المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك سعود
كلية الدراسات العليا
كلية التربية – قسم الثقافة الإسلامية

موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء

- دراسة عقدية -

رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الآداب

مقدمة من الطالبة
مضاوي بنت سليمان البسام
الرقم الجامعي (٤٢٠٧١٤٥٠٠)

إشراف الدكتور
محمد بن عبدالله الوهيبي

العام الجامعي
١٤٢٥ – ١٤٢٦هـ




بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

جامعة الملك سعود

كلية التربية

قسم الثقافة الإسلامية

شعبة (العقيدة)

(إجـــــــــــازة)

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في (تخصص العقيدة)

بعنوان : (موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء – دراسة عقدية)

إعداد الطالبة / مضاوي بنت سليمان البسام

نوقشت هذه الرسالة في ٨/٨/١٤٢٦هـ

وتم إجازتها

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

١ــ د/محمد بن عبدالله الوهيبي	مشرفاً ومقرراً	٢١/٨
٢ــ د/سليمان بن قاسم العيد	عضواً	
٣ــ د/محمد بن عبدالله السحيم	عضواً	

للعام الجامعي ١٤٢٦هـ/١٤٢٧هـ



وقوله – تعالى –: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾ [آل عمران: ٢٨].

ومن قوله ﷺ: "أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض فيه"[(١)].

فكان ولاؤهم وبرؤهم – رضوان الله عليهم – تبعاً وتسليماً لما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

فهكذا كان الصحابة – رضي الله عنهم – وكذا كان من سلك سبيلهم واقتفى أثرهم، لم يكن أحد منهم ينقض هذه العقيدة لا بقوله ولا بفعله ولا يعارض النصوص التي جاءت في تقريرها بعقله.

وعلى الرغم من فهم الأجيال الأولى من المسلمين لمعنى هذه العقيدة وتطبيقها في حياتهم تطبيقاً كاملاً، وعلى الرغم من وضوحها في القرآن والسنة إذ "ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم – الولاء والبراء – بعد وجوب التوحيد، وتحريم ضده"[(٢)].

إلا أنه ظهر في ساحة الإسلام أقوال شاذة واتجاهات منحرفة، همشت عقيدة الولاء والبراء، وجعلتها من المسائل الجزئية التي لا أثر لها على عقيدة المسلم، ومن هؤلاء أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر، حيث اصطلح بعض أصحاب هذا الاتجاه على تسمية البراءة من أعداء الله تشويهاً لتعاليم الإسلام

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/١٧٠) تقديم كمال يوسف، دار التاج، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ورواه أحمد في المسند بلفظ: "أوسط عرى الإيمان" (٤/٢٨٦)، المكتب الإسلامي - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها، والحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن، انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني (٤/٣٠٦)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الرابعة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٢) سبيل النجاة والفكاك، حمد بن عتيق (ص ٣١)، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

وعدواناً على حدود الله، فلا ولاء ولا براء ولا تقسيم للناس إلى مسلم وكافر بدعوى نبذ التعصب الديني والتقارب بين الأديان.

وممن يتبنى هذا الانحراف أناس يمثلون رموزاً بارزة في بلدانهم، يُحسبون من أهل العلم غرضهم تحسين صورة الإسلام أمام الغرب الكافر، ولم يمتلك كثير منهم القدر الكافي من العلم الشرعي الذي يثبت الحصانة ضد هذه المزالق.

ولقد وثق بهؤلاء وبعلمهم كثير من المسلمين بما لا يمكن معه السكوت، أو غض الطرف عنهم، أو المداهنة في حوارهم، فوجب بيان الحق. وإظهار دين الله لا بد أن يكون أعز – لدى المسلم – من أي كائن كان، ولا يمنعن مسلماً مهابة الناس أو الحرص على ودهم أن يصدع بحق إذا علمه، ثم لله عاقبة الأمور ﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٢١].

ومن هنا رأيت أن أتناول في دراستي هذه موقف هذا الاتجاه من أهم قضايا العقيدة – الولاء والبراء – وجعلت عنوان الدراسة:

(موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء – دراسة عقدية –).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١ – أهمية هذا الموضوع ترجع إلى صلته الوطيدة بالعقيدة، إذ إن الولاء والبراء ركن من أركان العقيدة وشرط من شروط الإيمان، ولا يصح إسلام من لم يحقق عقيدة الولاء والبراء، والانحراف في هذا الركن انحراف في أصل الإسلام.

٢ – أنه لا يتم الدين ولا يقام علم الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا بالحب في الله والبغض في الله والمعاداة في الله والموالاة في الله، وإبطالهما إبطال للوازمهما من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣ – موقف الاتجاه العقلي الإسلامي من قضايا الولاء والبراء بناء قام على باطل من القول والعمل، وهدمه ورده وإبطاله واجب متفرع عن الأصل الذي قرره المصطفى ﷺ في قوله: "**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**"[١].

٤ – أن مظلة الاتجاه العقلي المعاصر تجمع تحت ظلالها رموزاً لا تحوم حولهم الشبهات عند بعض الناس ممن جهل حقيقة منهجهم، فلا يقبلون فيهم نقداً ولا عتاباً، فأردت أن أكشف حقيقة منهجهم في هذا الباب، فالحق لا يعرف بالرجال وإنما يعرف الرجال بالحق.

٥ – الامتداد الواضح للتيار العقلي وانتشاره العريض في الأماكن المختلفة من العالم الإسلامي، وتبني بعض الجامعات لأفكارهم وإدخال ذلك في مناهج التعليم لديها.

أهداف الدراسة:

١ – بيان بداية انحراف الاتجاه العقلي المعاصر في باب الولاء والبراء والكشف

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم (ح ٧٣٥٠) (ص ١٣٥٤)، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

عن مدى تبعيته للفكر الغربي.

٢ – معرفة أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في عقيدة الولاء والبراء.

٣ – الوقوف على منهج الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء، والرد عليه رداً يمثل النقد الهادف والحوار البناء ومقارعة الحجة بالبرهان مع العدل والإنصاف.

٤ – كشف مفاسد وأخطار هذا الاتجاه، وطرح وسائل لمقاومته وسد الفراغ الذي ينفذ من خلاله أمثال هذا الاتجاه.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في وجود فهم خاطئ عند بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر لقضايا الولاء والبراء، ظناً منهم أن تلك القضية ليست من قضايا العقيدة، ولا دل عليها عندهم كتاب ولا سنة، وعقيدة الولاء والبراء عندهم إنما هي من صنيع الفقهاء، مع وصفهم علماء المسلمين بعدم معرفة دلالات النصوص وملابساتها وتأثر كثير من المسلمين بطروحات هذا الاتجاه نظراً للمكانة الدعوية لبعضهم.

فأردت في هذا البحث مناقشة هؤلاء وأمثالهم والرد عليهم بما قرره علماء السلف الصالح في ضوء الكتاب والسنة، وبيان أن التميز والمفاصلة – في هذه القضية – أمران ضروريان للمسلمين في هذا العصر.

حدود الدراسة:

تعنى الدراسة بتناول موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء، ولذا سيكون البحث – بإذن الله تعالى – منصباً على موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر دون موقف أصحاب الاتجاهات العقلانية الأخرى كالاتجاه العقلي لدى الفرق الكلامية، والاتجاه العقلي في الفكر الأوربي، مع الإشارة في ثنايا البحث إلى هذه الاتجاهات – عند الحاجة – دون البسط والتفصيل.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والسؤال لدى كل من مؤسسة الملك فيصل، ومكتبة الملك فهد الوطنية، وبعض الجامعات وبعض المختصين، تبين أنه ليس هناك رسائل تناولت هذا الموضوع بالشكل الذي أريد تناوله هنا.

وحاصل ما اطلعت عليه من الدراسات التي لها علاقة بموضوع البحث كانت عن الولاء والبراء فقط أو عن المدرسة العقلية الحديثة على وجه العموم دون تقصي انحرافاتها في كل قضية من قضايا العقيدة والتي منها قضايا الولاء والبراء، ودون ردها وتفنيدها على وجه التفصيل.

ومن تلك الدراسات:

١ – الولاء والبراء في الإسلام، لمحمد بن سعيد القحطاني، رسالة ماجستير – جامعة أم القرى، طبعت بتاريخ ١٤١٦هـ، وفي الكتاب عرض لأهمية عقيدة الولاء والبراء، وطريقة القرآن والسنة في تقريرها، مع التركيز على رصد صور الولاء والبراء في العهد المكي والمدني مع الحديث عن مقتضيات الولاء والبراء من الهجرة، والجهاد في سبيل الله، والنهي عن التشبه بالكفار... إلخ، وأخيراً حديث عن الصورة التطبيقية للولاء والبراء

في الماضي والحاضر بطريقة أشبه ما تكون بالمقارنة والموازنة.

٢ – الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، لمحماس بن عبدالله الجلعود، رسالة ماجستير – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، طبعت بتاريخ ١٤٠٧هـ، والكتاب مؤلف من جزئين، الجزء الأول يحتوي على تعريف للموالاة والمعاداة في اللغة والاصطلاح، ومن ثم تقرير عقيدة الولاء والبراء في الشرع نظرياً وعملياً، ثم حديث عن عوامل ضعف الموالاة في الله والمعاداة فيه.

أما الجزء الثاني فإنه يشمل بسطاً وافياً عن صور الموالاة والمعاداة لأهل الأهواء والفرقة والكفار مع بيان الحكم الشرعي لكل صورة.

٣ – المدرسة العقلية الحديثة في ضوء العقيدة الإسلامية، لناصر بن عبدالكريم العقل، وهي رسالة ماجستير – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٣٩٩هـ، ولقد اشتملت الرسالة بعد التعريف بالمدرسة العقلية الحديثة على دراسة مقارنة بين المدرسة العقلية الحديثة والقديمة والتي يمثلها المعتزلة، ثم حديث عن أهم المؤثرات الأجنبية في المدرسة العقلية الحديثة، وبعده عرض لآراء أصحاب هذه المدرسة في بعض القضايا العقدية ونقدها، وأخيراً استخلاص لأبرز أهداف هذه المدرسة وسماتها وأثرها في الفكر الإسلامي الحديث.

٤ – الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين – عرض ونقض – لسعيد بن عيضة الزهراني، وهي عبارة عن رسالة دكتوراه – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٠هـ، وتتناول الدراسة بيان نشأة الاتجاه العقلي ووسائل انتشاره ومصادره ومنهج التلقي عند أصحاب هذا الاتجاه، ثم عرض لموقفهم من أصول الدين ومن مصادر الشريعة وبعض الأحكام

التشريعية ونقضه، وأخيراً عرض لآثار الاتجاه العقلي وبيان أخطاره.

وهذه الدراسات كما نلاحظ تبحث في المدرسة العقلية بشكل عام، أو الولاء والبراء بجوانبه المختلفة، أما هذا البحث فسيركز على مفهوم الولاء والبراء عند المدرسة العقلية المعاصرة.

منهج الدراسة:

اعتمدت على المنهج الاستقرائي الموصول بالمنهج التحليلي. ويتمثل الأول في تتبع كل ما كتبه أصحاب هذا الاتجاه في كل قضية من قضايا الولاء والبراء. ويتمثل الثاني بتحليل أقوالهم، وعرضها على الكتاب والسنة وما فهمه أئمة المسلمين منهما، ومن ثم توضيح الحق وترجيحه.

إجراءات الدراسة:

١ - خرجت الأحاديث والآثار من مصادرها فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالتخريج منهما وإلا خرجته من غيرهما قدر الإمكان.

٢ - حرصت على نقل نصوص أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من مصادرهم وكتبهم المعتمدة.

٣ - ترجمت للأعلام المذكورين في صلب البحث ما عدا المشهورين منهم كالأنبياء عليهم السلام، والخلفاء الأربعة وأئمة المذاهب الأربعة.

٤ - شرحت ما رأيت الحاجة إلى شرحه من الألفاظ الغريبة من كتب اللغة والمعاجم.

٥ - صنعت فهارس توضيحية للأحاديث والآثار والأعلام المترجم لهم والفرق والمذاهب، والمراجع والموضوعات.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة فصول وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث، والمنهج الذي سرت عليه.

التمهيد:

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الولاء والبراء في الشرع.

المبحث الثاني: الولاء والبراء في العقل.

المبحث الثالث: مفهوم الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة.

الفصل الأول: بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء وأسبابه.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: بداية انحراف الاتجاه العقلي المعاصر في قضايا الولاء والبراء وتطوراته.

المبحث الثاني: أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء.

الفصل الثاني: مكانة الولاء والبراء لدى الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر.

الفصل الثالث: موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من أهل الولاء ونقده.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: موقفهم من الصحابة والتابعين – رضي الله عنهم – .

المبحث الثاني: موقفهم من العلماء والمصلحين.

الفصل الرابع: موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من أهل البراء ونقده.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: موقفهم من عموم الكفار.

المبحث الثاني: موقفهم من أهل الأهواء والبدع.

الفصل الخامس: لوازم ومفاسد موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء ووسائل مقاومته.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: لوازم ومفاسد موقفهم من قضايا الولاء والبراء.

المبحث الثاني: وسائل مقاومة موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس، وتشمل:

١ – فهرس الأحاديث والآثار.

٢ – فهرس الأعلام المترجم لهم.

٣ – فهرس الفرق والمذاهب.

٤ – فهرس المصادر والمراجع.

٥ – فهرس الموضوعات.

وفي ختام هذه المقدمة: أعود بالفضل لأهله وذويه، فأحمد الله – تعالى – وأشكره على تيسيره وتوفيقه وعونه، ثم أشكر قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود على إتاحة الفرصة لي لإعداد هذه الرسالة.

وأخص بالشكر فضيلة الشيخ الدكتور: محمد بن عبدالله الوهيبي، حيث تفضل بقبول الإشراف، ومنحني من علمه وتوجيهه ما كان له بالغ الأثر في إنجاز الرسالة وتقويمها.

كما أشكر كلاً من فضيلة الدكتور: سليمان بن قاسم العيد، وفضيلة الدكتور: محمد بن عبدالله السحيم اللذين قبلا مناقشة هذه الرسالة وتسديدها.

كما لا أنسى شكر كل من أعانني من عالم أو صديق أو أهل برأي أو إعارة كتاب أو دعوة صادقة.

وبعد: فهذا جهد المقل، حقيقة لا تواضعاً، فما كان فيه من صواب وتسديد فهو محض فضله تعالى، ومنته عليَّ، وإن كانت الأخرى فمن نفسي وأستغفر الله، ولا عدمت ناصحاً وقف على شيء من ذلك فنبهني إليه مشكوراً مأجوراً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المدخــــل

مصطلحات البحث

- موقف.
- اتجاه.
- عقلي.
- إسلامي.
- معاصر.
- قضايا.
- الولاء.
- البراء.

موقـف:

الموقف في اللغة:

اسم مكان أو زمان من الفعل (و ق ف) وقوفاً وموقفاً: قام من جلوس.

الموقف: موضع الوقوف حيث كان[١].

الموقف في الاصطلاح:

يختلف معنى موقف في الاصطلاح بحسب العلم الـذي ينتمـي إليـه، فلـه معنى عند علماء النفس، وآخر عند علماء الاجتماع... إلخ.

فمثلاً، الموقف عند علمـاء الـنفس يقصـد بـه: "وضـع الكـائن الحـي، أو الشخص الإنساني، من حيث تفاعله في وقت من الأوقات مع بيئته"[٢].

ويُعرف الموقف عند علماء الاجتمـاع بأنـه: "المـؤثرات المنتظمـة الداخليـة والخارجيـة الـتي تـؤثِّر في الفـرد في لحظـة معينـة، أو في حالـة فـترة القابليـة للاستجابة"[٣].

ومن هنا يمكننا القول بأن الموقف هو: الصيغة الجامعـة للعوامـل الثقافيـة والاجتماعية، والطبيعية، المؤثرة في فكر الفرد، وسـلوكه، وخبراتـه خـلال مـدة

---

(١) انظـر: لسـان العـرب، ابـن منظـور (٤٨٩٨/٦)، تحقيـق: عبـدالله علـي الكـبير وآخـرون، دار المعـارف، بـدون رقـم الطبعـة وتاريخهـا. والقـاموس المحـيط، محمـد بـن يعقـوب الفيروزآبـادي (٢١٢/٣)، المؤسسـة العربيـة للطباعـة والنشـر – بيروت، بـدون رقـم الطبعـة وتاريخهـا، مختـار الصـحاح، محمـد بـن أبـي بكـر الـرازي (ص ٧٣٣)، دار القلـم – بـيروت، بـدون رقـم الطبعـة وتاريخها.

(٢) المعجم الفلسفي، جميل صليبا (٤٥٠/٢)، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.

(٣) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي (ص ٣٧٨)، مكتبة لبنان – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م.

زمنية معينة. كالقانون الذي يحكم اتخاذ القرارات.

الاتجـاه:

الاتجاه في اللغة:

اتجه اتجاهاً من الفعل (وجه).

توجه إليه: ذهب وأقبل. اتجه إليه: قصد.

اتجه له رأي: سنح وعرض. وشيء موجه: إذا جُعل على وجهة واحدة لا تختلف.

والوجه من الكلام هو السبيل الذي تقصده، ومن المسألة ما ظهر منها، ومن القوم سيدهم[١].

والحاصل أن الاتجاه في اللغة يأتي بمعنى وجه الشيء، والقصد، والموضع الذي تتوجه إليه، وجمعه: "اتجاهات"[٢].

الاتجاه في الاصطلاح:

يُعرف الاتجاه في الاصطلاح بأنه: "موقف المفكّر كما يرتضيه لنفسه إزاء مشكلة ما"[٣].

ويُعرف أيضاً بأنه: "المسار الذي يميل إليه المرء مادياً (في المكان) أو فكرياً

---

(١) انظر: لسان العرب (٤٧٧٥/٦ – ٤٧٧٧)، مختار الصحاح (ص ٧١١)، المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، (١٠١٥/٢)، دار المعارف – مصر، الطبعة الثانية، بدون تاريخ، معجم الرائد، جبران مسعود (١٥٩٥/٢)، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٨م.

(٢) انظر: دائرة سفير للمعارف الإسلامية (١٣٠/٣)، شركة سفير للنشر والدعاية، القاهرة، بدون رقم طبعة وتاريخها.

(٣) المعجم الفلسفي، مراد وهبه (ص ٢)، دار الثقافة الجديدة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٩م.

(في الاقتناع والاعتقاد) [١].

والمقصود به في هذه الدراسة: مجموعة الآراء، والأفكار، والمبادئ التي تظهر في المجتمع، ويربطها إطار مشترك.

العقلي:

العقلي منسوب إلى العقل.

والعقل في اللغة: مصدر عقل، يعقل، عقلاً، فهو معقول، وعاقل.

وأصل معنى مادته الحبس والمنع.

يقال: عقلت البعير بالعقال أعقِله عقلاً، وهو حبل تُثنَى به يد البعير إلى ركبته فتشد به، وذلك لمنعه من الهرب، وعقل الدواء بطنه أي أمسكه، واعتقل لسانه إذا حبس، ومنع الكلام، وعقلت المرأة شعرها إذا أمسكته[٢].

وأطلق العقل على معان كثيرة:

منها: الحجر والنهى ضد الحمق، والجمع عقول[٣].

والعقل: التثبُّت في الأمور، والعقل: القلب، والقلب العقل[٤].

والعقل: الدية؛ لأن القاتل يكلف بسوق إبل الدية إلى فناء المقتول، ثم يعقلها بالعقل. والحصن والملجأ. وثوب أحمر يجلَّل به الهودج[٥].

---

(١) انظر: مختار الصحاح (ص ٧١١)، المعجم الوسيط (١٠١٥/٢)، معجم الرائد (٢٨/١).

(٢) انظر: لسان العرب (٣٠٤٦/٤)، القاموس المحيط (١٩/٤).

(٣) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (١٧٦٩/٥)، تحقيق: أحمد عبدالغفور، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ولسان العرب (٣٠٤٦/٤).

(٤) انظر: لسان العرب، (٣٠٤٦/٤ – ٣٠٥٠).

(٥) انظر: القاموس المحيط (١٩/٤).

"والعقل العلم، وعليه اقتصر كثيرون، أو هو العلم بصفات الأشياء من حسنها، وقبحها، وكمالها، ونقصانها، أو هو العلم بخير الخيرين وشر الشرَّين أو مطلق الأمور"[١].

ونخرج من التعريف إلى أن أصل معنى العقل في اللغة المنع والحبس، ويُطلق على معانٍ كثيرة منها:

١ - الحجر والنهى. ٢ - التثبت في الأمور. ٣ - القلب.

٤ - الدية. ٥ - الملجأ. ٦ - الحصن.

٧ - ثوب أحمر يُجلَّل به الهودج. ٨ - العلم.

تعريف العقل في الاصطلاح:

تعددت التعريفات الاصطلاحية في تحديد مفهوم العقل.

فالبعض قَصَر العقل على العلوم الضرورية[٢].

والبعض الآخر عرَّفه بأنه مكتسب، وذلك من خلال التجارب[٣].

وبعضهم قصره على الغريزة التي يقذفها الله في القلب[٤].

ومنهم من قصره على الأعمال التي تكون بموجب العلم، فمثلاً لا يفعل

---

(١) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي (٢٥/٨)، مكتبة الحياة - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) انظر: العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى محمد بن الحسين الحنبلي (٨٣/١)، تحقيق: أحمد المباركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

(٣) انظر: ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، الحارث المحاسبي (ص ٢٠١) تحقيق: عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٤) انظر: المرجع السابق، (ص ٢٠١).

القبيح لأنه يعلم قبحه[١].

والذي يظهر – والله أعلم – هو تعريف العقل بكل المعاني السابقة مجملة، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية[٢] – رحمه الله تعالى – فقال: "بأن العقل يطلق على أمور:

أحدها: علوم ضرورية، يفرق بها بين المجنون الذي رُفع القلم عنه، وبين العاقل الذي جرى عليه القلم، فهذا مناط التكليف.

والثاني: علوم مكتسبة، تدعو الإنسان إلى فعل ما ينفعه، وترك ما يضره.

الثالث: العمل بالعلم يدخل في مسمى العقل أيضاً، بل هو من أخص ما يدخل في اسم العقل الممدوح.

الأمر الرابع: الغريزة التي بها يعقل الإنسان، فهذه مما تنوزع في وجودها، فأنكر كثير من الأولين أن يكون في الإنسان قوة يعلم بها غير العلم، أو قوة يبصر بها غير البصر"[٣].

---

(١) انظر: العدة في أصول الفقه (١/٨٥).

(٢) شيخ الإسلام ابن تيمية: هو أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم الدمشقي أبو العباس تقي الدين ابن تيمية، ناصر السنة وقامع البدعة، الإمام، العلامة، المحقق، العالم بالمنقول والمعقول، صاحب التصانيف منها "درء تعارض العقل والنقل" و"منهاج السنة النبوية" توفي مسجوناً في دمشق سنة ٧٢٨هـ.

انظر: "البداية والنهاية" إسماعيل بن كثير، (١٤/٩٨ – ١٠٣) تحقيق: أحمد أبو ملحم، وعلي نجيب وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، وانظر: الأعلام، خير الدين الزركلي (١/١٤٤)، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٨٤م.

(٣) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، ابن تيمية (ص ٢٦٠ – ٢٦١) تحقيق موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

وفي هذه المعاني لا يوصف العقل بأنه جوهر[١] قائم بنفسه كما يقول بعض الفلاسفة[٢]، وبعض أهل الكلام[٣].

ويقول أيضاً-: "العقل في لغة المسلمين عرض من الأعراض، قائم بغيره، وهو غريزة، أو علم، أو عمل بالعلم ليس العقل في لغتهم جوهراً قائماً بنفسه فيمتنع أن يكون أول المخلوقات عرضاً قائماً بغيره، فإن العرض لا يقوم إلا بمحل، فيمتنع وجوده قبل وجود شيء من الأعيان، وأما أولئك المتفلسفة: ففي اصطلاحهم أنه جوهر قائم بنفسه وليس هذا المعنى هو معنى العقل في لغة المسلمين، والنبي ﷺ خاطب المسلمين بلغة العرب، لا بلغة اليونان، فعلم أن المعنى الذي أراده المتفلسفة لم يقصده الرسول، لو كان تكلم بهذا اللفظ، فكيف إذا لم يتكلم به"[٤].

---

(١) الجوهر: هو الذي يقبل العرض، وقيل: هو ما يشغل الحيز. انظر: التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري (ص ١٠٨)، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، وانظر: الشامل في أصول الدين، الجويني (ص ١٤٢)، تحقيق علي سامي النشار، دار المعارف - الإسكندرية، بدون رقم الطبعة، ١٩٦٩م. والمعجم الفلسفي (ص ٤٢٤).

(٢) الفلاسفة: الفلسفة باليونانية: محبة الحكمة، والفيلسوف: مركب من قطعتين (فيلا) و(سوفا) وفيلا: هو المحب، وسوفا: الحكمة، والفلاسفة كما ذكر الغزالي ثلاثة أقسام: الدهريون وهم: طائفة جحدوا الصانع وزعموا أن العالم قديم موجود بنفسه. والطبعيون: وهم قوم أكثروا بحثهم عن علم الطبيعة وعن عجائب الحيوان، والنبات وعلم التشريح فاضطرهم ذلك إلى الاعتراف بوجود الله، والإلهيون وهم: المتأخرون منهم مثل سقراط، وأفلاطون.
انظر: الملل والنحل، أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني (٣٦٤/٢) تحقيق: أحمد فهمي، دار الكتب العلمية - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وانظر: المنقذ من الضلال، أبي حامد الغزالي (ص ٩٤ - ٩٩)، دار الكتاب اللبناني - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.

(٣) أهل الكلام: هم كل من أثبت العقائد بالطرق الجدلية العقلية، وسموا بذلك لأنهم لم يأتوا بعلم جديد يدل على هدى ويقين، وإنما أتوا بزيادة كلام لا يفيد ولا يوصل إلى يقين وهدى.

(٤) مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٣٣٨/١٨)، جمع وترتيب الشيخ عبدالرحمن بن محمد القاسم، وابنه محمد، طبع بإشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

وبعد معرفة المقصود بالعقل لغة، واصطلاحاً، ننتقل إلى تعريف الاتجاه العقلي، أو ما يسمى بـ"العقلانية" في الاصطلاح:

الاتجاه العقلي عند إطلاقه يراد به: القول بأولية العقل، ويطلق على عدة معانٍ:

الأول: هو القول أن كل موجود فله علة في وجوده، بحيث لا يحدث في العالم شيء إلا وله مرجح معقول.

الثاني: هو القول أن المعرفة تنشأ عن المبادئ العقلية القَبْلية، والضرورية لا عن التجارب الحسية؛ لأن هذه التجارب لا تفيد علماً كلياً، والمذهب العقلي بهذا المعنى مقابل للمذهب التجريبي الذي يزعم أن كل ما في العقل فهو متولّد من الحس، والتجربة.

والثالث: هو القول أن وجود العقل شرط في إمكان التجربة؛ فلا تكون التجربة ممكنة إلا إذا كان هنالك مبادئ عقلية تنظّم معطيات الحس.

والرابع: هو الإيمان بالعقل، وبقدرته على إدراك الحقيقة. وسبب ذلك في نظر العقلانيين أن قوانين العقل مطابقة لقوانين الأشياء الخارجية، وإن كل موجود معقول، وكل معقول موجود، فإذا قالوا: إن العقل قادر على الإحاطة بكل شيء؛ دون عون خارجي يأتيه من القلب أو الغريزة، أو الدين، كان مذهبهم مضاداً لمذهب الإيمانيين؛ الذين يعتقدون أن العقل لا يكشف عن الحقيقة، وإنما يكشف عنها الوحي والإلهام[1].

ويذكر صاحب المعجم الفلسفي تعريف العقلانية عند بعض علماء الدين: بأنها "هي القول أن العقائد الإيمانية مطابقة لأحكام العقل.

---

(١) انظر: المعجم الفلسفي، (٢/٩٠ - ٩١).

ولهذه العقلانية ثلاثة أوجه:

الأول: هو القول إن العقل شرط ضروري، وكاف لمعرفة الحقائق الدينية.

والثاني: هو الإعراض عن جميع العقائد التي لا يمكن إثباتها بالمبادئ العقلية.

والثالث: هو الدفاع عن العقائد الإيمانية بعد فرضها صحيحة من الشرع من حيث يمكن أن يستدل عليها بالأدلة العقلية[١].

ويقصد بالاتجاه العقلي عند المفكرين الإسلاميين: محاولة تفسير النصوص الشرعية وفق مقتضيات الفلسفة البشرية، وتقديم حكم العقل على النقل عند توهم التعارض[٢].

وهو عند بعض المفكرين المعاصرين: التوجه الفكري الذي يسعى إلى التوفيق بين نصوص الشرع، وبين الحضارة الغربية، وذلك بتطويع النصوص، وتأويلها تأويلاً جديداً يتلاءم مع المفاهيم المستقرة لدى الغرب[٣].

ويطلق على أصحاب هذا الاتجاه "المدرسة العقلية": وهي المدرسة التي تبنت تحكيم العقل البشري، وقدَّمته على الدين، وجعلت لأحكامه اعتباراً فوق نصوص الوحي الثابتة عن الله ورسوله ﷺ[٤].

كما يُطلق عليهم "المدرسة العصرانية" نسبة إلى العصر الذي خضعت

---

(١) المرجع السابق (٢/٩٠ – ٩١).

(٢) انظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين، سعيد بن عيضة الزهراني، (ص ٥٥)، رسالة دكتوراه غير مطبوعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.

(٣) انظر: المرجع السابق نفس الصفحة.

(٤) انظر: المدرسة العقلية الحديثة، ناصر العقل (ص ١١)، رسالة ماجستير غير مطبوعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

لظروفه، وتأثَّرت به.

وهي التي تدعو إلى التجديد والنظر في الإسلام، حسب مقتضيات العصر الحديث[١].

والعصراني: هو من يدعو إلى إخضاع الدين لمفهومات العصر، ويحاول إيجاد موائمة بين الإسلام، والفلسفات الغربية المعاصرة[٢].

كما يُطلق أصحاب هذا الاتجاه على أنفسهم "أصحاب الفكر المستنير" وهم – كما يزعمون – من استنارت عقولهم ولم تنغلق على النصوص الشرعية وتجمد عليها.

ويقصد بهم أصحاب الاتجاهات العقلانية التي تدعو إلى إخضاع النصوص الشرعية لما يقرره العقل، ويتناسب مع الفكر الحضاري الحديث[٣].

والمقصود بالاتجاه العقلي في هذا البحث هو ذلك التوجه الفكري الذي لا يقبل المعاني الدينية إلا إذا كانت مطابقة للمبادئ العقلية وتقديمها على نصوص الشرع.

---

(١) المرجع السابق (ص ١٠).

(٢) انظر: الحداثة في العالم العربي، دراسة عقدية،محمد عبدالعزيز العلي (ص ٤٢)، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ٥٠).

الإسلامي:

إسلامي: وصف منسوب إلى الإسلام، أو إلى المسلمين، أو إلى بلاد الإسلام. وفي معنى الإسلام في اللغة ثلاثة أوجه:

"الأول: أنه عبارة عن الدخول في الإسلام أي في الانقياد، والمتابعة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا﴾ (النساء: ٩٤).

أي: لمن صار منقاداً لكم ومتابعاً لكم.

والثاني: من أسلم أي دخل في السلم كقولهم: أسنى وأقحط. وأصل السلم السلامة.

الثالث: قال ابن الأنباري[١]: المسلم معناه المخلص لله عبادته، من قولهم: سلم الشيء لفلان: أي خلص له.

فالإسلام معناه: إخلاص الدين والعقيدة لله تعالى"[٢].

وجاء في لسان العرب: "والإسلام إظهار الخضوع، وإظهار الشريعة والتزام ما أتى به النبي ﷺ"[٣].

---

(١) ابن الأنباري: أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار ابن الأنباري، الإمام، الحافظ اللغوي، المقرئ، النحوي، له مصنفات عدة منها: "كتاب الوقف والابتداء"، "كتاب المشكل"، انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٧٤/١٥)، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م، وانظر: معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، (١٤٣/٦)، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) التفسير الكبير، الفخر الرازي (١٨١/٧) دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

(٣) لسان العرب، (٢٠٨٠/٣).

الإسلام في الاصطلاح:

الإسلام بالمعنى العام: هو التعبُّد لله بما شرع منذ أن أرسل الرُّسل إلى أن تقوم الساعة. كما ذكر – عز وجل – ذلك في آيات كثيرة، تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلام لله – عز وجل –. قال الله تعالى عن إبراهيم – عليه السلام –: ﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (البقرة: ١٢٨).

والإسلام بالمعنى الخاص: يختص بما بعث به محمد ﷺ؛ لأن ما بُعث به النبي ﷺ نسخ جميع الأديان السابقة، فصار من اتبعه مسلماً، ومن خالفه ليس بمسلم[١].

ولقد عرف الإسلام في الاصطلاح بتعريف جامع بأنه: "الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله"[٢].

والإسلامي: هو المنسوب إلى الإسلام؛ لأن الياء هذه ياء النسبة، والأصل في هذه النسبة أن يقال: مسلم بدلاً من إسلامي، إلا أنه جرى استعمال لفظ إسلامي لدى بعض المتقدمين كالأشعري[٣] في "مقالات الإسلاميين" ويريد به عموم أهل القبلة. وفي العصور الحديثة شاع لفظ إسلامي لدى المفكرين

---

(١) انظر: شرح الأصول الثلاثة، محمد بن عثيمين (ص ٢٠)، دار الثريا، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

(٢) الأصول الثلاثة، محمد بن عبدالوهاب (ص ١٤)، من مطبوعات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، بدون رقم الطبعة، ١٤١٦هـ.

(٣) الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، يرجع نسبه إلى الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري، كان عجباً في الذكاء وقوة الفهم، برع في الاعتزال ثم تاب منه، وأخذ يرد على المعتزلة، من مصنفاته: " مقالات الإسلاميين" و"خلق الأعمال" توفي سنة ٣٢٤هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٨٥ – ٩٠).

المسلمين المعاصرين وغيرهم خصوصاً في مجال الأفكار، والنظم إلا أنه ينبغي أن يفرق عند إطلاق لفظ إسلاميين في هذا العصر بين هذا الإطلاق الحديث، وإطلاق أبي الحسن الأشعري في كتابه "مقالات الإسلاميين"؛ لأن أبا الحسن لا يقصد الملتزمين بالإسلام كما جاء به الكتاب والسنة، ذلك أن الأشعري أدرج في قوائم هؤلاء الإسلاميين الطوائف الغالية من الروافض والمؤلّهين لعلي، وغيرهم من الباطنيين، والخوارج وغيرهم. وعلى هذا يدخل في الإسلاميين في هذا العصر وفق مصطلح الأشعري المعادين للدين من عَلمانيين، واشتراكيين، وحداثيين، ماداموا يحملون أسماء إسلامية ويدَّعون الانتساب إلى الإسلام، والواقع أنهم في هذا العصر مصنَّفون في مقابل الإسلاميين[1].

والمقصود أن مصطلح "الإسلامي" يُطلق في الأصل على ذلك الاتجاه الذي انبثق من الإسلام قرآناً وسنَّة، وهو الاتجاه الذي التزم منهج الإسلام في العلاقة بين العقل والوحي بتفصيلاته سواءً في العقائد، أو التشريع والمبادئ الأخلاقية، أو علم الكون والحياة، وهو الاتجاه الذي وقف في وجه الاتجاهات التي أرادت إذابة الإسلام في أتون الثقافات الوافدة، وإخضاعه للأمزجة البشرية كما في الاتجاهات الفلسفية والاعتزالية والصوفية.

وقد تشبث بهذا المصطلح من هو خارج عن هذا الاتجاه الحق ممن حرص على العمل لهذا الدين، ولكن أخطأ في فهم الإسلام الحق، الذي أنزله الله على نبيه محمد ﷺ وشرعه لعباده، وذلك لأنهم جعلوا لعقولهم النصيب الأوفر في القبول والرد حتى وإن توهم تعارض العقل مع الوحي. وأعطوا لأنفسهم حق الاجتهاد في تفسير النصوص، وحرية القول وفق أفهامهم. بما يتوافق مع العصر الذي يعيشون فيه، ولا يتعارض مع حضارة الغرب التي تأثروا بها، وعلى هذا لم

---

(١) انظر: حقيقة الفكر الإسلامي، عبدالرحمن الزنيدي (ص ١٣)، دار المسلم – الرياض، الطبعة الأولى – ١٤١٥هـ.

يعد هذا الاتجاه إسلاميًّا خالصاً، فليس كل من يحمل هذا الاسم يكون من أهله، فالعبرة بالفحوى لا بالدعوى.

والحديث في هذا البحث هو عن هذا الصنف الأخير. والذي يمكن أن نصنِّفه في مقابل الاتجاه الإسلامي الصحيح، أو الحق، ولذا فلقد قدمت وصفهم بالاتجاه العقلي على وصفهم بالإسلامي في عنوان هذا البحث، ليفهم القارئ بُعد أصحاب هذا الاتجاه عن الاتجاه الإسلامي الصحيح في موافقة العقل للنقل، وإن شاع وصفهم بالاتجاه الإسلامي.

وخلاصة القول: أن المقصود بالإسلامي في عنوان هذا البحث: "هم من يصحّ نسبتهم إلى الإسلام على وجه العموم بخلاف من ينتسب إلى الإسلام وهو من الناشزين عنه"[١]، وهم من يصنف في مقابل الاتجاه الإسلامي الصحيح.

المعاصر:

المعاصر في اللغة:

مشتقة من العصر، والعصر هو الدهر، قال تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ (العصر: ١، ٢).

وفيه لغتان أخريان: أحدهما بضم العين، وسكون الصاد، والأخرى بضم العين والصاد. ويثنّى العصر فيقال: العصران. وهما الليل والنهار، وهما أيضاً: الغداة والعشي[٢].

والجمع: أعْصُر، وأعْصَار، وعُصُرٌ، وعُصُور.

والعصر: العشي إلى احمرار الشمس، أو ما يلي المغرب من النهار،

(١) الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين، (ص ٣٣).

(٢) انظر: الصحاح، (٢/٧٤٨ – ٧٤٩).

والعصر اليوم، والعصر الليلة[١].

والعَصْرُ: هو الزمن يُنسب إلى مُلك، أو دولة، أو إلى تطورات طبيعية أو اجتماعية. يقال: عصر الدولة العباسية، وعصر هارون الرشيد، والعصر الحجري، وعصر التجارة، والكهرباء، وعصر الذرة.

ويقال في التاريخ: العصر القديم، والعصر المتوسط، والعصر الحديث، ويقال عاصر فلاناً: أي عاش في عصره[٢].

المعاصر في الاصطلاح:

المعاصر في الاصطلاح هو: "أن يعيش المرء في عصر عارفاً بزمانه مقبلاً على شأنه بأصالته آخذاً بمقتضيات عصره"[٣].

ويحدد أحد المفكرين مدلول معاصر بقوله: "يراد بالمعاصرة أن يعيش الإنسان في عصره، وزمانه في أفكاره، وقيمته وسلوكياته، في انتصاراته وهزائمه في معمعة أحداثه، ومع أهله الأحياء المتحركين، يفكر كما يفكرون، ويعمل كما يعملون"[٤].

ومما تقدم من المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة معاصر، يتبين أن مدلول كلمة معاصر هو الوقت والزمن.

وعن تحديد بدايته ونهايته فالذي يظهر أنه ليس هناك اتفاق بين المؤرخين

---

(١) انظر: لسان العرب، (٤/٢٩٦٨).

(٢) انظر: المعجم الوسيط (٢/٦٠٤)، ومختار الصحاح (ص ٤٣٦)، معجم الرائد (٢/٩٩٣).

(٣) محاضرات الثقافة الإسلامية، مقال "الأصالة والمعاصرة في الفكر الإسلامي" للدكتور/ رأفت سعيد (ص ٤٦٥)، ضمن مجلة أضواء الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد ١٣)، ١٤١٢هـ.

(٤) من مقال "لكي نكون معاصرين حقاً" ماذا تعني المعاصرة، يوسف القرضاوي، مجلة المجتمع، الكويت (ص ٤٦)، العدد ١٠٩، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

على تحديد بداية كل عصر ونهايته بدقة؛ لأن عصور التاريخ متداخلة، ولذا فإن المؤرخين سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين، مختلفون في تحديد بداية ونهاية كل عصر من عصور التاريخ، بل إن المؤرخين المسلمين مختلفون في تحديد بداية العصر الحديث[١].

والخلاصة: فإن المقصود بكلمة (المعاصر) الواردة في عنوان البحث يرتكز على أن مدلول كلمة معاصر هو زمن ووقت معين لا تحدد بدايته ونهايته. فإذا قيل عاصر فلاناً: أي عاش معه في عصره، ولو كان ذلك قبل مئات السنوات.

وإذا كان لي أن أحدد هذا المصطلح – المعاصر – في بحثي فإني أحدد بدايته بالقرن الرابع عشر الهجري والموافق لنهاية القرن التاسع عشر الميلادي تقريباً وإلى وقتنا الحاضر.

قضايا:

القضايا في اللغة:

واحدتها قضية[٢]، وهي مصدر قضى يقضي قضاءً، وقضية أي حكم وفصل[٣]. قال الله سبحانه في ذكر من قال: ﴿ فَٱقۡضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ﴾ (طه: ٧٢). أي اصنع واحكم. ولذلك سمي القاضي قاضياً؛ لأنه يحكم الأحكام وينفذها. وسميت المنية قضاء لأنه أمر ينفذ في ابن آدم وغيره من الخلق[٤].

---

(١) انظر: المدخل إلى دراسة علم التاريخ، حسين محمد سليمان (ص ٩، ٤٥ – ٤٩)، دار الإصلاح - الدمام، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٤هـ.

(٢) انظر: لسان العرب، (٣٦٧١/٥).

(٣) انظر: العين، أبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، (١٨٥/٥)، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. دار الشؤون الثقافية العامة – بغداد، بدون رقم طبعة ١٩٨٦م، ومختار الصحاح (ص ٥٤٠)، والمعجم الوسيط (٧٤٢/٢).

(٤) معجم مقاييس اللغة: أبي الحسين أحمد بن فارس، (٩٩/٥)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الجيل – بيروت، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٥م.

أما القضية في الاصطلاح:

فهي كل قول يصح أن يقال لقائله: إنه صادق فيه أو كاذب لكونه محتملاً كلا الشيئين.

أو الواقعة التي يُراد معرفة حكم الله فيها(١).

الولاء في اللغة:

يطلق الولاء في اللغة على عدة معان منها:

١ – المحبـــة:

جاء في لسان العرب: الموالاة. كما قال ابن الأعرابي(٢): الموالاة: أن يتشاجر اثنان فيتدخل ثالث بينهم للصلح، ويكون له في أحدهما هوى فيواليه، أو يحابيه، ووالى فلان فلاناً إذا أحبه(٣).

وجاء في القاموس المحيط: "الولي هو المحب"(٤).

٢ – النصـــرة:

يقال: تولاه. أي اتخذه وليًّا، وأولاه: أي نصره وقوّاه(٥).

والولي: هو الناصر وهو من أسمائه سبحانه، قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ

---

(١) انظر: التعريفات (ص ٢٢٦)، ومعجم مصطلحات أصول الفقه، قطب مصطفى سانو، (ص ٣٣٤)، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

(٢) ابن الأعرابي: هو أبو عبدالله محمد بن زياد الأعرابي الهاشمي مولاهم، إمام في اللغة، وانتهت إليه الرئاسة في زمانه بالحفظ، وعلم اللغة، كان صاحب سنة واتباع، توفي ٢٣١هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٦٧٨/١٠)، وانظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن العماد الحنبلي (١٨٣/٢)، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٣) انظر: لسان العرب، (٤٩٢٢/٦).

(٤) القاموس المحيط، (٤٠١/٤ – ٤٠٢).

(٥) انظر: لسان العرب، (٤٩٢٣/٦ - ٤٩٢٦).

ءَامَنُواْ﴾ (البقرة: ٢٥٧).

قال الخطابي[١]: الولي الناصر ينصر عباده المؤمنين.

ويقال: تولاك الله، أي وليك الله، ويكون بمعنى نصَرَك الله[٢].

ومنه قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ (التوبة: ٥١). فمعنى مولانا أي ناصرنا[٣].

٣ – المتابعة:

قال ابن منظور[٤]: الموالاة: المتابعة... يقال: توالى عليه شهران أي تتابع، ويقال: أصبته بثلاثة أسهم ولاء، أي تباعاً، وتوالت إلي كتب فلان أي تتابعت. وقد والاها الكاتب أي تابعها، وتوالت الأخبار: أي تتابعت. ويكون الولي: بمعنى مفعول، في حق المطيع، فيقال: المؤمن ولي الله، ووالاه موالاة وولاء: من باب قاتل أي تابعه[٥].

---

(١) الخطابي: هو أبو سليمان حمد بن محمد إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي الشافعي، الإمام الحافظ اللغوي الفقيه، من مصنفاته: "معالم السنن" و"غريب الحديث" و"الغنية عن الكلام وأهله"، توفي عام ٣٨٨هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/١٧)، وشذرات الذهب (٢٥٦/٣).

(٢) انظر: لسان العرب (٩٨٥/٣).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، أبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (١٦٠/٨)، دار الشام للتراث – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) ابن منظور: هو أبو القاسم محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري المشهور بابن منظور الأفريقي، الأديب اللغوي، الناظم، من مؤلفاته: "لسان العرب" و"مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر" توفي سنة ٧١١هـ.

انظر: شذرات الذهب (٢٦/٦)، وانظر: معجم المؤلفين، (٤٦/١٢).

(٥) انظر: لسان العرب، (٤٩٢٤/٦).

٤ – القرب من الشيء والدنوّ منه:

قال ابن فارس[١] في معجم مقاييس اللغة: (الواو، اللام، الياء) أصل صحيح يدل على القرب، والباب كله راجع إلى القرب[٢].

وقال الراغب[٣] في المفردات: الولاء والتوالي أن يحصل شيئان فصاعداً حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما، ويستعار ذلك للقرب من حيث المكان، ومن حيث النسبة، ومن حيث الدين، ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد... وتولى: إذا عدي بنفسه اقتضى معنى الولاية وحصوله في أقرب المواضع منه، يقال: وليت وجهي كذا، أي أقبلت به عليه.

وإذا عُدي بعن اقتضى معنى الإعراض وترك قربه[٤].

وخلاصة القول: إن الولاء يجمع المعاني السابقة كلها، فهو يعني المحبة، والنصرة، والمتابعة، والقرب، والدنو، إذ إن كل واحدة من هذه المعاني لازم للآخر. ويظهر من هذه المعاني أن للولاء جانبين: جانب اعتقادي: وهوالمحبة. وجانب عملي: وهو النصرة والمتابعة والقرب.

الولاء في الاصطلاح الشرعي:

عرفنا أن الولاء في لغة العرب يعني المحبة، والنصرة، والمتابعة، والقُرب من

---

(١) ابن فارس: هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، الشافعي ثم المالكي، من أئمة اللغة، من مؤلفاته "المجمل في اللغة"، "حلية الفقهاء"، "مقاييس اللغة" توفي سنة ٣٩٥هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٠٣/١٧)، معجم المؤلفين (٤٠/٢ – ٤١).

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة (١٤١/٦، ١٤٢).

(٣) الراغب: هو أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، المعروف بالراغب الأصفهاني، أديب لغوي مفسر، من مصنفاته: "الذريعة إلى مكارم الشريعة" توفي سنة ٥٠٢هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٢٠/١٨)، "معجم المؤلفين" (٥٩/٤).

(٤) انظر: مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني (٨٨٥، ٨٨٦) تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم – دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

الشيء والدنوّ منه.

وهو في الاصطلاح لا يخرج عن تلك المعاني، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية: المحبة والقرب، وأصل العداوة: البغض والبعد... والولي: القريب، يقال: هذا يلي هذا: أي يقرب منه، ومنه قوله ﷺ: "ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت فلأولى رجل ذكر" أي لأقرب رجل إلى الميت"[١][٢].

ويقول ابن أبي العز الحنفي[٣] – رحمه الله تعالى –: "والولي خلاف العدو، وهو مشتق من الولاء وهو الدنو والتقرب، فولي الله هو من والى الله بموافقته محبوباته، والتقرُّب إليه بمرضاته"[٤].

ويقول الشيخ سليمان آل الشيخ[٥] – رحمه الله تعالى –: الموالاة: هي

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه (ح ٦٧٣٢)، (ص ١٢٤٥).

(٢) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، أبو العباس أحمد بن تيمية (ص ٩) تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، دار البيان – دمشق، بدون رقم طبعة، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

(٣) ابن أبي العز: هو علي بن محمد بن محمد بن أبي العز الحنفي الأذرعي الصالحي الدمشقي، الإمام العالم، من مصنفاته: "شرح العقيدة الطحاوية" التي قرر فيها منهج السلف في مسائل الاعتقاد، توفي سنة ٧٩٢هـ.
انظر: شذرات الذهب (٧/٧٤).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية ابن أبي العز الحنفي (٢/٥٠٩)، تحقيق عبدالمحسن التركي، شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٥) سليمان آل الشيخ: هو سليمان بن عبدالله ابن الإمام محمد بن عبدالوهاب، الحافظ المحدث، الفقيه، المجتهد، كان آية في العلم والحلم والحفظ والذكاء، له الكثير من المصنفات، من أشهرها: "تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد" و"الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك" قتل شهيداً سنة ١٢٣٣هـ.
انظر: علماء نجد خلال ستة قرون، عبدالله البسام (١/٢٩٣ – ٢٩٨) مطبعة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، وانظر: الأعلام (٤/٢٦٨).

النصرة والمحبة والإكرام والاحترام، والكون مع المحبوبين باطناً وظاهراً"[١].

ويقول الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العنقري[٢]: "إن الموالاة هي: الموافقـة، والمناصرة، والمعاونة، والرضا بأفعال من يواليهم"[٣].

وقد ذكر الإمـام الشـاطبي[٤] – رحمـه الله تعـالى –: أن الحـب والـبغض، والولاء والعداء، صفات فطرية في النفس البشرية، ولكن يُؤاخذ الإنسـان علـى متعلقاتهما، فإن وافق الحب والبغض أمر الله في ذلـك أثيـب الإنسـان عليهمـا، وإن خالف الإنسان أمر الله في صفة الحب والبغض استحق العقاب على ذلك، وعلى هذا فإن الحب والبغض تابعـان للتكليـف الشـرعي، داخـلان في مفهـوم الثواب والعقاب[٥].

فإذا كان الولاء لله ولرسوله وللمؤمنين فهو الولاء الشرعي الواجب، أما

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، (ص ٤٨٠)، إشراف محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الخامسة١٤٠٢هـ.

(٢) هو عبدالله بن عبدالعزيز العنقري التميمي، ولد في بلدة ثرمدا من إقليم (الوشم) بنجد، حيث تلقى مبادئ العلوم وحفظ القرآن، عين قاضياً لإقليم سدير. له عدة أعمال علمية، منها: حاشية على الروض المربع، حاشية على نونية ابن القيم، توفي ١٣٧٣هـ.
انظر: مشاهير علماء نجد وغيرهم، عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ، (ص ٢٤٦ – ٢٤٧)، دار اليمامة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م.

(٣) الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبدالرحمن بن قاسم (٣٠٩/٧)، مطبوعات دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ – ١٩٦٥م.

(٤) الشاطبي: هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي، الشهير بالإمام الشاطبي الفقيه، الأصولي، من مصنفاته: "الموافقات في أصول الأحكام" و"الاعتصام" توفي سنة ٧٩٠هـ. انظر: معجم المؤلفين (١١٨/١).

(٥) انظر: الموافقات، أبي إسحاق الشاطبي (١٠٧/٢ – ١١٩)، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، بدون رقم الطبعة وتاريخها. وانظر: التحفة العراقية في الأعمال القلبية، ابن تيمية (ص ٧٣ – ١١٠)، تحقيق: حماد سلامة، مكتبة المنار - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

إن كان الولاء لأعداء الله فهو الولاء المحرم.

ومن خلال ما سبق نخلص إلى أن الولاء في الاصطلاح الشرعي هو الاقتراب من الشيء، والدنو منه، ومحبته، ونصرته، واتباعه عن طريق القول، أو الفعل، أو النية، فإن كان الاقتراب تامًّا فهو التولي، وإن كان اقتراباً ناقصاً فهو الموالاة[١].

قال الشيخ ابن سحمان[٢] في الفرق بين الموالاة والتولي:

وأصل بلاء القوم حيث تورطوا ... هو الجهل في حكم الموالاة عن زلل

فما فرقوا بين التولي وحكمه ... وبين الموالاة التي هي في العمل

أخف ومنها ما يكفي فعله ... ومنها ما يكون دون ذلك في الخلل[٣]

أي: أن الموالاة لأعداء الله إذا كانت في القلب كانت من التولي وهو الكفر، أما إذا كانت في العمل فهي كبيرة من كبائر الذنوب، مثل: المداهنة، والمصانعة لغرض دنيوي مع عدم إضمار نية الكفر والردة عن الإسلام.

---

(١) انظر: الإيمان، لمحمد نعيم ياسين (ص ٢١٣)، مكتبة الفلاح – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م. وانظر: الموالاة والمعاداة، محماس الجلعود (٤٩/١)، بدون دار نشر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) ابن سحمان هو: سليمان بن سحمان بن مصلح بن عامر الخثعمي العسيري أصلاً ومولداً، النجدي منشأً ومستقراً، طلب العلم على والده والإمام عبدالرحمن بن حسن وابنه الشيخ عبداللطيف، وحمد بن عتيق، من تصانيفه "كشف الالتباس عن تشبيه بعض الناس" و"إرشاد الطالب إلى أهم المطالب"، توفي سنة ١٣٤٩هـ.
انظر: علماء نجد خلال ستة قرون (٢٧٩/١ - ٢٨١).

(٣) ديوان عقود الجواهر المنضدة الحسان، سليمان بن سحمان (ص ٢١٣)، أشرف على تصحيحه عبدالرحمن بن سليمان الرويشد، منشورات مؤسسة الدعوة الإسلامية – الرياض، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

ولبعض العلماء تقسيم آخر مقارب للموالاة يقول الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن [١]:

إن الموالاة تنقسم إلى قسمين:

أولاً: مطلقة عامة، وهذا كفر صريح، وهي بهذه الصفة مرادفة لمعنى التولي، وعلى ذلك الأدلة الواردة في النهي الشديد عن موالاة الكفار وأن من والاهم فقد كفر.

ثانياً: موالاة خاصة وهي موالاة الكفار لغرض دنيوي مع سلامة الاعتقاد، وعدم إضمار نية الكفر والردة كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة في إفشاء سر رسول الله ﷺ في غزوة مكة[٢].

والمقصود أن الموالاة أنواع: منها ما يحكم بكفر صاحبها، ومنها ما يكون فاعلها آثماً بما هو دون الكفر، وذلك تبعاً لاختلاف النية والحال[٣].

البراءة في اللغة:

يطلق البراء في اللغة على عدة معان منها: ١ – البعد. ٢ – التنزه.

٣ – التخلص. ٤ – العداوة.

قال الراغب: أصل البُرء والبراءة والتبري: التقصي مما يكره مجاورته

(١) عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، كان عالماً ربانياً، آمراً بالمعروف نهاءً عن المنكر، غيوراً على حرمات الإسلام والدين، مهاباً محترماً عند ولاة الأمور ومن دونهم من الخاصة والعامة، له تصانيف كثيرة منها: تأسيس التقديس في الرد على داود بن جرجيس، مصباح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام، توفي سنة ١٢٩٣هـ.
انظر: مشاهير علماء نجد وغيرهم (ص ٧٠).

(٢) انظر: الدرر السنية (١/٢٣٥ – ٢٣٦) ط (الإفتاء).

(٣) انظر: الإيمان، ابن تيمية (ص ٣٨ - ٤١)، تحقيق محمد الزبيدي، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ومجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٣/٧).

ولذلك قيل: بَرَأتُ من المرض، وبرِئتُ من فلان وتبرَّأت، وأبْرَأته من كذا، وبَرَّأته، ورجل برئ، وقوم برآء، وبريؤون [١].

وقال ابن منظور: "قال ابن الأعرابي: برئ إذا تخلص وبرئ إذا تنزه وتباعد، وبرئ إذا أعذر وأنذر، ومنه قوله تعالى: ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ ﴾ (التوبة: ١) إعذار وإنذار[٢]".

ويظهر من هذه المعاني أن للبراء جانبين عقدي وهو العداوة اللازمة للبغضاء، وجانب عملي وهو البعد والتنزه والتخلص.

تعريف البراء في الاصطلاح:

لا يخرج المعنى الاصطلاحي للبراء عن معناه في لغة العرب، فهو البعد والخلاص والعداوة بعد الإعذار والإنذار[٣]، والبراءة ضد الولاء والحب، وتكون بمعنى المعاداة والمباينة. والبراءة تنافي الولاية[٤].

ولفظ الظلم والمعصية والفسوق والفجور والموالاة والمعاداة، والركون والشرك ونحو ذلك من الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة قد يراد بهما مسماها المطلق وحقيقتها المطلقة، وقد يُراد بها مطلق الحقيقة، والأول هو الأصل عند الأصوليين، والثاني لا يحمل الكلام عليه إلا بقرينة لفظية أو معنوية، وإنما يُعرف ذلك بالبيان النبوي وتفسير السنة[٥].

---

(١) انظر: المفردات، (ص ٤٥).

(٢) انظر: لسان العرب (١/٢٤١).

(٣) انظر: الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني (ص ٩٠)، دار طيبة للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة التاسعة ١٤٢٠هـ.

(٤) انظر: أحكام أهل الذمة، ابن القيم (١/٢٤٢)، تحقيق صبحي الصالح، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.

(٥) انظر: مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٣/٧)، وانظر: مجموع الفتاوى، (٢٨/٢٠٩).

ونخلص من هذه التعريفات إلى تحديد موضوع الرسالة بـالقول بـأن هـذه الدراسة هي عن:

"**موقف الاتجاه العقلي الإسلامي**" وأقصد بـه مجموعـة الآراء والأفكـار الـتي ظهرت في المجتمع المسلم بسبب عوامل داخلية، وخارجية.

والتي نادى بها "الاتجاه العقلي الإسلامي" وأقصد بهم مـن قـدموا أحكـام عقولهم في قضايا العقيدة، وأمـور الشـريعة علـى نصـوص الشـرع. ممـن يصـح نسبتهم إلى الإسلام على وجه العموم.

"**المعاصر**" وأقصد بهم من عاش منهم في القرن الرابـع عشـر الهجـري، أو لازال حتى هذا الوقت.

"**قضايا الولاء والبراء**" وأقصد به أحكام الولاء والذي هـو القـرب والمحبـة، والنصرة، والاتباع إما عن طريق القول، أو الفعل، أو النية، إما لله – عـز وجـل – وحزبه فتكون موالاة شرعية، أو للشيطان وحزبه، فتكون انحرافاً عن ذلك.

التمهيـــــد

وفيه ثلاثة مباحث

- المبحث الأول: الولاء والبراء في الشرع.
- المبحث الثاني: الولاء والبراء في العقل.
- المبحث الثالث: مفهوم الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة.

المبحث الأول

الولاء والبراء في الشرع

وفيه مطلبان

- المطلب الأول: الولاء والبراء في القرآن الكريم.
- المطلب الثاني: الولاء والبراء في السنة المطهرة.

المطلب الأول

الولاء والبراء في القرآن الكريم

لقد أوجب الله – تعالى – الولاء له سبحانه ولرسوله ﷺ وللمؤمنين في كتابه الكريم وأكد إيجابه، وحرَّم موالاة المشركين وشدَّد فيها، حتى قال بعض العلماء: "ليس في كتاب الله – تعالى – حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده"[١]. ولقد جاءت مادة "ولي" ومشتقاتها في القرآن الكريم في تسعين موضعاً، أربعة وخمسون منها في جانب أولياء الله، وستة وثلاثون جاءت في جانب أولياء الشيطان[٢]، وجاءت مادة "برئ" ومشتقاتها في عشرين موضعاً[٣].

ولا يختلف معنى "الولاء والبراء" في القرآن الكريم عن معناهما في اللغة والاصطلاح، مما يغني عن إعادته هنا.

وفيما يلي بعض الآيات – على سبيل المثال لا الحصر – الدالة على عظم منزلة هذا الأصل من الدين، صنَّفْتها على النحو التالي:

أ – الآيات الدالة على وجوب موالاة المؤمنين:

١ – قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ۝ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ (المائدة: ٥٥، ٥٦).

---

(١) سبيل النجاة والفكاك (ص ٣١).

(٢) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبدالباقي، (ص ٧٦٦، ٧٦٧)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ١١٦، ١١٧).

يقول الشيخ عبدالرحمن بن سعدي[١] – رحمه الله تعالى – عند هذه الآيـة: "أخبر تعالى من يجب ويتعين توليه، وذكـر فائـدة ذلـك ومصـلحته، فقـال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ (المائدة: ٥٥)، فولاية الله تدرك بالإيمان والتقوى، فكـل مـن كان مؤمناً تقيًّا، كان لله ولياً، ومن كان وليًّا لله، فهو ولي لرسوله، ومن تولى الله ورسوله كان تمام ذلك تولي من تولاه، وهم المؤمنون الذين قاموا بالإيمان ظاهراً وباطناً، وأخلصـوا للمعبـود... فـأداة الحصـر في قولـه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ تدل على أنه يجب قصر الولاية على المذكورين والتبري من ولاية غيرهم"[٢].

٢ – ومـن الأدلـة أيضـاً في وجـوب مـوالاة المـؤمنين قولـه تعـالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١).

فقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾ أي: ذكورهم وإناثهم أولياء بعض: أي في المحبة والموالاة والانتماء والنصرة والتعاطف[٣].

٣ – وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ (الأنفال: ٧٢).

---

(١) عبدالرحمن بن سعدي: هو أبو عبدالله عبدالرحمن بن ناصر بن حمد السعدي التميمي، الشهير بعلامة القصيم، إمام، مفسر، فقيه، أصولي، محقق، من مصنفاته: "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" و"الإرشاد إلى معرفة الأحكام"، "القول السديد في مقاصد التوحيد"، توفي سنة ١٣٧٦هـ.

انظر: معجم المؤلفين (٣٩٦/١٣).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن سعدي (ص ٢٣٦) قدم له عبدالله بن عقيل ومحمد بن عثيمين، تحقيق: عبدالرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن، (ص ٣٤٤)، والجامع لأحكام القرآن (٢٠٣/٨).

ففي تلك الآيات عقد موالاة ومحبة، عقدها الله – عز وجل – بين المؤمنين في كل زمان ومكان، وذكر لنا نموذجاً في موالاة الذين آمنوا وهاجروا في سبيل الله، كيف استقبلهم إخوانهم الأنصار، الذين آووا ونصروا رسول الله ﷺ وأصحابه، وأعانوهم في ديارهم وأموالهم وأنفسهم، فصار بعضهم أولياء بعض، لكمال إيمانهم، وتمام اتصال بعضهم ببعض(١).

ب – الآيات الدالة على تحريم موالاة الكافرين:

١ – قوله تعالى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾ (آل عمران: ٢٨).

قال ابن جرير الطبري(٢) في قوله تعالى: ﴿ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ ﴾ "يعني بذلك: فقد برئ من الله، وبرئ الله منه، بارتداده عن دينه، ودخوله في الكفر"(٣).

٢ – وقال تعالى: ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا ﴾ (النساء: ١٣٨ – ١٤٤).

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن، (ص ٣٢٦).

(٢) ابن جرير الطبري: هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، الإمام، الحافظ، المقرئ، المفسر، الفقيه، المؤرخ، الأصولي، المجتهد، من مصنفاته: "جامع البيان في تأويل آي القرآن"، "تاريخ الأمم والملوك"، توفي سنة ٣١٠هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٢٦٧/١٤)، ومعجم المؤلفين (١٤٧/٩).

(٣) جامع البيان في تأويل آي القرآن، أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٣/٥) تحقيق: عبدالله ابن عبدالمحسن التركي - دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

قـال ابـن كـثير[١]: "ثم وصـفهم بـأنهم يتخـذون الكـافرين أوليـاء مـن دون المؤمنين، بمعنى أنهم معهم في الحقيقة، يوالونهم ويسرُّون إليهم بالمودة"[٢].

٣ – وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (المائـــــدة: ٥١).

"فنهى سبحانه وتعالى المـؤمنين أن يوالـوا اليهـود والنصـارى، وذكـر أن مـن تولاهم فهو منهم، أي: من تولى اليهود فهو يهـودي، ومـن تـولى النصـارى فهو نصراني"[٣].

وقد روى ابن أبي حاتم[٤]، عن محمد بن سـيرين[٥]، قـال: قـال عبـدالله بـن

---

(١) ابـن كـثير: هـو أبـو الفـداء إسماعيل بـن عمـر بـن كـثير الدمشـقي، الإمـام، المفسـر، المحـدث، المؤرخ، الفقيه، من مصنفاته: "تفسير القرآن العظيم"، و"البداية والنهاية"، توفي سنة ٧٤٤هـ.
انظر: شذرات الذهب (٦/٢٣١)، ومعجم المؤلفين (٢/٣٨٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم، أبـي الفـداء إسماعيل بـن كـثير (٢/٤٣٥)، تحقيـق سـامي السـلامة، دار طيبة - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) سبيل النجاة والفكاك (ص ٣٥).

(٤) ابن أبي حاتم: هـو عبـدالرحمن بـن أبـي حـاتم بـن محمـد بـن إدريـس بـن المنـذر التميمـي الحنظلـي الرازي، أخذ العلم من أبيه وأبي زرعة، وكـان بحـراً في العلم ومعرفـة الرجـال، ثقـة، حافظـاً، زاهداً، من مصنفاته: "الجرح والتعديل"، و"تفسـير ابـن أبـي حـاتم" و"طبقـات الحنابلـة" تـوفي سـنة ٣٢٧هـ.
انظر: تذكرة الحفاظ، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (٣/٨٢٩)، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٦٣).

(٥) محمد بن سيرين: هو أبو بكـر الأنصـاري الأنسـي البصـري، مـولى أنـس بـن مالـك، خـادم رسـول الله ﷺ، ثقة، ثبت، عابد، توفي سنة ١١٠هـ.
انظـر: سـير أعـلام النـبلاء (٤/٦٠٦)، تقريـب التهـذيب، ابـن حجـر (١/٤٨٣)، تحقيـق: محمـد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

عتبة[1]: ليتق أحدكم أن يكون يهوديًا أو نصرانيًا وهو لا يشعر. قال: فظنناه يريد هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾[2].

٤ – وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى ﴾ (الممتحنة: ١).

فنهى تعالى أهل الإيمان عن اتخاذ عدوه وعدوهم أولياء "وهذا تهييج على عداواتهم، فإن عداوة المعادي لربك باعثة وداعية إلى عداوتك له"[3].

(١) عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، ابن أخي عبدالله بن مسعود، كان صغيراً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثقة، قال عنه ابن سعد: كان رفيع القدر، كثير الحديث والفتيا، فقيهاً توفي سنة ٧٤هـ.

انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني (١٦٦/٤)، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٦٨/٢).

(٣) سبيل النجاة والفكاك (ص ٤٠).

المطلب الثاني

الولاء والبراء في السنة المطهرة

لقد دلت السنة النبوية المطهرة على ما دل عليه القرآن الكريم من أهمية هذا الأصل العظيم ووجوبه، فجاءت أحاديث كثيرة على وجوب موالاة المؤمنين بعضهم البعض، وأخرى في تحريم موالاة المشركين، وإليك طرفاً من هذه الأحاديث الشريفة.

أ – الأحاديث الواردة في وجوب موالاة المؤمنين:

١ – ما ثبت عنه ﷺ أنه قال: "ترى المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى عضواً، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى"[١].

٢ – وعن أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدّ بعضه بعضاً"[٢].

٣ – وكقوله ﷺ: "المسلم أخو المسلم"[٣].

٤ – وروي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – من حديث طويل أن من دعائه ﷺ: "اللهم اجعلنا هادين مهديين، غير ضالين ولا مُضلين، حرباً لأعدائك، سِلماً لأوليائك، نحب بحبك الناس، ونعادي بعداوتك من خالفك من خلقك"[٤].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (ح ٦٠١١) (ص ١١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً. (ح ٦٠٢٦) (ص ١١٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يُسْلمه (ح ٢٣١٠) (ص ٤٢٨).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ح ٣٧٠٨)، (٤/٤٢٣)، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

وهذه الأحاديث مقررة للمعاني السابقة التي جاءت بها الآيات، والتي يتضح فيها عظيم هذا الأصل، ووجوب موالاة الله ورسوله والمؤمنين موالاة بالفعل، والقول، والاعتقاد.

ب – الأحاديث الواردة في الدلالة على تحريم موالاة الكافرين:

١ – روى النسائي أن جريراً قال: أتيت النبي ﷺ وهو يبايع فقلت: يا رسول الله، ابسط يدك حتى أبايعك، واشترط علي فأنت أعلم، قال: "أبايعك على أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق المشركين"[١].

٢ – وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: "كل مسلم على مسلم حرام، أخوان نصيران، لا يقبل الله عز وجل من مشرك يشرك بعدما أسلم عملاً، أو يفارق المشركين إلى المسلمين"[٢].

٣ – عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ أنه قال: "مَن جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله"[٣]، "فجعل ﷺ في هذا الحديث: من جامع المشركين – أي اجتمع معهم، وخالطهم وسكن معهم مثلهم – فكيف بمن أظهر لهم الموافقة على دينهم، وآواهم وأعانهم"[٤].

---

(١) أخرجه النسائي، كتاب البيعة، باب البيعة على فراق المشرك (ح ٤١٧٧) بشرح السيوطي (١٤٨/٤)، دار القلم، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٤/٥).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب الإقامة بأرض الشرك (ح ٢٧٨٧) (٩٣/٣)، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب (ص ٥٨)، تقديم ومراجعة: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، دار الهداية – الرياض، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

المبحث الثاني

الولاء والبراء في العقل

الولاء والبراء في العقل[١]

إن العقل يدل على أصل مبدأ الولاء والبراء، كما تدل على ذلك أيضاً الفطرة إذ إن الحب والبغض والولاء والبراء غريزة في كل نفس، فما من مبدأ أو دين أو مذهب تجتمع عليه طائفة من الناس ويخالفهم عليه آخرون إلا ويكون بين هؤلاء المجتمعين ولاء وتناصر كما يكون منهم معاداة ومباعدة لكل من خالفهم، وهذه سنة كونية مشاهدة لا تحتاج إلى استدلال، ولا يماري فيها إلا من لا علم له بواقع الأمم وثقافاتها ودساتيرها.

فمازال الصراع الذي تحكمه المصالح والأهواء قائماً بين الاشتراكية[٢] والرأسمالية[٣]،

---

(١) من منهج أهل السنة والجماعة الاحتجاج بالعقل بشرط موافقته لصحيح المنقول. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : "العقل شرط في معرفة العلوم، وكمال وصلاح الأعمال، وبه يكمل العلم والعمل، لكنه ليس مستقلاً بذلك؛ بل هو غريزة في النفس، وقوة فيها، بمنزلة قوة البصر التي في العين، فإن اتصل به نور الإيمان والقرآن كان كنور العين إذا اتصل به نور الشمس والنار، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن دركها، وإن عزل بالكلية: كانت الأقوال والأفعال مع عدمه أموراً حيوانية، قد يكون فيها محبة ووجد وذوق، كما قد يحصل للبهيمة، فالأحوال الحاصلة مع عدم العقل ناقصة، والأقوال المخالفة للعقل باطلة، والرسل جاءت بما يعجز العقل عن دركه، لم تأت بما يعلم بالعقل امتناعه".
مجموع الفتاوى (٣/٣٣٨ – ٣٣٩)

(٢) الاشتراكية: مذهب اقتصادي وسياسي يعارض النظام الرأسمالي ويضيق به؛ لأنه يقوم على الملكية الفردية والمشروع الخاص، ويهدف مذهب الاشتراكية إلى إشراك المجتمع في ملكية عوامل الإنتاج.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٦٥)، إشراف محمد شفيق غربال، دار الجيل والجمعية المصرية لنشر المعرفة، بدون رقم الطبعة، ١٤١٦ – ١٩٩٥م، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (٢/١١٥٢)، إشراف مانع الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر – الرياض، الطبعة الثالثة – ١٤١٨هـ.

(٣) الرأسمالية: نظام اقتصادي يقوم على الملكية الخاصة لموارد الثروة، ويطلق المجال لحريات الأفراد والمشروعات الخاصة، متوسعاً في مفهوم الحرية، معتمداً على سياسة فصل الدين نهائياً=

وكذلك قائماً بين الديمقراطية[١] والدكتاتورية[٢] وغيرها من الأنظمة.

وهاهم أتباع الأديان المختلفة تدفعهم غرائز الحب والبغض نحو التدافع مع من خالفهم.

وما من أمة إلا ولها ولاء وبراء من حيث المبدأ بغض النظر عن المصادر والمقاييس والمفاهيم، فللأمة الصينية ولاء وبراء، وللأمة اليابانية ولاء وبراء، وللأمة اليهودية ولاء وبراء، وللأمة الأمريكية ولاء وبراء... فمثلاً نقرأ في الفقرة الثالثة من المادة الثالثة من الدستور الأمريكي هذا النص: "جريمة الخيانة العظمى ضد الولايات المتحدة ستشتمل فقط على شن حرب ضدها، أو الموالاة لأعدائها، وتقديم العون والمساعدة لهم". إن كلمة الموالاة منصوص عليها حرفياً في الدستور الأمريكي وكذلك كلمة المعاداة[٣].

فمادام في الأرض أمم ومذاهب وأديان مختلفة فلابد أن يكون هناك ولاء

=عن الحياة، ولقد ذاق العالم ويلات كثيرة بسبب ممارسة الرأسمالية الضغوط السياسية والاجتماعية على مختلف شعوب الأرض. انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٨٥٣). الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (٢/ ٩٢٠).

(١) الديمقراطية: كلمة مركبة أصلاً من كلمتين يونانيتين: " ديموس " أي الشعب" و"كراتوس" أي الحكم. ومعناها الحرفي في السياسة هو حكومة الشعب وهي بمدلولها العام تتسع لكل مذهب سياسي يعتبر إرادة الشعب مصدراً لسلطة الحكام، كما تشمل كل نظام سياسي يقوم على حكم الشعب لنفسه باختياره الحر لحكامه، ثم برقابتهم بعد اختيارهم مع كفالة الحريات الفردية. انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٨٣٧).

(٢) الدكتاتورية: دكتاتور، أصلاً حاكم روماني، وتشير الآن إلى الحكم المطلق، والدكتاتوريون هم الذين يصلون إلى الحكم ويستولون على مقاليده بطريقة دستورية، ثم يقيمون الدكتاتوريات، ويعتمدون على حزب رسمي وشرطة سرية ودعاية شديدة، ويعد هتلر وموسوليني مثالين لذلك الحكم.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٧٩٩).

(٣) نقلاً عن الأدمغة المفخخة، زين العابدين الركابي (ص ٥٨)، غيناء للنشر - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٣م.

وبـراء ولا يمكـن أن تخلـو منـه أمـة تريـد العـزة والمنعـة، كـل حسـب موازينـه ومقاييسه.

والمسلمون من حقهم كما هو حـق لغيرهـم أن يوالـوا وأن يعـادوا وفـق مقاييسهم وموازينهم الخاصة.

ولما كان دين الإسلام هو دين الله تعالى الذي ارتضاه للناس جميعاً، فلقـد جاء هذا الدين العظيم - وكعادته في كل أبوابـه - ضـابطاً لتلـك الغريـزة فيمـا تحب وتكره، وتوالي وتعادي لما فيه مصلحة البشرية كلها، ولـيس لمصـلحة فـرد أو طائفة. إذ إن من شرط الولاء والبراء في الإسلام ألا يكـون في الـولاء محابـاة لأحد، وألا يكون في البراء ظلمٌ لأحد، والعاقل المنصـف مهمـا كانـت عقيدتـه حين يتدبر عقيدة الولاء والبراء في الإسـلام يلحـظ كيـف تـألق هـذا الـدين في توجيه هذه العقيدة نحو العدل والرحمة مع المخالفين، وهذا ما نطق به المصـنفون المخالفون لنا في العقيدة إذ يقول غوستاف لوبون[1]: "كان يمكن أن تعمى فتـوح العرب الأولى أبصـارهم، وأن يقترفـوا مـن المظـالم مـا يقترفـه الفـاتحون عـادة، ويسيئوا معاملة المغلوبين ويُكرهوهم على اعتناق دينهم الذي كـانوا يرغبـون في نشره في العالم، ولو فعلوا هذا لتألبت عليهم جميع الأمم التي كانت غير خاضـعة لهم بعد، ولأصابهم مثل ما أصاب الصليبيين عندما دخلوا بلاد سورية مـؤخراً، ولكن العرب اجتنبوا ذلك، فقد أدرك الخلفاء السابقون الذين كان عنـدهم مـن العبقرية السياسية ما ندر وجوده في دعاة الديانات الجديدة، إن الـنظم والأديـان ليست مما يفرض قسراً، فعاملوا أهل كل قطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم ومعتقداتهم غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة، في الغالـب، إذا

---

(١) غوستـاف لوبـون: عـالم نفـس واجتمـاع فرنسـي، مـن كتـاب الغـرب الـذين أنصـفوا الحضـارة الإسلامية، وأشادوا بفضلها على الحضارة الأوربية، توفي سنة ١٩٣١م.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٥٦٩).

ما قيست بما كانوا يدفعونه سابقاً في مقابل حفظ الأمن بينهم، فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب ولا ديناً مثل دينهم"[١].

ويقول: "ساعد وضوح الإسلام البالغ وما أمر به من العدل والإحسان كل المساعدة على انتشاره في العالم، ونفسِّر بهذه المزايا سبب اعتناق كثير من الشعوب النصرانية للإسلام، كما نفسر السبب في عدم تنصر أية أمة بعد أن رضيت بالإسلام ديناً، سواء كانت هذه الأمة غالبة أو مغلوبة"[٢].

ويقول توماس آرنولد[٣]: "كان المسيحيون يعيشون في ظل الحكم الإسلامي آمنين على حياتهم وممتلكاتهم، ناعمين بمثل هذا التسامح الذي منحهم حرية التفكير الديني، تمتعوا - وخاصة في المدن - بحالة من الرفاهية والرخاء. أما عن حمل الناس على الدخول في الإسلام، أو اضطهادهم بأية وسيلة من وسائل الاضطهاد في الأيام الأول التي أعقبت الفتح العربي، فإننا لا نسمع عن ذلك شيئاً، وفي الحق إن سياسة التسامح الديني التي أظهرها هؤلاء الفاتحون نحو الديانة المسيحية كان لها أكبر الأثر في تسهيل استيلائهم على هذه البلاد"[٤].

هذا ما شهد به الأعداء، وفي الكتاب والسنة وما تضمنتا من أحكام الولاء والبراء أكبر شاهد على سمو تلك العقيدة العظيمة، وموافقتها للعقل

---

(١) حضارة العرب، غوستاف لوبون (ص ٦٠٥)، ترجمة عادل زعيتر، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) المرجع السابق (ص ١٢٥).

(٣) توماس آرنولد: مستشرق إنجليزي، عمل أستاذاً للفلسفة بجامعة عليكرة بالهند، تتسم كتاباته عن تاريخ الإسلام بالحياد والإنصاف، وأهمها "دعوة الإسلام" و"الخلافة"، مات سنة ١٩٣٠م. انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٢٥).

(٤) الدعوة إلى الإسلام، توماس آرنولد (ص ٨١، ١٥٧)، ترجمة حسن إبراهيم حسن، عبدالمجيد عابدين، مكتبة النهضة – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٠م.

السليم إذ إن كل من تجب البراءة منه في دين الإسلام إما أن يكون مسالماً، أو معتدياً محارباً، وكلا هذين الصنفين قد أفردت لهما الشريعة الإسلامية معاملة خاصة لا يمكن إدراك مستواها الأخلاقي السامي إلا عند موازنتها بمعاملة الأجانب في مختلف النظم التي سبقت دعوة الإسلام التي بعث الله - تعالى - بها نبيه محمد ﷺ، أو النظم التي عاصرتها، أو تلك التي جاءت تالية لها[(١)].

فالكافر المسالم سواء كان ذمياً[(٢)] أو معاهداً[(٣)] أو مستأمناً[(٤)] له في الإسلام حقوق بموجب قاعدة البراء تمثل مع تحريم موالاته وموادته ركني قاعدة البراء، وفيما يلي نثبت جملة من تلك الحقوق المتعلقة بالمسالم سواء كان معاهداً أو ذمياً أو مستأمناً، والمعتدي المحارب، برهاناً ندلل به على أن قاعدة الولاء والبراء في الإسلام لا تستلزم مصادرة حقوق المخالفين أو ظلمهم أو تجويز التعدي عليهم.

ثم نتبعه ببيان ما عليه أهل الأديان المحرفة من ولاء وبراء لنميز الحق من الباطل.

أولاً: الحقوق المتعلقة بالمسالمين:

١ - حفظ عهدهم، وحرمة دمائهم وأعراضهم وأموالهم، ووجوب الدفاع

---

(١) انظر: أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن، عثمان جمعة ضميرية (٣١٣/١)، دار المعالي - عمان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٢) الذميون: هم الكفار من اليهود والنصارى الذين يعطون عقداً مستمراً للبقاء في دار الإسلام، إذا أعطوا الجزية والتزموا أحكام الإسلام.

(٣) المعاهدون: هم الكفار الذين بينهم وبين دولة الإسلام عهد.

(٤) المستأمنون: وهم الكفار الذين يعطون عقداً مؤقتاً للبقاء في دار الإسلام لغرض شرعي كمن يسمع كلام الله، أو تجارة أو سفر.

انظر: أحكام أهل الذمة (٤٧٥/٢)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني (١٠٢/٧ - ١١١)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

عنها. والأصل في حفظ عهدهم قوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ (سورة التوبة: ٤).

وعن أبي رافع رضي الله عنه (وكان قبطياً) قال: بعثتني قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ أُلقي في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبداً، فقال رسول الله ﷺ: "إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البُرد، ولكن ارجع، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن، فارجع". قال: فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت[١].

والأصل في حرمة دمائهم وأموالهم وأعراضهم قوله ﷺ: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً"[٢].

وقوله ﷺ: "أيما رجل أمَّنَ رجلاً على دمه ثم قتله، فأنا من القاتل بريء، وإن كان المقتول كافراً"[٣].

وفي صلح النبي ﷺ لأهل نجران: "... ولنجران وحاشيتها جوار الله -تعالى- وذمة محمد النبي ﷺ على أنفسهم وأموالهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعماراتهم وبيعهم وسلمهم، لا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الإمام يستجن في العهود (ح ٢٧٥٨)، (٣/ ٨٣)، وانظر: مسند الإمام أحمد (٦/ ٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم (ح ٣١٦٦) (ص ٥٧١).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (ح ٥٩٥٠)، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، (٧/ ٥٨٨)، تقديم كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ، وانظر مسند الإمام أحمد (٥/ ٢٢٤).

من رهبانيته، وكل ما تحت إيديهم من قليل أو كثير، وليس عليهم دنية ولا دم جاهلية، ولا يحشرون ولا يعشرون، ولا يطأ أرضهم جيش، ومن سأل منهم حقاً فلهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين، ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة، ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر، ولهم على ما في هذا الكتاب جوار الله وذمة محمد النبي ﷺ أبداً حتى يقضي الله بأمره، فانصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير منقلبين بظلم"[1].

وقد أجمع العلماء على أن أهل الذمة إن تقيدوا بأحكام عقد الذمة، ولم يبدلوا ذلك الدين الذي صولحوا عليه بغير الإسلام، فقد حرمت دماء كل من وفّى بذلك، وماله وأهله وحرم ظلمه[2].

وعصمة النفس تستتبع الحفاظ على العرض، فلا يجوز الاعتداء على أعراض أهل الذمة، ومن شتم ذمياً أو قذفه فحقه كحق المسلم في هذا[3].

وكما يحمي الإسلام أهل الذمة من الاعتداء الداخلي فإنه يكفل له الحماية والدفاع من الأعداء الخارجيين، ويدل على هذا ما جاء في الصلح مع أهل نجران لما جدد لهم عمر - رضي الله عنه - كتاب الصلح بعد خلافته، وفيه: "هذا ما كتب عمر أمير المؤمنين لأهل نجران: أن من سار منهم آمن بأمان الله - تعالى - لا يضره أحد من المسلمين، ومن حضرهم من المسلمين

---

(١) أخرجه أبو يوسف في الخراج (ص ١٥٩)، تحقيق محمد البنا، دار الإصلاح، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وانظر سنن أبي داود، كتاب الخراج، باب في أخذ الجزية (ح ٣٠٤١) (١٦٧/٣).

(٢) انظر: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات، ابن حزم (ص ١٣٥)، دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م.

(٣) انظر: كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (١٢٦/٣)، عالم الكتب – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

فلينصرهم على من ظلمهم، فإنهم أقوام لهم ذمة"[١].

وقد نقل القرافي[٢] في الفروق عن ابن حزم[٣] في مراتب الإجماع قوله: "إن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم، بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك، صوناً لمن هو في ذمة الله -تعالى - وذمة رسوله ﷺ، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة"[٤].

٢ - عدم الإكراه في الدين وتركهم وما يدينون:

والقاعدة في ذلك قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ﴾ (البقرة: ٢٥٦). وما أعطاه الرسول ﷺ لأهل نجران في قوله: "... على ألا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس، ولا يفتنوا عن دينهم"[٥].

ومما له دلالته القاطعة في هذا، ما جاء عن وسق قال: "كنت مملوكاً لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وكنت نصرانياً، فكان يقول لي: يا وسق أسلم، فإنك لو أسلمت لوليتك بعض أعمال المسلمين، فإنه لا يصلح أن يلي

---

(١) أخرجه أبو يوسف في الخراج (ص ١٦٢).

(٢) القرافي: أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن، شهاب الدين الصنهاجي القرافي، من علماء المالكية، وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة، له مصنفات جليلة في الفقه والأصول، منها: "الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، وتصرف القاضي والإمام"، و"الأجوبة الفاخرة في الرد على الأسئلة الفاجرة"، توفي سنة ٦٨٤هـ.
انظر: الأعلام (١/٩٠).

(٣) ابن حزم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، أبو محمد، الإمام الفقيه، الحافظ، المجتهد، كانت له ولأبيه من قبله رياسة الوزارة، فزهد بها، وانصرف إلى العلم والتأليف، من تصانيفه: الفصل في الملل والأهواء والنحل، والمحلى، توفي سنة ٤٥٦هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/١٨٤)، الأعلام (٤/٢٥٤).

(٤) انظر: الفروق، شهاب الدين القرافي، (٣/١٤)، دار المعرفة - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وقد بحثت في مراتب الإجماع لابن حزم ولم أجد ما ذكره القرافي.

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج، باب في أخذ الجزية (ح ٣٠٤١) (٣/١٦٨).

أمرهم من ليس على دينهم، فأبيت عليه، فقال لي: "لا إكراه في الدين"، فلما مات عمر أعتقني"[١].

ولم تعرف عصور الإسلام أنهم أكرهوا ذمياً على ترك دينه، أو منعوه من مزاولة شعائره.

والقاعدة العامة في ذلك هي: إقرار أهل الذمة على دينهم وتركهم وما يدينون، يمارسون شعائرهم في أماكن عبادتهم وأمصارهم دون إظهار ذلك في أمصار المسلمين التي هي موضع إقامة معالم الدين من الجُمع والأعياد، وتنفيذ الأحكام، بما يكون فيه معارضة للمسلمين صورةً، وإدخال الوهن عليهم، واستعلاء شعائر الكفر بما يؤدي إلى فتنة المسلمين والاستخفاف بهم، أما الأمصار التي يكون غالب أهلها من أهل الذمة فإنهم لا يمنعون من إظهار شعائرهم والاستعلان بها[٢].

٣ – البر والإحسان إليهم والعدل في معاملتهم:

قال الله تعالى: ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ (الممتحنة: ٨).

ومن صور البر والإحسان التي جاء بها الإسلام لغير المحاربين من الكفار:

أ – حسن جوارهم، قال تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (ح ٤٣١) (٣/٩٦٢)، تحقيق سعد آل حميد، قال المحقق: سنده ضعيف لضعف شريك من قبل حفظه وجهالة وسق، دار الصميعي، – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

(٢) انظر: شرح السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني، السرخسي، (٤/١٥٣١ – ١٥٣٤) تحقيق عبدالعزيز أحمد، مطبعة شركة الإعلانات الشرقية، بدون رقم طبعة، ١٩٧١م.

بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴾ (النساء: ٣٦).

والجنب: الغريب البعيد، مسلماً كان أو مشركاً، يهودياً كان أو نصرانياً[١].

ب - **عيادة مريضهم**: فعن أنس - رضي الله عنه - أن غلاماً يهودياً كان يخدم النبي ﷺ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: أسلم، فأسلم[٢].

جـ - **صلة القريب منهم وتبادل الهدايا**: فعن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - قالت: قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: إن أمي قدمت وهي راغبة أفأصل أمي؟ قال: "نعم صلي أمك"[٣].

وقد قبل النبي ﷺ هدية زينب بنت الحارث اليهودية امرأة سلام بن مشكم في خيبر حيث أهدت له شاة مشوية مسمومة[٤].

د - **إعانة المحتاج منهم سواء كان بكفالة العاجز منهم، أو كبير السن، أو الصدقة والوقف على فقرائهم والوصية لهم**، روى أبو يوسف بسنده قال: " مر عمر ابن الخطاب بباب قوم وعليه سائل يسأل، شيخ كبير ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه، فقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ فقال: يهودي، قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية، والحاجة، والسن، قال: فأخذ عمر بيده فذهب به إلى منزله، فرضخ له من المنزل بشيء، ثم أرسل إلى خازن بيت المال

---

(١) انظر: جامع البيان (٧/١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضى والطب، باب عيادة المشرك (ح ٥٦٥٧) (ص ١٠٧١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة، باب الهدية للمشركين (ح ٢٦٢٠) (ص ٤٦٠).

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب قبول الهدية من المشركين (ح ٢٦١٧) (ص ٤٦٠).

فقال: انظر هذا وضرباءه فوالله ما أنصفناه، إن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم، ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ والفقراء هم المسلمون، وهذا من المساكين من أهل الكتاب، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه"[١].

وجاء في صلح خالد بن الوليد - رضي الله عنه - لأهل الحيرة لما عقد لهم وصالحهم في عهد أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -: "... وجعلت لهم: أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله، ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام، فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام، فليس على المسلمين النفقة على عيالهم"[٢].

"والإسلام في هذا يبلغ القمة السامقة التي لا تصل إليها النظم الأخرى مهما حاولت، فإن الدول الحديثة تمنح الضمان الاجتماعي لأهلها، أما الإسلام فإنه يمنح تأميناً اجتماعياً لغير المسلمين من العاجزين عن الكسب بآفة كالعمى والزمانة، أو بسبب جائحة مالية تصيب الرجل فيفتقر بعد غنى، وعلى الحاكم المسلم أن ينظر في أمر المحتاج، فإما أن يكتفي بإعفائه من الجزية وإما أن يجري عليه بعد ذلك رزقاً يكفيه وعياله من بيت مال المسلمين"[٣].

هـ - السماح لهم بالسكن والتنقل والتكسب في بلاد المسلمين: حكى ابن حزم اتفاق العلماء على أن لأهل الذمة المشي في أرض الإسلام والدخول حيث أحبوا من البلاد حاشا الحرم بمكة، فإنهم اختلفوا أيدخلونه أم لا؟ واتفقوا على أن لهم سكنى أي بلد شاؤوا من بلاد الإسلام على الشروط المتفق عليها حاشا

---

(١) أخرجه أبو يوسف في الخراج (ص ٢٥٩).

(٢) المرجع السابق (ص ٢٩٠).

(٣) أصول العلاقات الدولية، (١/٥٣٨).

جزيرة العرب[١].

وعن عائشة – رضي الله عنها – "أن النبي ﷺ اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد"[٢].

وعن ابن عمر – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع[٣].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "كما يجوز السكنى في ديارهم، ولبس ثيابهم وسلاحهم، وكما تجوز معاملتهم على الأرض، فإن المشركين وأهل الكتاب فيهم المؤتمن كما قال تعالى: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ﴾ (آل عمران: ٧٥). ولهذا جاز ائتمان أحدهم على المال، وجاز أن يستطب المسلم الكافر إذا كان ثقة. فأخذ علم الطب من كتبهم مثل الاستدلال بالكافر على الطريق، واستطبابه بل هذا أحسن"[٤].

و – **حل طعامهم ونسائهم**: قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ (المائدة: ٥).

---

(١) انظر: مراتب الإجماع (ص ١٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة (ح ٢٠٦٨) (ص ٣٦٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، (ح ١٥٥١) (١١٨٦/٤) تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) مجموع الفتاوى (١١٤/٤ – ١١٥).

ثانياً: الحقوق المتعلقة بالمحاربين:

١ – دعوتهم إلى الإسلام قبل ردعهم وقتالهم:

فقد كان النبي ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه وقال: "إذا لقيت عدوك فادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم، فإن أبوا فسلْهم الجزية، فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم"(١).

٢ – تحريم قتل شيوخهم ورهبانهم ونسائهم وأطفالهم:

فعن أنس – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال: " انطلقوا باسم الله وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضمُّوا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين"(٢).

وفي حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – عن النبي ﷺ: "ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع"(٣).

٣ – تحريم المثلة والتحريق والتعذيب بالنار للمحاربين:

فقد كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: "اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا"(٤).

---

(١) انظر: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام على البعوث (ح ١٧٣١)، (١٣٥٧/٣).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين (ح ٢٦١٤)، (٣٨/٣).

(٣) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، كتاب الجهاد والمغازي، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من نهيه عن قتل أصحاب الصوامع (ح ٤٨٥)، (٤٠٢/٥) تحقيق خالد محمود رباط، دار بلنسية – الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (ح ١٧٣١)، (١٣٥٧/٣).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: "إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار". ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: "إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما"[1].

تلكم هي أحكام الإسلام، تجعل العدل والرحمة أساس علاقتها حتى ولو مع الأعداء والحيوانات، فلا يجوز تعذيبها ولا التمثيل بها ولا تحريقها.

٤ – العدل في معاملتهم والإحسان والبر بهم إذا لم يتقوّو به على قتال المسلمين:

قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (المائدة: ٨).

قال ابن جرير - رحمه الله تعالى -: " لا يحملنكم عداوة قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم، وسيرتكم بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة"[2].

فالعدل واجب في الإسلام لكل أحد حتى من نبغضه ممن عادانا وقاتلنا من الكفار، بل إن المحارب لنا يجوز بره إذا لم يقوه ذلك على قتال المسلمين وأذاهم، قال الله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٨، ٩).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله (ح ٣٠١٦) (ص ٥٤١).

(٢) جامع البيان (٨/٢٢٣).

يقول الشيخ ابن سعدي عند هذه الآية: "وأما بركم وإحسانكم، الذي ليس بتولٍ للمشركين، فلم ينهكم الله عنه، بل ذلك داخل في عموم الأمر بالإحسان إلى الأقارب، وغيرهم من الآدميين وغيرهم"[١].

فبمثل تلك المكارم وموازين القسط تدور رحى عقيدة الولاء والبراء في الإسلام، والعاقل المنصف إذا ما وزن موازنة عادلة منصفة بين ما جاء به الإسلام من ولاء وبراء، وما عليه أهل الأديان المحرفة والمبادئ والمذاهب الباطلة من ولاء وبراء نحو مخالفيهم ليجزم بأنه لا يوجد في دين غير الإسلام ما يوجد فيه من اهتمام بالمخالفين، وتفصيل للمواقف معهم، وقيام تعامله معهم على العدل والرحمة، وقيامه عند غير المسلمين على أحوال تتراوح بين الإفراط والتفريط.

ففي اليهودية المحرفة والتي تجنح إلى الغلو والإفراط تقوم عقيدة الولاء والبراء أو العلاقة مع المخالفين[٢] على ركائز أهمها:

١ – أن اليهود جنس مميز على سائر الأجناس وأرواحهم من روح الله وعنصرهم من عنصره، ومن هنا كانوا أبناءه الأطهار وشعبه المختار، بينما غيرهم أصحاب أرواح شيطانية أو حيوانية، ولكن الله خلقهم على صورة الإنسان لكي يتمكنوا من خدمة اليهود.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ٨٥٧).

(٢) يطلق اليهود على المخالفين لهم ألقاب مثل الجويم: ومعناه: البهائم أو الشعوب غير اليهودية، أو الشعوب الأجنبية الكافرة. وأيضاً الكويم: أي عبدة النجوم والكواكب، و"غوي" أي عباد الأوثان. و"نوخريم" ومعناه: الأجانب، الأغراب.

انظر: العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، سعد الدين السيد صالح (ص ٣٤٩)، مكتبة الصحابة، جدة، مكتبة التابعين - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ. وانظر: الكنز المرصود في فضائح التلمود، محمد عبدالله الشرقاوي (ص ٢٦٠ – ٢٦٥)، دار الفكر العربي – القاهرة، بدون رقم الطبعة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

ويستدل اليهود لهذه العقيدة العنصرية بنصوص من التوراة المحرفة والتلمود الموضوع، جاء في التوراة المحرفة:

"هكذا قال السيد الرب: هاأنذا أرفع إلى الأمم يدي و الشعوب أنصب رايتي، فيأتون ببنيك في حضونهم، وبناتك على أكتافهم يحملن، ويكون الملوك لك مربين والملكات مرضعات، وعلى وجوههم إلى الأرض يسجدون لك، ويلحسون تراب قدميك"[١].

وفي التوراة أيضاً: "ويقف الأجانب ويرعون غنمكم، ويكون بنو الغربة حراثكم وكراميكم، أما أنتم فتدعون: كهنة الرب، ويقال لكم: خدمة إلهنا، تأكلون غني الأمم وبمجدهم تفتخرون"[٢].

وفي التلمود: "إن الإسرائيلي معتبر عند الله أكثر من الملائكة، وأن اليهودي جزء من الله، فإذا ضرب أمي إسرائيلياً فكأنه ضرب العزة الإلهية، والفرق بين درجة الإنسان والحيوان هو بقدر الفرق بين اليهودي وغير اليهودي ولليهودي في الأعياد أن يطعم الكلب وليس له أن يطعم غير اليهودي، والشعب المختار هم اليهود فقط"[٣].

يقول الرابي شانينا: "اليهودي هو مبجل صالح طيب دائماً، رغم بعض الخطايا التي يقترفها، إلا أن هذه الخطايا لا تفسده بأكثر مما يفسد الوحل لب البندقية، إذ إن التلوث لا يتعدى قشرتها فقط، اليهودي وحده يحترم كرجل، كل ما ومن في العالم له، وجميع الأشياء يجب أن تكون في خدمته، خصوصاً

---

(١) أشعيا (٤٩: ٢٢ - ٢٣).

(٢) أشعيا (٦١: ٥).

(٣) الكنز المرصود في فضائح التلمود (ص ١٨٧ – ١٨٩).

الحيوانات التي لها أشكال آدمية"[١].

وفي التلمود تعاليم عنصرية تفوق الصور التي نقلناها ولولا خشية الإطالة لسقناها[٢].

فأين هذه العنصرية الغالية من قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ ﴾ (الحجرات: ١٣).

٣ – المخالفين لليهود يجب قتالهم بلا شفقة، واستعبادهم، وقتل نسائهم وأطفالهم وحتى البهائم، بل وإحراقهم بالنار والتمثيل بهم فلا دعوة إلى توحيد ولا دين ولا عقيدة.

جاء في التوراة المحرفة: "فقاتلوا مدين كما أمر الرب موسى وقتلوا كل ذكر... وسبى بنو إسرائيل نساء مدين وأطفالهم وجميع بهائمهم ومواشيهم وأثاثهم غنموها، وجميع مدنهم مع مساكنهم وقصورهم أحرقوها بالنار"[٣].

وفيها أيضاً: "فالآن اذهب واضرب عماليق وحرموا كل ماله ولا تعف عنهم، بل اقتلوا رجلاً وامرأة وطفلاً ورضيعاً وبقراً وغنماً وجملاً وحماراً"[٤].

"وأخرج الشعب الذين فيها وقطعهم بالمناشير ونوارج الحديد

---

(١) فضح التلمود تعاليم الحاخاميين السرية، بقلم الآب آي. بي، برانايتس. (ص ١١٢) إعداد زهدي الفاتح، دار النفائس – بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، وانظر: اليهود وعقائدهم الدينية وعباداتهم، ألان أنترمان (ص ٣٧٤)، ترجمة عبدالرحمن عبدالله الشيخ، مراجعة أحمد شلبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب. بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) انظر: الكنز المرصود في فضائح التلمود (ص ١٧٧ وما بعدها). وفضح التلمود (ص ١١١ وما بعدها).

(٣) العدد (٣١: ٧ - ١٠).

(٤) صموئيل (٣: ١ - ١٥).

بين جنس وجنس ولون ولون، وقد فتح المسلمون الأوائل مدناً وبلاداً كثيرة فما قتلوا طفلاً أو عجوزاً أو امرأة، ولا قتلوا أسيراً أو ضعيفاً ولا حيواناً ولا حرقوا مدناً أو قرى، ولا اعتدوا على أحد منهم لأنهم فهموا معنى الجهاد لنشر الدعوة وليس حباً في القتل والإبادة.

وأيام السبي البابلي عندما استطاع اليهود الوصول إلى ملك الفرس وزوجوه اليهودية إستير أقاموا مذابح جماعية ومجازر بحق كل من يبغضهم حسب قول التوراة. وهؤلاء ليسوا رجال حرب بل هم مدنيون عاديون[١].

تقول التوراة: "فضرب اليهود جميع أعدائهم ضربة سيف، وقتل وإهلاك وفعلوا بمبغضيهم كما شاؤوا، وفي شوشن العاصمة قتلت اليهود وأهلكت خمس مائة رجل"[٢].

وتقول التوراة: "وقتلوا من أعدائهم خمسة وسبعين ألفاً"[٣].

وقد سن الحاخام العسكري أ. أفيدان بعض التشريعات حول قوانين الحرب اليهودية المعاصرة بقوله: "عندما تصادف قواتنا مدنيين خلال الحرب، أو أثناء عملية مطاردة، أو في غارة من الغارات، ومادام هناك عدم يقين حول ما إذا كان هؤلاء المدنيون غير قادرين على إيذاء قواتنا، فيمكن قتلهم بحسب الهاخالاه[٤]، لا بل ينبغي قتلهم... إذ ينبغي عدم الثقة بالعربي في أي ظرف من

---

(١) انظر: القرآن والتوراة أين يتفقان وأين يفترقان، حسن الباش (٢/٥٢٠). دار قتيبة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) إستير (٩: ٥ – ٦).

(٣) إستير (٩: ١٦).

(٤) الهاخالاه: هي النظام القانوني لليهودية الكلاسيكية والتي يمارسها اليهود كافة عملياً من القرن التاسع وحتى نهاية القرن الثامن عشر، وكما جرت المحافظة عليها حتى يومنا هذا بشكل اليهودية الأرثوذكسية، وهي تقوم بالدرجة الأولى على التلمود البابلي.

انظر: الديانة اليهودية وتاريخ اليهود، وطأة ٣٠٠٠عام، إسرائيل شاحاك (ص ١٢٩)، تقديم إدوار سعيد، الطبعة الثالثة، ١٩٩٧م.

والفؤوس"[١].

وجاء في سفر حزقيال: "اضربوا لا ترث عيونكم ولا تشفقوا، اقتلوا الشيخ والشاب والعذراء والطفل والنساء، حتى الفناء... نجسوا البيت، واملأوا الديار من القتلى"[٢].

وفيها: "فأقام الكنعانيون بين أفرائيم إلى هذا اليوم وكانوا عبيداً يؤدون الجزية"[٣].

وفيها: "وأمر داود الغلمان فقتلوهما وقطعوا أيديهما وأرجلهما وعلقوهما"[٤].

ومقارنة بأبسط قواعد الحرب في الشريعة الإسلامية نرى أن القرآن الكريم يستند على القاعدة الأساسية وهي عدم الاعتداء، وذلك بشكل مطلق إن كان الاعتداء أيام الحرب والقتل أو كان في الحياة اليومية والاجتماعية. يقول تعالى: ﴿ وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ (البقرة: ١٩٠).

ويقول تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ (الأنفال: ٦١). وإذا كانت التوراة وصفت حروب اليهود بالقتل والإبادة بلا شفقة ولا رحمة فإن واقع التاريخ الإسلامي يشهد بأروع معاملة عاملها المسلمون للشعوب والأمم. وقد كانت ومازالت قاعدة الإسلام تقوم على أساس نشر الدعوة إلى التوحيد ومعاملة الناس بالعدل والرحمة دون تفريق

---

(١) أخبار الأيام الأول (٢٠: ٣).

(٢) حزقيال (٩: ٥ – ٨).

(٣) يشوع (١٦: ١٠).

(٤) صموئيل (٨: ١).

الظروف، حتى وإن أعطى انطباعاً بأنه متمدن.. ففي الحرب، يُسمح لقواتنا وهي تهاجم العدو، بل إنها مأمورة بالهاخالاه، بقتل حتى المدنيين الطيبين، أي المدنيين الذين يبدون طيبين في الظاهر"[١].

٤ - المخالفين لليهود محرم التعامل معهم وانتهاك دمائهم وأموالهم وأعراضهم قربة إلى الله، فاليهود يعدون جميع أنواع التعامل مع المخالف - حتى النصارى - مفسدة وانتقاصاً من قدر كرامة اليهود، وعلى هذا فالمفروض على اليهود أن يتعهدوا بالابتعاد قدر المستطاع في عيشهم وتعاملهم عن المخالفين[٢].

جاء في التلمود: "على اليهودي أن لا يدخل بيت نوخري في يوم عيد ليجيبه من جهة ثانية، إذا التقاه في الطريق يستطيع تحيته، لكن بشكل مقتضب فظ وبرأس ملتو"[٣].

"محرمة الأشياء التالية الخاصة بالغويم: الحليب الذي يستدره الغوي من البقرة في غياب اليهودي، ومحرم أيضاً خبزهم... إلخ"[٤].

"إذا اشترى يهودي إناء من آكوم ليستعمله فيجب على اليهودي غسله في صهريج يتسع لعشرة غالونات من الماء"[٥].

"لا يجوز بيع ولا شراء أي شيء من الوثنيين قبل ثلاثة أيام من أعيادهم، ومحرم أيضاً قبول أو تقديم أي مساعدة منهم أو إليهم، ولا تبادل قرش واحد من المال معهم، ولا تسديد أي ديون لهم أو استيفاء أي ديون منهم"[٦].

---

(١) المرجع السابق (ص ١٣١).

(٢) انظر: فضح التلمود (ص ١١٢).

(٣) المرجع السابق (ص ١١٢).

(٤) المرجع السابق (ص ١١٤).

(٥) المرجع السابق (ص ١١٦).

(٦) المرجع السابق الصفحة نفسها.

ويقول الحاخام أيورديا: "البراء من اليهودي واجب في ٢٤ حالة، أي يهودي يبيع مزرعته من الآكوم يجب نفيه والبراء منه، إلا إذا أخذ على عاتقه أمر التعويض عن جميع الأضرار الناشئة عن عاقبة عيش الآكوم قرب اليهود"[١].

وعلى اليهودي أن لا يستخدم المخالف كمعلم، أو كطبيب، أو كحلاق[٢].

ومحظور على اليهودي منح هبات للمخالفين، يقول الحاخام هيلخوث آكوم: "محرم منح هبات إلى الغويم"[٣].

ويقول التلمود: "إنه من العدل أن يقتل اليهودي كل أمي، لأنه بذلك يقرب قرباناً إلى الله ويكافأ بالخلود في الفردوس وبالإقامة هناك"[٤].

ويعتقد اليهود أن اغتصاب نساء الأمميين مباح لهم ولا عقاب عليهم، وإذا كان موسى يقول في الوصايا العشر (لا تزن) ولا تشته امرأة قريبك فإن حاخامات اليهود يفسرون القريب باليهودي وحده، ومن هنا قال ميمانود (موسى بن ميمون)[٥]: " إن لليهود الحق في اغتصاب النساء غير المؤمنات، أي غير اليهوديات "[٦].

---

(١) المرجع السابق (ص ١٣٠).

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ١٢١ – ١٢٣).

(٣) المرجع السابق (ص ١٣٠).

(٤) الكنز المرصود (ص ٢٠٥).

(٥) موسى بن ميمون: موسى بن ميمون بن يوسف بن إسحاق، طبيب فيلسوف يهودي، ولد وتعلم في قرطبة، تنقل مع أبيه في مدن الأندلس، وتظاهر بالإسلام، ودخل مصر فعاد إلى يهوديته، وأقام في القاهرة رئيساً روحياً لليهود. كما كان في بعض تلك المدة طبيباً في البلاط الأيوبي، مات سنة ٦٠١هـ.

انظر: الأعلام (٣٢٩/٧).

(٦) الكنز المرصود (ص ٢٠٨)

و"الحقيقة المقررة عند الرابيين أنه يمكن لليهودي أن يأخذ أي شيء يخص المسيحيين أياً كان السبب، حتى بالاحتيال، ولا يمكن أن يعد هذا العمل لصوصية، لأنه "اليهودي لم يأخذ سوى ما يخصه هو"[(١)].

وفي سفر التثنية: "لا تقرض أخاك بربى... بل الأجنبي تقرض بالربى، وأخاك لا تقرضه بالربى لكي يبارك الرب إلهك جميع أعمال يديك في الأرض التي أنت داخل لتمتلكها"[(٢)].

٥ - على اليهودي الإضرار بالمخالفين وازدرائهم وسلبهم وترك معونتهم.

جاء في التلمود: "من يفعل خيراً للأغيار... فلن يقوم من الموت"[(٣)].

يقول الحاخام أيورديا: "يجب تحطيم أوثانهم، أو دعوتها بأسماء حقيرة"[(٤)].

وفي التلمود: "يجوز السخرية بالأوثان، ومحرم القول إلى غوي: يساعدك ربك، أو أرجو لك النجاح"[(٥)].

"محرم على اليهودي أن ينجي أحداً من باقي الأمم من هلاك أو يخرجه من حفرة يقع فيها لأنه بذلك يكون قد حفظ حياة أحد الوثنيين"[(٦)].

فأين هذه التعاليم من قول الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم

---

(١) المرجع السابق (ص ٣٧٢).
(٢) التثنية (٢٣: ١٩ - ٢٠).
(٣) فضح اليهود (ص ١٢٥).
(٤) المرجع السابق (ص ١٢٧).
(٥) المرجع السابق (ص ١٢٧).
(٦) الكنز المرصود (ص ٢٨٠ - ٢٨١).

مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ (الأنعام: ١٠٨).

وقوله تعالى: ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (المائدة: ٣٢).

تلك هي ركائز الولاء والبراء عند اليهود الذين غلوا وحادوا بفطرية الولاء والبراء عن القسطاس المستقيم إلى الظلم والاعتداء نحو المخالفين.

وإذا كانت اليهودية قد انحرفت بمعتقد الولاء والبراء الفطري نحو غلو الإفراط، فلقد انحرفت النصرانية بمعتقد الولاء والبراء نحو غلو التفريط، إذ ابتدعت نصوصاً تخالف فطرة الإنسان، وما جُبل عليه من الحب والبغض، والولاء والبراء، بل ويخالف واقع النصارى في تعاملهم مع غيرهم.

ففي الأناجيل المحرفة: "من لطمك على خدك الأيمن فحول له الآخر"[١].

"لا تقاوموا الشرير"[٢].

"أحبوا أعداءكم، باركوا لاعنيكم، أحسنوا إلى من يبغضكم، وصلوا لأجل من يعنتكم ويضطهدكم"[٣].

هذه مواعظ خيالية لا تستطيع فطرة الإنسان التعامل معها، فما من أحد من البشر يستطيع أن يخالف فطرته التي جبلت على الحب والبغض، ودفع الشر عن النفس ومدافعة الأعداء، والواقع يصدق ذلك، فإننا لم نر نصرانياً واحداً يُضرب على خده الأيمن فيدير الأيسر لمن لطمه، بل العكس فمن اعتدى عليهم فإنهم يعتدون عليه بأضعاف ما اعتدى عليهم، وتاريخهم خير شاهد على هذا.

---

(١) متى (٥: ٣٩).

(٢) متى (٥: ٣٩).

(٣) متى (٥: ٤٤).

بل لقد جاء في الإنجيل نفسه بعض النصوص المنسوبة إلى المسيح والتي تناقض تلك الأخلاق وتدلل على أنها أخلاق غير طبيعية وغير فطرية، وأن للقوم ولاء وبراء يجنح للغلو المفرط، جاء في إنجيل متى قال المسيح: "لا تظنوا أني جئت لألقي على الأرض سلاماً، لم آت لألقي سلاماً لكن سيفاً، أتيت لأفرق الإنسان عن أبيه، والابنة عن أمها"(١).

وفي إنجيل لوقا قال المسيح: "إني جئت لألقي ناراً على الأرض وما أريد إلا اضطرامها، ... أتظنون أني جئت لألقي على الأرض سلاماً؟! أقول لكم كلا، بل شقاقاً... يشاق الأب الابن، والابن الأب، والأم البنت، والبنت الأم، والحماة كنتها، والكنة حماتها"(٢).

وفي لوقا أيضاً: "فأما أعدائي هؤلاء الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا واذبحوهم أمامي"(٣).

وفي لوقا: "إن كان أحد يأتي إلي ولا يبغض أباه وأمه وامرأته وبنيه وإخوته وأخواته بل نفسه أيضاً فلا يستطيع أن يكون لي تلميذاً"(٤).

وفي لوقا أيضاً: "لا تسلموا في الطريق على أحد"(٥).

وقال عن اليهود في إنجيل متى: "يا أولاد الأفاعي"(٦).

وقال عنهم: "أيها الجهال والعميان"(٧).

---

(١) متى (١٠: ٣٤، ٣٥).

(٢) لوقا (١٢: ٤٩ - ٥٣).

(٣) لوقا (١٩: ٢٧).

(٤) لوقا (١٤: ٢٦).

(٥) لوقا: (١٠: ٤).

(٦) متى (٣: ٧).

(٧) متى (٢٣: ١٧).

هذه بعض الأمثلة على أقوال المسيح المنسوبة إليه كذباً وزوراً، في الأناجيل الأربعة، وظاهر منها التناقض مع النصوص الأولى الموغلة في الخيال، وظاهر منها أيضاً نقض التسامح من أصله.

وفي الممارسة العملية للنصارى عبر التاريخ مع المخالفين لهم في الرأي أكبر شهادة على العدوان النصراني ضد المخالفين.

فمنذ أن قوي النصارى عام ٣٢٥م وآل لهم السلطان على يد الإمبراطور قسطنطين[١] أنزلوا بمخالفيهم الرومان أشد العذاب، وتأسست الجمعيات الثورية باسم الدين، وكان أشهرها جمعية "الصليب المقدس" والتي أخذت على عاتقها استئصال شأفة الرومان الوثنيين، وقد وصف هارتمان[٢] هذه الحركة بأنها أفظع المجازر البشرية التي سجلها التاريخ[٣].

ولا يخفى ما قامت به "المجامع المسكونية"[٤] نحو المخالفين من قتل وتعذيب،

---

(١) قسطنطين: قسطنطين بن قسطنديوس كلورس، نشأ في حاشية الإمبراطور الروماني، استقل بالسلطة بعد صراع عسكري عنيف سنة ٣٢٤م، واعتنق النصرانية بتأثير والدته عليه، ثم عقد مجمع نيقية في عهده وانتهى بتأليه المسيح. مات سنة ٣٣٧م بالحمى ودفن في إحدى الكنائس، واتخذ له تمثال عبده الشعب الوثني.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٣٧٩).

(٢) هارتمان: مستشرق ألماني، أقام مدة طويلة في الشرق ثم عين أستاذاً للعربية بجامعة برلين، من آثاره: "الإسلام تاريخ وعقيدة وشريعة" و"رسائل من سورية" مات سنة ١١٩٩م.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٨٧٩).

(٣) انظر: بين الديانات والحضارات، طه المدور (ص ٣٤) بدون معلومات نشر.

(٤) المجامع المسكونية: مجامع تشمل كل ممثلي الكنيسة الدينيين، وتعد قراراتها أساساً للعقيدة، وتصبح قوانين إذا أقرها البابا، يعترف الكاثوليك بعشرين مجمعاً مسكونياً، بينما لا يعترف الأرثوذكس إلا بسبع منها.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٦٥٢).

ويكفي أن نشير إلى ما حصل لـ آريوس[١] الذي عارض القول بألوهية المسيح مما دعا إلى عقد مجمع نيقية[٢]، وقرر هذا المجمع إدانة آريوس، وإحراق كتاباته وتحريم اقتنائها، وخلع أنصاره من وظائفهم، ونفيهم، والحكم بإعدام كل من أخفى شيئاً من كتابات آريوس وأتباعه[٣]، وكثيراً ما كانت تلجأ الكنيسة للإعدام البطيء، فتسلط الشموع على جسم الضحية، وتخلع أسنانه كما فُعل ببنيامين كبير أساقفة مصر، لأنه رفض الخضوع لقرار مجمع خلقدونية[٤] الذي يرى أن للمسيح طبيعتين إلاهية وإنسانية[٥].

ومحاكم التفتيش لم تظهر لأول مرة إلا في زمن قوة النصارى، وقد كانت مركزاً بشعاً للاضطهاد والتعذيب، وكان أعضاؤها من الرهبان، وكانت وظيفتهم اكتشاف المخالفين في العقيدة، وتاريخ محكمة التفتيش هو تاريخ الاضطهاد الديني في أقسى صوره، وقتل حرية الفكر بأبشع أداة، ففي أسبانيا

---

(١) آريوس: كان قسيساً بالإسكندرية، ولد سنة ٢٥٦م، وتوفي سنة ٣٣٦م، ونشأ في عائلة مسيحية ودرس اللاهوت في مدرسة الإنطاكية على يد المعلم لوقانيوس ومن قوله: التوحيد المجرد، وأن عيسى عليه السلام عبد مخلوق.

انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم (١/٢٦٤، ٣٤٠) تعليق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٢) مجمع نيقية: هو مجمع نيقية المنعقد سنة ٣٢٥م وسببه اشتداد الخلاف بين الطوائف النصرانية الأولى حول شخص المسيح، أهو رسول من عند الله فقط؟ أم له صلة بالله أكبر من رسول؟ وجاءت على إثر ذلك مقالة آريوس: إن الأب وحده الله، والابن مخلوق مصنوع وقد كان الأب إذ لم يكن الابن.

انظر: محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة (ص ١١٤ – ١٢١)، دار الفكر العربي، القاهرة – مطبعة المدني، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) المرجع السابق نفس الصفحات.

(٤) مجمع خلقدونية: هو مجمع خلقدونية المنعقد سنة ٥٤١م وسببه الخلاف حول هل للمسيح طبيعة واحدة أم طبيعتان، وانتهى المجمع إلى قرار أن للمسيح طبيعتان أحدهما لاهوتية والأخرى ناسوتية.

انظر: محاضرات في النصرانية (ص ١٢٦ – ١٣٠).

(٥) انظر: المسيحية، أحمد شلبي (ص ٧٢)، مكتبة النهضة المصرية – القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٩٩٣م.

قدمت محكمة التفتيش للنار أكثر من واحد وثلاثين ألف نسمة، وحكمت على أكثر من مائتي ألف بعقوبات أخرى تلي الإعدام، وكان الإعدام يسبق بصورة بشعة من التعذيب كالكي بالنار والضرب[١].

وإذا ضممنا إلى تلك الصور السابقة ما فعله النصارى بالمسلمين في الحروب الصليبية فإن صورة تعامل النصارى مع المخالف ستبدو أكثر وضوحاً ويكفي أن نقرأ ما ذكره غوستاف لوبون في كتابه "حضارة العرب" نقلاً عن روايات رهبان ومؤرخين رافقوا الحملة الصليبية على القدس.

قال الراهب "روبرت" أحد الصليبيين المتعصبين وهو شاهد عيان لما حدث في بيت المقدس واصفاً سلوك قومه: "كان قومنا يجوبون الشوارع والميادين وسطوح البيوت ليرووا غليلهم من التقتيل، وذلك كاللبؤات التي خطفت صغارها! كانوا يذبحون الأولاد والشباب، ويقطعونهم إرباً إرباً، وكانوا يشنقون أناساً كثيرين بحبل واحد بغية السرعة، وكان قومنا يقبضون كل شيء يجدونه فيبقرون بطون الموتى ليخرجوا منها قطعاً ذهبية!! فيا للشره وحب الذهب، وكانت الدماء تسيل كالأنهار في طريق المدينة المغطاة بالجثث"[٢].

وقال كاهن أبوس "ريموند داجميل" شامتاً: "حدث ما هو عجيب بين العرب عندما استولى قومنا على أسوار القدس وبروجها، فقد قطعت رؤوس بعضهم، فكان هذا أقل ما يمكن أن يصيبهم، وبقرت بطون بعضهم، فكانوا يضطرون إلى القذف بأنفسهم من أعلى الأسوار، وحرق بعضهم في النار، فكان ذلك بعد عذاب طويل، وكان لا يُرى في شوارع القدس وميادينها سوى أكداس من رؤوس العرب وأيديهم وأرجلهم، فلا يمر المرء إلا على جثث قتلاهم، ولكن

---

(١) انظر: قصة الاضطهاد الديني في المسيحية والإسلام، توفيق الطويل (ص ٧٦ – ٧٩). دار الفكر العربي – الإسكندرية، بدون رقم الطبعة، ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.

وانظر: الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية، محمد عبده، (ص ٤١ – ٤٥)، نهضة مصر، الطبعة السادسة، ١٣٧٥هـ.

(٢) حضارة العرب (ص ٣٢٥).

كل هذا لم يكن سوى بعض ما نالوا"[١].

وقال واصفاً مذبحة مسجد عمر: "لقد أفرط قومنا في سفك الدماء في هيكل سليمان، وكانت جثث القتلى تعوم في الساحة هنا وهناك، وكانت الأيدي المبتورة تسبح كأنها تريد أن تتصل بجثث غريبة عنها، لم يكتف الفرسان الصليبيون الأتقياء! بذلك فعقدوا مؤتمراً أجمعوا فيه على إبادة جميع سكان القدس من المسلمين واليهود وخوارج النصارى الذين كان عددهم ستين ألفاً، فأفنوهم عن بكرة أبيهم في ثمانية أيام، ولم يستبقوا منهم امرأة ولا ولداً ولا شيخاً"[٢].

ويقول أيضاً: "وعمل الصليبيون مثل ذلك في مدن المسلمين التي اجتاحوها، ففي المعرة قتلوا جميع من كان فيها من المسلمين اللاجئين في الجوامع والمختبئين في السراديب، فأهلكوا صبراً ما يزيد على مائة ألف إنسان – في أكثر الروايات – وكانت المعرة من أعظم مدن الشام بعدد السكان بعد أن فر إليها الناس بعد سقوط أنطاكية وغيرها بيد الصليبيين"[٣].

وبعد هذه الشواهد هل يمكن الاقتناع بأن النصارى يديرون الخد الأيسر لمن يصفعهم على خدهم الأيمن؟! ومع ما فعله الصليبيون في القدس فإننا نرى رحمة الإسلام ومسامحته حتى مع هؤلاء، فقد وصف المؤرخون ما حدث في اليوم الذي دخل فيه صلاح الدين الأيوبي[٤] إلى القدس فاتحاً بقولهم: لم ينتقم

---

(١) المرجع السابق (ص ٣٢٦).

(٢) المرجع السابق (ص ٣٢٧).

(٣) المرجع السابق (ص ٣٩٦).

(٤) صلاح الدين الأيوبي: يوسف بن أيوب بن شاذي، الملقب بالملك الناصر. من أشهر ملوك الإسلام، دانت له البلاد من آخر حدود النوبة جنوباً وبرقة غرباً إلى بلاد الأرمن شمالاً، وبلاد الجزيرة والموصل شرقاً، وكان أعظم انتصار له على الفرنج "يوم حطين" ثم افتتاح القدس، وكان مع شدة بطولته، رقيق النفس والقلب، متواضعاً مع جنده وأمراء جيشه إلى جانب اطلاعه على شيء من الفقه والحديث والأدب، توفي سنة ٥٨٩هـ.

انظر: الأعلام (٨/ ٢٢٠).

أو يقتل أو يذبح بل اشتهر المسلمون الظافرون في الواقع بالاستقامة والإنسانية، فبينما كان الصليبيون منذ ثمان وثمانين سنة يخوضون في دماء ضحاياهم المسلمين، لم تتعرض أي دار من دور بيت المقدس للنهب، ولم يحل بأحد من الأشخاص مكروه، إذ صار رجال الشرطة يطوفون بالشوارع والأبواب - تنفيذاً لأمر صلاح الدين - لمنع كل اعتداء يحتمل وقوعه على المسيحيين، وقد تأثر الملك العادل لمنظر بؤس الأسرى، فطلب من أخيه صلاح الدين إطلاق سراح ألف أسير، فوهبهم له، فأطلق العادل سراحهم على الفور، وأعلن صلاح الدين أنه سوف يطلق سراح كل شيخ وكل امرأة عجوز.

وأقبلت نساء الصليبيين وقد امتلأت عيونهن بالدموع فسألن صلاح الدين أين يكون مصيرهن بعد أن لقي أزواجهن أو آباؤهم مصرعهم، أو وقعوا في الأسر، فأجاب صلاح الدين بأنه وعد بإطلاق سراح كل من في الأسر من أزواجهن، وبذل للأرامل واليتامى من خزانته العطايا - كل بحسب حالته - فكانت رحمته وعطفه نقيض أفعال الصليبيين الغزاة.

أما بالنسبة لرجال الكنيسة أنفسهم - وعلى رأسهم بطريرك بيت المقدس - فإنهم لم يهتموا إلا بأنفسهم، وقد ذهل المسلمون حينما رأوا البطريرك هرقل وهو يؤدي عشرة دنانير (مقدار الفدية المطلوبة منه) ويغادر المدينة وقد انحنت قامته لثقل ما يحمله من الذهب، وقد تبعته عربات تحمل ما بحوزته من الأموال والجواهر والأواني النفيسة[1].

نخلص مما سبق إلى أن الولاء والبراء معتقد فطري يستحيل خلو النفوس والأزمان منه.

وقد ثبت عقلاً أن الفطرة تحتاج إلى سبب معين يوجه محابها ومكارهها

(١) انظر: حضارة العرب (ص ٣٢٩ - ٣٣٠).

وموالاتها ومعاداتها، وإلا وقعت في أحد جانبي الغلو إفراطاً أو تفريطاً. فكان التوجيه الإلهي من خالق هذه الفطرة - سبحانه وتعالى - وهو أعلم بها وبما يناسبها هو الأجدر بالأخذ والتطبيق، ولقد تجلت تلك التوجيهات الإلهية بما بعث به نبينا محمد ﷺ من الوسطية المتضمنة للعدل والرحمة مما لا يمكن أن نجده في غير دين الإسلام والذي ظهر جلياً وواضحاً فيما عرضناه من نصوص وأحكام للولاء والبراء في الإسلام، مع مقارنته بما عليه ما سواه من الأديان الباطلة المحرفة، وإن كنا لا ننكر أن هناك من النصارى بل والملاحدة من يمارس معتقد الولاء والبراء بصورة تقترب من السماحة، لكنها ممارسات فردية، وليست وفق تعاليم مقننة ذات طابع سماوي أو تشريعي مثل الإسلام.

وبناء على ذلك فإن معتقد الولاء والبراء في الإسلام معتقد يحقق العدل والرحمة للبشرية جمعاء، ولا يلزم منه ظلم أو تعدي، وما وقع فيه بعض المسلمين من الغلو في تطبيقه إفراطاً أو تفريطاً خطأ لا يخص المسلمين وحدهم، إذ الغلو مظهر لا يخلو منه مجتمع بشري على أي ملة كانوا أو منهج.

المبحث الثالث

مفهوم الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة

المبحث الثالث

مفهوم الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة

الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة أصل عظيم من أصول الدين، ولا يصح الدين عندهم لمن لم يحقق هذه العقيدة، خلافاً لأهل الأهواء والبدع.

يقول الشيخ محمد بن عبدالوهاب[1] – رحمه الله تعالى –: "الواجب على الرجل أن يعلم عياله، وأهل بيته الحب في الله والبغض في الله، والموالاة في الله، والمعاداة فيه، مثل تعليم الوضوء والصلاة؛ لأنه لا صحة لإسلام المرء إلا بصحة الصلاة، ولا صحة لإسلامه أيضاً إلا بصحة الموالاة والمعاداة في الله"[2].

ومفهوم هذه العقيدة لدى أهل السنة والجماعة هو: الحب والبغض في الله؛ فهم يحبون ما أحبه الله ورسوله، ويبغضون ما أبغضه الله ورسوله، ويتولون أولياء الرحمن، ويعادون أولياء الشيطان، ولو كان أقرب قريب.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "الواجب أن يقدم من قدّمه الله ورسوله، ويؤخِّر من أخَّره الله ورسوله، ويحب ما أحبه الله ورسوله،

---

(١) محمد بن عبدالوهاب بن سليمان بن علي التميمي، الإمام العالم، المجدد، المصلح، ناصر السنة وقامع البدعة، لقي في دعوته إلى التوحيد ونبذ الشرك معارضة وتخذيلاً، حتى ناصره أمير الدرعية الإمام محمد بن سعود سنة ١١٥٧هـ، وقد كان لدعوته الإصلاحية تأثير في اليقظة الدينية في كثير من مناطق العالم الإسلامي، توفي سنة ١٢٠٦هـ، من مؤلفاته: "كشف الشبهات"، "كتاب التوحيد" وغيرها كثير.
انظر: الأعلام (٦/٢٥٧)، وعلماء نجد خلال ثمانية قرون، عبدالله البسام (١/١٢٥)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

(٢) مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب (ص ٣٢٣) تحقيق: عبدالعزيز الرومي وآخرون، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

ويُبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويرضى بما رضي الله به ورسوله"[١].

ويقول ابن بطة العكبري[٢] – رحمه الله تعالى –: "ثم تحب في الله من أطاعه وإن كان بعيداً منك وخالف مرادك في الدنيا، وتبغض في الله من عصاه ووالى أعداءه وإن كان قريباً منك ووافق هواك في دنياك، وتصل على ذلك وتقطع عليه"[٣].

ويقول ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله تعالى – عند شرحه لقول الإمام الطحاوي[٤] – رحمه الله تعالى –: "ونحب أهل العدل والأمانة، ونُبغض أهل الفجور والخيانة".

"إن المحب يحب ما يحب محبوبه، ويبغض ما يبغض، ويوالي من يواليه ويعادي من يعاديه، ويرضى لرضائه، ويغضب لغضبه، ويأمر بما يأمر به، وينهى عما ينهى عنه، فهو موافق لمحبوبه في كل حال، والله يحب المحسنين ويحب المتقين، ويحب التوَّابين، ويحب المتطهرين، ونحن نحب من أحب الله، والله لا يحب الخائنين، ولا يحب المفسدين، ولا يحب المستكبرين، ونحن لا نحبهم أيضاً،

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/٤٢٠).

(٢) ابن بطة العكبري: وهو أبو عبدالله عبيدالله بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، المعروف بابن بطة، صاحب زهد وعبادة، وكان أمَّاراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، يعد من كبار الحنابلة، له مصنفات كثيرة من أشهرها: "الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية"، توفي سنة ٣٨٧هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٥٢٩).

(٣) الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة، ابن بطة العكبري (ص ٦٦)، بدون معلومات نشر.

(٤) الطحاوي: هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبدالملك الأزدي الطحاوي، نسبة إلى طحا قرية في صعيد مصر، كان إماماً، فقيهاً، محدثاً، ثقة، ثبتاً، من مصنفاته: "شرح معاني الآثار"، و"شرح مشكل الآثار"، و"العقيدة الطحاوية"، توفي سنة ٣٢١هـ.
انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" أبو العباس أحمد بن محمد بن خلكان (١/٧١) تحقق إحسان عباس، ، دار الثقافة، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وسير أعلام النبلاء (١٥/٢٧)، ومعجم المؤلفين (٢/٧).

ونبغضهم موافقة له سبحانه وتعالى"[١].

وأهل السنة والجماعة - وبناء على فهمهم الصحيح لعقيدة الولاء والبراء - يوالون بعضهم البعض، ويقدرون بعضهم البعض، وهم في وئام تام وتعاطف وتناصح وإشفاق كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر، حتى قال أحد علمائهم وهو - أيوب السختياني[٢] -: "إنه ليبلغني عن الرجل من أهل السنة أنه مات، فكأنما فقدت بعض أعضائي"[٣].

ولذا قال قوام السنة إسماعيل الأصبهاني[٤]: "وعلى المرء محبة أهل السنة (في) أي موضع كانوا رجاء محبة الله له، كما قال رسول الله ﷺ، (يقول الله تعالى): "وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتلاقين في"[٥]، وعليه بغض أهل البدع في أي موضع كانوا حتى يكون ممن أحب في الله وأبغض في الله"[٦].

وأهل السنة والجماعة يتجرَّدون في ولائهم وبرائهم من الظن والهوى، أو التعصب الجاهلي للقبيلة أو المدينة أو المذهب أو الطريقة...إلخ.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤٣٢).

(٢) أيوب السختياني: هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري، الإمام، الحافظ، تابعي، ثبت، من كبار الفقهاء والعباد العاملين العالمين، توفي سنة ١٣١هـ.

انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر (١/٢٩٧ – ٢٩٩)، دائرة المعارف، الهند، بدون رقم الطبعة، ١٣٢٥هـ.

(٣) الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني (٢/٤٨٧) تحقيق: محمد ابن محمود أبو رحيم، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

(٤) قوام السنة: هو أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر الطلحي الأصبهاني، كان إماماً في التفسير، والحديث، والأدب، توفي سنة ٣٥٣هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/٨٠).

(٥) انظر: مسند الإمام أحمد (٥/٢٤٧).

(٦) الحجة في بيان المحجة (٢/٥٠٠ – ٥٠١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "وليس لأحد أن يعلق الحمد والذم والحب والبغض والموالاة والمعاداة والصلاة واللعن بغير الأسماء التي علّق الله بها ذلك، مثل أسماء القبائل، والمدائن، والمذاهب، والطرائق المضافة إلى الأئمة والمشايخ، ونحو ذلك مما يراد به التعريف. فإن الحمد والذم والحب والبغض والموالاة والمعاداة إنما تكون بالأشياء التي أنزل الله بها سلطانه، وسلطانه كتابه، فمن كان مؤمناً وجبت موالاته من أي صنف كان، ومن كان كافراً وجبت معاداته من أي صنف كان"[1]. بل الأسماء التي قد يسوغ التسمي بها مثل انتساب الناس إلى شيخ كالقادري، والعدوي ونحوهم، أو مثل الانتساب إلى القبائل كالقيسي، واليماني، وإلى الأمصار كالشامي، والعراقي، والمصري، فلا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها، ولا يوالي بهذه الأسماء، ولا يعادي عليها، بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أي طائفة كان[2]، فكيف يجوز مع هذا لأمة محمد ﷺ أن تفترق وتختلف حتى يوالي الرجل طائفة ويعادي أخرى بالظن والهوى بلا برهان من الله – تعالى – وقد برّأ الله نبيه ﷺ ممن كان كذلك، فهذا فعل أهل البدع كالخوراج الذين فارقوا جماعة المسلمين، واستحلوا دماء من خالفهم... وكيف يجوز التفريق بين الأمة بأسماء مبتدعة لا أصل لها في كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ، فلا نعدل عن الأسماء التي سمّانا الله بها إلى أسماء أحدثها قوم – وسموها هم وآباؤهم – ما أنزل الله بها من سلطان[3].

وأهل السنة والجماعة وسط بين الغالين الذين فهموا أن نصوص البراء من الكافرين تقتضي إيقاع الظلم بهم واستباحة دماء الذميين والمعاهدين منهم وأموالهم وعطلوا نصوص البر والإحسان والعدل معهم. وبين مذهب الجافين

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٢٧ – ٢٢٨).

(٢) انظر: المرجع السابق (٣/٤١٦).

(٣) انظر: المرجع السابق (٣/٤١٥ – ٤٢١).

الذين هاجموا مظاهر البراء الشرعية الصحيحة وطالبوا بإلغائها وبالغوا في إعمال نصوص البر والإحسان باسم التسامح، وعطلوا نصوص تحريم موالاة الكافرين.

فأهل السنة والجماعة قد هداهم الله إلى الحق والطريق الوسط، جمعوا بين النصوص الدالة على تحريم موالاة الكافرين وموادتهم، والنصوص الدالة على برهم والإحسان إليهم وإيجاب العدل معهم، فميزوا بين الاعتقاد الباطن وما يستلزمه والعدل الظاهر وما يقتضيه، يقول الإمام أبو العباس القرافي: " اعلم أن الله تعالى منع التودد لأهل الذمة بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ ۙ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى ۚ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ (الممتحنة: ١). فمنع الموالاة والتودد، وقال في الآية الأخرى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ ﴾ (الممتحنة ٨). وقال ﷺ: "استوصوا بأهل الذمة خيراً"[1]. وقال في حديث آخر: "استوصوا بالقبط خيراً"[2]، فلابد من الجمع بين هذه النصوص، وأن الإحسان لأهل الذمة مطلوب وأن التودد والموالاة منهي عنهما والبابان ملبسان فيحتاجان إلى الفرق وسر الفرق أن عقد الذمة يوجب حقوقاً

---

(١) لم أجده في كتب السنة، وله شاهد من قول عمر – رضي الله عنه – : "وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ، أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتلوا من وراءهم ولا يكلفوا إلا طاقتهم"، صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ. باب قصة البيعة (ح ٣٧٠٠) (ص ٦٧٠ – ٦٧٢).

(٢) رواه الحاكم في المستدرك، كتاب التاريخ، ذكر إسماعيل بن إبراهيم صلوات الله عليهما (٥٥٣/٢)، إشراف يوسف المرعشلي، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

علينا لهم لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا وذمة الله - تعالى - وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم أو نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله – تعالى - وذمة رسوله ﷺ وذمة دين الإسلام. وكذلك حكى ابن حزم في مراتب الإجماع له أن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح ونموت دون ذلك صوناً لمن هو في ذمة الله – تعالى - وذمة رسوله ﷺ فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة، وحكى في ذلك إجماع الأمة فعقد يؤدي إلى إتلاف النفوس والأموال صوناً لمقتضاه عن الضياع أنه لعظيم. وإذا كان عقد الذمة بهذه المثابة تعين علينا أن نبرهم بكل أمر لا يكون ظاهره يدل على مودات القلوب ولا تعظيم شعائر الكفر فمتى أدى إلى أحد هذين امتنع وصار من قبل ما نهي عنه في الآية وغيرها ويتضح ذلك بالمثال فإخلاء المجالس لهم عند قدومهم علينا والقيام لهم حينئذ ونداؤهم بالأسماء العظيمة الموجبة لرفع شأن المنادى بها هذا كله حرام، وكذلك إذا تلاقينا معهم في الطريق وأخلينا لهم واسعها ورحبها والسهل منها وتركنا أنفسنا في خسيسها وحزنها وضيقها كما جرت العادة أن يفعل ذلك المرء مع الرئيس والولد مع الوالد والحقير مع الشريف فإن هذا ممنوع؛ لما فيه من تعظيم شعائر الكفر وتحقير شعائر الله – تعالى – وشعائر دينه واحتقار أهله، ومن ذلك تمكينهم من الولايات والتصرف في الأمور الموجبة لقهر من هي عليه، أو ظهور العلو وسلطان المطالبة، فذلك كله ممنوع وإن كان في غاية الرفق والأناة أيضاً لأن الرفق والأناة في هذا الباب نوع من الرئاسة والسيادة وعلو المنزلة في المكارم، فهي درجة رفيعة أوصلناهم إليها وعظمناهم بسببها ورفعنا قدرهم بإيثارها، وذلك كله منهي عنه وكذلك لا يكون المسلم عندهم خادماً ولا أجيراً يؤمر

عليه وينهى ولا يكون أحد منهم وكيلاً في المحاكمات على المسلمين عند ولاة الأمور فإن ذلك أيضاً إثبات لسلطانهم على ذلك المسلم، وأما ما أمر به من برهم من غير مودة باطنية فالرفق بضعيفهم وسد خلة فقيرهم وإطعام جائعهم وإكساء عاريهم ولين القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة واحتمال إذايتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منا بهم لا خوفاً وتعظيماً، والدعاء لهم بالهداية وأن يجعلوا من أهل السعادة ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانوا على دفع الظلم عنهم، وإيصالهم لجميع حقوقهم وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله ومن العدو أن يفعله مع عدوه، فإن ذلك من مكارم الأخلاق فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل لا على وجه العزة والجلالة منا، ولا على وجه التعظيم لهم وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم، وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا ﷺ وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دمائنا وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لربنا ومالكنا - عز وجل - ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتثالاً لأمر ربنا - عز وجل - وأمر نبينا ﷺ لا محبة فيهم ولا تعظيماً لهم، ولا نظهر آثار تلك الأمور التي تستحضرها في قلوبنا من صفاتهم الذميمة لأن عقد العهد يمنعنا من ذلك نستحضرها حتى يمنعنا من الود الباطن لهم المحرم علينا خاصة... وبالجملة فبرهم والإحسان إليهم مأمور به، وودهم وتوليهم منهي عنه فهما قاعدتان إحداهما محرمة والأخرى مأمور بها[1].

(١) الفروق، (٣/١٤ – ١٦).

وأهل السنة والجماعة يتبرؤون من أهل البدع والأهواء.

يقول الإمام إسماعيل الصابوني[1] – رحمه الله تعالى –: وأهل السنة والجماعة يبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم، ولا يجادلونهم في الدين، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالآذان وقرت في القلوب ضرَّت وجرَّت إليها من الوساوس والخطرات الفاسدة ما جرت، وفيهم أنزل الله عز وجل قوله: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾ (الأنعام: ٦٨)"[2]. واتفقوا – أي أهل السنة والجماعة – على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم وإخزائهم، وإبعادهم وإقصائهم والتباعد منهم، ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرّب إلى الله – عز وجل – بمجانبتهم ومهجارتهم...[3].

ومن عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا الموضوع أن الولاء القلبي وكذلك العداوة يجب أن تكون كاملة موافقة لله موافقة تامة، أما أعمال الجوارح فيقيمها الإنسان بحسب الإمكان إذ ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "فأما حب القلب وبغضه، وإرادته وكراهيته، فينبغي أن تكون كاملة جازمة، لا توجب نقص ذلك

---

(١) إسماعيل الصابوني: هو أبو عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن بن أحمد الصابوني النيسابوري الإمام، الفقيه، المحدث، من تصانيفه: "الأربعين في الحديث"، و"عقيدة السلف وأصحاب الحديث" توفي سنة ٤٩٩هـ.

انظر: شذرات الذهب (٢٨٢/٣)، ومعجم المؤلفين (٢٧٥/٢).

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث، إسماعيل الصابوني (ص ٢٩٨ - ٢٩٩)، تحقيق: ناصر الجديع، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ٣١٥ – ٣١٦).

إلا بنقص الإيمان، وأما فعل البدن فهو بحسب قدرته، ومتى كانت إرادة القلب وكراهيته كاملة تامة وفعل العبد معها بحسب قدرته؛ فإنه يعطى ثواب الفعل الكامل"[١].

وعلى هذا فإن أصناف الناس فيما يجب في حقهم من الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة على ثلاثة[٢]:

الصنف الأول: من يحب محبة خالصة لا معاداة معها، وهم المؤمنون الخلَّص من الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين.

وفي مقدمة هذا الصنف عند أهل السنة والجماعة رسول الله ﷺ، فإنه تجب محبته أعظم من محبة النفس والولد والوالد والناس أجمعين، ثم زوجاته أمهات المؤمنين وأهل بيته الطيبين وصحابته الكرام، خصوصاً الخلفاء الراشدون وبقية العشرة، والمهاجرون، والأنصار، وأهل بدر، وأهل بيعة الرضوان، ثم بقية الصحابة – رضي الله عنهم أجمعين – خلافاً للخوارج والرافضة، ثم التابعون والقرون المفضلة وسلف هذه الأمة، وأئمتها كالأئمة الأربعة.

الصنف الثاني: من يبغض ويعادي بغضاً ومعاداة خالصين لا محبة ولا موالاة معهما وهم الكفار الخلَّص.

ولفظ الكفار إذا أطلق شمل المنافقين، والمشركين، وأهل الكتاب والمرتدين.

---

(١) شذرات البلاتين من طيبات سلفنا الصالحين، ابن تيمية (٣٥٤/١)، تحقيق محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م.

(٢) انظر: إرشاد الطالب إلى أهم المطالب، سليمان بن سحمان، (ص ١٣ – ١٩)، مطبعة المنار، مصر، ١٣٤٠هـ، والولاء والبراء في الإسلام، صالح بن فوزان، ضمن مجلة البحوث الإسلامية (ص ١٢٦ – ١٢٨)، العدد الخامس والعشرون عام ١٤٠٩هـ.

الصنف الثالث: من يحب من وجه ويبغض من وجه، وهم عصاة الموحدين يحبون لما فيهم من الإيمان ويبغضون لما هم عليه من المعصية التي هي دون الكفر، وكذلك المبتدعة ممن لم تصل بدعتهم إلى الكفر، وهذا من أعظم أصول أهل السنة والجماعة الذي استمدوه من نصوص الكتاب[1] والسنة[2]، وهذا الأصل هو اجتماع الإيمان وبعض شعب الكفر في الشخص الواحد وهو تابع لحكمهم على أهل الكبائر بأنهم لا يخرجونهم من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي ومتعلق بزيادة الإيمان ونقصانه.

قال ابن القيم[3] – رحمه الله تعالى –: "إن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان،

---

(١) من تلك النصوص قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾ (الحجرات: ٩). فجعلهم أخوة مع وجود القتال والبغي، وأمر بالإصلاح بينهم "ولذلك كان السلف مع الاقتتال يوالي بعضهم بعضاً موالاة الدين لا يعادون كمعاداة الكفار، فيقبل بعضهم شهادة بعض، ويأخذ بعضهم العلم من بعض، ويتوارثون ويتناكحون ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك" مجموع الفتاوى (٢٨/٢٠٨ – ٢٠٩)، (٣/٢٨٢ – ٢٨٣).

(٢) ومن السنة ما أخرجه البخاري عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – أن رجلاً على عهد الرسول ﷺ كان اسمه عبدالله وكان يلقب حماراً قد جلده في الشراب فأتي به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به قال: النبي ﷺ: لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله، مع أنه ﷺ لعن الخمر وشاربها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه. وأمثال هذه النصوص كثير لو تتبعناه لطال الكلام. الحديث أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة، (ح ٦٧٨٠) (ص ١٢٥٢).

(٣) ابن القيم: أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي، المجتهد المطلق، المفسر، النحوي الأصولي، الشهير بابن قيم الجوزية، تتلمذ لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو الذي هذب كتبه ونشرها، وقد امتحن وأوذي مرات وحبس مع شيخه ابن تيمية بالقلعة منفرداً عنه، ألف تصانيف كثيرة منها: "أحكام أهل الذمة"، و"أعلام الموقعين"، توفي سنة ٧٥١هـ.
انظر: شذرات الذهب (٦/١٦٨)، الأعلام (٦/٥٦).

وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السنة وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع كالخوارج[١] والمعتزلة[٢]، والقدرية[٣]، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار، (وعدم) تخليدهم فيها مبنية على هذا الأصل وقد دل عليه القرآن والسنة والفطرة وإجماع الصحابة"[٤].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "إذا اجتمع في الرجل

---

(١) الخوارج: سمو بذلك لخروجهم على علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – يوم الحكمين، ونزلوا بأرض يقال لها حروري أو حروراء بقرب الكوفة فسموا بالحرورية، ومن مقالتهم: تكفير علي ومعاوية ويكفرون أصحاب الكبائر ويرون أنهم مخلدون في النار، وقد بلغت فرقهم العشرين فرقة.

انظر: مقالات الإسلاميين، واختلاف المصلين، أبي الحسن الأشعري (١/١٦٧ – ١٧٢)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، والفرق بين الفرق، عبدالقاهر البغدادي (ص ٢٤) تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار المعرفة، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) المعتزلة: اسم يطلق على تلك الفرقة التي ظهرت في الإسلام في أوائل القرن الثاني على يد واصل ابن عطاء الذي اعتزل حلقة الإمام الحسن البصري رحمه الله، وقال بالمنزلة بين المنزلتين في حكم مرتكب الكبيرة، والقاعدة الرئيسية التي يعتمد عليها المعتزلة هي العقل، به يثبتون وبه ينفون، وبسبب انغماس المعتزلة في الفلسفة اليونانية القائمة على الجدل والخصومة، دبّ الخلاف بين رجال هذه الفرقة، وتشعبت آراؤهم، وتفرقوا إلى اثنتين وعشرين فرقة يكفر بعضهم البعض، ويجمعهم القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

انظر: مقالات الإسلاميين (١/٣٣٥)، والفرق بين الفرق (٩٣)، والملل والنحل (١/٤٣)، وتأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، عبداللطيف الحفظي (ص ١٣)، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

(٣) القدرية: سموا بذلك لقولهم في القدر، وهم الذين يزعمون أن العبد هو الذي يخلق أفعاله استقلالاً فأثبتوا خالقاً مع الله، والمعتزلة قدرية لقولهم: إن العباد يستقلون بخلق أفعالهم.

انظر: الملل والنحل (١/٣٨).

(٤) كتاب الصلاة وحكم تاركها، ابن القيم (ص ٤٢)، تحقيق محمد تامر، دار التقوى، مصر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، كاللص تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، وهذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة، ومن وافقهم"[١].

ويقول الشيخ محمد بن عبداللطيف[٢] – رحمه الله تعالى –: "...وأما من ظاهره الإسلام منهم ولكن ربما قد يوجد فيهم من الكفر العملي الذي لا يخرج من الملة، وفيهم شيء من أمور الجاهلية، ومن أنواع المعاصي – صغائر كانت أو كبائر – فلا يعاملون معاملة المرتدين، بل يعاملون برفق ولين، ويبغضون على ما معهم من هذه الأوصاف، وليعلم أن المؤمن تجب موالاته ومحبته على ما معه من الإيمان، ويبغض ويعادي على ما معه من المعاصي"[٣].

وبالجملة فأهل السنة والجماعة يوالون أهل الإيمان والصلاح ولاء كاملاً، ويحبونهم وينصرونهم نصرة كاملة، ويتبرؤون من أهل الكفر والنفاق، ويعادونهم عداوة وبغضاً كاملين، وأما أصحاب الشائبتين ممن خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً فيوالونهم بحسب ما معهم من إيمان وتقوى وصلاح، ويعادونهم بحسب ما معهم من المعاصي والفجور. ويدخل في ذلك أهل البدع ممن لم تخرجهم بدعهم من الملة.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠٩/٢٨).

(٢) محمد بن عبداللطيف: هو محمد بن عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، أخذ العلم على أخيه الشيخ عبداللطيف بن عبداللطيف، والشيخ حمد بن عتيق وغيرهما، من كبار علماء وقته، مفسر، ومحدث، وفقيه، وقد تصدى للقضاء والإفتاء، توفي سنة ١٣٦٧هـ.
انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (١٣٤/٦ – ١٣٨).

(٣) مجموعة الرسائل النجدية (١٣٧/٢).

الفصل الأول

بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر

في قضايا الولاء والبراء وأسبابه

وفيه مبحثان

- المبحث الأول: بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء وتطوراته.
- المبحث الثاني: أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء.

المبحث الأول

بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء وتطوراته

مقدمة:

قبل الحديث عن بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء وأسبابه، أرى من المفيد أن أقدم بهذه المقدمة عن جذور هذا الاتجاه، والذي اصطلح على تسمية أتباعه بالعقلانيين[1].

فالعقلانية مذهب قديم برز في الفلسفة اليونانية على يد سقراط[2] وأرسطو[3] ثم انتقل هذا المذهب إلى المسلمين حيث تبنته المعتزلة، إذ تسربت هذه الأفكار وغيرها إلى المعتزلة عن طريق احتكاكهم بالفلسفة اليونانية إبان عهد الترجمة لكتب فلاسفة اليونان - كسقراط وأرسطو - في أوائل العصر العباسي.

كما لا يغيب عن البال أن نشأة المعتزلة في العراق والذي يسكنه عدة فرق تنتهي إلى طوائف مختلفة، فبعضهم ينتهي إلى الكلدان، وبعضهم إلى الفرس، وبعضهم نصارى، وبعضهم يهود، وبعضهم مجوس قد أثر في نشوء هذه الفرقة، فقد دخل هؤلاء في الإسلام وبعضهم قد فهمه على ضوء معلوماته القديمة وخلفيته الثقافية والدينية، فكانت حركة المعتزلة نوعاً من ردة الفعل التي حاولت أن تعرض الإسلام وتصوغ مقولاته العقائدية والفكرية بنفس الأفكار والمناهج

(١) سبق التعريف بهذا الاتجاه (ص ١٩) من هذا البحث.

(٢) سقراط: فيلسوف يوناني من أعمق الفلاسفة اليونان تأثيراً في الفكر اليوناني، مات في السجن بعد أن سقي السم سنة ٣٩٩ قبل الميلاد، ولم يترك أثراً مكتوباً.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٩٨٥). ومعجم الفلاسفة الميسر، فرانسوا أوبرال وجورج سعد (ص ٦٩)، دار الحداثة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

(٣) أرسطو: طاليس بن نيقوماخوس، فيلسوف يوناني، تتلمذ على أفلاطون، وهو واضع علم المنطق، له تصانيف كثيرة منها: "الأورغانون" في المنطق، مات سنة ٣٢٢ قبل الميلاد.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (١/١١٧)، ومعجم الفلاسفة (ص ٤٧).

الوافدة وذلك دفاعاً عن الإسلام ضد ملاحدة تلك الحضارات بالأسلوب الذي يفهمونه.

ولكن هذا التوجه قاد إلى مخالفات كثيرة وتجاوزات مرفوضة، حيث انتهوا إلى التعطيل ونفي الصفات ونفي القدر... إلخ.

وقد تصدى علماء السلف لهذه الطائفة وفندوا آراءها حتى تلاشت المعتزلة كفرقة على يد الخليفة العباسي المتوكل[١]، وإن بقيت كفكر تلقّفه الإمامية[٢] والزيدية[٣] ومن يسمى بفلاسفة الإسلام، وعن طريق هؤلاء الفلاسفة عادت إلى أوربا مرة أخرى الفلسفة اليونانية على إثر احتكاكهم بالمسلمين أثناء الحروب الصليبية على ديار المسلمين واتصالهم بمراكز العلم في الأندلس وشمال أفريقيا وغيرها، واستيلائهم على الكتب العلمية وإقبالهم على دراستها، حتى أصبح من يسمون بفلاسفة الإسلام آنذاك أساتذة العقلانية

---

(١) المتوكل: جعفر بن محمد بن هارون الرشيد، الخليفة العباسي، ولد ببغداد عام ٢٠٦هـ، كان جواداً ممدحاً، لما استخلف أمر بترك النظر والمباحثة في الجدل، وأمر المحدثين بالتحديث وإظهار السنة، قتل عام ٢٤٧هـ.

انظر: مروج الذهب ومعادن الجوهر، أبي الحسن علي المسعودي (٤٦٩/٢)، دار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، والكامل في التاريخ، ابن الأثير (٣٣/٧)، دار صادر، بيروت، دار بيروت، بدون رقم الطبعة ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

(٢) الإمامية: لقب من ألقاب الرافضة الاثني عشرية، وسموا بالإمامية لقولهم بإمامة علي – رضي الله عنه – نصاً ظاهراً، وتعييناً صادقاً من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين.

انظر: الملل والنحل (١٦٣/١).

(٣) الزيدية: فرقة من فرق الشيعة، تنتسب إلى زيد بن علي، وقد نشأ اسم الزيدية حين خرج زيد بن علي رحمه الله على بني أمية، ثم سأله بعض من خرج معه من الشيعة عن أبي بكر وعمر فترحم عليهما وتولاهما، فرفضه قوم، فسموا رافضة، وسمي من لم يرفضه زيدية لانتسابهم إليه، وقد ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة – رضي الله عنها – سواء من أولاد الحسن أو الحسين رضي الله عنهما.

انظر: الملل والنحل (١٥٣/١، ١٥٦).

لأوربا، وبهذا بدأ الفكر الأوروبي ينعتق من قيد التسلط والحجر على العقول. ونتيجة لأخذهم بالمنهج التجريبي من المسلمين بدأت حقائق العلم في التكشف، كما بدا واضحاً مصادمتها لآراء الكنيسة مما تسبب في الثورة العارمة ضد الدين المحرف ورجاله.

ولو أن الأوربيين أخذوا من المسلمين الدين الحق والمنهج الصحيح في التعامل مع العلم لا عن طريق الفلاسفة، لما عاشت أوروبا هذه الصراعات الحادة والتناقضات الرهيبة والتي قادت إلى الإلحاد والمادية البغيضة، ونتيجة لهذه التناقضات نبذ المفكرون الأوربيون الدين، واعتمدوا على العقل كلياً في الاستدلال لعقائدهم وفكرهم ومناهج حياتهم – كما فعل المعتزلة من قبلهم – فحولوا دينهم ومناهج حياتهم إلى مجموعة من القضايا العقلية والبراهين المنطقية، فازدادوا ضلالاً وإضلالاً.

أما في الجانب العلمي البحت فنتيجة لأخذهم بالمنهج التجريبي الإسلامي – كما أسلفنا – انتظموا في سلك الحضارة ونهضوا نهضة علمية ضخمة، وتوالت الاكتشافات العلمية الدالة على تفوقهم في هذا الجانب مما جعلهم قبلة لغيرهم ومجالاً لانبهار غيرهم بهم، ومن هؤلاء المنبهرين بعض المسلمين والذين توقفوا حيث بدأ الآخرون.

فعن طريق البعثات العلمية[1] إلى أوربا بدأ الانبهار بالحضارة الغربية حيث عاد أعضاء هذه البعثات بأسوأ ما عند القوم وهو التنكر للدين ومحاولة تطويعه وتفسيره تفسيراً عقلياً محضاً – مع الفارق الكبير في النظر للعقل بين دين أولئك المحرف ودين المسلمين الصحيح – فرجع هؤلاء الدعاة مبشرين بما عند القوم من إعلاء للعقل على حساب الدين، وها هي بضاعة المعتزلة والفلاسفة ردت إلينا!!

---

(١) سيأتي الحديث عن البعثات العلمية ودورها في الانحراف المعاصر (ص ١٠٥) من هذا البحث.

ولقد وقع أتباع المعتزلة هؤلاء فيما وقع فيه أسلافهم، وذلك أن ما عرضوه وما يعرضونه من اجتهادات إنما الهدف منه أن يظهر الإسلام بالمظهر المقبول عند أتباع الحضارة الغربية، ولأجل ذلك لجأوا إلى التأويل كما لجأت المعتزلة من قبل، ثم أخذوا يتلمسون في مصادر الفكر الإسلامي ما يدعم تصورهم فوجدوا في فكر المعتزلة بغيتهم، فألبسوه ثوباً جديداً، وأطلقوا عليه أسماء جديدة مثل: العقلانية، أو التنوير، أو التجديد، أو التحرر الفكري، أو التطور، أو المعاصرة، أو التيار الديني المستنير.

ومن أبرز معالم تأثرهم بالمعتزلة[1] توافقهم في:

١ – تقديس العقل وتقديم العقل على النقل عند توهم التعارض[2]، وما يتبع ذلك من تأويل النصوص وتحريفها أوردها، وعدم التسليم لها، كمحاولتهم تأويل الغيبيات والمعجزات تأويلاً عقلياً حسياً، كتأويل بعضهم للملائكة والجن والسحر والطير الأبابيل... إلخ كل هذا تحت دعوى الحرية الفكرية وإن كان على حساب الدين.

٢ – التبعية للمذاهب والفلسفات الأجنبية عن الإسلام، فكما أن المعتزلة الأوائل تتلمذوا على اليهود والنصارى واليونان، فكذلك العقلانيون

---

(١) سيأتي شواهد على هذه المعالم في ثنايا هذا البحث.

(٢) إن نصوص الكتاب والسنة الصحيحة لا يعارضها شيء من المعقولات الصريحة، وعليه فإن المسائل التي توهم أنه قد تعارض فيها العقل والنقل، إما أن لا تكون من المسائل البينة المعروفة بصريح العقل، وإما أن يكون النقل المستدل به مكذوباً موضوعاً يعلم ذلك أهل الصناعة والمعرفة بالحديث، أو أن يكون النقل صحيحاً لكن المستدل غلط في الاستدلال به أو أن يكون الدليل العقلي شبه وخيالات لا براهين عقلية.

انظر: درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية (١/١٤٨ – ١٥٦)، تحقيق محمد رشاد سالم، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

الجدد تتلمذوا على المستشرقين[١] والغربيين ورثة الفكر اليهودي والنصراني واليوناني[٢].

٣ – تحريف الكلم عن مواضعه، فتراهم يستدلون بالدليل في غير ما يدل عليه، ويبترون الأدلة حسبما يوافق هواهم، ويأخذون الدليل ويتجاهلون ما يعارضه أو ما يخصصه أو يبينه أو يقيده[٣].

٤ – التهوين من شأن السنة النبوية، إما بإنكار حجيتها كلياً أو جزئياً كإنكار بعضهم الاحتجاج بأحاديث الآحاد[٤] في العقائد.

٥ – اعتماد الآراء الشاذة والاستدلال بالأحاديث الموضوعة والمكذوبة والاعتماد على الأسانيد التي لا تصح في سبيل تأييد أهوائهم.

٦ – الدعوة إلى إحياء المذاهب الضالة بين المسلمين، وتمجيد أئمة المعتزلة

---

(١) المستشرقون: اسم واسع يشمل طوائف متعددة تعمل في ميادين الدراسات الشرقية المختلفة، وهذه الميادين وإن كانت عن الشرق بصفة عامة فهي تهتم بالإسلام والمسلمين بصفة خاصة، وكل ما يتصل بهم في توجهاتهم العقدية والحياتية من أجل الوصول إلى أهداف غير علمية على الإطلاق، ومن أجل تحقيق السيطرة المادية والمعنوية على بلاد الإسلام.
انظر: الاستشراق والمستشرقون، سيد أحمد فرج (ص ١٧)، دار طويق، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، وأضواء على الاستشراق والمستشرقون، محمد دياب (ص ١٠)، دار المنار، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٢) انظر: المدرسة العقلية الحديثة (ص ٤٤).

(٣) انظر: الأهواء والفرق والبدع عبر تاريخ الإسلام، ناصر العقل (ص ١٢٨)، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

(٤) الآحاد: كل خبر لم تتوفر فيه شروط المتواتر، وقد ينفرد به واحد فيكون غريباً، أو يعزز برواية باثنين فيكون عزيزاً، أو يستفيض فيكون مشهوراً.
انظر: التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، للحافظ العراقي، (ص ٢٦٨)، تحقيق عبدالرحمن عثمان، دار الفكر، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي (١٨٠/٢)، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

والمبتدعة في مقابل الحط من أئمة السنة والتهوين من شأنهم.

وبين يدي هذا العرض لانحرافات أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، نلفت الانتباه إلى أن أفراد هذه المدرسة والمتأثرين بها ليسوا على درجة واحدة من الانحراف الفكري، ففيهم الفقيه الذي طغت عليه فكرة تقريب الإسلام للغرب، وأخذته الحمية لدفع الشبهات عن الإسلام، ودُفِع به أمام أجهزة الإعلام المختلفة فزلت به الأقدام باسم "مصلحة الدعوة".

وفيهم الصحفي الذي يفتقر إلى العلوم الشرعية، ولا ينهل من معين الكتاب والسنة، بل محض الآراء والأذواق ويتحدث باسم الإسلام، ويُعرف بوصفه "كاتب إسلامي" لدى عامة القراء.

وفيهم العقلاني المغرق في عقلانيته، الذي لا يرى في الكتاب والسنة مرجعية عند الاختلاف، بل يَحْكُم فكره وتصوره اتجاهات المدارس الغربية الحديثة[1]، والمدارس الكلامية وخاصة المعتزلة.

وليس المقصود من هذه المقدمة الإحاطة بفكر هذه المدرسة وأصولها فلذلك مظانه[2]، وحسبنا إماطة اللثام عن انحرافهم في قضايا الولاء والبراء ونقضه.

وفيما يلي عرض لبدايات انحرافهم في هذا الباب وأسبابه.

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان، أحمد القاضي (٢/٦٣٣)، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٢) انظر: المدرسة العقلية الحديثة، ناصر العقل، والاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين، سعيد الزهراني.

المبحث الأول

بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء وتطوراته

شهدت عقيدة الولاء والبراء عبر العصور الإسلامية مواقف متعددة ما بين إفراط وتفريط ووسطية، والحديث عن بداية التفريط المعاصر في قضايا الولاء والبراء من قبل الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر هو موضوع هذا المبحث، ولا يخفى أن جانب التفريط في قضايا الولاء والبراء قد نجده عند غير أصحاب هذا الاتجاه؛ إلا أن البحث لا يمكن الخروج به عن موضوعه، ولذلك سنركز على الأحداث المعاصرة لهذا الاتجاه أي في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين، وكذلك الأحداث المؤثرة في توجيه خط الانحراف في قضايا الولاء والبراء لدى الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر دون غيرها من الأحداث التي قد تكون مؤثرة في زعزعة أحكام الولاء والبراء في تلك المدة[1]، إلا أنها لم تؤثر في إخراج انحراف هذا الاتجاه.

تظهر بدايات الانحراف المعاصر مع تلك الحملة التي قام بها نابليون بونابرت[2] امبراطور فرنسا على مصر (عام ١٢١٣هـ/ ١٧٩٨م – ١٢١٦هـ/ ١٨٠١م). لم يمكث المستعمر في مصر إلا سنوات قليلة إلا أنه أحدث آثاراً كبيرة وخطيرة على العالم الإسلامي.

---

(١) انظر رصداً دقيقاً في وصف ما أصاب عقيدة الولاء والبراء من ضعف في تلك المدة " القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين " في كتاب "الانحرافات العقدية والعملية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين وآثارها في حياة الأمة" علي بن بخيت الزهراني (ص ١٣٩ – ٢٠١).

(٢) نابليون بونابرت: ولد في أماكسيو من عائلة بونابرت، قاد حملة على مصر وجلب إليها مطبعة من الفاتيكان، تحالفت أوروبا ضده فهزم في معركة "واترلو" سنة ١٨١٥م فنفي إلى جزيرة سانت هيلانة، توفي سنة ١٨٢١م.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٨١٢).

ورغم أن هذا اللقاء مع الغرب النصراني ليس هو الأول من نوعه؛ إلا أن هذا اللقاء حصل في فترة قابلية البلاد الإسلامية للاستعمار وأفكاره وثقافته وأخلاقه، بسبب تدهور أوضاعه السياسية والعقدية، ولذا لم يخرج المستعمر إلا بعد أن أوقع أثراً سيئاً، ونقف هاهنا لتحديد ملامح هذه الحملة وأثرها مما له علاقة في توجيه خط الانحراف المعاصر في باب الولاء والبراء:

أولاً: أنها ابتدأت بالتلبيس بادعاء تحلي نابليون وجنوده بحلة الإسلام والمبادئ والأهداف السامية، فقد كان أول منشور متصدراً بما يلي: "بسم الله الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله لا ولد له ولا شريك له في ملكه"، وفيه أيضاً: "يا أيها المصريون، قد قيل لكم إنني ما نزلت هذا الطرف إلا بقصد إزالة دينكم، فذلك كذب صريح فلا تصدقوه، وقولوا للمفترين: إنني ما قدمت إليكم إلا لأخلص حقكم من يد الظالمين، وإنني أكثر من المماليك أعبد الله سبحانه وتعالى، وأحترم نبيه والقرآن العظيم، وقولوا أيضاً لهم: إن جميع الناس متساوون عند الله، وإن الشيء الذي يفرقهم عن بعضهم هو (العقل) و(الفضائل) و(العلوم) فقط (!!) ... أيها المشايخ والقضاة والأئمة... قولوا لأمتكم إن الفرنساوية هم أيضاً مسلمون مخلصون، وإثبات ذلك أنهم قد نزلوا في رومية الكبرى وخربوا كرسي البابا..."[1].

لقد كان هذا الأسلوب خطًّا ثابتاً في سياسة نابليون أينما حل؛ فقد كان يحرص في مثل هذه المسائل أن يستعمل دواءً من جنس الداء! ولما كان نابليون يُشخّص داء الشعب المصري في تدينه؛ حيث إن الأفكار الدينية كانت على الدوام مسيطرة على الشعب المصري في شتى العصور، كان دواء هذا الداء عند

---

(١) تاريخ الجبرتي (١٨٢/٢ – ١٨٤)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله مـن شـرور أنفسـنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل لـه، ومـن يضـلل فـلا هـادي لـه. وأشـهد أن لا إلـه إلا الله وحـده لا شـريك لـه، وأشـهد أن محمـداً ﷺ عبـده ورسوله.

أما بعد:

فلقد بعث الله الرسـل مبشـرين ومنـذرين، ومبيـنين للإنسـان مـا يضـله ويهديه. وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

وبعث الله نبينا محمداً ﷺ على فترة من الرسل فأنار الله ببعثتـه العقـول، وأحيا بها القلوب، وفرق بين الحق والباطل والهدى والضـلال، وطريـق أوليـاء الله وحزبه السعداء، وأولياء الشيطان وجنده الأشقياء.

ولقد حرص – صلوات الله وسلامه عليه – منذ بعثته على أن يغرس في نفوس أصحابه الحب والولاء والنصرة لأولياء الله وحزبه، والبغض والبراءة من الشيطان وأوليائه الأشقياء، ونمى غرسه المبارك – صلوات الله وسلامه عليه – في أفهام أصحابه – رضوان الله عليهم – واشتد سوقه فحققوا هذه العقيدة العظيمة في حياتهم تحقيقاً كاملاً، انطلاقاً من فهمهم لقوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۢ﴾ [التوبة: ٧١].

وقوله – تعالى – : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥].

نابليون هو استعمال "لقاح ضد الدين" فسياسة نابليون كانت قائمة على ترويض الدين لا مقاومته وهذه السياسة ذات أبعاد خطيرة[١]، وسيكون أثرها في سهولة تمرير الأفكار الغربية إلى العالم الإسلامي.

ثانياً: إفساد المجتمع بإشاعة التحلل الأخلاقي والفجور، وتشجيع الفسقة من المسلمين على ذلك، والسماح بالبغاء، وإخراج النساء واختلاطهن بالرجال، وأحداث الحملة مليئة بالشواهد الدالة على ذلك[٢].

ثالثاً: إحياء الحضارات السابقة على الإسلام وترسيخ مفهوم الولاء على أساس الوطنية والفخر بالماضي الوثني، ومن ذلك قولهم في أحد المنشورات الموجهة إلى الشعب المصري: "... وإن العلوم والصنائع والقراءة والكتابة التي يعرفها الناس في الدنيا أخذت عن أجداد أهل مصر الأُوَل، ولكون قطر مصر بهذه الصفات طمعت الأمم في تملكه، فملكه أهل بابل وملكه اليونانيون والعرب والترك الآن..."[٣].

رابعاً: تمكين الأقليات من النصارى واليهود من مراكز القيادة والتوجيه والاستطالة على المسلمين، ونقل هنا بعض ما ذكره المؤرخ الجبرتي[٤] – المعاصر لتلك الأحداث – حيث يقول: "ومنها ترفع أسافل النصارى من القبط والشوام والأروام واليهود وركوبهم الخيول وتقلدهم بالسيوف بسبب خدمتهم

---

(١) انظر: مقال "جذور العلمانية والتغريب في العالم الإسلامي"، خالد أبو الفتوح، مجلة البيان العدد (١٥٩)، السنة الخامسة عشرة، (ص ٤٩).

(٢) انظر: تاريخ الجبرتي (١٦٢/٢، ١٨٤، ٢٠٤، ٢١٢، ٣٠٤، ٣٠٥).

(٣) المرجع السابق (١٥٠/٢).

(٤) الجبرتي: هو عبدالرحمن بن حسن الجبرتي، مؤرخ مصري، تعلم بالأزهر، وكان والده حسن الجبرتي من شيوخه، شهد مقدم الحملة الفرنسية وأحداثها، وأرخ لهذا في كتابه عجائب الآثار في التراجم والأخبار، توفي سنة ١٨٢٥م.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٦١٢)، الأعلام (٣٠٤/٣).

للفرنسيس ومشيهم الخيلاء وتجاهرهم بفاحش القول واستذلالهم المسلمين"[١].

ويقول: "وأخذوا – أي الفرنسيين – الملاحين والمتسببين من البحرية والنصارى الأروام، وهم عدة وافرة، أعطوهم سلاحاً وزيوهم بزيهم وأضافوهم إلى عسكرهم، وأرسلوهم إلى مصر فكانوا أقبح مذكور في تسلطهم على إيذاء المسلمين"[٢].

بل أنشأوا بعض الدواوين وأسندوا قيادتها إلى بعض النصارى، يقول الجبرتي: "شرعوا في ترتيب ديوان آخر وسموه محكمة القضايا، وكتبوا في شأن ذلك طوماراً (وثيقة)، وشرطوا فيه شروطاً ورتبوا فيه ستة أنفار من النصارى القبط، وستة أنفار من تجار المسلمين، وجعلوا قاضيه الكبير ملطي القبطي..."[٣].

خامساً: تشجيع البدع والشركيات التي كان عليها جمهور الناس في تلك المدة، وبخاصة الموالد، وهذا ما يؤكده الجبرتي بقوله: "سأل ساري عسكر عن المولد النبوي ولماذا لم يعملوه كعادتهم فاعتذر الشيخ البكري[٤] بتعطيل الأمور وتوقف الأحوال فلم يقبل، وقال لا بد من ذلك وأعطى له ثلثمائة ريال فرانسا معاونة وأمر بتعليق تعاليق وأحبال وقناديل واجتمع الفرنساوية يوم المولد

---

(١) تاريخ الجبرتي (٢/١٧٥).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٤٨).

(٣) المرجع السابق (٢/١٤٦).

(٤) البكري: هو خليل البكري الصديقي، ولاه الفرنسيون رئاسة الديوان الذي كانوا نظموه لإجراء الأحكام بين المسلمين، وكان عندهم مسموع الكلمة مقبول الشفاعة، عُرف بالرعونة، وبارتكاب الموبقات، تعرض لأذى شديد من العامة بعد الحرب التي جرت بين العثمانيين والفرنساوية، وتسلط عليه من له دين أو دعوى أو مطالبة حتى بيعوه حصصه، مات سنة ١٢٢٣هـ.

انظر: تاريخ الجبرتي (٣/١٧٦).

ولعبوا ميادينهم وضربوا طبولهم ودبادبهم..."[١].

ويقول أيضاً: "إن أهل مصر جروا على عادتهم في بدعهم التي كانوا عليها وانكمشوا عن بعضها واحتشموها خوفاً من الفرنسيس، فلما تدرجوا فيها وأطلق لهم الفرنساوية القيد ورخصوا لهم وسايروهم رجعوا إليها وانهمكوا في عمل مواليد الأضرحة التي يرون فرضيتها، وأنها قربة تنجيهم بزعمهم من المهالك وتقربهم إلى الله زلفى في المسالك..."[٢].

ويقول: "فتح أمر الموالد والجمعيات ورخص الفرنساوية ذلك للناس لما رأوا فيه من الخروج عن الشرائع واجتماع النساء واتباع الشهوات والتلاهي وفعل المحرمات"[٣].

سادساً: إقامة شعائرهم الدينية والاحتفال بها كالأعياد ودعوة المشايخ وعامة المسلمين إلى الاحتفال معهم وربط ذلك بالترف والبذخ والفسق[٤].

سابعاً: زرع الولاء والتبعية للفرنسيين في نفوس المشايخ والعامة بإلزامهم وضع شارات المحبة والطاعة – أو ما يسمى بالوردة – على أكتافهم.

يقول الجبرتي: "طلب ساري عسكر بونابارته المشايخ فلما استقروا عنده نهض بونابارته من المجلس ورجع وبيده طيلسانات ملونة بثلاثة ألوان كل طيلسان ثلاثة عروض أبيض وأحمر وكحلي فوضع منها واحداً على كتف الشيخ الشرقاوي[٥]

---

(١) تاريخ الجبرتي (١٤١/٢)

(٢) المرجع السابق (١٧٥/٢).

(٣) المرجع السابق (٢١٥/٢)، وانظر: (٢١١/٢، ٢١٣).

(٤) المرجع السابق (١٦٣/٢ – ١٦٦).

(٥) الشرقاوي: عبدالله بن حجازي بن إبراهيم الشافعي، فقيه، أصولي، نحوي، ولاه الفرنساوية رئاسة الديوان، عُرف عنه سلوك الطرق الصوفية وممارسة بدعهم حتى بنى لنفسه زاوية، له مؤلفات عدة منها: " حاشية على التحرير "، شرح الحكم والوصايا الكردية في التصوف، و"مختصر المغني في النحو ". مات سنة ١٢٢٧هـ.

انظر: تاريخ الجبرتي (٢٦٤/٣).

فرمى به إلى الأرض واستعفى وتغير مزاجه..."[1].

ويقول أيضاً: "وفي ذلك اليوم نادى جماعة القلقات[2] على الناس بوضع العلامات المذكورة المعروفة بالوردة، وهي إشارة الطاعة والمحبة، فأنف غالب الناس من وضعها، وبعضهم رأى أن ذلك لا يخل بالدين إذ هو مكره..."[3].

ثامناً: إقصاء مبدأ تميز المسلمين بدينهم وإحلال مبدأ تفاضل الناس بعقولهم وعلومهم وهذا ما كان نابليون يُصدِّر به منشوراته إلى الشعب المصري إذ يقول: "إن جميع الناس متساوون عند الله، وأن الشيء الذي يفرقهم عن بعضهم هو العقل والفضائل والعلوم فقط... بعونه تعالى من الآن فصاعداً لا ييأس أحد من أهالي مصر عن الدخول في المناصب السامية وعن اكتساب المراتب العالية"[4].

تاسعاً: تشكيل مجموعة من العلماء أو العامة على النمط الغربي، إما طواعية كما حصل مع الشيخ حسن العطار[5] الذي ألقى بنفسه في أيدي العلماء الفرنسيين بدون تحفظات، وعلموه في مقابل دروس اللغة العربية فنون بلادهم، وتعود أن يقول بعد الانتهاء من هذه الدروس: "إن بلادنا لا بد أن تتغير أحوالها ويتجدد بها من المعارف ما ليس فيها"[6].

---

(١) تاريخ الجبرتي (١٤٢/٢ – ١٤٣).

(٢) القلقات: كلمة تركية بمعنى العبد وهي هنا بمعنى الحارس أو رجل الشرطة.

(٣) المرجع السابق (١٤٣/٢).

(٤) المرجع السابق (١٢٨/٢ – ١٢٩).

(٥) حسن العطار: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي الأزهري، أصله من المغرب، ومنشأه في القاهرة، تولى مشيخة الأزهر، أنشأ جريدة الوقائع المصرية. توفي سنة ١٢٥٠هـ.
انظر: الأعلام (٢٢٠/٢)، معجم المؤلفين (٢٨٥/٣).

(٦) انظر: دراسات في تاريخ العرب الحديث والمعاصر، عمر عبدالعزيز عمر (ص ١٤٠)، دار النهضة العربية، بيروت، بدون رقم الطبعة، ١٩٨٠م.

أو كراهية كما خطط لذلك نابليون، وخاطب خليفته كليبر[1] بتنفيذه وذلك في رسالة بعث بها بعد رحيله من مصر إلى كليبر يقول فيها: "ستظهر السفن الحربية الفرنسية بلا ريب في هذا الشتاء أمام الإسكندرية أو البرلُّس أو دمياط، يجب أن تبني برجاً في البرلُّس.

اجتهد في جمع (٥٠٠) أو (٦٠٠) شخصاً من المماليك، حتى متى لاحت السفن الفرنسية تقبض عليهم في القاهرة أو الأرياف وتسفرهم إلى فرنسا، وإذا لم تجد عدداً كافياً من المماليك فاستعض عنهم برهائن من العرب أو مشايخ البلدان، فإذا ما وصل هؤلاء إلى فرنسا يُحجزون مدة سنة أو سنتين، يشاهدون في أثنائها عظمة الأمة الفرنسية ويعتادون على تقاليدنا ولغتنا، ولما يعودون إلى مصر يكون لنا منهم حزب يضم إليه غيرهم"[2].

تلك هي أبرز ملامح الحملة الفرنسية على قلب العالم الإسلامي، ونلاحظ "أن الحملة قد حققت نجاحاً ملحوظاً في الغزو النفسي والاجتماعي للمسلمين، وهو ما أدى إلى هزيمة نفسية أمام الغرب لدى كثير من المسلمين، ومن ثم استعدادهم للتلقي عن هذا المنتصر (حضارياً)، فالحملة الفرنسية أطلقت قبل رحيلها رصاصة أصابت عقل الأمة بعد حين من هذا الرحيل، أو بعبارة أخرى: قلبت الأرض الهامدة وأثارتها حتى تهيأت لغرس البذور، وقد تولى من جاء بعد الحملة مهمة غرس هذه البذور ورعايتها ثم قطف ثمارها"[3].

---

(١) كليبر: جان بابتيست، قائد فرنسي، رافق نابليون في حملته إلى مصر، وحينما غادر نابليون مصر عينه في مكانه، اغتاله سليمان الحلبي ١٨٠٠م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٤٧٥).

(٢) نقلاً عن "رسالة في الطريق إلى ثقافتنا" محمود محمد شاكر (ص ١١٠)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٣) مقال "جذور العلمانية والتغريب في العالم الإسلامي" (ص ٥١)، مجلة البيان، العدد (١٥٩)، السنة الخامسة عشرة – ١٤٢١هـ.

ففي مصر وبعد رحيل الاستعمار الفرنسي أتى محمد علي باشا[١] أميراً على مصر من قبل الدولة العثمانية، وشرع في تنفيذ ما طلبه نابليون من خليفته كليبر وبصورة أدق وأخطر مما اقترحه نابليون نفسه، وسلك في تنفيذ ذلك طريقين:

الأول: إنشاؤه نظاماً تعليمياً على نسق الأنظمة التعليمية في الغرب واستقدم الأساتذة الأجانب إلى المدارس الجديدة التي أنشأها، ومن بين أولئك أتباع سانت سيمون الذين استقدمهم محمد علي فأقاموا في مصر بضع سنوات ينظمون مرافق الدولة التعليمية[٢].

الثاني: إرساله بعثات تعليمية إلى أوروبا، دون بذل أي سبيل للحفاظ على الروح الإسلامية لدى المتعلمين من أبناء المسلمين مما جعلهم وبدافع الإعجاب بالغرب وحضارته يتعلقون بقيمه ومُثله ويكسرون صفة التميز بين المسلم والكافر، ولقد كان من أشهر تلك البعثات بعثة فرنسا عام (١٨٢١م) حيث ضمت واحداً من أبرز المتأثرين بالحضارة الغربية والمؤثرين في خط الانحراف المعاصر، وهو الشيخ رفاعة الطهطاوي[٣] والذي ذهب إلى باريس بترشيح من أستاذه الشيخ حسن العطار ليقيم الصلاة في أعضائها، فكان سباقاً

---

(١) محمد علي باشا: محمد بن علي بن إبراهيم أغا بن علي، ألباني الأصل، مؤسس آخر دولة ملكية بمصر، أوعزت إليه الحكومة العثمانية أن يجرد حملة للقضاء على الدولة السعودية الأولى، كثرت المدارس في عصره، أرسل البعثات لتلقي العلم في أوروبا، توفي سنة ١٢٦٥هـ.
انظر: الأعلام (٢٩٨/٦ – ٢٩٩).

(٢) انظر: الإسلام والحضارة الغربية، محمد محمد حسين (ص ١٦)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٣) رفاعة الطهطاوي: رفاعة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي، ولي رئاسة الترجمة في مصر، وهو مؤسس مدرسة الألسن، ألف وترجم عن الفرنسية كتباً كثيرة، توفي سنة ١٢٩٠هـ.
انظر: الأعلام (٢٩/٣).

إلى قراءة كتب آباء الثورة الفرنسية كـ "روح القوانين" لمونتسيكو[1] و"العقد الاجتماعي" لجان جاك روسو[2] ... وغيرهم، كما نهل من كبار المستشرقين الفرنسيين لـ "كوسان دي برسيفال"[3]، وشهد الثورة الفرنسية إبان حدوثها، وأعجب بالحياة الفرنسية أيما إعجاب، كما قرأ سيرة نابليون واطلع على الدستور الفرنسي وقام بترجمة القوانين الفرنسية، ومن ثم عاد إلى مصر محملاً بأفكار لم تسمع من قبل في المجتمع الإسلامي، ومن أخطر ما نقله إلى مجتمعاتنا من خلال كتاباته وأعماله وترجماته مما له علاقة باتساع خط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء:

أولاً: نقل إلى المجتمعات الإسلامية المغلوبة المنهزمة صوراً فاجرة من الحياة الاجتماعية الغربية الغالبة، نقلها على أنها أرقى درجات التحضر والتمدن، فنراه يصف حفلات الرقص وسفور النساء واختلاطهن بالرجال يصفها بالتفصيل ويحسنها، ويلبسها ثوب العفة والطهارة وينكر أن يكون ذلك من دواعي الفساد، بل ويصف حتى ملابس نسائهم وينعتها باللطيفة مع اعترافه

---

(١) مونتسيكو: شارل لودي سكوندا، كاتب وفيلسوف فرنسي، عرف بمؤلفه السياسي الشهير: "روح القوانين" الذي يبين فيه أشكال الحكومات المختلفة، نادى بالديمقراطية، وكان لآرائه أثر كبير على رجال الثورتين الأمريكية والفرنسية، توفي سنة ١٧٥٥م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٧٩٠).

(٢) جان جاك روسو: فيلسوف فرنسي، له أثر في مختلف مجالات الفكر، سياسية وأدبية وتربوية ولقد أثرت آراؤه في المذاهب الاشتراكية والشيوعية الحديثة، من مؤلفاته: "العقد الاجتماعي" و"إميل". توفي سنة ١٧٧٨م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٨٩٤).

(٣) برسيفال: جان كوسان دي، مستشرق فرنسي تعلم العربية وعمل أميناً للمخطوطات العربية بدار الكتب، من آثاره: نشر معلقة امرئ القيس وترجمة قصص عربية من ألف ليلة وليلة، توفي سنة ١٨١١م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٣٤٨).

بأن بها نوعاً من الخلاعة[١]، ولا شك أن المغلوب مولع بالاقتداء بالغالب.

ثانياً: أكد مفهوم الولاء والبراء على أساس الأرض والدم والقرابة، واستعمل مصطلح "المواطنة" لا حسب المفهوم الشرعي للوطن بل حسب منطلقات المنظومة الغربية، "فللمرة الأولى في البيئة الإسلامية نجد كلاماً عن الوطن والوطنية وحب الوطن بالمعنى القومي الحديث في أوروبا، الذي يقوم على التعصب لمساحة محدودة من الأرض، يراد اتخاذها وحدة وجودية، يرتبط تاريخها القديم بتاريخها المعاصر، ليكوّنا وحدة متكاملة، ذات شخصية مستقلة، تميزها عن غيرها من بلاد المسلمين وغير المسلمين"[٢]. ولعل هذه الفكرة قد استقاها الطهطاوي من مونتسيكو الذي ألحّ على أهمية الظروف في تكوين الشرائع، مما يستلزم القول بحقيقة الجماعة المحدودة جغرافياً، أي المجتمع الناشئ عن العيش في مكان واحد[٣].

ويعرف الطهطاوي الوطن بأنه: "عش الإنسان الذي فيه درج، ومنه خرج، ومجمع أسرته ومقطع سرته، وهو البلد الذي نشأته تربته وغذاؤه وهواؤه ورباه نسيمه وحلت عنه التمائم فيه"[٤].

ويقول عن حقوق المواطن: "ثم إن ابن الوطن المتأصل به، أو المنتجع إليه، الذي توطن به واتخذه وطناً ينسب إليه، تارة إلى اسمه فيقال: مصري مثلاً، أو

---

(١) انظر: تخليص الإبريز في تلخيص باريز (١١٧/٢، ١٢٢)، ضمن الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي، تحقيق محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.

(٢) الإسلام والحضارة الغربية (ص ١٧ – ١٨).

(٣) انظر: الفكر العربي في عصر النهضة، ألبرت حوراني (ص ٩٣)، ترجمة كريم عزقول، دار النهار – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧م.

(٤) المرشد الأمين للبنات والبنين، رفاعة الطهطاوي (٤٢٩/٢)، ضمن الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي.

إلى الأهل فيقال: أهلي، أو إلى الوطن فيقال: وطني، ومعنى ذلك أنه يتمتع بحقوق بلده، وأعظم هذه الحقوق الحرية التامة في الجمعية التأنسية"[١].

ويتكلم عن الأخوة في الوطن فيقول: "الأخوة الوطنية: فجميع ما يجب على المؤمن لأخيه المؤمن يجب على أعضاء الوطن في حقوق بعضهم على بعض، لما بينهم من الأخوة الوطنية فضلاً عن الأخوة الدينية"[٢].

ويظهر الطهطاوي اهتماماً بتاريخ ما قبل الإسلام لتأكيد مفهوم الوطن والوطنية فيشيد بتاريخ الفراعنة ويصف حضارتهم بالتمدن التام، وقوانينهم بالعدالة المستنيرة بالمعارف بل ويمدح ديانتهم[٣].

ثالثاً: نقل إلى المجتمع الإسلامي فكرتي الحرية والمساواة، كما هي في المجتمع الأوروبي الحديث، ويظهر ذلك في إطرائه الشديد لهاتين الفكرتين في كتابه "المرشد الأمين للبنات والبنين"[٤] وأيضاً في ترجمته للدستور الفرنسي وما يشمله من قوانين، ومن ذلك ما ذكره عند "المادة الثامنة: لا يمنع إنسان في فرنسا أن يظهر رأيه، وأن يكتبه، ويطبعه، بشرط أن لا يضر ما في القانون، فإن أضر أزيل". ويعلق الطهطاوي على هذا المادة بقوله: "وكل فرنساوي له أن يبدي رأيه في مادة السياسات أو في مادة الأديان، بشرط أن لا يخل بالانتظام المذكور في كتاب الأحكام"[٥].

والطهطاوي لم يفهم من الحرية معناها الواسع الذي عنته الثورة الفرنسية

---

(١) المرجع السابق (٤٣٣/٢).

(٢) مناهج الألباب المصرية في مباهج الآداب العصرية (٣١٩/١) ضمن الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي.

(٣) المرجع السابق (٣٩٣/١ – ٣٩٨).

(٤) المرجع السابق (٤٧٣/٢).

(٥) تخليص الإبريز في تلخيص باريز (٩٦/٢، ١٠٢، ١٠٥).

وهي ثورة لا دينية، بل هي ثورة معادية للدين، فالحرية عندهم حماية القانون بكل الأعمال والأقوال التي تهز القيم الدينية والأعراف الاجتماعية، وتجاهر بمخالفتها وتسفيهها، والتي تنشر الفوضى وتفرق الجماعة بالتشكيك فيما يلتقي عليه الناس من عقائد وقيم، والتي تطلق للشبهات العنان. يقول الأستاذ محمد محمد حسين[1]: "ومع أن الطهطاوي قد أدرك أن مجتمع الثورة الفرنسية مجتمع إرادة وليس مجتمع طاعة، فهو مبني على الإرادة الحرة التي لا تقيدها طاعة لشريعة إلهية لا تقرها هذه الثورة المعادية للدين، وقوانينه كلها تصدر عن العقل الحر الذي لا يعترف بما وراء الحياة من نعيم أو جحيم، ولا يؤمن بما وراء الظاهر من حكمة غائبة يرشد إليها الوحي، أو غاية بعيدة يهدي إليها الدين... مع إدراك الطهطاوي لذلك كله، فإنه لم يستطع أن يدرك الأغوار البعيدة والجوانب المتعددة لكلمة "الحرية"، ولم يستطع أن يدرك أن نقل هذه الآراء إلى المجتمع الإسلامي يمكن أن ينتهي به إلى النتيجة نفسها: نبذ الدين وتسفيه رجاله، والخروج على حدوده، لم يدرك ذلك، ولم يلحظ إلا الجانب البراق الذي يأخذ نظر المحروم من الحرية، حين يراها تمارس في مختلف صورها وألوانها، وفي أوسع حدودها، فكان كالجائع المحروم الذي بهرته مائدة حافلة بألوان الأطعمة، فيها ما يلائمه وما لا يلائمه ولكنه لم ينظر إليها إلا بعين حرمانه، ولم يرها إلا صورة من النعيم الذي يتوق إليه ويشتهيه"[2].

---

(١) محمد محمد حسين، أديب ومفكر إسلامي، من أبناء المدرسة الإسلامية الملتزمة التي حملت لواء أسلمة الأدب والثقافة على مدى خمسين عاماً، وتحريره من الزيف والسموم التي صبغها بها طائفة من المفكرين والأدباء المتأثرين بالاتجاهات الأوربية، ولي التدريس بجامعة الإسكندرية، وجامعة بيروت العربية، وجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، من مؤلفاته: "حصوننا مهددة من داخلها"، و"أزمة العصر"، توفي سنة ١٤٠٣هـ.

انظر: ذيل الأعلام، أحمد العلاونة (ص ١٩٩)، دار المنارة، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٢) الإسلام والحضارة الغربية (ص ٢٣ – ٢٤)، وانظر: الفكر العربي في عصر النهضة (ص ١٠٥).

والطهطاوي وإن لم يفهم الحرية بمعناها الواسع الذي عنته الثورة الفرنسية إلا أن إعجابه بمبدأ المساواة كما هو في قانون الفرنسيين أدى به إلى الدعوة إلى مساواة المجتمع بكل فئاته وأديانه في الواجبات والحقوق فنراه يقول: "... فالتسوية في الحقوق ليست إلا عبارة عن تمكن الإنسان شرعاً من فعل أو نيل أو منع جميع ما يمكن لسواه من إخوانه أن يفعله أو يناله أو يمنع منه شرعاً، فكل إنسان يتصرف في أملاكه وحقوقه تصرفاً كتصرف الآخرين أيًّا ما كانت في المملكة صفته، شرفاً أو ضعة، فهو مساوٍ للجميع في تصرفاتهم. ومن البديهي أن استواء الإنسان في حقوقه مع غيره يستلزم استواءه مع ذلك الغير في الواجبات التي تجب للناس بعضهم على بعض، لأن التسوية في الحقوق ملازمة للتسوية في الواجبات، فكما أن الإنسان يطلب أن يستوفي ما هو له فعليه أن يؤدي ماعليه، فالتسوية عبارة عن تكليف جميع أهالي المملكة، بدون فرق بينهم، بأن يفوا بما يجب لبعضهم على بعض فالطالب هو ذو الحق، والمطلوب هو ذو الواجب، فالواجبات دائماً ملازمة للحقوق لا تنفك عنها..."[١].

رابعاً: مهد الطهطاوي لفكرة نزع الولاء عن خليفة المسلمين بتحريضه المصريين على سلطان الدولة العثمانية، وهو في هذا متأثر بما شاهده من ثورة الشعب الفرنسي على الملك شارل العاشر عام ١٨٣٠م حيث عاش الطهطاوي أحداث هذه الثورة وسجل غضب الجماهير وتحركاتهم المسلحة[٢].

خامساً: امتدح مبدأ التسامح الديني الغربي الناتج عن العلمانية، ومن ذلك قوله: "... وإذا رأيت سياستها (أي باريس) علمت كمال راحة الغرباء فيها وحظهم وانبساطهم مع أهلها، فالغالب على أهلها البشاشة في وجوه الغرباء

(١) المرشد الأمين للبنات والبنين (٢/٤٧٧).

(٢) تخليص الإبريز بتاريخ باريز (٢/٢٠١ – ٢٢٣).

ومراعاة خاطرهم، ولو اختلف الدين، وذلك لأن أكثر أهل هذه المدينة إنما له من دين النصرانية الاسم فقط، حيث لا يتبع دينه، ولا غيرة له عليه، بل هو من الفرق المحسنة والمقبحة بالعقل، أو فرقة من الإباحيين الذين يقولون إن كل عمل يأذن فيه العقل صواب، فإذا ذكرت له دين الإسلام في مقابلة غيره من الأديان أثنى على سائرها من حيث أنها كلها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وإذا ذكرته له في مقابله العلوم الطبيعية، قال: إنه لا يصدق بشيء مما في كتب أهل الكتاب لخروجه عن الأمور الطبيعية، وبالجملة ففي بلاد الفرنسيس يباح التعبد بسائر الأديان، فلا يعارض مسلم في بنائه مسجد ولا يهودي في بنائه بيعة إلى آخره"[1].

سادساً: اختط الطهطاوي لنفسه ولتلاميذه من بعده طريق تنحية المصطلحات الشرعية التي توحي بالتميز بين المسلمين والغربيين واستعمال كلمات مرادفة لها، وليس أدل على ذلك من حذفه كلمة "كَفَرة" التي وردت في الطبعة الأولى من كتابه "تخليص الإبريز" وإثباته كلمة "النصارى" مكانها في الطبعة التي تركها عند المسيو برسيفال في باريس، وليس المهم هو أن يكون الصواب في الرأي المتروك، أو في الرأي الجديد، ولكن المهم هو أن هذا التعديل يصور تطوراً فكرياً، وأن هذا التطور الفكري لم يحدث تحت تأثير ظروف إسلامية. كقراءة كتب ابن تيمية – رحمه الله تعالى – مثلاً، ولكنه حدث تحت ظروف إقامته في باريس، وانغماسه بعد عودته في الثقافات الغربية وانشغاله بترجمة آثارها[2].

سابعاً: دعا إلى مواجهة الأقضية الجديدة باستنباط أحكام شرعية توافق

---

(١) المرجع السابق (٢/٣٢).

(٢) انظر: الإسلام والحضارة الغربية (ص ٣٩).

مـزاج العصـر، فكتـب في "مناهج الألبـاب" عـن "اقتضـاء الأحكـام والمعـاملات العصرية تنقيح الأقضية والأحكام الشرعية بما يوافق مزاج العصـر". ويقـول: "إن الحالة الراهنة اقتضت أن تكون الأقضية والأحكام على وفق معاملات العصـر، بما حدث فيها من المتفرِّعات الكثيرة، المتنوعة بتنوع الأخـذ والإعطـاء مـن أمـم الأنام"[1].

ثامناً: وأخيراً فإن الطهطاوي بما جلبه مـن الحضـارة الغربيـة مـن مبـادئ كالوطنية والحرية والمساواة والتسـامح الـديني، وتقريـره أياهـا حسـب المنظـور الأوروبي الحديث متغافلاً عما جاء به الإسلام من إقرار الإنسان على مـا فطـر عليه من محبة الوطن مع التأكيد على الرابطة الإسلامية، وكـذلك مـا شَـرُف بـه الإسلام من حرية ومسـاواة وتسـامح موزونـة بميـزان إلهـي، نقـول: إن إغفـال الطهطاوي لذلك كله مع تضخيمه للمنظار الغربي لتلك المبادئ قد شـق – مـن حيث يشعر أو لا يشعر – لمن جاء بعده طريق الانحـراف عـن الكتـاب والسـنة والنظر بمنظار الحضارة الغربية.

تلـك هـي أبـرز الأفكـار الـتي نقلـها الطهطـاوي إلى المجتمـع الإسـلامي وأسهمت في الانحراف المعاصر في باب الولاء والبراء، وبحق لقد كان الطهطاوي الجسر الأكبر الذي عبرت من فوقه أفكار الثورة الفرنسية.

وما حدث في مصر في هذه المدة الزمنية (١٨٠١ – ١٨٨١م) مـن توجيـه لخط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء، نجد أنه قد حدث في أجزاء مـن العالم الإسلامي ما زاد في اتساعه، ففي تركيا وبسبب انفصال بعض البلدان عن سلطان الدولة العثمانية، شعرت الدولة العثمانية بالانكسـار والهزيمـة فتوجهـت إلى إجراء اصلاحات في الجيش ونظـام الحكـم، واسـتتبعه وبذريعـة الإصـلاح

---

(١) مناهج الألباب المصرية (١/ ٥٤٤).

صدور "التنظيمات" وهي حركة يقصد بها تنظيم شؤون الدولة العثمانية على غرار الدولة الأوربية وتقريب العالم الإسلامي من العالم الغربي، وذلك تحت ضغوط الهزائم العسكرية التي مني بها الجيش العثماني.

وقد مرت حركة التنظيمات هذه بمرحلتين، هما:

الأولى: التنظيمات العثمانية الخيرية، المعروفة بخط شريف كلخانة، عندما أعلن السلطان عبدالمجيد[١] عام ١٨٣٩م التنظيمات التي تقتضي تغييراً جذرياً في مؤسسات الدولة، وعدم التفرقة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، على أساس من مذاهبهم أو انتمائهم القومي، وحرية ممارسة الشعائر الدينية لكل المذاهب.

الثانية: حركة الإصلاحات المعروفة بإصلاحات خطي همايوني (مرسوم السلطان الإصلاحي) التي قام بالإعلان عنها أيضاً السلطان عبدالمجيد عام (١٢٧٢هـ/ ١٨٥٦م). وقد أكد فيها على المبادئ الإصلاحية الواردة في مرسوم كلخانة، القاضي بتأمين رعايا الدولة على أرواحهم وأموالهم وأعراضهم، وتقرير المساواة في دفع الضرائب، وتمثيل الطوائف غير الإسلامية في المجالس المحلية في القرى والأقاليم، ورفع الجزية عنهم، ومشاركتهم في الجيش والوظائف الحكومية، وإنشاء الكنائس الخاصة بهم... وغيرها من المبادئ والقواعد المستمدة من الأنظمة الأوروبية.

جاءت هذه المرحلة إثر ما مارسته القوى الخارجية من ضغط على الدولة العثمانية، ولعل مما يوضح ذلك ويؤكده اختلاف المرسومين كما يدل على ذلك

---

(١) السلطان عبدالمجيد: عبدالمجيد بن محمود الثاني، سلطان تركيا، كان للسفير البريطاني ستراتفورد نفوذ كبير عليه، وفي عهده نشبت حرب القرم، أدخل إصلاحات كثيرة، ولكنها لم تعمر طويلاً، توفي سنة ١٨٦١م.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١١٨٤).

ما تضمنه كل منهما، على الرغم من تشابههما في كثير من النقاط، فقد جاء مرسوم عام ١٨٥٦م، مختلفاً عن مرسوم شريف كلخانة عام ١٨٣٩م، وكانت صيغته أكثر موائمة للطابع العصري، وأكثر اقتباساً من الغرب بصورة لم تعهد من قبل في الوثائق العثمانية، فهو لم يستشهد بآية قرآنية، أو بقوانين الدولة العثمانية وأمجادها. ولقد أُلحقت بهذا المرسوم مذكرة تؤكد من جديد عدم تطبيق عقوبة الإعدام على المرتدين.

لقد منحت التنظيمات العثمانية النصارى امتيازات لم يحصل المواطنون في الدولة على مثلها. ولعل من يقرأ المرسوم الخاص بذلك يتوهم أن غير المسلمين لم يكونوا من قبل آمنين على أرواحهم وأموالهم، ولا صحة لهذا على الإطلاق... ولعل الدافع وراء ذلك كان إرضاء قوى الضغط الخارجي، وهل هناك أكثر إرضاءً لها من منح الأقليات غير المسلمة في الدولة امتيازات أكثر من المسلمين؟ ثم إن الإجراءات المتخذة لتطبيق ما أعلنته حركة التنظيمات من أن "المستوى المعيشي سوف يتحسن"، قد خصصت للمناطق التي يقطنها النصارى مثل بلغاريا واليونان وأهملت تماماً في المناطق الكبرى التي يقطنها المسلمون[١].

هذا هو الوجه السياسي لحركة "التنظيمات" وقد كان لهذا المشروع وجه فكري رافق المشروع السياسي وأسس له شرعيته وأسهم في صياغة نصوصه الكبرى في جزء من أجزاء العالم الإسلامي.

ففي تونس – والتي كانت تابعة للدولة العثمانية – كان هناك تأثر بحركة التنظيمات التي شهدتها الدولة العثمانية، إذ أصدر الباي "محمد باشا"[٢] القانون

---

(١) انظر: الحكم العثماني والسلاطين العثمانيون، لمجموعة من المؤلفين، صدرت من نسخة إلكترونية فقط، الإصدار السادس ٢٧/فبراير/٢٠٠٥م.

(٢) الباي محمد باشا: محمد بن حسين بن محمود بن محمد الرشيد، أمير تونس، بويع بإمارتها سنة ١٢٧١هـ، وهو أول من أدخل المطبعة إلى الديار التونسية، وكان مولعاً بدقائق الصنائع، توفي سنة ١٢٧٦هـ. انظر: الأعلام (١٠٤/٦).

الأساسي لتونس وهو ما عُرِف بـ "عهد الأمان" وتم تعديله (١٢٧٧هـ - ١٨٦١م). وقد صيغ على نمط خط التنظيمات العثمانية حيث تدور محاوره على:

١ – فكرة الأمان التام.

٢ – الانتقال من وضعية الرعاية إلى وضعية المواطنين.

٣ – المساواة التامة بين المسلمين وغير المسلمين أمام القانون والضرائب والإدارة.

٤ – تأكيد حقوق الأجانب.

٥ – الحرية[1].

وقد كان العقل المنظم لهذه الحركة ومن له النصيب الأكبر في صياغة نصوصه الكبرى: خير الدين التونسي[2] الوجه الفكري لهذه الحركة والذي كان متأثراً بحركة "التنظيمات" التي بدأها السلطان عبدالمجيد[3]، إضافة إلى تأثره بما شاهده أثناء رحلته إلى فرنسا (١٨٥٢م – ١٨٥٦م) (١٢٦٩هـ - ١٢٧٣هـ) حيث كان عضواً في البعثة التي توجهت إلى باريس – وهو السبيل الذي كان بعض حكام المسلمين يتوجهون إليه في ذلك الوقت بعد إحساسهم بالهزيمة

---

(١) انظر: إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، أحمد بن أبي الضياف (ص ٢٣٩ وما بعدها)، الشؤون الثقافية، تونس، بدون رقم الطبعة، ١٩٦٣م.

(٢) خير الدين التونسي: خير الدين باشا التونسي، شركسي الأصل، قدم صغيراً إلى تونس وتعلم بعض اللغات، وتدرج في المناصب حتى أصبح وزيراً للحربية، وتقرب من السلطان عبدالحميد العثماني فولاه الصدارة العظمى، توفي سنة ١٣٠٨هـ.

انظر: أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث، فهمي جدعان (ص ٥٦٢)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م، والأعلام (٢/٣٢٧).

(٣) انظر في إطرائه لهذه التنظيمات وإشادته بها وتسفيهه كل من عارضها من علماء المسلمين في: أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، خير الدين التونسي (ص ١٣٩ – ١٦٦)، تحقيق: منصف الشنوفي، الدار التونسية، تونس، الطبعة الثانية، بدون تاريخ الطبعة.

النفسية أمام الحضارة الغربية - عاد خير الدين من باريس متأثراً ومنبهراً بما رآه، وللدور الذي لعبه في اتساع خط الانحراف المعاصر في قضايا الـولاء والـبراء، - إضافة إلى دوره في حركة التنظيمات فإننا نقف هنا لتحديد أبـرز آثـاره في هـذا الباب:

بعد عودة خير الدين التونسي من فرنسا وفي عام (١٢٤٨هـ - ١٨٦٧م) نشر خير الدين التونسي كتابه: "أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالـك" وضـمنه آراءه والتي لا تكاد تختلف عن الآراء التي دعا إليها الطهطاوي، ومن بـين تلـك الآراء التي نادى بها خير الدين التونسي مما له علاقة بموضوع بحثنا:

أولاً: أكد على ضرورة تبني النموذج الغربي وعدَّهُ السبيل الوحيد لتقويـة الدول الإسلامية وهذا ما ذكره في مقدمة كتابه السابق الذكر مـن أنـه قـد تـدبر أحوال الأمم وأسباب تقدمها وتأخرهـا فـانتهى إلى أن رسـم طريـق الإصـلاح والرقي بالمسلمين لا يتأتى إلا بالنظر في أحوال الأمم الأخرى، وما جرى عليهـا من أسباب التقدم[١]. حتى قال: "فالواجـب مجـاراة الجـار في كـل مـا هـو مظنـة لتقدمه، سواء كان من الأمور العسكرية أو من غيرها"[٢]. ومن ذلـك دعوتـه إلى بناء اقتصاد المجتمع الإسلامي على غرار اقتصاد المجتمع الأوروبي الرأسمالي[٣].

ثانياً: امتـدح فكـرة العـدل والحريـة حسـب منطلقـات المنظومـة الغربيـة وعدَّهما ملاك القوة والاسـتقامة في جميـع الممالـك، فيقـول: "هـل يمكننـا اليـوم الحصول على الاستعداد المشار إليه بدون تقـدم في المعـارف وأسـباب العمـران المشاهدة عند غيرنا؟ وهل يتيسر ذلك التقـدم بـدون إجـراء تنظيمـات سياسـية

---

(١) انظر: مقدمة كتاب "أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك" خير الدين التونسي، (ص ٨١).

(٢) المرجع السابق (ص ٩٤).

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ٢١٥).

تناسب التنظيمات التي نشاهدها عند غيرنا في التأسيس على دعامتي العدل والحرية، اللذين هما أصلان في شريعتنا، ولا يخفى أنهما ملاك القوة والاستقامة في جميع الممالك"[١].

ثالثاً: أكد على المفهوم الغربي "للوطن" وعدَّه أساس التجمع[٢].

رابعاً: دعا إلى الاجتهاد في تأويل الشرع حتى مع غير التمسك بالمذاهب الفقهية، مادامت غاية المجتهد أن يخدم الصالح العام[٣].

تلك هي أبرز الآراء التي أسهم فيها خير الدين التونسي بمسيرة الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء، ونستطيع أن نقول: إن كلاً من رفاعة الطهطاوي وخير الدين التونسي قد ألقيا في بداية خط الانحراف المعاصر رؤوس المسائل التي تضاعفت في الجيل الثاني، وظلت تتضاعف باطراد.

يقول الأستاذ محمد محمد حسين: "نستطيع أن نجد فيما كتبه كل منهما آراء مشتركة، هي صدى لتفكير القرن الثامن عشر في أوروبا، وفي فرنسا الثائرة بوجه خاص، وهي آراء تظهر للمرة الأولى في المجتمع الإسلامي، ربما ردَّداها عن حسن قصد دون أن يسبرا أغوارها البعيدة، أو يتعمقا حقائقها، ولكنهما على كل حال قد وضعا البذور التي تعهدها من جاء بعدهما بالسقي والرعاية حتى نمت وضربت جذورها في الأرض وربما عرضت بعض هذا الآراء عرضاً سريعاً عاجلاً قد يبدو ضئيل الخطر، ولكن أهمية الطهطاوي وخير الدين ترجع إلى أنهما قد جلبا هذه البذور الغربية وألقياها في التربة الإسلامية"[٤].

---

(١) المرجع السابق (ص ٩٦)، وانظر المزيد من كلامه بهذا الخصوص في الكتاب نفسه (ص ٢٠٦ – ٢١١).

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ١٥٦).

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ١٥٤ – ١٥٦).

(٤) الإسلام والحضارة الغربية (ص ١٧).

وتنتهي أحداث المرحلة الأولى المؤثرة في مسيرة الانحراف المعاصر في باب الولاء والبراء، والذي شارك في صناعته الاستعمار وبعض الأمراء وبعض المفكرين المنهزمين أمام الحضارة الغربية، ولقد تميزت هذه المرحلة بالإعجاب بالغرب والأخذ عن حضارته، وهذا الانحراف وإن بدا في هذه المرحلة المبكرة يسيراً إلا أنه استعمل في المرحلة التالية على نطاق واسع، كما أن خط الانحراف به اتسع وتأصل فيما بعد.

وندخل في مرحلة جديدة من مراحل الانحراف المعاصر وهي مرحلة وقوع معظم الأقطار الإسلامية تحت براثن الاستعمار الأوربي الحديث، والمتغير الوحيد في هذه المرحلة عن المرحلة السابقة أن الاستعمار بات أكثر دهاءً وتخطيطاً. جاء الاستعمار لنشر حضارته، ولم يكن هدفه من نشر حضارته تمدين البلاد التي استعمرها – كما كان يتشدق به ويزعمه – ولكنه كان يقصد بذلك إزالة الحواجز التي تقوم بينه وبين هذه الشعوب، وهي حواجز تهدد مصالحه الاقتصادية، وتجعل مهمة حراستها والمحافظة عليها صعبة غير مأمونة العواقب، كانت هذه الحواجز الناشئة عن الاختلاف في الدين سبباً في إحساس المسلمين بالنفور من الأجنبي المحتل، وفي إحساس المستعمر بالغربة والخطر[1]. وكان يزيد في هذا الشعور بالغربة وبالخطر الرابطة الإسلامية التي تجمع أفراد المسلمين وتذيب ما بينهم من فوارق وتمنحهم القوة الكافية للصمود أمام المحتلين، والنهوض من جديد بعزيمة وقوة. لقد أدرك المستعمر أن قوة المسلمين في تلك العقيدة، فلجأ إلى تقريب الهوة التي تفصل بينهم وبين المسلمين، وفي الوقت نفسه إضعاف الرابطة الدينية التي تجمع المسلمين، ولأجل تحقيق ذلك سلكوا طرقاً خبيثة ومخططة، ففي مصر والتي وقعت تحت الاستعمار البريطاني

(١) انظر: الإسلام والحضارة الغربية (ص ٤٢).

(١٣٠٠هـ - ١٨٨٢م) لاحظ المستعمر وجود هذه الحواجز بين المسلمين وبينهم وبوجود الرابطة الإسلامية بين أفرادها وأدرك أنها السبب في انعدام ثقة المسلم بالمستعمر، وسوء ظنه به، فعمل على التخلص من ذلك بطرق عديدة إلا أن هناك طريقين سلكهما المستعمر كان لهما الأثر المباشر في اتساع خط الانحراف المعاصر في باب الولاء والبراء، بل وتمامه.

الأول: تربية جيل من المصريين العصريين الذين ينشؤون تنشئة خاصة تقربهم من الأوربيين ومن الإنجليز على وجه الخصوص في طرائق السلوك والتفكير، ومن أجل ذلك أنشأ كرومر[1] كلية فكتوريا التي قصد بها تربية جيل من أبناء الحكام والزعماء والوجهاء في محيط إنكليزي، ليكونوا من بعدهم أدوات المستعمر الغربي في إدارة شؤون المسلمين، وليكونوا في الوقت نفسه ومع مضي الوقت أدواته في التقريب بين المسلمين وبين المستعمر الأوربي، وفي نشر الحضارة الغربية، وقد أعرب اللورد لويد الذي كان ممثلاً لبريطانيا في مصر أو مندوباً سامياً - كما كان يسمى في ذلك الوقت - عن هذا الهدف حين قال في خطبة ألقاها في "كلية فكتوريا" بالإسكندرية سنة ١٩٣٦م عن طلبة هذا المعهد وخريجيه: "كل هؤلاء لا يمضي عليهم وقت طويل حتى يتشبعوا بوجهة النظر البريطانية بفضل العشرة الوثيقة بين المعلمين والتلاميذ، فيصيروا قادرين على أن يفهموا أساليبنا ويعطفوا عليها، وحتى يتسنى للجمهور أن يعرف هذه الكلية أكثر مما عرف عنها في الماضي، يتنبه الآباء إلى أن تعليم أولادهم فيها ينمي فيهم من الشعور الإنجليزي ما يكون كافياً لجعلهم صلة تفاهم بين الشرقي

---

(١) كرومر: هو أفلن بيرنج ايرل، إداري ودبلوماسي بريطاني، عينته بريطانيا بعد احتلالها لمصر ليكون الوكيل البريطاني والقنصل العام بمصر، ويعد الحاكم الحقيقي لمصر، مات سنة ١٩١٧م.

انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٤٥٦).

والغربي"[١].

وفي مقابل هذا الطريق الذي خطط له المستعمر وعمل به، سعى المستعمر إلى ضرب دعاة الطابع الإسلامي وإبعادهم عن كل مجالات التأثير والتوجيه، ومما يدل على ذلك ويؤكده ما صرح به اللورد لويد في كتابه الذي ألفه سنة (١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م) حين قال: "إن التعليم الوطني عندما قدم الإنجليز إلى مصر كان في قبضة الجامعة الأزهرية الشديدة التمسك بالدين، والتي كانت أساليبها الجافة القديمة تقف حاجزاً في طريق أي إصلاح تعليمي، وكان الطلبة الذين يتخرجون من هذه الجامعة يحملون معهم قدراً عظيماً من غرور التعصب الديني، ولا يصيبون إلا قدراً ضئيلاً جداً من مرونة التفكير والتقدير، فلو أمكن تطوير الأزهر عن طريق حركة تنبعث من داخله هو لكانت هذه خطوة جليلة الخطر، فليس من اليسير أن نتصور أي تقدم طالما ظل الأزهر متمسكاً بأساليبه الجامدة، ولكن إذا بدا أن مثل هذا الأمل غير متيسر تحقيقه، فحينئذ يصبح الأمل محصوراً في إصلاح التعليم اللاديني الذي ينافس الأزهر حتى يتاح له الانتشار والنجاح"[٢].

أما الوسيلة الأخرى التي اتخذها الاستعمار لهدم عقيدة الولاء والبراء وعمل على تنفيذها فتتلخص في تطوير الإسلام نفسه، وإعادة تفسيره بحيث يبدو متفقاً مع الحضارة الغربية، أو قريباً منها وغير متعارض معها على الأقل، بدل أن يبدو عدواً لها أو معارضاً لقيمها وأساليبها، وهذا التطور ولا شك ينتهي بالمسلمين إلى الفرقة التي لا اجتماع بعدها، لأن كل جماعة منهم سوف تذهب في التطوير مذهباً يخالف غيرها من الجماعات، ومع توالي الأيام، نجد إسلاماً تركياً وإسلاماً هندياً وإسلاماً عربياً، بل قد يوجد في داخل هذا الإسلام

---

(١) الإسلام والحضارة الغربية (ص ٤٦).

(٢) الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، محمد محمد حسين (٢/٣٠٨ - ٣٠٩)، دار الرسالة، مكة، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

العربي ألواناً إقليمية تختلف باختلاف البلاد[١].

هذا ما خطط له المستعمر وعمل على تنفيذه للقضاء على عقيدة الولاء والبراء، ومن نكد الزمان أن يجد المستعمر في بلاد المسلمين من يقوم بتحمل تلك الأدوار وتحمل أعباء هذه المرحلة، ففي هذه المرحلة الجديدة يأتي رجل من أقصى الشرق ليتمثل بأفكاره وأعماله ما خطط له المستعمر، إنه الشيعي الإيراني جمال الدين الأفغاني[٢] الذي جاب دول العالم الإسلامي حتى وصل مصر وتظاهر بمهاجمة الاستعمار، وهو في الحقيقة كان يتفق معهم من وراء الستار، وليس أدل على ذلك من رعاية الاستعمار لآرائه وترويجها وإعلاء ذكره، لقد أسهم هذا الرجل في إحداث دفعة قوية في سير الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء من خلال أفكاره وأعماله، ومن ذلك:

أولاً: دعوته إلى توحيد الأديان، فهو أول من جهر بذلك من الإسلاميين، إذ يقول: "... هكذا نجد الأديان الثلاثة: الموسوية، والعيسوية، والمحمدية على تمام الاتفاق في المبدأ والغاية، إذا نقص في الواحدة شيء من أوامر الخير المطلق استكملته الثانية... وعلى هذا لاح لي بارق أمل كبير أن تتحد أهل الأديان الثلاثة مثل ما اتحدت الأديان في جوهرها وأصلها وغايتها"[٣].

---

(١) انظر: الإسلام والحضارة الغربية (ص ٤٧، ٥٤).

(٢) جمال الدين الأفغاني: محمد بن صفدر الحسيني الأفغاني، اختلف في نسبه ومولده، والراجح أنه شيعي إيراني، عاش في كابل وتعلم فيها، انضم إلى المحفل الماسوني ثم استقال منه، وأنشأ محفلاً خاصاً به، وبعدها نفي إلى الهند، وانتقل إلى فرنسا، وقد كانت نهايته في الآستانة حيث كان يقيم سنة ١٣١٤هـ.

انظر: الأعلام (١٦٨/٦ – ١٦٩)، معجم المؤلفين (١٥٤/٣ – ١٥٦)، والإسلام والحضارة الغربية (ص ٦٣ – ٧٦).

(٣) الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني، محمد عمارة (ص ٢٩٤ – ٢٩٥)، دار الكتاب العربي، مصر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

ثانياً: دعوته إلى تطوير الإسلام وجعله متلائماً مع العصر، إذ يقول: "لا بد للمسلمين من حركة تجديد ديني، لأننا إذا نظرنا إلى النهضة الأوربية وجدنا من أهم أسبابها حركة الإصلاح الديني البروتستنتي منذ عصر لوثر"(١).

ثالثاً: سعى إلى تفتيت الرابطة الإسلامية التي تجمع أفراد المسلمين من خلال دعوات عدة منها:

١ – دعوته إلى وحدة الشرق بما فيه من ملل(٢).

٢ – دعوته إلى القومية(٣).

٣ – دعوته إلى الوطنية وهو أول من ألف حزباً وطنياً في مصر سماه "الحزب الوطني الحر"(٤).

٤ – دعوته إلى إحياء التراث الوثني القديم وإلى الاعتزاز به يقول مخاطباً المصريين: "... انظروا أهرام مصر، وهيكل منفيس، وآثار طيبة، ومشاهد سيوه، وحصون دمياط فهي شاهدة بمنعة آبائكم وعزة أجدادكم"(٥).

٥ – دعوته إلى الخروج على الخلافة العثمانية وقد كان له دور في التحريض على الثورة العرابية(٦) ضد الخلافة العثمانية(٧).

---

(١) الرد على الدهريين، جمال الدين الأفغاني (ص ٩)، تحقيق عثمان أمين، مكتبة الخانجي، مصر، الطبعة الثانية، ١٩٥٥م.

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ١٢).

(٣) انظر: الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني، (ص ٨٥ – ٩٤).

(٤) انظر: المرجع السابق (ص ٨٩).

(٥) جمال الدين الأفغاني حكيم الشرق، رحاب عكاوي (ص ٤٥)، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

(٦) الثورة العرابية: ثورة قامت في أوائل الثمانينيات من القرن التاسع عشر في مصر على يد أحمد عرابي باشا الضابط في الجيش المصري ضد الخلافة العثمانية بسبب الضرائب الباهظة ونظام السخرة، وأخمدت بتدخل بريطانيا واستيلائها على مصر ١٣٠٠هـ - ١٨٨٢م.
انظر: دراسات في تاريخ مصر الحديث، عمر عبدالعزيز عمر (ص ٢٩٢ – ٣٢٥)، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٣م.

(٧) انظر: جمال الدين الأفغاني مراسلات ووثائق لم تنشر من قبل (ص ٣٢)، ترجمة إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، مصر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

رابعاً: تصعيده الدعوة إلى الحرية كما هي في المنظومة الغربية وهي الدعوة التي بدأت مع الطهطاوي وخير الدين التونسي، وهي "دعوة تشمل الحرية والتحرر بكل معانيهما السياسية والفكرية والاجتماعية"[١].

يقول جمال الدين الأفغاني: "لقد ألقي بي في السجن عقاباً لي على دفاعي عن الحرية الإنسانية، وهاأنذا أمضي إلى الموت لكي تحيا الإنسانية... وإن قوى الظلام تمنعني من سماع صرخة الحرية وهي تنطلق من صدور هذه الشعوب - ويقصد الشعوب الشرقية -"[٢].

خامساً: سعى في إفساد العقيدة الإسلامية، وليس أدل على ذلك من تلك الدعوات التي نادى بها والتي سبق ذكرها بالإضافة إلى دفاعه عن الصوفية الغالية كابن عربي[٣] والحلاج[٤] وغيرهما ومحاولته تسويغ كلامهما في الحلول والاتحاد[٥].

سادساً: ومن أخطر الأعمال التي قام بها جمال الدين الأفغاني هو تربية جيل حمل لواء هذا الانحراف من بعده، وكان لهذا الجيل أعظم الأثر وأخطره في

---

(١) الإسلام والحضارة الغربية (ص ٧٦).

(٢) جمال الدين الأفغاني مراسلات ووثائق لم تنشر من قبل (ص ٢٨).

(٣) ابن عربي: أبو بكر محمد بن علي بن محمد الطائي الصوفي. قدوة أهل الوحدة، له نحو أربعمائة كتاب ورسالة من أشهرها: "الفتوحات الملكية"، و"فصوص الحكم". توفي سنة ٦٣٨هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/٤٨)، الأعلام (٦/٢٨١ - ٢٨٢).

(٤) الحلاج: أبو مغيث الحسين بن منصور الحلاج، فيلسوف من كبار الملحدين، كان يعتقد بالحلول ووحدة الوجود، قبض عليه المقتدر العباسي وقتله سنة ٣٠٩هـ.

انظر: الأعلام (٢/٢٦٠)، وطبقات الصوفية، لأبي عبدالرحمن السلمي (ص ٣٠٧)، تحقيق نورالدين شزيبه، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ.

(٥) انظر: الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني (ص ١٥٢).

أحداث التاريخ المعاصر، وفي مقدمة هذا الجيل الشيخ محمد عبده[1] الذي استلم زمام القيادة بعد وفاة شيخه، ومحمد عبده كسابقيه ممن لهم أدوار متعددة في توجيه الانحراف الفكري المعاصر، وما يهمنا في هذا المبحث هو دوره في خط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء.

ويظهر دور محمد عبده في خط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء وبصورة واضحة بعد دخول مصر تحت الاحتلال البريطاني وموافقة اللورد كرومر على عودة محمد عبده إلى مصر والذي نفي عنها إلى الشام بسبب مشاركته في الثورة العرابية، إذ أورث هذا العفو الذي استصدره كرومر تحول محمد عبده عن كثير من آرائه في الاحتلال، بل إنه أورث صداقة ومودة مع المحتل.

يقول الأستاذ أنور الجندي[2]: "توثقت صلة السيد محمد عبده بالمعتمد البريطاني كرومر، ومن أجل ذلك تحول عن كثير من آرائه في الاستعمار، وقطع

---

(١) محمد عبده: محمد عبده بن حسن خير الله من آل التركماني، تعلم بالجامع الأحمدي بطنطا، ثم بالأزهر، وتصوف وتفلسف، وعندما وصل جمال الدين الأفغاني إلى مصر اتصل به محمد عبده وافتتن به، شارك في الثورة العرابية فنفي إلى الشام، غادرها بعد ذلك إلى فرنسا بدعوة من الأفغاني وأصدرا معاً مجلة العروة الوثقى، عاد إلى مصر عام ١٣٠٦هـ، وعين قاضياً، ثم تولى منصب الإفتاء في مصر، توفي سنة ١٣٢٣هـ.

انظر: الأعلام (٢٥٢/٦)، والمجددون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر، عبدالمتعال الصعيدي (ص ٥٣٠ – ٥٣٨)، مكتبة الآداب، الجماميز، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وأسس التقدم عند مفكري الإسلام (ص ٥٧٠).

(٢) أنور الجندي: أحمد أنور سيد أحمد الجندي، مفكر إسلامي، نشأ في بيت علم ودين، وهب نفسه في مقارعة الاستشراق والتبشير والتهجمات الموجهة إلى الإسلام في نطاق الشريعة والاقتصاد والسياسة والتربية جميعاً. له مؤلفات عديدة منها: "معالم الأدب المعاصر، توفي سنة ١٤٢٢هـ.

انظر: علماء ومفكرون عرفتهم، محمد المجذوب (٤٦/٢ وما بعدها)، دار الاعتصام، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

صلته بالمحافل الماسونية، ورفض وسامهم المهدى إليه"[١].

ولقد وجد الاحتلال في محمد عبده مدرسة سياسية تحقق أغراضه وتنفذ مآربه، وظهر هذا من خلال عملين من أعماله حقق بهما هدف المحتل، كما كان بهما اتساع خط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء.

الأول: تعاونه مع الاحتلال الإنجليزي، وتبرير وجوده،فحينما تعاون محمد عبده كشخصية أزهرية مع المحتل الأجنبي على تنفيذ برامجه الإصلاحية، فقد برر له دعواه، ودعم باطله، وذلك في مثل اللائحة التي قدمها إلى اللورد كرومر لإصلاح التعليم في مصر، فقد كانت إشعاراً باستعداداته التعاونية، وإشارة إلى التسليم للاحتلال[٢].

جاء في تقرير اللورد كرومر في صدر مشروع مدرسةالقضاء الشرعي، الذي وضعه محمد عبده مع آخرين بتكليف منه قوله: "كنت أتصل بين الحين والحين بالبرون كالي حاكم البوسنة لتبادل الرأي في الموضوعات ذات الطابع المشترك... وقد استطعت أن أحصل – بفضل مساعدته ومساعدة خَلَفَه – على معلومات وافية عن الكلية التي أنشأتها حكومة النمسا والمجر في ساراجيفو لتخريج القضاة (يقصد قضاة الشرع المسلمين) وهي كلية قد أثبتت نجاحها من كل الوجوه. وقد وضعت هذه المعلومات تحت تصرف لجنة ذات كفاية ممتازة يرأسها المفتي الأكبر السابق (يعني الشيخ محمد عبده) بقصد وضع خطة مشابهة تلائم ظروف مصر وحاجاتها، وقد أتمت اللجنة عملها... ووضعت النظم المقترحة تحت تصرف الحكومة، وهي الآن قيد البحث في وزارة العدل (الحقانية

---

(١) أعلام وأصحاب أقلام، أنور الجندي (ص ٣٩٣)، دار نهضة مصر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) انظر: الفكر الإسلامي المعاصر – دراسة وتقويم – غازي التوبة (ص ٤١ – ٤٢)، دار القلم – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧م.

وقتذاك) وهذه النظم تزود الطالب ببرامج ثقافية ذات طابع تحرري"[١].

الثاني: تقريبه الإسلام إلى الحضارة الغربية، وهذا ما أشاد به اللورد كرومر في كتاب "مصر الحديثة"، إذ يقول: "إن أهميته السياسية - يعني محمد عبده - ترجع إلى أنه يقوم بتقريب الهوة التي تفصل بين الغرب وبين المسلمين"[٢].

ولقد تجلى عمل محمد عبده هذا - وهو تقريب الإسلام من الحضارة الغربية - وهو العمل الذي يسعى الاستعمار إلى تحقيقه كما ذكرنا ذلك من قبل - في أشكال متعددة:

أولاً: تفسير نصوص الكتاب والسنة تفسيراً يخالف ما جرى عليه السلف في تفسيرها ليقرب بها من قيم الغرب وتفكيره، وقد استعمل لتحقيق ذلك التأويل المذموم وما يصاحبه من تقديم العقل على النقل، ويبدو هذا واضحاً في تأويله بعض الغيبيات والمعجزات تأويلاً عقلياً حسياً مجاراة للفكر الأوروبي المادي والذي يقوم على الإيمان بالمحسوسات وإنكار الغيبيات، كتأويله الملائكة بالقوى الطبيعية[٣]، وتأويله طير الأبابيل بأنها جنس البعوض أو الذباب الذي يحمل جراثيم بعض الأمراض، وحجارة السجيل بأنها طين يابس مسموم، هي جراثيم مرض الجدري والحصبة... إلخ[٤].

ثانياً: الإفتاء بإباحة منجزات الحضارة الغربية من مثل إباحة الفوائد الناجمة عن صناديق التوفير[٥].

---

(١) نقلاً عن: الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر (١/٣٤٦ - ٣٤٧).

(٢) نقلاً عن: الفكر الإسلامي المعاصر (ص ٤٢).

(٣) انظر: تفسير المنار (١/٢٦٧ - ٢٦٨)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، بدون رقم الطبعة.

(٤) انظر: الأعمال الكاملة، تفسير جزء عم (٥/٥٢٨)، تحقيق محمد عمارة، المؤسسة العربية، بيروت، ١٩٧٣م.

(٥) انظر: الفكر الإسلامي المعاصر، دراسة وتقويم (ص ٤٢)، وتفسير المنار (٣/٩٦).

ثالثاً: فتح باب الاجتهاد دونما ضوابط، ليتسنى تطويع التعاليم الإسلامية لمقتضى المعطيات الغربية، "فبعد أن كانت الدعوة التي أطلقها الطهطاوي والتونسي مقتصدة غاية الاقتصاد تدعو إليه في أضيق الحدود أصبحت من بعد على يد محمد عبده دعوة عامة تهاجم التقليد، وتطالب بإعادة النظر في التشريع الإسلامي كله دون قيد، فانفتح الباب على مصراعيه للقادرين ولغير القادرين، ولأصحاب الورع ولأصحاب الأهواء"[1].

وهذا ما دعا جب[2] الباحث الأوروبي إلى القول: "وقد بدأ تلاميذ الشيخ محمد عبده المخلصون حتى في حياته، يظهرون بمظهر واضح صريح، وقد كان هو نفسه في مادة العقيدة يعارض قبول كل شيء دون مناقشة، أي يعارض "التقليد" كما يقال في الإسلام وهذا الرأي يعد لبنة في بناء الحركة المتمدنة"[3].

رابعاً: غرس الثقافة الغربية في المجتمع الإسلامي، كدعوته إلى التجمع حول رابطة الوطن دون الدين حيث قال: "إن خير أوجه الوحدة الوطن لامتناع الخلاف والنزاع فيه"[4].

والشيخ نفسه هو الذي صاغ برنامج الحزب الوطني المصري، وجاء فيه: "الحزب الوطني حزب سياسي لا ديني، فإنه مؤلف من رجال مختلفي العقيدة والمذاهب وجميع النصارى واليهود وكل من يحرث أرض مصر ويتكلم بلغتها

---

(١) الإسلام والحضارة الغربية (ص ٥١).

(٢) جب: إلياس جون ويلكنسون جب، مستشرق اسكتلندي، تخرج بجامعة أدنبره، وتعلم تاريخ العرب والترك والفرس وفلسفتهم وآدابهم، من مؤلفاته: "تاريخ الشعر العثماني"، و"فهرس المخطوطات العربية والسريانية والعبرية" توفي سنة ١٣١٩هـ.
انظر: الأعلام (٢/ ٣٠).

(٣) الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر (١/ ٣٤٠ – ٣٤١).

(٤) تاريخ الأستاذ الإمام، محمد رشيد رضا (٢/ ١٩٤)، مطبعة المنار – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٤٤هـ.

منضم إليه"[١].

وكذلك دعوته إلى الحرية الغربية حتى قال: "لا وطن إلا مع الحرية"[٢]. بل ولقبه بلنت[٣] بـ "أستاذ المدرسة الجديدة الحرة" ووصف أعماله بـ "الإصلاح الديني الحر"[٤].

يقول الأستاذ محمد محمد حسين: "وواضح من إصرار بلنت على وصف الإصلاح بأنه (حر)، ووصف المسلمين الذين يمثلهم محمد عبده بالأحرار، أن تفكير هذه المدرسة كان يتسم بنزعة عقلية تقربهم من أحرار الغربيين، وتجعلهم صالحين للقيام بدور الوساطة، في التقريب بين الإسلام وبين الحضارة الغربية"[٥].

خامساً: إبراز بعض الأصول الفقهية التي يمكن الاعتماد عليها في استيعاب كثير من معطيات الحضارة الغربية، مثل أصل المصلحة المرسلة[٦]، والعرف[٧]،

---

(١) الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٣٦٩/١).

(٢) تاريخ الأستاذ الإمام (١٩٤/٢).

(٣) بلنت: ويلفرد بلنت، تولى الدفاع عن عرابي عند محاكمته وقد عاش في مصر زمناً وكانت له صلات بجميع من اشتغلوا بالمسألة المصرية من مصريين وأجانب، توفي سنة ١٩٢٢م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٣٩٤).

(٤) التاريخ السري، بلنت (١: ١٣١ – ١٤٣) نقلاً عن الإسلام والحضارة الغربية (ص ٨١).

(٥) الإسلام والحضارة الغربية (ص ٨١).

(٦) المصلحة المرسلة: هي التي لم يقم دليل من الشرع على اعتبارها أو إلغائها، وهي تلائم تصرفات الشرع بأن يوجد لها جنس اعتبره الشارع في الجملة بغير دليل معين.
انظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي (٢١٥/٤)، دار الحديث، القاهرة، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٧) العرف: هو ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول.
انظر: التعريفات (ص ١٩٣).

والاستحسان[١]، كما استند إلى علم مقاصد الشريعة[٢].

يقول ألبرت حوراني: "فعلى المسلمين اليوم – في نظر محمد عبده – أن يقوموا بما كان عليهم القيام به دوماً: إعادة تأويل شريعتهم وتكييفها وفقاً لمتطلبات الحياة الحديثة، ولبلوغ هذه الغاية لا بد من الاهتداء بمبدأين سلم بهما الفقهاء وأعطاهما محمد عبده بعداً جديداً: الأول: مبدأ المصلحة... كان هذا المبدأ تقليدياً بمثابة قاعدة لتأويل النصوص... فيختار (الفقيه) التأويل الذي يحقق هذه الغاية، أما محمد عبده وأتباعه فقد جعلوا من المصلحة قاعدة لاستنباط شرائع خاصة من المبادئ العامة للخليقة الاجتماعية، فالله لم ينزل – في رأيهم – سوى مبادئ عامة تاركاً للعقل أمر تطبيقها على قضايا المجتمع خاصة، وبما أن هذه القضايا تتغير توجَّب تغيير تطبيق المبادئ عليها.

أما المبدأ الثاني: فهو مبدأ التلفيق... فدعا لا إلى الاستعانة بالمذاهب الأخرى في مسائل معينة فحسب، بل إلى مقارنة علمية بين المذاهب الأربعة أيضاً – ناهيك بأحكام الفقهاء المستقلين الذين لم يقبلوا أياً منها – بغية وضع (مذهب موحد) يؤلف بين العناصر الصالحة في كل منها، وقد تمكن – بوصفه مفتي مصر – من وضع هذه الدعوة موضع التنفيذ"[٣].

وقد دعا محمد عبده إلى تطبيق ما ذكرناه عنه في مسألة تعدد الزوجات إذ

---

(١) الاستحسان: هو العدول عن موجب القياس إلى قياس أقوى منه، أو هو تخصيص قياس بدليل أقوى منه.
انظر: الإحكام في أصول الأحكام (٤/٢١١).

(٢) مقاصد الشريعة: الغاية من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها.
انظر: معجم مصطلحات أصول الفقه (ص ٤٣١).

(٣) الفكر العربي في عصر النهضة (ص ١٨٦ – ١٨٧).

قال: "لا سبيل إلى تربية الأمة مع فشو تعدد الزوجات فيها فيجب على العلماء النظر في هذه المسألة خصوصاً الحنفية منهم الذين بيدهم الأمر، وعلى مذهبهم الحكم فهم لا ينكرون أن الدين أُنزل لمصلحة الناس وخيرهم، وأن من أصوله منع الضرر والضرار، فإذا ترتب على شيء مضرة في زمن لم تكن تلحقه فيما قبله فلا شك في وجوب تغير الحكم وتطبيقه على الحال الحاضرة"[١].

سادساً: بلغ التقريب بين الإسلام والحضارة الغربية عند محمد عبده قمة التطرف في دعوته إلى التقريب بين الأديان وإذابة الفواصل بينها، ويحدثنا عن دوره في ذلك قائلاً: "في أثناء نفيي في دمشق سنة ١٨٨٣م كان أحد القسس في إنجلترا واسمه "إسحاق تيلور"[٢] يقوم بالدعاية لتوحيد الإسلام والنصرانية، على أساس فكرة التوحيد الموجودة في الإسلام، والموجودة عند الكنيسة الإنجليكية، وكان لي صديق فارسي اسمه "ميرزا باقر"[٣] يعتقد إمكان تحقيق هذه الفكرة، وقد تمكن هذا من إقناعي أنا وآخرين من علماء دمشق بكتابة رسالة إلى تيلور في الموضوع، وما إن وصلت هذه الرسالة إلى القس تيلور حتى فرح بها ونشرها، مستعيناً بها على إثبات صحة دعواه"[٤].

---

(١) تفسير المنار (٣٤٩/٤ – ٣٥٠)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

(٢) إسحاق تيلور من أكبر القساوسة، كان الداعية الأول للتقريب بين الأديان فقد كان يلقي خطباً في لندن ويكتب مقالات في جرائدها بهذا الموضوع، وكانت جمعية التقارب بين الأديان تترجم ما ينشر فيها إلى العربية.
انظر: تاريخ الأستاذ الإمام (٨٢٢/١ – ٨٢٦).

(٣) ميرزا باقر وكان يعرف باسم إبراهيم جان المعطي وهو إيراني، كان قد تنصر وصار داعية للنصرانية ثم عاد إلى الإسلام، والتقى بجمال الدين الأفغاني، فأخبره أنه كفّر عن ذنبه، وصار داعية للإسلام واشتغل مع الأفغاني في جريدة العروة الوثقى مترجماً، واشترك معه في تأليف لجنة التقريب بين الأديان.
انظر: تاريخ الأستاذ الإمام (٨١٧/١ – ٨٢٠).

(٤) تاريخ الأستاذ الإمام (٨٢٢/١ – ٨٢٧).

ولتقرير هذه الدعوة يقول محمد عبده: "إن القرآن – وهو منبع الدين – يقارب بين المسلمين وأهل الكتاب حتى يظن المتأمل فيه منهم أنهم لا يختلفون عنهم إلا في بعض أحكام قليلة"[١].

ولقد أخذ هذا الفهم النظري شكل السعي العملي، فأسس "جمعية التأليف والتقريب بين الأديان السماوية" وكان صاحب الرأي الأول فيها، أما هدف الجمعية فكان: التقريب بين الأديان، وإزالة الشقاق بين أهلها، وإحلال التعاون بدل الفرقة، والمحبة بدل الخصام[٢]، ولذلك فلا عجب من أن يجعل محمد عبده "الأصل السادس للإسلام "مودة المخالفين في العقيدة"[٣].

هذا هو الجديد في عمل محمد عبده من بعد عودته من المنفى حتى وفاته (١٨٨٨ – ١٩٠٥م) رعاية بعض الأفكار التي شهدناها وهي تبذر في التربة الإسلامية بيد الطهطاوي وخير الدين، والسهر على تطويرها بهدف الاقتراب بها من القيم الغربية، فكانت رؤوس المسائل هي نفسها: الوطنية الإقليمية، الدعوة إلى الحرية، الاقتباس من النظم الأوربية . [٤].

ولم تكن مصر هي الدولة الوحيدة من دول العالم الإسلامي التي نكبت باحتلال بريطانيا لها، بل لقد نكبت دول أخرى بذلك الاحتلال ومنها الهند والتي ما كانت لتخضع للاحتلال بسبب رسوخ عقيدة الحب في الله والبغض في الله في نفوس المسلمين من أهلها، ولم يجد الاحتلال من سبيل للتخلص من هذه العقيدة الراسخة إلا بمحاربتها بمساعدة أناس ينتسبون إلى الإسلام.

---

(١) المرجع السابق (٥٣٨/٢).

(٢) انظر: المرجع السابق (٨١٧/١، ٨٢٩).

(٣) الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية، (ص ٧٨).

(٤) انظر: الإسلام والحضارة الغربية (ص ٨٢).

والوسيلة التي يقترحها لذلك التزاوج بين الإسلام والتقدم، هي ألا نلصق صفة القدسية بما ليس بمقدس، ويعني بذلك السنة النبوية[١].

٢ – سيد أمير علي[٢]: الذي عاب على فقهاء المسلمين في عصره تمسكهم بالنصوص الشرعية واتهمهم بالجمود وتقديس النص، ودعا إلى التوسع في تحكيم العقل وتغيير بعض شرائع الإسلام لأنها لا تتناسب مع ظروف العصر الحديث ومطالبه المستجدة[٣].

٣ – مولانا محمد علي[٤]: والذي تابع أستاذه في محاولة تعديل الإسلام وفق الروح الغربية، ومن ذلك ادعاؤه أن الجهاد في الإسلام لأجل الدفاع فقط، وللمحافظة على الوجود القومي للمسلمين، كما أنكر رجم الزاني المحصن، وأحل الاختلاط بين الرجال والنساء، وأباح زواج المسلم من الهندوسية[٥].

بقيت انحرافات هذا الجيل جيل الهزيمة النفسية، جيل تلامذة المستعمر منبعاً من منابع أصحاب المرحلة الحاضرة التي نعيش أحداثها، فأصحاب المرحلة الحاضرة خلفوا أولئك ودفعوا بآرائهم أشواطاً بعيدة في التحرر والعقلانية.

=انظر: القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش (ص ١٠٦)، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

(١) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ١٣٢).

(٢) سيد أمير علي: أمير علي سعادات علي الهندي، من أسرة عربية، تعلم في لندن، واحترف المحاماة، اعتزل القضاء وذهب إلى لندن فعين فيها مستشاراً ملكياً، من مؤلفاته: "حياة النبي وتعاليمه"، و"روح الإسلام"، توفي سنة ١٣٤٧هـ.

انظر: الأعلام (١٣/٢ – ١٤).

(٣) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ١٢٩ – ١٣٤).

(٤) مولانا محمد علي: لم أجد له ترجمة.

(٥) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ١٣٤ – ١٣٥).

فالدعوة إلى التقريب بين الأديان التي بدأها أسلافهم مازال أصحاب هذه المرحلة يرددونها متجاوزين حد من سبقهم إذ أدخلوا تحتها رفع الأحكام الشرعية بكفر اليهود والنصارى، بل وتصحيح دينهم، وإلغاء أحكام الذمة وإدانتها، وتحت مبدأ "الحرية والمساواة" الذي استقطبه أسلافهم من الحضارة الغربية؛ نادى أصحاب هذه المرحلة بإبطال حد الردة والتمكين للكافرين في بلاد المسلمين، وتحت مفهوم "الوطنية" حسب المنظومة الغربية حلُّوا عقد الولاء والبراء والحب في الله والبغض في الله، ورابطة الأخوة الإسلامية، إلى كثير من الأمور التي سنفصلها في الفصل القادم – إن شاءالله – مع بيان حكم الإسلام في هذه الانحرافات.

❊ ❊ ❊

المبحث الثاني

أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر

في قضايا الولاء والبراء

المبحث الثاني

أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء

تنوعت أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، وفي هذا المبحث أحاول استجلاء أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في باب الولاء والبراء دون غيره من الأبواب حيث عنيت رسائل أخرى ببيان ذلك[1]. وإن كان بعض ما سيذكر من أسباب خاصة السبب الأول والثاني يصح أن يكونا سبباً عاماً في جميع انحرافاتهم.

ويمكن التنبيه على أنه لا يلزم أن تكون جميع هذه الأسباب مستوفاة في كل واحد من رموز هذا الاتجاه؛ بل قد لا ينطبق على بعضهم إلا بضع منها أو دون ذلك.

وكما أن ذكر تلك الأسباب لا يعني إنكار جهود بعضهم المشكورة ونياتهم الحسنة في الدعوة إلى الله والدفاع عن الإسلام، وهذا ما سنلاحظه من عناوين بعض الأسباب كرغبتهم في تحسين صورة الإسلام، ورغبتهم في معالجة الأحداث الطائفية.

وعند مطالعة كثير من كتب ومقالات أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر يظهر أن انحرافهم في باب الولاء والبراء يرجع إلى سبعة أسباب، وربما غيرها من الأسباب يندرج تحتها – والله أعلم – وهذه الأسباب هي التالي:

---

(١) انظر على سبيل المثال: "المدرسة العقلية الحديثة"، ناصر العقل، (ص ٧٢ – ٨٨)، و"الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين"، سعيد عيضة الزهراني، (ص ١٢١ – ١٣٨).

١ – عدم التسليم والانقياد لنصوص الكتاب والسنة وتقديم العقل على النقل في كثير من القضايا:

إن عدم تسليم أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر لنصوص الوحيين أو الانقياد لها الأصل الجامع لكل انحراف وقعوا فيه، سواءً في قضايا الولاء والبراء خاصة – والذي يمثل أبرز انحراف لهم في قضايا الاعتقاد – أو غيره من قضايا الاعتقاد والأحكام، وكل سبب يذكر في هذا البحث إنما هو سبب تفصيلي لهذا السبب الرئيس.

وحينما قدم أصحاب الاتجاه العقلي حكم عقولهم على نصوص الكتاب والسنة نتج عن ذلك عدم التزامهم لأمر الله ونهيه فيما أوجب من موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين.

فهذا محمد عبده يعرض عن التسليم لنصوص الولاء والبراء التي جاءت في كتاب الله، ويقدم رأيه وعقله فيقول: "وحقيقة ما جاء في الآيات على النهي عن موالاة غير المؤمنين، أو موادة الفاسقين والمحادين لله – تعالى - أنه نهي عن الموالاة في الدين ونصرة غير المؤمن على المؤمن فيما هو من دينه، وإمداد الفاسق بالمعونة على فسقه، وعن اتخاذ بطانة من غير المؤمنين يكون صفتها أنها تبذل وسعها في خذلانهم وإيصال الضرر إليهم، فيكون إدلاء المؤمنين إليها بأسرارهم، واتخاذها عنصراً لهم في أعمالهم، إعانة لهم على الإيقاع بهم، أما إذا أمن الضرر وغلب الظن بالمنفعة، ولم يكن في الموادة معونة على تعدي حدود الله، ومخالفة شرعه، فلا خطر في الاستعانة بمن لم يكن من المسلمين، أو لم يكن من الصالحين، ممن يسمونهم أهل الأهواء، فإن طالب الخير يباح له، بل ينبغي له أن يتوسل إليه بأية وسيلة توصل إليه، ما لم يخالطها ضرر للدين وللدنيا"[١].

---

(١) الأعمال الكاملة لمحمد عبده (١/ ٧١١).

ومن صور عدم تسليمهم وانقيادهم لنصوص الوحيين، والذي أوقعهم في الانحراف في قضايا الولاء والبراء تجاهلهم للنصوص الظاهرة في وجوب البراءة من الكفار.

ومن ذلك ما صرح به أحمد كمال أبو المجد[1] من رفضه تميز الإسلام على غيره كاليهودية والنصرانية، وزعمه أن ذلك مخالف للقرآن الكريم إذ يقول: "والذين يسرفون في الإلحاح على تميز الإسلام والمسلمين تميزاً شاملاً مطلقاً، محجوجون بنصوص القرآن الكريم التي تصف أنبياء الله قبل نبينا ﷺ بوصف الإسلام ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾ (آل عمران: ٦٧).

وهم محجوجون كذلك بحقيقة وحدة الإنسانية ووحدة مصدر الأديان السماوية... وبأن العهد الذي أخذ بحمل الأمانة إنما أخذ على آدم أبي البشرية وعلى بنيه، مسلمين وغير مسلمين ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ﴾"[2] (الأعراف: ١٧٢).

وتحت عنوان إجراء استثنائي في ظروف استثنائية يُعرض فهمي هويدي[3]

---

(١) أحمد كمال أبو المجد: كاتب ومفكر مصري، عمل وزيراً للإعلام بمصر، ومستشاراً لولي العهد بدولة الكويت، ويعمل حالياً أستاذاً لقسم القانون بجامعة القاهرة، له مؤلفات عدة منها: "حوار لا مواجهة"، و"التطرف الديني وأبعاده"، و"رؤية إسلامية معاصرة"، انظر: الإسلاميون والحوار مع العلمانية، هشام العوضي (ص ١٤٩)، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

(٢) حوار لا مواجهة، أحمد كمال أبو المجد (ص ٢٤٣)، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

(٣) فهمي هويدي: محمود فهمي عبدالرازق هويدي، صحفي يكتب في صحف ومجلات كثيرة، عمل محرراً لعديد من المجلات العربية، ويعمل حالياً بجريدة الأهرام، من مؤلفاته: "القرآن والسلطان"، "مواطنون لا ذميون".

انظر: مجلة المعرفة، الرياض، (ص ١٤٠ – ١٤٣)، العدد (٨٥)، ربيع الآخر ١٤٢٣هـ.

عن الأخذ بحديث الرسول ﷺ: "لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام. وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها"[١] بقوله: "إننا يجب أن نقرأ أحاديث بدء اليهود والنصارى بالسلام في ضوء أسس التصور الإسلامي – إذا صح التعبير – وليس في ضوء خصوصية مؤقتة ارتأتها السياسة الإسلامية في عهد الرسول عليه السلام. وهذه التفرقة ضرورية لتحديد إطار ما هو ثابت وما هو متغير في التفكير الإسلامي، وما هو قاعدة وما هو استثناء"[٢].

ولقد دعا بعضهم إلى التعايش السلمي والتعاون الودي وتحقيق الاندماج التام مع غير المسلمين، وذلك من خلال تطويع بعض النصوص الشرعية، مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ وَٱلصَّـٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة: ٦٢)، فالجنة عند عبدالعزيز جاويش ليست وقفاً على من آمن بمحمد ﷺ، وإنما يكفي مجرد الإيمان بالله واليوم الآخر، وأن التفاضل والجزاء هو بالعمل الصالح ومنه التعمير والتكنولوجيا والكشوف العلمية[٣].

وهكذا أدى بهم البعد عن نصوص الكتاب والسنة في الوقوع في مثل هذه المزالق والتي لا تصدر إلا عن من حكم عقله فيما لا مجال له فيه.

ولأن موضوع البحث يرتبط ارتباطاً وثيقاً بهذه النقطة، فسيأتي مزيد من أقوالهم في مبحث لاحق – بإذن الله – مما يغني عن الإطالة هنا في نقل شواهد تدلل على ما ذكرنا.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب السلام وكيف يرد عليهم (ح ٢١٦٧)، (١٧٠٧/٤).

(٢) مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي (ص ١٨٧ – ١٨٨)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٣) نقلاً عن العصريون معتزلة اليوم، يوسف كمال (ص ٣٠)، دار الوفاء، مصر، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢ – ضعف العناية بالعلم الشرعي:

إن ضعف الفقه في الدين وقلة الحصيلة من العلم الشرعي لدى كثير من أصحاب هذا الاتجاه من أهم الأسباب التي أدت إلى انحرافهم في هذا الباب وغيره من أبواب الدين. وهذه السمة تظهر جلياً في مؤلفاتهم وأفعالهم. ومن أوضح الأدلة على قلة بضاعة بعضهم من العلم الشرعي تقديم أحكام عقولهم على نصوص الشرع. ومن ثم تناقضهم واضطرابهم في مسائل الاعتقاد والذي أدى بهم إلى البعد عن معتقد السلف.

ومن أمثلة ذلك تصنيفهم قضايا الولاء والبراء بالقضايا التي لا اعتبار لها ولا أثر لها على عقيدة المسلم. فلا ولاء ولا براء ولا تقسيم للملأ عندهم إلى مسلم وكافر، لأن ذلك التقسيم كما يذكر – محمد عمارة[١] – قد ارتبط بالعصور الوسطى وعهود الظلام[٢].

ومن الأمثلة التي تصور قلة العلم الشرعي لدى أصحاب هذا الاتجاه حتى في بدهيات الإسلام التي يعرفها من له أدنى علم.

قول أحمد زكي أبو شادي[٣]: "فهم المسيحية واجب على كل مسلم، بل

---

(١) محمد عمارة: محمد عمارة مصطفى عمارة، مفكر ومؤلف ومحقق وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، كان في شبابه يسارياً ثم تحول عنه إلى ما يسميه بـ "الفكر العربي الإسلامي العقلاني المستنير" اتجه إلى إحياء تراث المعتزلة قديماً والمدرسة العقلية "مدرسة الأفغاني ومحمد عبده حديثاً"، جاوزت أعماله الفكرية تأليفاً وتحقيقاً المائة كتاب، ويظهر في كتاباته المتأخرة بعض الرجوع عن أفكاره العقلانية.

انظر: الإسلام وحقوق الإنسان، له (ص ٢٨١)، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤هـ.

(٢) انظر: تيارات الفكر الإسلامي، محمد عمارة (ص ٨٠)، دار الشروق، القاهرة، بدون رقم الطبعة، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٣) زكي أبو شادي: أحمد زكي بن محمد أبي شادي، طبيب وأديب، له نظم كثير، تعلم في جامعة لندن، هاجر إلى نيويورك وتوفي بها سنة ١٣٧٤هـ.

انظر: الأعلام (١/١٢٧ – ١٢٨).

الإيمان بها حتم عليه إذ قبل أن يكون المرء مسلماً يجب أن يكون مسيحياً"[١].

بل أن بعضهم زعم أنه يمكن للمرء أن يبدل دينه ولا حرج، يقول حسن الترابي[٢]: "إنه في إطار الدولة الواحدة والعهد الواحد يجوز للمسلم - كما يجوز للمسيحي - أن يبدل دينه"[٣].

ولا شك أن مثل هذا الكلام جهل واضح لبدهيات العقيدة وضلال مبين - وسيأتي من خلال المباحث التالية - بإذن الله تعالى مزيدٌ من الشواهد على ذلك.

---

(١) ثورة الإسلام، أحمد زكي أبو شادي (ص ١٢٤)، مكتبة الحياة، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) الترابي: حسن بن عبدالله الترابي، من مواليد قرية ود الترابي بالسودان، تعلم على يد جده الذي كان شيخ طائفة صوفية، عمل محاضراً ثم عميداً لكلية القانون بجامعة الخرطوم، وعين وزيراً للعدل، ثم رئيساً للبرلمان السوداني، أسس الجبهة الإسلامية القومية، ثم انفصل عنها ليؤسس حزب المؤتمر الشعبي، في عام ١٩٩١م، من مؤلفاته: المصطلحات السياسية في الإسلام، وتجديد أصول الفقه الإسلامي.

انظر: موقع www.attajdid . ma. وانظر: الموسوعة الميسرة (١/ ٢٣٥).

(٣) نقلاً عن الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول، أحمد بن مالك (ص ١٢)، تقديم: محمود عبدالله برات، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.

٣ – فساد كثير من الحكومات في العالم الإسلامي:

لقد حرص المستعمر الكافر على إخضاع دول العالم الإسلامي بعد رحيله عنها إلى ما يخدم مصالحه وينفذ ما يريد من برامج التغريب وغيرها.

ولقد بُلي العالم الإسلامي خاصة في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجري بكثير من الحكام المخلصين للغرب الكفار والمتعلقين بأذياله. ولا يهمنا هنا الحديث عن صور الولاء الذي تسابقت إليه الحكومات في العالم الإسلامي للغرب الكافر، وإنما المقصود بيان مدى إسهام هذه الحكومات في ظهور تيارات العقلنة التي كان لها مع الحكومات دورٌ كبيرٌ في تمييع عقيدة الولاء والبراء، وخاصة ما كان من حاكم مصر "محمد علي باشا" والذي اشتهر بشدة فتنته بالغرب ومتابعتهم والسير على خطاهم، والذي ما فتئ خلال فترة حكمه الطويلة والتي بلغت خمساً وأربعين سنة تقريباً يتولى الكفار ويصادقهم، ومن ذلك إسهامه في بناء فكر بعض أبناء هذه الأمة على أساس الاقتراب من أوروبا والابتعاد عن الدين، وتمثل ذلك في تلك البعثات التي أرسلها للغرب للتعلم هناك حتى تعود بحضارة الغرب وفكره وثقافته، ولتمثل بذلك بداية الانحراف في أحكام الولاء والبراء.

ولقد تمت الإشارة فيما سبق إلى ما جرّته هذه البعثات إلى العالم الإسلامي من ظهور هذا التيار العقلي الذي فُتن بالحضارة الغربية ونشرها وقد دللنا على ذلك بما لا نود إعادته هنا.

٤ – وقوعهم تحت ضغط الهزيمة النفسية أمام الحضارة الغربية:

أمام الواقع المؤلم من التخلف العلمي والحضاري الذي منيت به الأمة الإسلامية في قرونها المتأخرة وما قابله من تقدم علمي وحضاري عند الغرب أصيب بعض دعاة الإصلاح بهزيمة نفسية بسبب جهلهم بحقيقة دينهم وبحقيقة الحضارة الغربية مما أدى بهم إلى احتقار ما عندهم وتعظيم الغرب والاعتقاد فيه والتودد إليه والنظر بمنظاره والحكم على دين الله بمقياس الحضارة الغربية، وهذا ما ظهر لنا واضحاً من خلال ما عرضناه من تاريخ انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء، حيث كانت بداية الهزيمة النفسية المعاصرة منذ ذلك الاتصال الذي تم بين المسلمين وبين الأوربيين في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر عن طريق البعثات التعليمية حيث عاد بعض أفراد هذه البعثات بهزيمة نفسية من جراء افتتانهم بالحضارة الغربية، فتشربوا الثقافة الغربية وتبنوا أفكارها وأعجبوا بها أيما إعجاب، حتى حكموا على الإسلام من خلال الحضارة الغربية، وهذا ما نراه في كلام الطهطاوي حين ذهب إلى أن مدنية أوربا الحديثة التي تقوم على العقل تحقق النتائج نفسها التي تهدي إليها مدنية الدين، فقال: "ومن زاول علم أصول الفقه، وفقه ما اشتمل عليه من الضوابط والقواعد، جزم بأن جميع الاستنباطات العلمية، التي وصلت عقول أهالي باقي الأمم المتمدنة إليها، وجعلوها أساساً لوضع قوانين تمدنهم وأحكامهم، قل أن تخرج عن تلك الأصول التي بنيت عليها الفروع الفقهية، التي عليها مدار المعاملات. فما يسمى عندنا بعلم أصول الفقه يشبه ما يسمى عندهم بالحقوق الطبيعية أو النواميس الفطرية، وهي عبارة عن قواعد عقلية تحسيناً وتقبيحاً يؤسسون عليها أحكام المدنية، وما نسميه نحن بالعدل والإحسان يعبرون عنه بالحرية والتسوية، وما يتمسك به أهل الإسلام من محبة الدين

والتولع بحمايته مما يفضلون به عن سائر الأمم في القوة والمنعة يسمونه محبة الوطن"[١].

وهذه الهزيمة النفسية هي التي جعلت خير الدين التونسي يدعو إلى الاقتباس من النظم الأوربية وتغيير نظم المجتمع المسلم كما هو واضح في قوله بعد كلامه عن تقدم أمم الغرب: "هل يمكننا اليوم الحصول على الاستعداد المشار إليه بدون التقدم في المعارف وأسباب العمران المشاهدة عند غيرنا، وهل يتيسر ذلك التقدم بدون إجراء تنظيمات سياسية، تناسب التنظيمات التي نشاهدها عند غيرنا من الناس، على دعامتي العدل والحرية اللذين هما أصلان في شريعتنا، ولا يخفى أنهما ملاك القوة والاستقامة في جميع الممالك"[٢].

ولم تكن البعثات التعليمية السبيل الوحيد الذي أورث أصحاب هذا الاتجاه هزيمة نفسية أدت بهم إلى الانحراف في باب الولاء والبراء وغيره من أبواب الدين. إذ أن من أخطر ما أثمره الاستعمار في البلاد الإسلامية بعض دعاة الإصلاح المهزومين بالهزيمة النفسية والذين كانوا يرون أنه لا يمكن للأمة المسلمة مواجهة هذا الاستعمار المتقدم حضارياً وهي تعيش في جهل وتخلف، ولذا لابد أن ترضخ للاستعمار وتوالي أهله[٣]، ولقد ظهر ذلك وبشكل واضح من خلال ما ذكرناه من تعاون محمد عبده وسيد أحمد خان مع الاستعمار الإنجليزي ودعوتهما الصريحة إلى موالاة الإنجليز وتبني أفكاره.

يقول أبو الأعلى المودودي[٤] واصفاً أثر الهزيمة النفسية على أصحاب

---

(١) المرشد الأمين للبنات والبنين (٢/٤٦٩).

(٢) أقوم المسالك في معرفة الممالك (ص ٢٤٣).

(٣) انظر: الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر (١/٣٤٦ – ٣٤٧).

(٤) أبو الأعلى المودودي: سيد أحمد حسن المودودي، ولد في الهند من أسرة ذات دين وتقوى، ترأس تحرير جريدة المسلم، ثم أسس الجماعة الإسلامية، من مؤلفاته: "مبادئ الإسلام"، "نحن=

فشرع في إنشاء المدارس الإنجليزية، وحارب المدارس الإسلامية وهدد أغنياء المسلمين حتى يكفوا عن مساعدة هذه المدارس، كما حرص على إبعاد المسلمين عن كل الوظائف ذات المسؤولية[١]. وطفق يبحث في أبناء المسلمين عمن يخدم مصالحه ويحقق أهدافه، ويستنطقه في تقرير شرعيته، فوجد بغيته في سيد أحمد خان[٢]، الذي عارض ثورة (الاعتصام الكبير) عام (١٢٧٤هـ/١٨٥٧م) والتي قادها المجاهدون المسلمون ضد الإنجليز لأنه كان يرى أن المسلمين ليست لديهم القوة الكافية التي تمكنهم من مواجهة الإنجليز، ولم يقتصر أحمد خان على معارضة الثورة، بل عمل على حماية الإنجليز من بطش الثائرين، ودعا إلى موالاة الإنجليز والرضوخ لهم في كتابه الذي ألفه بعنوان: "ولاء المسلمين في الهند"، ومن أجل ذلك دعا إلى إزالة الحواجز بين المسلمين والإنجليز بالإقبال على دراسة الإنجيل ومعايشة الإنجليز ومشاركتهم موائدهم والتشبه بهم في آدابهم وتقاليدهم، وقد كافأته بريطانيا على مواقفه هذه الموالية لها عندما زارها عام (١٨٦٩م/١٢٨٦هـ) حيث كان ابنه يدرس هناك فنزل لمدة عام ونصف ضيفاً مبجلاً على الأوساط الإنجليزية الراقية، فاحتفل به كبار الإنجليز الرسميين وقابل الملكة وولي العهد والوزراء الكبار، ونال الوسام الملكي ولقب الشرف (سير)، وأثنت عليه الصحافة الإنجليزية، كما هيؤوا له

---

(١) انظر: مقال: "جذور العلمانية والتغريب" (ص ٨٧) مجلة البيان العدد (١٦٠) السنة الخامسة عشرة.

(٢) سيد أحمد خان: أحمد خان بن محمد حنفي خان، من أصل عربي، خدم الحكومة أميناً للسجلات، تولى الوظائف في الحكومة الإنجليزية، وكان موالياً لها، وتعرض للاغتيال ولكنه نجا، من مؤلفاته: "تفسير القرآن العظيم"، "عن طريق العلم والعقل وآثار الصناديد" توفي سنة ١٨٩٨م.

انظر: المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر، (ص ٤٨٣ – ٤٨٥)، المنجد في الأعلام (ص ٢٥)، لويس معلوف وفردينان نوفل، دار المشرق – بيروت، الطبعة (٢٢)، ١٩٧٥م.

زيارات الجامعات والمعاهد العلمية، ومقابلة كثير من العلماء والمفكرين في زيارة تذكرنا بالبعثات الباريسية (للمصلحين) العرب[١]! كما تذكرنا مواقفه من الاحتلال بموقف محمد عبده الموالي للإنجليز، ومحاولته التقريب بين الإسلام والحضارة الغربية. وأحمد خان وإن كان قد شابه محمد عبده في هذين الأمرين، إلا أن الأول أشد بعداً وانحرافاً في مسائل أخرى كثيرة ليس هنا موضع استقصائها إذ مازلنا نتابع سير الأحداث والأفكار المؤثرة في خط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء.

بعد عودة سيد خان من بريطانيا إلى بلاده (١٢٨٧هـ - ١٨٧٠م) ونفسه ممتلئة إعجاباً بما شاهد ورأى، أخذ على عاتقه أن يفتح أعين المسلمين على عظمة الحضارة الغربية ويشق لهم طريقاً للاقتباس منها، فكان أول رجل في شبه القارة الهندية يقوم بمحاولة للتوفيق بين الإسلام والحضارة الغربية[٢]. وكانت وسيلته إلى ذلك:

أولاً: أنشأ مجلة دورية سماها: تهذيب الأخلاق، سنة (١٢٨٧هـ - ١٨٧٠م)، وعلى صفحات هذه المجلة نشر كثيراً من آراءه المنحرفة، وتأويلاته الباطلة والتي يحاول بها تطويع النصوص لتوافق قيم الغرب ومفاهيمه.

ومن بين تلك الآراء قوله: إن الجهاد يكون مشروعاً فقط عند الدفاع عن النفس، وبشرط أن يحمل العدو المسلمين على تغيير دينهم صراحة. ويرفض

---

(١) انظر: زعماء الإصلاح في العصر الحديث، أحمد أمين (ص ١٢٩ - ١٤٧)، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧١م، كفاح المسلمين في تحرير الهند، عبدالمنعم النمر (ص ٤٢ - ٤٦)، مكتبة وهبة - مصر، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ومفهوم تجديد الدين، بسطامي سعيد (ص ١٢٢)، دار الدعوة - الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
وانظر: Islam and modenism, Maryam Jameelah p.٥٠ - ٥٣, LAHORE - ١٩٦٨.

(٢) انظر: مفهوم تجديد الدين، (ص ١٢٣)، المجددون في الإسلام (ص ٤٨٥).

هذا الاتجاه: "... فلما مضوا بهذه العقلية المريضة الزائفة يريدون الإصلاح لم يروا أضمن للرقي ولا أدنى للوصول إليه من أن يحاكوا في حياتهم اليومية كل مظاهر التمدن والحضارة الغربية، فيعودوا كالمرآة الصافية يرى فيها خيال الروضة والأزهار والرياحين وليس فيها من حقيقة هذه المناظر شيء"[١].

ولقد بلغ الانهزام بهؤلاء القوم حتى زعم بعضهم بأننا في حاجة إلى التقليد والتبعية للغربيين في كل شيء، نعتاد عاداتهم، ونلبس لباسهم، ونأكل طعامهم، يقول محمد فريد وجدي: "إن الأمم الإسلامية لفي حاجة إلى تقليد الغربيين في كل شيء حتى ملاهيهم ومراقصهم وإلحادهم إن أرادت أن تبلغ شأوهم في حلبة الحياة"[٢].

ويقول محمد سليم العوا[٣] بعد أن دعا إلى إلغاء كثير من أحكام أهل الذمة: "هذا الحل يرفع عن كاهل المشرع المسلم المعاصر كثيراً من الحرج الدولي والسياسي والاجتماعي"[٤].

إذن المقصود من وراء هذه التنازلات هو ضغط الهزيمة النفسية أمام الحضارة الغربية.

=والحضارة الغربية"، توفي سنة ١٣٩٩هـ.

انظر: الموسوعة الميسرة (١/٢١٠).

(١) الحجاب، أبو الأعلى المودودي (ص ٣٩)، دار الفكر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) نقلاً عن "موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين" مصطفى صبري، (١/٣٦٩)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(٣) محمد سليم العوا: باحث ومفكر مصري معاصر، من المختصين بالدراسات القانونية الجنائية، عمل أستاذاً لفقه العقوبات بجامعة الملك سعود، من مؤلفاته: "في أصول النظام الجنائي"، "الحق في التعبير".

(٤) صحيفة المدينة والشورى النبوية، جزء من وقائع ندوة النظم الإسلامية، إصدار مكتب التربية لدول الخليج العربي (ص ٦٥)، نقلاً عن نظرات شرعية في فكر منحرف، سليمان الخراشي، (ص ١٢١)، بدون معلومات نشر.

٥ – رغبتهم في تحسين صورة الإسلام المشوهة في أذهان الغربيين:

لا شك أن الحرص على إبراز صورة الإسلام المشرقة أمام غير المسلمين في الشرق والغرب، ورد ما نسب إلى الإسلام من الشبهات بالطرق الشرعية من أعظم سبل الدعوة إلى الله.

وما حدث في تاريخ الأمة الإسلامية من اعتناق ملايين البشر لهذا الدين إلا ثمرة لزوم هذا السبيل.

ومن تتبع أحوال كثير من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر يجد أن الترغيب في الدخول إلى الإسلام والذود عن حياضه مما نسب إليه من الأباطيل والشبهات يمثل الهم الأكبر لبعضهم – وهذا مما يحمد لهم – لكن مما يؤسف له أن هذا الهم على جلالته قد ساقهم إلى ابتداع أساليب شاذة وعقائد جديدة، إذ تخلوا عن شيء من دين الله واجتزؤوا نصوصه ونسبوا إليه ما ليس منه، حتى انتهوا إلى تشويه صورة الإسلام، فلا الإسلام خدموا، ولا غير المسلمين هدوا!

ومن ذلك أن أهل الغرب فهموا من الجهاد أنه العدوان وسفك الدماء فطفق أصحاب هذا الاتجاه يردون عن الإسلام تلك الفرية بمنطق ضعيف واهن مهزوم، فألغى بعضهم نصوص الكتاب والسنة في الجهاد فأبطلوا الجهاد، وطفق آخرون في تأويل تلك النصوص واجتزائها فقصروا الجهاد على الدفاع[١].

يقول الشيخ مصطفى صبري[٢] في معرض إنكاره على محمد فريد وجدي

---

(١) سيأتي تفصيل كلامهم في هذا الموضوع في الفصل القادم – بإذن الله تعالى –.

(٢) مصطفى صبري: فقيه باحث، تركي الأصل والمولد والمنشأ، تولى مشيخة الإسلام في الدولة العثمانية، قاوم الحركة الكمالية ثم هاجر إلى مصر بأسرته، ألف العديد من الكتب منها: "موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين" و"النكير على منكري النعمة في الدين والخلافة والأمة" توفي سنة ١٣٧٣هـ.

انظر: الأعلام (٢٣٦/٧)، معجم المؤلفين (٢٥٨/١٢).

وغيره من العقلانيين سلوك هذا السبيل: "ولعل ما يضطر الأستاذ – أي محمد فريد وجدي – إلى تحريف الواقع في إنكاره المحاربة للدين عقليته المتأثرة من استنكار الغربيين هذه الحروب وتعييبهم الإسلام بها، والمألوف من كتَّاب مصر وعلمائها عند الدفاع على مثل هذه الاتهامات الغربية الموجهة إلينا والذي أعيبهم أنا به، هو الدفاع المشوب بالتهيب والهرب الناشئ عن قوة الغرب المتغلب على الشرقيين، لكني عندما توليت نقاش الغربيين أو مقلديهم في مسائل تختلف أنظارهم فيها عما عندنا، أناقشهم بجرأة لا هرب معها ولا وجل، وليس بمعقول عندي إذا جرت مناظرة بين امرئ وبين الأقوياء منه في السلاح المادي أن يناظر مشغول الذهن بضعفه في ذلك السلاح فتشوش طريق المناظرة عليه، مع أن ما رأيته بمصر تجاوز هذه المرحلة، مرحلة التأثر والتهيب فأصبحت عقليات المسلمين المتكلمين عند درس المسائل الإسلامية عقلية الغرب بعينها وأصبح ما يعيبه الغرب عيباً عندهم أيضاً"[1].

ولأن الغرب يستنكر عقيدة الحب في الله والبغض في الله ويرى أنها من التعصب، انبرى أصحاب هذا الاتجاه للدفاع وكأن الإسلام متهم في قفص الاتهام، وجرهم الحرص على تبرئة الإسلام إلى تأويل النصوص وتعسف الأدلة ونفي هذه العقيدة الثابتة، وإثبات ضدها ونسبتها إلى الإسلام.

يقول محمد عبده: "الأصل السادس للإسلام: مودة المخالفين في العقيدة"[2].

ويستدل لذلك بقوله: "أين أنت من صلة المصاهرة التي تحدث بين أقارب الزوج وأقارب الزوجة، وما يكون بين الفريقين من الموالاة والمناصرة على ما

(١) موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين (٤/ ٣٧١).

(٢) الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية (ص ٧٨).

عهد في طبيعة البشر؟ وما أجلى ما يظهر ذلك بين الأولاد وأخوالهم، وذوي القربى لوالدتهم، أيغيب عنك ما يستحكم من ربط الإلفة بين المسلم وغير المسلم"[١].

ويرد تلك العقيدة الثابتة بقوله: "إن بعض الجهلة المتشدقين ربما تعرض لهم الشبه في فهم هذه الآيات... على أنه لا شبهة لهؤلاء الجهلة في مثل هذه الآيات تسوغ لهم تفسيق إخوانهم أو تكفيرهم بعدما جاء في الآية المحكمة من قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٨ – ٩). وبعدما جاء في القصص الذي قصه الله علينا لتكون لنا فيهم أسوة، إذ قال: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (لقمان: ١٥). وبعدما أباح الله لنا في آخر ما أنزل على نبيه ﷺ نكاح الكتابيات ولا يكون نكاح قوم حتى تكون فيهم قرابة المصاهرة، ولا تكون تلك القرابة حتى تكون المودة، وحقيقة ما جاء في الآيات الدالة على النهي عن موالاة غير المؤمنين، أو مودة الفاسقين والمحادين لله تعالى أنه نهى عن الموالاة في الدين ونصرة غير المؤمن على المؤمن فيما هو من دينه، وإمداد الفاسق بالمعونة على فسقه، وعن اتخاذ بطانة من غير المؤمنين، يكون من صفتها أن تبذل وسعها في خذلانهم وإيصال

---

(١) المرجع السابق (ص ٧٩).

الضرر إليهم"[١].

وهذا محمد الغزالي[٢] يقول: نريد للصحوة الإسلامية أمرين أولهما: البعد عن الأخطاء التي انحرفت بالأمة وأذهبت ريحها وأطمعت فيها عدوها... والآخر! إعطاء صورة عملية للإسلام تعجب الرائين، وتمحو الشبهات القديمة وتنصف الوحي الإلهي... ويؤسفني أن بعض المنسوبين إلى هذه الصحوة فشل في تحقيق الأمرين جميعاً، بل ربما نجح في إخافة الناس من الإسلام ومكن خصومه من بسط ألسنتهم فيه... [٣].

ويسمي الغزالي المعارك – كما يسميها – التي أخافت الناس من الإسلام ويذكر منها النقاب، وولاية المرأة للمناصب ومنها الإمامة الكبرى.

ويرى الغزالي أن بعض المرويات الصحيحة تقف عقبة أمام سير الدعوة الإسلامية لأنها تخالف العقل عنده، ولذلك فلا مانع عنده أن ترد حتى وإن صحت فيقول: "وقد نقدت مرويات جاءت في الصحاح، رأيتها تمس الصميم من ديننا! وتفتح ثغرات مخوفة ينفذ منها عدونا، ما قصدت بذلك أن ألمز كبيراً أو أضع من قدره، ولا قصدت بذلك أن أرفع خسيستي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وإنما كان نصحي لله ورسوله ومصلحة

---

(١) انظر: الأعمال الكاملة لمحمد عبده (١/٧١١ – ٧١٢).

(٢) محمد الغزالي: محمد الغزالي السقا، داعية إسلامي مشهور، يعد من الأعضاء البارزين في جماعة الإخوان المسلمين، عمل أستاذاً بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ثم وكيلاً لوزارة الأوقاف، تعددت مؤلفاته إلى أكثر من خمسين كتاباً، رأس أخيراً المجلس العلمي للمعهد العالمي للفكر بالقاهرة، توفي سنة ١٤١٦هـ في أثناء مشاركته في ندوة فكرية بالرياض.
انظر: مجلة إسلامية المعرفة، عدد خاص عن الشيخ محمد الغزالي (العدد ٧) السنة الثانية ١٤١٧هـ، إصدار المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

(٣) انظر: السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالي (ص ٣٦)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٩م.

الدين، الذي شرفت بالانتماء إليه والدفاع عنه"[١]. إذن المقصود من هذه التنازلات هو الرغبة في تحسين صورة الإسلام في أذهان الغرب والدفاع عن الإسلام.

وهكذا جعل أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر أمثال تلك الشبهات والتهم تروج عليهم، فوقعوا صرعى حمى التأويل الدفاعي للإسلام، وكأن الإسلام مذنب ومخطىء حتى انتهوا إلى تشويه صورة الإسلام الصحيحة، وفي ثنايا الصفحات القادمة سنطالع – بإذن الله تعالى – أثر هذه الرغبة الجامحة في انحراف أصحاب هذا الاتجاه.

---

(١) المرجع السابق (ص ١٩٠).

٦ - رغبتهم في معالجة الأحداث الطائفية[١]:

تحت وطأة الأحداث الطائفية في بعض بلاد المسلمين وما جرته من ويلات ونكبات على المجتمعات الإسلامية، انبرى مجموعة من الدعاة والمصلحين والمفكرين لمعالجة تلك المشكلة، وكان من أولئك أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر - وهذا مما يشكر لهم - لكن هذا الجهد على أهميته مثل مزلقاً أهدرت فيه كثير من الثوابت العقدية والتشريعية، حيث ظن هؤلاء القوم أن استدفاع ويلات الفتنة الطائفية وآثارها المدمرة لا يكون إلا باسترضاء أهل الذمة ولو على حساب دين الله، وكأن المسلمين مخطئون في حقهم ومذنبون، فحكموا لهم بالإيمان، وبالفوز بالجنة، وأهدروا الأخوة الإسلامية وأحلوا محلها الأخوة الوطنية التي يريدون بها أن تشمل أهل الذمة، وأبطلوا أحكام أهل الذمة وعدوها سبيلاً إلى الشقاق وتمزيقاً لوحدة الأمة.

فهذا محمد عبده يكتب بعد أحداث طائفية بين المسلمين والأقباط في مصر سنة ١٨٨٨م ويقول: ... إن الأقباط إخوة للمسلمين في الوطنية، قامت الأدلة على التحامهم بالألفة والمحبة، وأخذ كل منهم بعضد أخيه عند الشدة، ورسخ ذلك في نفوسهم بالتوارث عن أسلافهم...[٢].

ويؤلف محمد عمارة كتاب "الإسلام والوحدة القومية" على إثر أحداث

---

(١) ولدت الأحداث الطائفية في البلاد الإسلامية في النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري إبان الاستعمار الأوروبي النصراني لممالك المسلمين، حيث استدرج الاحتلال الأقليات الدينية غير المسلمة إلى التعاون معهم ضد الأغلبية المسلمة، وسعى إلى تأجيجها للمطالبة بصلاحيات واسعة - رغم كونها أقلية - تجعلها على قدم المساواة والندية مع الأكثرية الساحقة من المسلمين مستخدمة تحت حماية المحتل أسلوب العنف والقمع، والذي يقابله المسلمون بالمثل عند سنوح الفرصة كما جرى في مصر بين الأقباط والمسلمين إبان الحملة الفرنسية على مصر ١٨٢١م، وكما جرى بين المسلمين والنصارى في دمشق سنة ١٨٦٠م إبان الاحتلال الإنجليزي.

(٢) انظر: الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٦٥٢/١ - ٦٥٤).

عنف جرت بين الأقباط والمسلمين في مصر يعرض فيه حلاً للمشكلة الطائفية يقوم على إنكار تقسيم البشر حسب الانتماءات إلى شرائع موسى وعيسى ومحمد عليهم السلام[١]، ويثبت للنصارى وصف الإيمان ويجعل كفرهم برسالة محمد ﷺ مجرد بدعة داخل الدين الواحد[٢]، أما الجزية وبقية أحكام أهل الذمة والبراءة من الكفار فهي - عنده - مصادر محركة للنفوس نحو الطائفية والشقاق[٣].

ويؤلف محمد سليم العوا على إثر أحداث عنف طائفية - أيضاً - جرت في مصر بين المسلمين والأقباط كتاب "الأقباط والإسلام" يطرح فيه علاجاً للفتنة الطائفية يقوم على تعسف الأدلة، وليّ أعناق النصوص، وإنكار الثوابت العقدية، وكأن ترك النصوص على ظاهرها وفهمها كما فهمها السلف هو سبب الفتنة الطائفية، فنراه يقول بعد عرضه نصوصاً عديدة في النهي عن موالاة الكافرين: "هذه الآيات ونظائرها، وهي كثيرة، تقرر أصلاً قرآنياً خاصاً بوجهة الولاء: لمن يكون ولاء المسلم؟ وأين يقف حين يقع النزاع أو يحتدم الصراع أو توري الحرب زندها بين المؤمنين والكافرين؟

والجواب في القرآن الكريم صريح قاطع، أن المؤمن لا يوالي حينئذ إلا الله ورسوله والمؤمنين.

وهذا الأصل محاط بالضوابط التي تحول دون تحوله إلى عداوة دينية أو

---

(١) انظر: الإسلام والوحدة القومية، محمد عمارة (ص ٤٦) المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ٨٩).

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ٨٩ - ١٥٧)، وانظر كتابه الذي ألفه مؤخراً "في المسألة القبطية حقائق وأوهام" حيث يدور الكتاب حول معالجة التوتر الطائفي بنحو ما سبق، مكتبة الشروق - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

بغضاء عقيدية، أو فتنة طائفية.

١ - فالنهي ليس عن اتخاذ المخالفين في الدين أولياء بوصفهم شركاء وطن أو جيران دار أو زملاء حياة، وإنما هو عن توليهم بوصفهم جماعة معادية للمسلمين تتخذ من تميزها الديني لواء تستجمع به قوى المناوءة للمسلمين والمحادة لله ورسوله.

ولذلك تكررت في النصوص القرآنية عبارة، "من دون المؤمنين" للدلالة على أن الموالاة المنهي عنها هي الموالاة التي يترتب عليها انحياز المؤمن إلى معسكر أعداء دينه وعقيدته، من حيث هم أعداء لهذا الدين وهذه العقيدة.

٢ - إن الموادة المنهي عنها هي موادة المحادين لله ورسوله، لا موادة مجرد المخالفين ولو كانوا سلماً للمسلمين، فقد ربط القرآن الكريم النهي عنها في سورة المجادلة بالمحادة لله والرسول، وفي سورة الممتحنة بإخراجهم الرسول والمؤمنين من ديارهم بغير حق.

٣ - إن غير المسلم الذي لا يحارب الإسلام قد تكون مودته واجبة وصلته فريضة دينية.

٤ - أن الإسلام يعلي الرابطة الدينية على كل رابطة سواها... لكن ذلك لا يعني أن يلقي المسلم بالعداوة إلى غير المسلم لمجرد المخالفة في الدين أو المغايرة في العقيدة، بل الأصل هو المودة والبر"[1].

ولعلاج المشكلة نفسها تُنحر أحكام الولاء والبراء، ويؤلف فهمي هويدي كتاب: "مواطنون لا ذميون" و"مصر تريد حلاً"... إلخ. يُقدم فيها الثوابت العقدية

(١) الأقباط والإسلام، محمد سليم العوا (ص ٣٢ - ٣٥)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

فداء لحل المشكلة الطائفية بأسلوب خطابي عاطفي – وكأن دين الله هو سبب هذه الفتنة – فيلغي وصف الكفر والخلود بالنار على مشركي أهل الكتاب ومنكري نبوة محمد ﷺ، ويشكك في أحكام أهل الذمة... إلى غير ذلك من التنازلات العقدية والتشريعية[١].

"إن تحقيق الوحدة الوطنية تكون بالقيام لله بالقسط، وإرساء معالم الشرع الشريف، ورفع مناره، وحفظ حقوق أهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين من أي عدوان يقع عليهم، دون أن يتضمن ذلك تنازلاً عن شيء من الدين، عقيدة أو شريعة"[٢].

(١) انظر: "مواطنون لا ذميون"، فهمي هويدي. والكتاب بمجموعه يدور حول تجريد دين الله من تلك الأحكام. وانظر: "مصر تريد حلاً" فهمي هويدي، (ص ٨٤ – ١٥٤)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

(٢) دعوة التقريب بين الأديان (٤/١٥٣٧).

٧ – مقابلة الغلو في تطبيق أحكام الولاء والبراء من قبل بعض المنتسبين للإسلام:

إن من سنن الاجتماع أن ما من غلو يظهر إلا وينشأ عنه غلو مضاد، والمطالع لبعض ما كتبه أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء يلمس - وبكل وضوح - أنه في أغلب الأحيان ردة فعل لظاهرة الغلو في تطبيق أحكام الولاء والبراء من قبل بعض المنتسبين إلى الإسلام والذين ذهبوا إلى التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف موجبات "الولاء والبراء" بسبب عدم فهمهم مناط التكفير في "الولاء والبراء" وأنه عمل القلب[١].

أو الذين ظنوا أن مقتضى البراء من الكفار معاملتهم بعنف وغلظة، واستباحة دماء الذميين والمعاهدين واستحلال أموالهم مستدلين على ذلك بنصوص النهي عن موالاة الكافرين وموادتهم.

فقابل أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر هذا الغلو بغلو مضاد إذ أعملوا نصوص البر والإحسان بالمخالفين وأغفلوا النصوص المقابلة فقابلوا الغلو بالغلو!

تظهر دعوات التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف موجبات الولاء والبراء من غلاة الإفراط فيقابله أحد رموز غلاة التفريط بقوله: "من نكد الزمن أننا أصبحنا نسمع دعوات تكفير المسلم حتى ألفتها آذاننا، لكن لماذا نسمح لأنفسنا بتوسيع دائرة الحريق وتكفير المسيحي أيضاً؟ من يبقى مؤمناً إذن؟"[٢].

وتستباح دماء الذميين والمعاهدين وأموالهم من قبل غلاة الإفراط فيقابله غلاة التفريط بوجوب محبتهم ومودتهم واعتبارهم إخوة لنا[٣].

---

(١) انظر: (ص ٣٣) من هذا البحث.

(٢) مقالات محظورة، فهمي هويدي (ص ١٤٦)، دار الشروق، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) أمثلة هذه الصورة من كلام أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر كثيرة جداً، وسيأتي تفصيلها في الفصل القادم.

وتظهر دعوات بمعاملة الكفار بغلظة وعنف من قبل غلاة الإفراط لسوء فهمهم أحاديث رسول الله ﷺ كحديث: "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه"[١]. فيقابله بعض أصحاب الاتجاه الإسلامي المعاصر (غلاة التفريط) برد تلك الأحاديث وعدها إجراءات استثنائية في ظروف استثنائية ويعارضونها بأحاديث البر والإحسان بالمخالفين[٢].

وهكذا في سلسلة طويلة من مقابلة الغلو بغلو معاكس حتى آلت عقيدة الولاء والبراء بفعل هؤلاء وهؤلاء إلى عقيدة مشوهة المعالم غير مقبولة شرعاً ولا عقلاً، وحينئذ يبقى تقرير تلك العقيدة العظيمة بالجمع بين النصوص الشرعية كما هو عمل سلف هذه الأمة هو السبيل الوحيد لتحقيق العدل والرحمة للبشرية جمعاء، وهكذا أرادها الشارع الحكيم أن تكون.

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٤٤).

(٢) انظر: "مواطنون لا ذميون" (ص ١٨٧ – ١٨٨)، و"نحو فقه جديد للأقليات" جمال الدين عطية (ص ٦٤)، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

الفصل الثاني

مكانة الولاء والبراء لدى الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر.

تمهيد:

إن لعقيدة الولاء والبراء منزلة عظيمة من الشرع، إذ إنها أصل دين الإسلام وقاعدته.

يقول شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله –: أصل دين الإسلام وقاعدته أمران:

الأول: الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والتحريض على ذلك، والموالاة فيه، وتكفير من تركه، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ (آل عمران: ٦٤).

الثاني: الإنذار عن الشرك في عبادة الله، والتغليظ في ذلك والمعاداة فيه، وتكفير من فعله[١].

وقد كان النبي ﷺ يبايع أصحابه على تحقيق هذا الأصل العظيم، فعن جرير بن عبدالله البجلي – رضي الله عنه – قال: أتيت النبي ﷺ وهو يبايع، فقلت: يا رسول الله، ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم، قال: "أبايعك على أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق المشركين"[٢].

وهي حقيقة كلمة التوحيد "لا إله إلا الله" إذ إن النفي منها هو البراءة من جميع المعبودات غير الله في جميع أنواع العبادات، وهذا المعنى جاء موضحاً في

---

(١) انظر: مجموعة التوحيد للشيخ محمد بن عبدالوهاب (ص ٣٣)، طبع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) سبق تخريجه (ص ٤٥).

قوله: "إنني براء مما تعبدون" ومعنى الإثبات منها هو إفراد الله وحده بجميع أنواع العبادات على الوجه الذي شرعه على ألسنة رسله، وهذا المعنى جاء موضحاً في قوله: "إلا الذي فطرني فإنه سيهدين"[١].

والموالاة في الله والمعاداة في الله شرط في الإيمان، وهي أعلى مراتب العبودية كما قال سبحانه: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ۝ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ (المائدة: ٨٠، ٨١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – عن هذه الآيات: " فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وُجد الشرط وُجد المشروط بحرف "لو" التي تقتضي مع الشرط انتفاء المشروط، فقال: "ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء" فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه...."[٢].

وقال ابن القيم – رحمه الله تعالى –: "والله – سبحانه – يحب أن يُعبد بأنواع العبودية، ومن أعلاها وأجلّها عبودية الموالاة فيه، والمعاداة فيه، والحب فيه، والبغض فيه، والجهاد في سبيله، وبذل مهج النفوس في مرضاته، ومعارضة أعدائه، وهذا النوع هو ذروة سنام العبودية، وأعلى مراتبها، وهو أحب أنواعها إليه، وهو موقوف على ما لا يحصل بدونه من خلق الأرواح التي تواليه وتشكره

---

(١) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي (٧/ ٢٣١)، عالم الكتب، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) الإيمان (ص ٣٨).

وتؤمن به، والأرواح التي تعاديه وتكفر به، ويسلط بعضها على بعض؛ لتحصل بذلك محابه على أتم الوجوه، وتقرب أوليائه إليه لجهاد أعدائه ومعارضتهم فيه وإذلالهم وكبتهم ومخالفة سبيلهم، فتعلو كلمته ودعوته على كلمة الباطل ودعوته، ويتبين بذلك شرف علوها وظهورها"[١].

ثم إن عدم تحقيق هذه العقيدة يدخل في الكفر: يقول الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (المائدة: ٥١).

يقول الإمام الطبري – رحمه الله تعالى – : "فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطَه، وصار حكمُه حكمَه"[٢].

وبتحقيق هذه العقيدة تنال ولاية الله: فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك"[٣].

قوله فإنما تنال ولاية الله بذلك "أي لا يكون العبد من أولياء الله ولا تحصل له ولاية الله إلا بما ذكر من الحب في الله، والبغض في الله، والموالاة في الله، والمعاداة في الله"[٤].

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن القيم (ص ٤٤٤)، تحرير المساني حسن عبدالله، دار التراث، القاهرة، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) جامع البيان (٥٠٨/٨).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤١/٩)، تحقيق طارق بن عوض الله، عبدالمحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، بدون رقم الطبعة، ١٤١٥هـ.

(٤) تيسير العزيز الحميد، (ص ٤٨٠).

ولهذا كله صار الحب في الله والبغض في الله الصلة التي على أساسها يقوم المجتمع المسلم في الحياة الدنيا، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ (الحجرات: ١٠).

وهي الصلة الباقية بين الناس يوم القيامة: كما قال سبحانه: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ (البقرة: ١٦٦).

قال ابن عباس – رضي الله عنهما – في قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ قال: المودة[١].

هذا مجمل منزلة الولاء والبراء في الشرع. فهل أبقى أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر تلك المنزلة التي رسمها الشارع الحكيم؟

هذا ما سيظهر لنا في الصفحات التالية.

---

(١) انظر: جامع البيان (٢/٢٧).

مكانة الولاء والبراء لدى الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر:

تعد قضايا الولاء والبراء من أبرز المعالم العقدية التي تناولها أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في مؤلفاتهم، وقلما تجد مؤلفاً لأصحاب هذا الاتجاه إلا وفيه طرح لقضية من قضايا الولاء والبراء – إلا فيما ندر – .

ومن خلال تتبعي لما كتبه وتكلم به أصحاب هذا الاتجاه حول عقيدة الولاء والبراء ظهر لي أنها قد آلت عند كثير منهم إلى مجموعة من المعالم؛ يمكن حصرها في خمس نقاط مع مناقشة ما تقوم عليه هذه المعالم من دعاوى، وهي كما يلي:

أولاً: عقيدة الولاء والبراء ليست من أصول الدين عندهم:

درج بعض أصحاب الاتجاه العقلي على إخراج قاعدة الولاء والبراء الثابتة من أن تكون من عقائد الدين أو أصوله. يقول محمد عمارة مجيباً على تساؤل يطرحه وهو: لماذا العداوة والبغضاء باسم الدين؟: "نحن مع القائلين بأن الملوك ورؤساء الأديان هم مصادر الطائفية والتعصب والشقاق، فالدين الحق، كما ثبت، بريء من ذلك الجرم، فهو واحد، وشرائعه كما قرر سبحانه متعددة أزلاً وأبداً. والحضارة حضارتنا العربية والإسلامية بالذات، بريئة هي الأخرى من ذلك الشقاق الطائفي، والتعصب الديني، لكن... على أية أسس أقام الساسة ورؤساء الأديان صرح ذلك التعصب الديني؟ وما هي الأفكار والمعتقدات والتصورات التي ألقوا بها في ساحة الفكر الديني؛ فابتلعتها العامة؛ بل وقطاعات عريضة من الخاصة، حتى حسب الجميع أنها دين، وغدت مصادر محركة للنفوس نحو الطائفية والشقاق"[١].

ثم يعدد هذه الأفكار والمعتقدات التي يحسبها الجميع ديناً – حسب رأيه

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ٨٨ – ٨٩).

الأخذ بعقوبة الرجم للزاني، وقطع الأيدي، ويرى أن تلك الأحكام كانت عقوبة في العهود الأولى، إذ لم تكن هناك سجون، أما الآن فينبغي الكف عن تطبيق هذه العقوبات الوحشية، التي تنافي التمدن والحضارة، وكان يرى أن الإسلام والهندوكية والنصرانية يجب أن تكون عقائد في نفوس معتنقيها فقط، وهذه العقائد كلها يجب ألا تؤثر في الوطنية[١].

أما تأويلاته الباطلة، والتي يحاول بها تطويع النصوص لتوافق قيم الغرب ومفاهيمه فأمثلتها: أنه لا يرى المعجزات أمراً خارقاً لقوانين الطبيعة، فيفسر قصة إبراهيم – عليه السلام – في الطيور الأربعة بأنها رؤيا منامية. والحوت الذي التقم يونس – عليه السلام – لم يبتلعه، ثم لفظه من جوفه، وإنما التقمه بمعنى أمسكه بفمه.

ويرى أن الملائكة ليست كائنات ذات أجنحة وتشكل، بل هي قوى الطبيعة. والجنة والنار ليست وصفاً لأمور حسية، بل هي إشارات رمزية لحالات نفسية من الألم والعذاب[٢].

ثانياً: أنشأ جامعة عليكره سنة (١٢٩٢هـ – ١٨٧٥م)، واستقدم لها أساتذة أوربيين للتدريس بها، وجعل مهمتها نقل الثقافة الغربية إلى مسلمي الهند، وتشجيع ترجمة العلوم الحديثة إلى اللغة الأردية وقد تحول اسم هذه الجامعة فيما بعد إلى اسم "الكلية الشرقية الأنجلو إسلامية"[٣].

هذا هو الوجه الجديد في خط الانحراف المعاصر في قضايا الولاء والبراء

---

(١) انظر: زعماء الإصلاح في العصر الحديث (ص ١٤٢)، مفهوم تجديد الدين (ص ١٢٩ – ١٣٠)، و"كفاح المسلمين في تحرير الهند (ص ٣٧ – ٣٩).

(٢) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ١٢٨ – ١٢٩).

(٣) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ١٢٣)، و"كفاح المسلمين في تحرير الهند" (ص ٣٧ – ٣٩).

٣ – عبدالعزيز جاويش[1] تابع أستاذه في منهجه، وأنشأ مجلة "الهداية" سنة ١٩١٠م، وأخذ يفسر فيها القرآن على أسلوب شيخه في تقريب الإسلام من قيم العصر، وكان ينشر في المجلة مقالات إسلامية لبعض تلاميذ محمد عبده، تستهدف تقريب الإسلام من الثقافة الغربية.

٤ – محمد فريد وجدي[2] الذي كان له نشاط كبير في التأليف والكتابة في المجلات والجرائد، وأنشأ سنة ١٩٠٧م جريدة "الدستور" وفي سنة ١٩٣٣م أسند إليه الإشرف في مجلة "نور الإسلام" والتي تغير اسمها إلى مجلة "الأزهر" وكان من خلال هذه المجلات ينشر أفكاره التي كان واضحاً فيها تأثره وإعجابه بالحضارة الغربية، وانخداعه بمنهجها.

وكما كان لمحمد عبده في مصر تلاميذ حملوا الراية لمواصلة السير في خط الانحراف المعاصر، فكذلك كان الحال لسيد أحمد خان في الهند، إذ ترك أتباعاً حملوا فكره وساروا على خطه، منهم:

١ – شراغ علي[3]: الذي دعا إلى التوفيق بين الإسلام والعصر الحديث،

---

(١) عبدالعزيز جاويش: عبدالعزيز بن خليل جاويش تونسي الأصل، أرسل في بعثة إلى إنجلترا وعند عودته عين بوزارة المعارف مفتشاً، من رجال الحركة الوطنية بمصر، اختير أستاذاً في جامعة كمبردج، أصدر مجلة العالم الإسلامي وجريدة الهلال، من مؤلفاته: "أثر القرآن في تحرير الفكر"، توفي سنة ١٣٤٧هـ.

انظر: الأعلام (١٧/٤)، أسس التقدم عند مفكري الإسلام (ص ٥٥٨).

(٢) محمد فريد وجدي: محمد فريد بن مصطفى وجدي، مؤلف دائرة المعارف، أنشأ مجلة الحياة ثم تولى تحرير مجلة الأزهر وإدارتها. من مؤلفاته: "المدنية والإسلام"، و"المصحف المفسر"، توفي سنة ١٣٧٣هـ.

انظر: الأعلام (٣٢٩/٦)، معجم المؤلفين (١٢٦/١١ – ١٢٧).

(٣) شراغ علي: هو شراغ علي بن محمد، من أسرة علمية، كان شغوفاً بالمطالعة، تأثر بما كانت تنشره مجلة تهذيب الأخلاق، وبعد مضي بضع سنوات أخذ هو يكتب في تلك المجلة على منوال سيد خان إلى أن أصبح أحد أعضاء حركة عليكرة، توفي سنة ١٨٩٥م. =

- فيقول:

(أولاً: الجزية...

ثانياً: الزي الخاص...

ثالثاً: وقف بناء الكنائس والبيع الجديدة...

رابعاً: "ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم..."

خامساً: "لا تتخذوا بطانة من دونكم..."

سادساً: "لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله...".

سابعاً: "لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء...".

ثامناً: "لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء...")[١][٢].

هذه هي الأفكار والمعتقدات التي ألقاها الملوك ورؤساء الأديان في ساحة الفكر الديني، فابتلعها العامة، وحُسبت من الدين - كما يزعم عمارة -.

وهذه الأحكام وتطبيقها تمثل - عنده - مظهر للتفرقة الدينية والطائفية وتؤكد على غياب الوحدة الوطنية والقومية... وما هي إلا حواجز دينية بين المؤمنين بالإسلام وغيرهم من أهل الشرائع الدينية الأخرى...

فهي إذن - كما يقول - تفرقة لا سبب لها إلا اختلاف الشرائع الدينية!![٣].

وقبل أن يفيق المؤمن من هول هذا التعطيل والتحريف لأركان قاعدة

---

(١) المرجع السابق (ص ٨٩ - ١٣٢).

(٢) سيأتي الحديث عن موقفهم من تلك القضايا مفصلاً مع الرد عليها في مواضع لاحقة من هذا البحث - بإذن الله تعالى - .

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ١١٣، ١٢٠، ١٢١).

الولاء والبراء، يعاجله الكاتب بالنتيجة التي وصل إليها في الحكم على هذه الأركان العظيمة والتي يسميها شبهات ومشكلات، فيقول: "ثبت لنا أن المشكلات والشبهات التي نشأت نشأة تاريخية واجتماعية، ولأسباب دنيوية، ثم انحرف بها نفر من الساسة وفريق من الفقهاء إلى حيث ألصقوها بالدين وتوارثها الخلف عن السلف على أنها عقائد دينية... ثم استمروا في تنميتها، شكلاً ومضموناً بتحريف بعض الكلم الديني عن مواضعه، والاستشهاد من القرآن بما لا يشهد، وبتر النصوص عن سياقها، وعزلها عن أسباب نزولها، وملابسات الوحي بها... الآن... وقد ثبت لنا أن لا شيء من ذلك كله هو الدين أو من الدين في شيء"[١].

وما يقوله د. عمارة ما هو إلا ترديد لما يقوله أستاذه محمد عبده من قبل، إذ يقول: "ما نراه من تباين بين المسلمين وأهل الكتاب سببه هو سياسة الملوك والرؤساء، ولو أقمنا الكتاب وأقاموه لتقاربنا ورجعنا جميعاً إلى الأصل الذي أرشدنا إليه القرآن"[٢].

وفي محاولة لقطع أن تكون هذه العقيدة العظيمة ديناً يُتعبَّد الله به، يقول فهمي هويدي وبأسلوب يتسم بالسخرية أنقله بطوله لتوضيح المقصود:

"قدر لي أن استمع إلى تسجيل صوتي لحديث ألقاه واحد من الدعاة في أحد المساجد، وتثير مقالاته العديد من ردود الفعل المؤيدة والحذرة والساخطة، ولم يجد الواعظ المتحدث في كتاب الله موضوعاً يفيد سامعيه، ولم تستلفت أنظاره قضية ذات شأن في واقع العرب والمسلمين، وما يحيق بهم في الحاضر والمستقبل من المشرق إلى المغرب، وإنما غاية ما فتح الله عليه به كان نزالاً

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٣٨).

(٢) الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٦١٤/٤).

وتجريحاً لمعتقدات الشيعة في رحاب المسجد وأمام حلقة من المسلمين ذوو النيات المخلصة والطيبة، الذين لم ينشغل واحد منهم طوال حياته في الأغلب بقضية تنازل الحسن عن الإمامة لمعاوية، ولا مسألة التقية، ولا الغيبة الكبرى للإمام، أمام هؤلاء استل الواعظ سيفه وراح يقاتل به ويطعن.

كان مدخله هو الحديث عن سبيل المؤمنين، ومنه انتقل إلى مربع غير المؤمنين! ومن باب التغطية والتمويه شن هجوماً شديداً على المتصوفة، جمع فيه الذين تعلقوا مخلصين بحب الله على الذين تاجروا باسمه جل جلاله، ووضعهم في سلة واحدة، ثم أخرجهم من الإسلام، وقذف بهم في مرتع المشركين في جولة استعراضية لم تستغرق ثلاث دقائق، وإن ألحق بهم الفلاسفة والمتكلمة في الثواني الأخيرة. وبعد أن هدأت نفسه وتحقق من أن كلماته ألقت بهؤلاء في الدرك الأسفل من النار؛ واطمأن ضميره إلى أنه أغلق أبواب جهنم على الجميع استدار وأشهر سيفه في وجه الشيعة الإثني عشرية أو الجعفرية. وكان أخطر ما قاله – غفر الله له – أنه صنفهم جملة مع الرافضة والباطنية، وأن دينهم غير دين الإسلام، وأنهم يكفّرون أهل السنة جميعاً من الخليفة الأول أبي بكر الصديق إلى شيخنا الهمام الذي لم أعرف له اسماً... وبعد أن أدى مهمته في الإساءة والتجريح على خير وجه تساءل أمام الحاضرين: ما العمل؟ ثم رد بصوت المبشّر الذي يريد أن ينجي سامعيه من الدنس والأرجاس: "يجب أن نعاديهم لأننا بذلك نعادي الشرك، يجب أن نمتنع عن موالاتهم وودهم لأن ذلك يخالف أركان الإيمان التي تمنع المؤمن من موالاة المشركين! يجب أن نتعلم البغض في الله كما نحرص على الحب في الله. بهذه الوصفة الناجعة بصّر الرجل سامعيه بما يجب أن يفعلوا، ونثر في العقول والأعماق جرعة لا بأس بها من السم باسم البغض في الله... إن الرجل لم يقدم موعظة في الحقيقة، وإنما غرس في صحن

المسجد بذرة خبيثة لا تثمر إلا المر، وأطلق حيث لا يدري أو يدري قنبلة جرثومية من تلك التي ينبغي أن تحرم فكرياً"[١]. هكذا أصبح الحب في الله والبغض في الله والبراءة من أهل البدع والضلال جرعة من السم وبذرة خبيثة وقنبلة جرثومية يحرم الفكر تعاطيها.

هذا هو مفهوم الولاء والبراء ومنزلته عند كثير من أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر، وفيما يلي مناقشة لهذه الأقوال والدعاوى.

١ – الدعوى الأولى:

أن أحكام الولاء والبراء ليست من الدين وإنما هي من نتاج الملوك ورؤساء الأديان.

الرد:

نعلم قطعاً أنه ليس في كتاب الله حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من حكم الولاء والبراء، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده، قال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٧١). ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾ (المائدة: ٥٥). وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ﴾ (الممتحنة: ١٣). وقال تعالى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ﴾ . (آل عمران: ٢٨).

وقد كان النبي ﷺ يبايع أصحابه على تحقيق هذا الأصل العظيم، فعن جرير بن عبدالله البجلي – رضي الله عنه – قال: أتيت النبي ﷺ وهو يبايع،

---

(١) التدين المنقوص، فهمي هويدي (ص ٩٦ – ٩٨)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

فقلت: "يا رسول الله، ابسط يدك حتى أبايعك، واشترط عليّ فأنت أعلم. قال: أبايعك على أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلمين، وتفارق المشركين"[١].

وبعد صراحة هذه النصوص في وجوب البراءة من أعداء الدين، كيف ينكر أصحاب الاتجاه العقلي هذه العقيدة الراسخة من أن تكون من عقائد الدين؟! وكيف يتساءل محمد عمارة عن سبب العداوة والبغضاء باسم الدين؟!! وهي ملة إبراهيم التي سفه نفسه من رغب عنها، وهي الأسوة الحسنة التي أخبر الله بها في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ (الممتحنة: ٤).

ولولا العداوة في الله لما تحمّل الأنبياء والرسل والمؤمنون صنوف العذاب والأذى من الكفار، فالرسول ﷺ لمّا قام ينذر المشركين عن الشرك ويأمرهم بالتوحيد، لم يكرهوا ذلك منه أول الأمر واستحسنوه وحدثوا أنفسهم بالدخول فيه؛ إلى أن صرح ببغض دينهم وتسفيه أحلامهم وتجهيل أكابرهم؛ فحينئذ شمَّروا له ولأصحابه عن ساعد العداوة، وإظهارها بالأذى له ﷺ ولأصحابه، حتى اضطر بعض الصحابة إلى الهجرة إلى الحبشة، وحوصر البعض الآخر في شعب أبي طالب، فإذا عرفت هذا عرفت أن الإسلام لا يستقيم في حق الإنسان ولو وحَّد الله وترك الشرك، ما لم يصرح للكفار بالعداوة والبغضاء، حيث إنه لو كان بالإمكان مداهنة الكفار لما حمَّل رسول الله ﷺ نفسه وأصحابه مؤونة مواجهة الكفار بالعداوة والبغضاء، وهو أرحم الناس بأصحابه وأتباعه، مع ذلك لم يجد لنفسه ولا لأصحابه رخصة في مداهنة الكفار ومجاراتهم ومجاملتهم،

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٥).

وقد أحب المشركون ذلك منه، ولكنه لم يحصل من الرسول ﷺ وصحابته ما طلب المشركون حصوله من المداهنة والموافقة لهم على الكفر. قال تعالى: ﴿ وَدُّوا۟ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ﴾ (القلم: ٩) [١].

أما قول أصحاب هذا الاتجاه: "بأن ما وقع في التاريخ من صور الولاء والبراء ما هو إلا انحراف وقع فيه نفر من الملوك والفقهاء وألصقوها بالدين". وليس نابعاً من عقيدة إيمانية من الحب في الله والبغض في الله، وكأنه جريمة أو عدوان، فهو كلام يحمل في طياته تخطئة سلف الأمة الذين بذلوا مهجهم في سبيل الدفاع عن دين الله قولاً وعملاً.

فهذا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عندما استشار الرسول ﷺ صحابته - رضي الله عنهم - في أسرى بدر، يقول للرسول ﷺ: أرى أن تمكنّا فنضرب أعناقهم، فتمكن علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه، وحتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هوادة للمشركين[٢].

ومن الأمثلة أيضاً: موقف صحابة رسول الله ﷺ من كعب بن مالك - رضي الله عنه - ومن معه من المخلفين الثلاثة، حيث قاطعوهم وهجروهم لتخلفهم عن غزوة تبوك[٣].

ونحن لا نعرف عن الملوك ورؤساء الدين[٤] - كما يسميهم محمد عمارة

(١) انظر: النجاة والفكاك (ص ٤٤، ٤٥)، والموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (١/١٦٦ - ١٦٧).

(٢) انظر: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم (ح ١٧٦٣) (٣/١٣٨٥).

(٣) القصة بطولها في صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك (ح ٤٤١٨) (ص ٧٩٩ - ٨٠٢).

(٤) لا يصح التعبير بمثل هذا المصطلح إذ إن الدين في الفكر الغربي بشتى مذاهبه ودياناته يعني العبادة المصحوبة بالرهبة أو الوحشة، ومعنى هذا أن رجل الدين لا يصلح لفهم أمور المعاش=

- إساءة إلا أنهم من خيار هذه الأمة بعد نبيها محمد ﷺ، فالخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هو من كتب إلى عبدالرحمن بن غُنم[1] بإمضاء ما زعمت أنه مجرد تصورات وأفكار. روى عبدالله بن الإمام أحمد بسنده أن أهل الجزيرة كتبوا إلى عبدالرحمن بن غُنم: إنّا حين قدمت بلادنا طلبنا إليك الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا، وشرطنا لكم على أنفسنا ألا نُحدث في مدينتنا ولا فيما حولها كنيسة ولا قلاية[2] ولا صومعة راهب، ولا نجدد ما خرب من كنائسنا ولا ما كان منها في خطط المسلمين، وأن لا نمنع كنائسنا من المسلمين أن ينزلوها في الليل والنهار، ونوسع أبوابها للمارة وابن السبيل ولا نؤوي فيها ولا في منازلنا جاسوساً، ولا نكتم غشاً للمسلمين، وألا نضرب بنواقيسنا إلا ضرباً خفيفاً في جوف كنائسنا فيما يحضره المسلمون، وألا نخرج صليباً ولا كتاباً في سوق المسلمين، وألا نخرج باعوثاً - قال: والباعوث يجتمعون كما يخرج المسلمون يوم الأضحى والفطر - ولا شعانين[3]، ولا نرفع مع موتانا... وأن نلزم زيّنا حيث كنّا، وألا نتشبه بالمسلمين في لبس قلنسوة ولا

=بسبب انقطاعه عن محبة الناس، وليس كذلك في مفهوم الإسلام الذي لا يعترف بأن هناك= رجل دين له نفوذ واختصاص، فكل مسلم رجل دين ودنيا، ولذا فلا تجد في المعاجم الإسلامية ما يسمى برجال الدين، وإنما تسربت بواسطة المذاهب المادية (انظر: معجم المناهي اللفظية، بكر بن عبدالله أبو زيد، (ص ٢٨٠)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(١) عبدالرحمن بن غُنم الأشعري، الفقيه، الإمام، مختلف في صحبته، توفي سنة ٧٨هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/٤٥).

(٢) قلاية: مكان متعبدهم تشبه الصومعة.
انظر: المجموع شرح المهذب، النووي (١٩/٤١٤)، دار الفكر - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) شعانين: عيدهم الأول قبل فصحهم بأسبوع يخرجون بصلبانهم.
انظر: المجموع شرح المهذب، النووي (١٩/٤١٤).

عمامة، ولا نعلين، ولا فرق شعر، ولا في مراكبهم، ولا نتكلم بكلامهم، ولا نكتني بكناهم.

فكتب ذلك عبدالرحمن بن غنم إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب إليه عمر: أن امض لهم ما سألوا وألحق فيهم شرطين اشترطهما عليهم مع ما شرطوا على أنفسهم: ألا يشتروا من سبايانا، ومن ضرب مسلماً فقد خلع عهده"[١].

"والناظر في هذه الشروط، من خلال الأصول العامة للشريعة والنصوص الواضحة بإلزام أهل الذمة الذلة والصغار، وأن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، يدرك أنها ذات أصل عمري راشدي مستضيء بنور الكتاب والسنة"[٢]، وليست أفكار وتصورات من نتاج البشر.

إذ متى كانت الجزية مجرد فكرة وتصور ألصقت بالدين؟ والله تعالى يقول: ﴿ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ (التوبة: ٢٩).

ومتى كان وقف بناء الكنائس والبيع الجديدة مجرد فكرة وتصور؟ والرسول ﷺ يقول: "لا تحدثوا كنيسة في الإسلام ولا تجدّدوا ما ذهب منها"؟![٣]

ومن أين فهم الكاتب أن النهي عن موادة واستئمان الكافرين من أهل الكتاب، والذين يسميهم (مؤمنون صالحون غير مؤمنين بالشريعة المحمدية) [٤]

---

(١) أخرجه الخلال في أحكام أهل الملل، كتاب الفتوح، باب جامع الشروط الواجبة عليهم، (ص ٣٥٧)، تحقيق سيد كردي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب الإمام يكتب كتاب الصلح على الجزية (٢٠٢/٩)، مطبعة مجلس دائرة المعارف – حيدر آباد، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

(٢) دعوة التقريب بين الأديان (١٦٣/١).

(٣) رواه السبكي في فتاواه (٣٧٢/٢)، مكتبة القدسي – القاهرة – بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٢٤).

في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ (آل عمران: ٧٣).

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ ﴾ (آل عمران: ١١٨).

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ﴾ (المائدة: ٥١).

أقول: من أين فهم أن النهي في هذه الآيات عن موادة الكافرين من أهل الكتاب واستئمانهم هو مجرد فكرة وتصور؟!

يقول ابن جرير – رحمه الله تعالى – في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ﴾ (المائدة: ٥١). بعد أن ذكر أقوالاً في سبب نزولها: "والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله – تعالى ذكره – نهى المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله، وأخبر أنه من اتخذهم نصيراً وحليفاً ووليًا من دون الله ورسوله والمؤمنين، فإنهم منهم في التحزّب على الله وعلى رسوله والمؤمنين، وأن الله ورسوله منه بريئان"(١).

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (آل عمران: ١١٨). يعني بذلك تعالى ذكره: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم من عند ربهم: "لا تتخذوا بطانة من دونكم" يقول: "لا تتخذوا أولياء وأصدقاء لأنفسكم "من دونكم"، يقول: من دون أهل دينكم وملتكم، يعني من غير المؤمنين، وإنما جعل البطانة مثلاً لخليل الرجل، فشبهه بما ولي بطنه من ثيابه، لحلوله منه في اطلاعه على أسراره وما يطويه عن أباعده، وكثير من أقاربه، محل ما ولي جسده من

---

(١) جامع البيان (٥٠٧/٨).

ثيابه"[١]. ثم بيّن أن المعنيين بذلك هم أهل الكتاب من يهود بني إسرائيل وليس المنافقين أو المشركين[٢].

وهكذا فهم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حيث كان شديد الحرص والحيطة من موالاة الكافرين واتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، وزجر عماله ونوابه على استعمالهم على مصالح المسلمين الخاصة. روى ابن أبي حاتم بسنده قال: "قيل لعمر بن الخطاب: إن هاهنا غلاماً من أهل الحيرة حافظاً كاتباً فلو اتخذته كاتباً. قال: قد اتخذت إذاً بطانة من دون المؤمنين"[٣].

وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: قلت لعمر - رضي الله عنه -: إن لي كاتباً نصرانياً. قال: مالك؟ قاتلك الله أما سمعت الله يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ ﴾ [المائدة: ٥١] ألا اتخذت حنيفاً؟ قال: قلت: يا أمير المؤمنين: إن لي كتابته وله دينه، قال: لا أكرمهم إذ أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله، ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله[٤].

هذا فهم السلف لهذه النصوص وهم أعلم الناس بتفسير القرآن الكريم، وذلك لما اختصوا به من فضيلة الاختيار والاجتباء ومعرفة لغة التخاطب وكثرة صحبتهم واجتماعهم بصاحب الرسالة ﷺ أو من نقل عنه من أصحابه[٥].

---

(١) المرجع السابق (٧٠٧/٥).

(٢) انظر: المرجع السابق (٧١٤/٥).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٠٠/٢)، تحقيق حكمت بشير، دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٤) انظر: سنن البيهقي الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب لا ينبغي للقاضي ولا للولي أن يتخذ كاتباً ذمياً ولا يضع الذمي في موضع يتفضل فيه مسلماً (١٢٧/٩).

(٥) انظر: الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن القيم (٥٠٩/٢، ٥١٠)، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

ثم كيف يكون الاستدلال على عداوة الكافرين كافة بقوله تعالى: ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ تعسف وجهالة وإلصاق بالدين ما ليس منه؟ ومن أين فهم محمد عمارة أن الآية لا تشمل أهل الكتاب بل هي في عبدة الأصنام فقط[١]؟

يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي[٢] – رحمه الله تعالى – عن هذه الآية: "فقوله: ﴿ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ ﴾ وقوله: ﴿ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ يشمل كل من كفر بما جاءنا من الحق كاليهود والنصارى والمنافقين ومن تجدد من الطوائف الحديثة. وقد جاء النص على كل طائفة مستقلة، ففي سورة المجادلة عن المنافقين قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ ﴾ (المجادلة: ١٤).

وعن اليهود والنصارى معاً قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ﴾ (المائدة: ٥١).

ومن الطوائف المحدثة كل من كفر بما جاءنا من الحق من شيوعية[٣]

---

(١) انظر: الإسلام والوحدة القومية (ص ١٣٢).

(٢) محمد الأمين الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبدالقادر الشنقيطي، مفسر ومدرس من علماء شنقيط، حج سنة ١٣٦٧هـ واستقر في المدينة المنورة مدرساً في الجامعة الإسلامية، من مؤلفاته: "أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن"، و"آداب البحث والمناظرة" توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر: الأعلام (٦/٤٥).

(٣) الشيوعية: مذهب فكري يقوم على الإلحاد وأن المادة هي أساس كل شيء، ويفسر التاريخ بصراع الطبقات وبالعامل الاقتصادي، والملكية في النظام الشيوعي في يد المجتمع بأكمله.
انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (٢/٩٢٩).
وانظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١١١٠).

وغيرهم، كالهندوكية[1] والبوذية[2] وغيرهم، ومما يتبع هذا العموم ما جاء في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝ وَإِذَا نَادَيۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوٗا وَلَعِبٗاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡقِلُونَ ﴾ (المائدة: ٥٧، ٥٨) [3].

وإذا كان ما سبق من كلام بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر محاولة لطمس شق البراءة من أهل الكتاب وإقصاءه عن الدين، فإن ثلة منهم أيضاً قد نذر نفسه لطمس ما بقي من هذا الشق العقدي، ظهر ذلك في النص الذي سقناه من كلام فهمي هويدي والذي يعطل البراءة من أهل البدع، من خلال استنقاصه لهذا الأصل العقدي، فتراه يحط من هذه المكانة فيقول: "ولم يجد الواعظ المتحدث في كتاب الله موضوعاً يفيد سامعيه ولم تستلفت أنظاره قضية ذات شأن في واقع العرب والمسلمين".

وإن تعجب فعجب من هذا الولاء والنصرة الذي لم يحجبه الكاتب عن

---

(١) الهندوكية: ويطلق عليها أيضاً الهندوسية وهي ديانة وثنية يعتنقها معظم أهل الهند، وهي مجموعة من العقائد الوثنية والآراء الفلسفية والعبادات والتقاليد التي تشكلت عبر مسيرة طويلة من القرن الخامس عشر قبل الميلاد إلى وقتنا الحاضر، وآلهة الهندوكية كثيرة، فلكل منطقة إله، ولكل عمل أو ظاهرة إله.

انظر: ذيل الملل والنحل، محمد سيد كيلاني، (ص ٩)، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها. وانظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٩٠٦). والموسوعة الميسرة في الأديان (٧٣٤/٢).

(٢) البوذية: هم أتباع بوذا، لها انتشار بين عدد من الشعوب الآسيوية، وتتباين عقائد الأتباع حول هذه النحلة، فتجعل البوذية اليابانية "بوذا" جوهراً إلهاً حالاً في الكون، وبوذية الهند – وهي الأصل – لا إله لها، وبوذية الصين مالت إلى الاعتقاد بفكرة كائن مطلق يتمثل في شخصيات مختلفة بوذا واحد منها.

انظر: ذيل الملل والنحل (ص ١٣، ٢٦، ٣١).

(٣) أضواء البيان (١٣٠/٨، ١٣١).

أحد من أهل البدع والأهواء من المتصوفة[١] والفلاسفة وأهل الكلام والرافضة الاثني عشرية[٢] والذي لم يوفر جزءاً منه لهذا الداعية المسلم والذي سامه تنقصاً وتجريحاً.

إن بغض أهل البدع والضلال والذي جرؤ هويدي على تسميته بجرعة سم وبذرة خبيثة وقنبلة جرثومية هو منهج سلفنا الصالح الذين أعرضوا عن أهل الأهواء والبدع، وأعلنوا البراءة منهم، وأذاعوا بين الناس كراهيتهم وبغضهم.

قال الإمام البغوي[٣] – رحمه الله تعالى – : "وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم، وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم"[٤].

---

(١) المتصوفة: حركة ظهرت في القرن الثالث الهجري كنزعات فردية تدعو إلى الزهد وشدة العبادة كرد فعل مضاد للانغماس في الترف الحضاري، ثم تطورت حتى صارت طرقاً مميزة معروفة باسم الصوفية، ويتوخى المتصوفة تربية النفس والسمو بها بغية الوصول إلى معرفة الله تعالى بالكشف والمشاهدة حتى تداخلت طرائقهم مع الفلسفات الوثنية الهندية والفارسية واليونانية المختلفة.
انظر: الفتاوى (٥/١١ وما بعدها). وانظر: الموسوعة الميسرة في الأديان (٢٥٣/١).

(٢) الاثنا عشرية: طائفة من طوائف الشيعة، ومصطلح الشيعة إذا أطلق اليوم لا ينصرف إلا إليهم، وسموا بذلك لأنهم قالوا باثني عشر إماماً دخل آخرهم السرداب بسامراء على حد زعمهم، لهم عقائد منكرة، كقولهم إن القرآن ليس بحجة إلا بقيم وهو أحد الأئمة الإثني عشر، وأن لكل آية معنى باطنياً، وفسرت آيات التوحيد والإسلام وأركان الإيمان بالأئمة الاثني عشر، وأن الإمام يوحى إليه، ولا حجة عندهم بالإجماع، وهم جهمية في نفي الصفات وقدرية في نفي القدر، ومرجئة في الإيمان، والإيمان عندهم معرفة الإمام وحبه، وهم يشركون بالله سبحانه في ربوبيته وألوهيته، والأئمة عندهم قد نزلت بكتب إلهية، وأن حساب الخلق إلى الأئمة يوم القيامة، ولهم عقائد أخرى تفردوا بها أيضاً عن المسلمين وهي إمامة الاثني عشر، وعصمتهم، والتقية، والغيبة، والرجعة، والظهور، والطينة، والبدء.
انظر: الملل والنحل (١٧١/١)، ومقالات الإسلاميين (٩٨/١)، الفرق بين الفرق (ص ٥٣).

(٣) البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، الحافظ، المفسر، كان يلقب بمحيي السنة، من تصانيفه: "شرح السنة"، و"معالم التنزيل"، توفي سنة ٥١٦هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٤٣٩/١٩).

(٤) شرح السنة، البغوي (١٩٤/١)، تحقيق علي معوض وعادل أحمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

وقال الإمام الشاطبي – رحمه الله تعالى – : "إن فرقة النجاة وهم أهل السنة مأمورون بعداوة أهل البدع والتشريد بهم والتنكيل بمن (انحاش) إلى جهتهم... ونحن مأمورون بمعاداتهم، وهم مأمورون بموالاتنا والرجوع إلى الجماعة"[١].

وقال الإمام أبو عثمان إسماعيل الصابوني – رحمه الله تعالى – عن أهل السنة: "ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه ولا يحبونهم ولا يصحبونهم"[٢].

ويقول – أيضاً – : "إن أهل السنة اتفقوا على القول بقهر أهل البدع وإذلالهم، وإخزائهم، وإبعادهم، وإقصائهم، والتباعد منهم، ومن مصاحبتهم، ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله – عز وجل – ببغضهم ومهاجرتهم"[٣].

ثم أن توقير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان بالهدم على الإسلام.

إحداهما: التفات العامة والجهال إلى ذلك التوقير، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس، وأن ما هو عليه خير مما عليه غيره؛ فيؤدي ذلك إلى اتباعه على بدعته دون اتباع أهل السنة على سنتهم.

والثانية: أنه إذا وُقر من أجل بدعته صار ذلك كالحادي به على إنشاء الابتداع في كل شيء وعلى كل حال فتحيا البدع وتموت السنن وهو هدم الإسلام[٤].

ولذلك قال إبراهيم بن ميسرة[٥]: "من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام"[٦].

---

(١) الاعتصام، أبي إسحاق الشاطبي (١/١٢٠)، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث(ص ١١٨).

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ٣١٥ – ٣١٦).

(٤) انظر: الاعتصام (١/١١٤).

(٥) إبراهيم بن ميسرة الطائفي، نزيل مكة، فقيه، قال عنه أحمد بن حنبل: ثقة، توفي سنة ١٣٢هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٦/١٢٣).

(٦) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم، برقم (٢٧٣) (١/١٥٧)، تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة – الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢٠هـ.

ثانياً: موادة وموالاة غير المحاربين من أصول الإسلام وواجباته:

قلب أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر قاعدة الولاء والبراء رأساً على عقب، وجعلوا من نقيضها أصل الدين، وهذا ما نطق به إمامهم محمد عبده بقوله: الأصل السادس للإسلام: "موادة المخالفين في العقيدة"[١].

ويستدل لهذا الأصل الذي أصّله ونسبه إلى الإسلام بمسألة "حل نكاح الكتابية" إذ يقول: "أين أنت من صلة المصاهرة التي تحدث بين أقارب الزوج وأقارب الزوجة، وما يكون بين الفريقين من الموالاة والمناصرة على ما عهد في طبيعة البشر؟ وما أجلى ما يظهر ذلك بين الأولاد وأخوالهم وذوي القربى لوالدتهم، أيغيب عنك ما يستحكم من رابط الألفة بين المسلم وغير المسلم"[٢].

ويخلط أيضاً بين العدل والإحسان اللذين هما من صميم الأخلاق الإسلامية في معاملة كل البشر والموالاة والمناصرة فيقول: إن بعض الجهلة المتشدقين ربما تعرض لهم الشبهة في فهم هذه الآيات على أنه لا شبهة فيها لهؤلاء الجهلة تسوغ لهم تفسيق إخوانهم أو تكفيرهم بعدما جاء في الآية المحكمة من قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ ﴾ (الممتحنة: ٨، ٩).

وبعدما جاء في القصص الذي قصه الله علينا لتكون لنا فيهم أسوة إذ قال: ﴿ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

(١) الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية (ص ٧٨).

(٢) المرجع السابق (ص ٧٩).

(لقمان: ١٥). وبعدما أباح الله لنا في آخر ما أنزل على نبيه ﷺ نكاح الكتابيات؛ ولا يكون نكاح قوم حتى تكون فيهم علاقة المصاهرة، ولا تكون تلك القرابة حتى تكون المودة؛ وحقيقة ما جاء في الآيات الدالة على النهي عن موالاة غير المؤمنين أو موادة الفاسقين والمحادين لله – تعالى – أنه نهى عن الموالاة في غير الدين ونصرة غير المؤمن على المؤمن فيما هو من دينه، وإمداد الفاسق بالمعونة على فسقه وعن اتخاذ بطانة من غير المؤمنين يكون من صفتها أن تبذل وسعها في خذلانهم؛ وإيصال الضرر إليهم. أما إذا أمن الضرر وغلب الظن بالمنفعة ولم يكن في المودة معونة على تعدي حدود الله ومخالفة شرعه فلا خطر في الاستعانة بمن لم يكن من المسلمين، أو لم يكن من الموفقين الصالحين ممن يسمونهم أهل الأهواء، فإن طالب الخير يباح له بل ينبغي له أن يتوسل إليه بأي وسيلة توصل إليه ما لم يخالطها ضرر للدين والدنيا[١].

وهذا الشيخ محمد أبو زهرة[٢] يقول: "إن المودة ليست واجبة بالنسبة لأبناء الأمة الواحدة بل هي واجبة للمخالفين في الدين ماداموا لم يعتدوا على المسلمين ولم يعادوهم... وإذا كانت المودة هي الرابطة التي تربط بين الإنسان، بحكم الإسلام وسائر الأديان فإن الرحمة تنبعث منها"[٣].

ويحمل محمد عمارة جميع النصوص الواردة في تحريم موالاة اليهود

(١) انظر: الأعمال الكاملة لمحمد عبده (١/٧١١ – ٧١٢).

(٢) محمد أبو زهرة: محمد بن أحمد أبو زهرة، مصري تربى بالجامع الأحمدي وتعلم بمدرسة القضاء الشرعي، عمل أستاذاً محاضراً للدراسات العليا في كلية أصول الدين وعضواً للمجلس الأعلى للبحوث العلمية، ووكيلاً لمعهد الدراسات الإسلامية، وأصدر من تأليفه أكثر من ٤٠ كتاباً منها: "الوحدة الإسلامية"، و"الحرية والعقوبة في الشريعة الإسلامية"، توفي سنة ١٣٩٤هـ. انظر: الأعلام (٦/٢٥).

(٣) تنظيم الإسلام والمجتمع، محمد أبو زهرة (ص ٥١ – ٥٢)، دار الفكر العربي، بدون رقم طبعة، ١٩٧٥م.

والنصارى على محمل واحد وهو أن يكونوا أعداء محاربين وما سواهم فلهم النصرة والموالاة فيقول عند قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (المائدة: ٥١). "المنهي عنه هو نصرة الأعداء في حالة الحرب ولا علاقة لهذا المعنى المراد بما قام ويقوم بين أبناء الأمة الواحدة والقومية الواحدة من أواصر وروابط وهم جميع على من عداهم وعاداهم... فنحن إذا أمام آية كريمة تنهى عن الخيانة الوطنية والخيانة الوطنية في حالة الحرب؛ وليس فيها ما يتصل من قريب أو بعيد بالدعوة إلى حجب النصرة والموالاة عن المخالفين لنا في الشريعة"[١].

ويحط محمد سليم العوا المرتبة التي أسسها إمامهم محمد عبده لمودة أهل الكتاب وموالاتهم لتكون مندوبة أو واجبة بعدما كانت من أصول الدين فيقول: "وغير المسلم الذي لا يحارب المسلمين ولا ينحاز إلى محاربيهم ولا يسلك مسلك السفهاء فيهزأ من دينهم، ويتخذه لعباً؛ مودته مندوب إليها بنص آيتي الممتحنة... وقد تكون هذه المودة واجبة شرعاً وتكون الصلة الطيبة المستمرة المتكررة مظاهرها بينه وبين المسلم فريضة دينية على المسلم"[٢].

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي[٣] تحت عنوان: "نصوص فهمت على

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٣١)، وانظر معالم المنهج الإسلامي، له (ص ١٣٢). دار الرشاد – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

(٢) مقال العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب، محمد سليم العوا (ص ٣٣)، مجلة المسلم المعاصر، العدد (٨٥) السنة الثانية والعشرون.

(٣) القرضاوي: يوسف مصطفى القرضاوي، داعية ومفكر إسلامي، ولد في مصر ونشأ فيها، أتم تعليمه في الأزهر، عمل مديراً للمعهد الديني في قطر ثم رئيساً مؤسساً لكلية الشريعة في قطر، ومديراً لمركز بحوث السنة والسيرة ولا زال يديره، له جهود في الدعوة إلى الإسلام والدفاع عن قضايا المسلمين، ينحى في أغلب فتاواه ومؤلفاته إلى تغليب الجانب العقلي على النقل=

غير وجهها" بعد أن ذكر جملة من الآيات القرآنية التي تنهى عن موالاة اليهود والنصارى:

"فهم بعض الناس من هذه الآيات وأمثالها أنها تدعو إلى الجفوة والقطيعة والكراهية لغير المسلمين وإن كانوا من أهل دار الإسلام والموالين للمسلمين المخلصين لجماعتهم، والحق أن الذي يتأمل الآيات المذكورة تأملاً فاحصاً ويدرس تواريخ نزولها وأسبابه وملابساته يتبين له ما يأتي:

أولاً: أن النهي إنما هو عن اتخاذ المخالفين أولياء بوصفهم جماعة متميزة بدياناتها وعقائدها وأفكارها وشعائرها، أي بوصفهم يهوداً أو نصارى أو مجوساً أو نحو ذلك، لا بوصفهم جيراناً أو زملاء أو مواطنين، والمفروض أن يكون ولاء المسلم للأمة المسلمة وحدها، ومن هنا جاء التحذير في عدد من الآيات من اتخاذهم أولياء "من دون المؤمنين" أي أنه يتودد إليهم ويتقرب لهم على حساب جماعته.

ثانياً: إن الموادة التي نهت عنها الآيات ليست موادة أي مخالف في الدين، ولو كان سلماً للمسلمين وذمة لهم، إنما هي موادة من آذى المسلمين وحاد الله ورسوله ومما يدل لذلك:

أ – قوله تعالى في سورة المجادلة: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ (المجادلة: ٢٢)، ومحادة الله ورسوله ليس مجرد الكفر بهما بل محاربته دعوتهما، والوقوف في وجهها، وإيذاء أهلها.

ب – قوله تعالى في مستهل سورة المتحنة: ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا

=الصحيح، ولقد جاوزت مؤلفاته الثمانين مؤلفاً منها: "فقه الزكاة"، "الأقليات الدينية والحل الإسلامي".

انظر: www.garadawi.net.

جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ (الممتحنة: ١)، فالآية تعلل تحريم الموالاة أو الإلقاء بالمودة إلى المشركين بأمرين مجتمعين: كفرهم بالإسلام، وإخراجهم للرسول والمؤمنين من ديارهم بغير حق.

ج – قوله تعالى في نفس السورة: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ . (الممتحنة: ٨ – ٩). فقسم المخالفين إلى فريقين: فريق كان سلماً للمسلمين لم يقاتلهم في الدين ولم يخرجهم من ديارهم، فهؤلاء لهم حق البر والإقساط إليهم، وفريق اتخذ موقف العداوة والمحادة للمسلمين بالقتال أو الإخراج من الديار أو المظاهرة والمعاونة على ذلك فهؤلاء يحرم موالاتهم مثل مشركي مكة الذين ذاق المسلمون على أيديهم الويلات، ومفهوم هذا النص أن الفريق الآخر لا تحرم موالاته"[1].

ويقول في موضع آخر بعد أن ذكر جملة من الآيات التي جاء فيها النهي عن اتخاذ الكفار أولياء: "إن هذه الآيات ليست على إطلاقها ولا تشمل كل يهودي أو نصراني أو كافر، ولو فهمت هكذا لناقضت الآيات والنصوص الأخرى التي شرعت موادة أهل الخير والمعروف من أي دين كانوا، والتي أباحت مصاهرة أهل الكتاب واتخاذ زوجة كتابية؛ إنما جاءت تلك الآيات في قوم معادين للإسلام محاربين للمسلمين، فلا يحل للمسلم حينذاك مناصرتهم ومظاهرتهم، وهو معنى الموالاة واتخاذهم بطانة، يفضي إليهم بالأسرار وحلفاء يتقرب إليهم على حساب جماعته وملته وقد وضح ذلك آيات أخر كقوله تعالى:

---

(١) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي (ص ٧٢ – ٧٥)، مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ۝ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ ﴾ (آل عمران: ١١٨، ١١٩)، فهذه الآية تبين لنا صفات هؤلاء وأنهم يكنون العداوة والكراهية للمسلمين في قلوبهم وقد فاضت آثارها على ألسنتهم.

وقال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ (المجادلة: ٢٢)، ومحادة الله ورسوله ليست مجرد الكفر، وإنما هي مناصبة العداء للإسلام والمسلمين ومع هذا فالقرآن لم يقطع الرجاء في مصافاة هؤلاء ولم يعلن اليأس البات منهم بل أطمع المؤمنين في تغير الأحوال وصفاء النفوس، فقال: ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (الممتحنة: ٧). وهذا التنبيه من القرآن الكريم كفيل أن يكفكف من حدة الخصومة وصرامة العداوة كما جاء في الحديث: "أبغض عدوك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما"[(١)][(٢)].

وبعد هذا العرض لشواهد من أقوال بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في موادة ومحبة الكافرين نخلص إلى أن مجمل ما ذهبوا إليه في هذا الباب هو:

أن البغضاء والمعاداة للحربيين فقط، أما المسالمون والمعاهدون فتجب موادتهم وموالاتهم بشرط ألا يكون على حساب الجماعة المسلمة، ولا يكون

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه – كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض (ح ١٩٩٧) (٤/٣٦٠).

(٢) هدي الإسلام في معاملة أهل الكتاب وحكم عقائدهم، يوسف القرضاوي، موقع إسلام أون لاين، ٢٧/مارس/٢٠٠٠م.

على حساب الدين ويستدلون على ذلك بالدعاوى التالية:

الدعوى الأولى: أن الإسلام أباح الزواج بالكتابية، ومعلوم ما يودعه تبارك وتعالى في الزوجين من التودد والتراحم بينهما، وهذا يعني أن التواد بين الزوج المسلم وزوجته الكتابية حاصل، وذلك يدل على عدم الممانعة من حب الكافر المسالم وأنه لا يؤثّر على العقيدة وليس من الموالاة المنهي عنها.

الرد:

إن مشروعية الزواج من أهل الكتاب دليل على تسامح الإسلام مع أهل الكتاب، إلا أنه لا يمكن أن يكون ذلك ذريعة إلى موالاتهم ومودتهم، صحيح أن الزوجية قد يكون من آثارها المحبة، إلا أن تلك المحبة محبة غريزية طبيعية، كمحبة الإنسان للطعام والشراب، وليس الوصف المؤثر فيها هو المخالفة في العقيدة، كما صور ذلك محمد عبده بقوله: "مودة المخالفين في العقيدة" فضلاً عن أن توجب تلك المودة الآثار العملية من الموالاة والمناصرة كما زعم، وهؤلاء خلطوا بين المحبة الطبيعية الجبليَّة، كمحبة الزوجة والوالد والولد، والمحبة الإيمانية التي هي أوثق عرى الإيمان ولم يميزوا بينهما، وخلطوا أيضاً بين العدل والإحسان اللذين هما من صميم الأخلاق الإسلامية في معاملة البشر، والموالاة والمناصرة الخاصتين بالمؤمنين ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧١] [1].

وعلى هذا فلا حجة في مصاحبة الزوجة أو الوالدين من غير المسلمين بالبر والمعروف؛ لأن الموالاة للكفار، إنما تكون بمساواتهم مع المؤمنين أو تنزيلهم منزلة أقرب من منزلة أهل الإسلام أو التنازل عن شيء من

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٢/٦٨٤).

أحكام الإسلام استجلاباً لمودتهم وحصول رضاهم[١].

الدعوى الثانية: إن الله تعالى يقول لخيار المؤمنين: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ ﴾ (آل عمران: ١١٩)، وهذا حجة على من يزعم أن ديننا يغرينا ببغض المخالف.

الـرد:

هذه الآية دليل قاطع على تحريم محبة أو مودة الكافرين وهي لا تدل من قريب أو بعيد على إقرار الله للمؤمنين على محبتهم للكافرين كما يومئ بذلك محمد رشيد رضا، يقول محمد بن جرير الطبري في تفسير هذه الآية: يقول تعالى ذكره: فأنتم إذا كنتم، أيها المؤمنون، تؤمنون بالكتب كلها وتعلمون أن الذين نهيتكم عن أن تتخذوهم بطانة من دونكم كفار بذلك كله بجحودهم ما في ذلك كله من عهود الله إليهم، وتبديلهم ما فيه من أمر الله ونهيه أولى بعداوتكم إياهم وبغضائهم وغشهم، منهم بعداوتكم وبغضائكم، مع جحودهم بعض الكتب وتكذيبهم ببعضها ... وفي هذه الآية إبانة من الله – تعالى – ذكره عن حال الفريقين – أعني المؤمنين والكافرين – ورحمة أهل الإيمان ورأفتهم بأهل الخلاف لهم، وقساوة قلوب أهل الكفر وغلظهم على أهل الإيمان[٢].

هذا فهم السلف وهم الحجة في تفسير كلام الله – عز وجل – ولا توافق بين تفسيرهم وتفسير من زعم أن في الآية حضاً على محبة الكافرين.

الدعوى الثالثة: يستدلون أيضاً بقوله تعالى: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن

---

(١) انظر: الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (٢/٧٥٤).

(٢) انظر: جامع البيان (٥/٧١٦ – ٧١٧).

تَوَلَّوْهُمْ﴾ (الممتحنة: ٨).

قالوا: فالآية الثانية وهي: (إنما ينهاكم الله...) إلخ تنهى عن الموالاة للكفار الذين ذكرت أوصافهم في الآية وهي: المقاتلة من أجل الدين، والإخراج من الديار، أو المظاهرة والمناصرة على الإخراج.

أما الآية الأولى فتدل على إباحة البر بكل معانيه للذين يسالمون ويتركون قتال المسلمين، قالوا: ومفهوم الآية الثانية التي تنهى عن الموالاة في حال وجود تلك الأوصاف، أنها – أي المودة والمحبة – جائزة في حال عدمها.

الـرد:

إن من المسلمات في دين الإسلام أن كل من بلغته دعوة الإسلام وكان كامل الأهلية فلم يستجب لها ولم يدخل في دين الله فإنه يستوجب عقاب الله الأبدي سواء أكان يهودياً أم نصرانياً أم وثنياً أم غيرهم، وليسوا أولياء لله قطعاً، بل هم أولياء للشيطان ومن حزبه، وإنسان بهذه الصفة لا يستحق الولاية من المسلمين لأنه ليس من حزبهم، وإن كان مسالماً أو مهادناً أو معاهداً، والمؤمن يعتقد بغض الشرك والكفر والإلحاد والفسوق والعصيان. وكل من كان فيه ذلك أو شيء منه فإنه يبغضه بقدر ما فيه، إلا أن ثمة بغضاً عاماً، وبغضاً خاصاً، فالبغض العام لا يكون إلا للكافر والزنديق ونحوهما لبعدهما عن دائرة الإسلام، والبغض الخاص يكون للمسلم الذي يخلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فحبه وبغضه عندئذ بقدر ما فيه من الخير والشر[1].

أما التفريق بين أهل الذمة المقيمين في دار الإسلام وسائر أهل الكتاب المحاربين في مسألة الموادة والموالاة واعتبار علة النهي عن موادة أهل الكتاب وتحريم موالاتهم هي محاربة المسلمين وإيذاؤهم فقط، فقول يصادم النصوص

(١) انظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي، عبدالله الطريقي، (ص ٦٣)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

الصريحة بتحريم موالاة وموادة أهل الكتاب أياً كانوا مسالمين أم محاربين، ولقد ذكرنا هذه الآيات في مواضع كثيرة من هذا البحث مما يغني عن إعادته هنا[1].

ولعلنا نكتفي هنا بتفسير إحدى هذه الآيات من كتب أئمة السلف.

يقول إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري – رحمه الله تعالى – في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٨] "يعني بذلك تعالى ذكره: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله، وأقروا بما جاءهم به نبيهم من عند ربهم، "لا تتخذوا بطانة" يقول: لا تتخذوا أولياء وأصدقاء لأنفسكم من دونكم، يقول من دون أهل دينكم وملتكم. يعني من غير المؤمنين... فنهى الله المؤمنين به أن يتخذوا من الكفار به أخلاء وأصفياء، ثم عرفهم ما هم عليه لهم منطوون من الغش والخيانة، وبغيتهم إياهم الغوائل، فحذرهم بذلك منهم ومن مخالتهم... "[2]. ثم بين الله – تعالى – المعنيين بهذه الآيات، فقال: "إن الذين نهى الله المؤمنين عن اتخاذهم لأنفسهم بطانة دونهم، هم الذين قد ظهرت لهم بغضاؤهم بألسنتهم، على ما وصفهم الله – تبارك وتعالى – فعرفهم المؤمنون بالصفة التي نعتهم الله بها، وأنهم هم الذين وصفهم تعالى ذكره بأنهم أصحاب النار هم فيها خالدون، ممن كان له ذمة وعهد من رسول الله ﷺ، وأصحابه، من أهل الكتاب، لأنهم لو كانوا المنافقين لكان الأمر فيهم على ما قد بينا، ولو كان الكفار ممن قد ناصب المؤمنين الحرب، لم يكن المؤمنون متخذين لأنفسهم بطانة من دون المؤمنين مع اختلاف بلادهم، وافتراق أمصارهم، ولكنهم الذين كانوا بين أظهر دور

(١) انظر مثلاً: الولاء والبراء في الشرع (ص ٣٨ وما بعدها).

(٢) جامع البيان (٥/٧٠٧ – ٧٠٨).

المؤمنين من أهل الكتاب، أيام رسول الله ﷺ ممن كان لهم من رسول الله ﷺ عهد وعقد من يهود بني إسرائيل"[1].

ثم يقال لهم: كيف يستقيم لكم التفريق بين الصنفين في مسألة الموادة والموالاة، وكلاهما كافر بالله تعالى، والكفر يستلزم العداوة والبغضاء كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤]. وقال تعالى في شأن الموالاة: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، فمن أين جاؤوا بهذا التفريق بين المتماثلين في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ في مسألة الموادة والموالاة؟! وهل كون أحدهم - كما يزعم واحد من أصحاب هذه الدعوى - أو بعضهم جيراناً أو زملاء أو مواطنين يرفع عنهم وصف اليهودية أو النصرانية وهل كونهم (جماعة متميزة بديانتها وعقائدها وأفكارها وشعائرها) يضيف شيئاً في قضية الكفر يميزهم عن أمثالهم من أهل الذمة؟

وما استدلوا به من الآيات لا تسعفهم فيما ذهبوا إليه، كقول القرضاوي مثلاً: ومحادة الله ورسوله ليس مجرد الكفر بهما، بل محاربته دعوتهما، والوقوف في وجهها، وإيذاء أهلها، منكر عظيم، فأي محادة لله ورسوله أعظم من الكفر بهما؟[2].

ولم يجعل الله ولا رسوله الحرب والإيذاء شرطاً في عدم الموالاة وحصول البغضاء، قال تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٢٨].

---

(١) جامع البيان (٥/٧١٤).

(٢) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٢/٦٩٤).

أما استدلالهم بآية الممتحنة الأولى على تحريم الموالاة أو الإلقاء بالمودة إلى المشركين في حال اجتماع كفرهم بالإسلام، وإخراجهم للرسول والمؤمنين من ديارهم بغير حق، وفي حال انتفاء تلك الأوصاف تكون الموالاة جائزة.

فيقال لهم: هل تخلف إحدى العلتين موجب لانتفاء الحكم؟ قال أهل الأصول: إذا تعددت العلل الشرعية لم يلزم من ضرورة انتفاء البعض انتفاء الحكم، بل عند انتفاء جميعها[1].

فهل إذا كفروا بالإسلام، ولم يخرجوا الرسول ﷺ والمؤمنين من مكة تجوز موادتهم وموالاتهم، لعدم اجتماع العلتين؟! وأين هذه العلة في قوله تعالى: ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٤ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٥].

ولو كان مجرد الإقامة في دار الإسلام، وموالاة المسلمين، والإخلاص لجماعتهم من قبل أهل الكتاب كافياً لمبادلتهم الولاء بولاء والمودة بمودة لما كان لفرض الجزية عليهم معنى. وقبل أن يصبح أهل الكتاب أهل ذمة قيل في حقهم: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ

(١) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة (٢/٣٣٩)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] وكلها تعليلات متصلة بقضية العقيدة لا بمحاربة الدعوة وإيذاء أهلها[١].

وأما استدلالهم بمفهوم المخالفة في آية الممتحنة الأخرى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٩] على أن المسالمين ومن ترك قتال المسلمين لا تحرم موالاته، فإنه مردود بمنطوق الآية المتعلق بالفريق الآخر الذي قال فيه: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨] فعين الله – سبحانه – المأذون فيه لهؤلاء وهو برهم: الإقساط إليهم ولم يقل (أن تولوهم)[٢]، وثمة منطوق أيضاً يعارض هذا المفهوم في آيات عديدة ومنها قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، حيث نهى عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، وهذا عام في كل يهودي ونصراني ليس له مخصص، وغير اليهود والنصارى أولى بذلك. وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المائدة: ٥٥]. فحصر الموالاة في الله ورسوله والمؤمنين، وغير المؤمنين خارجون عن هذا الحصر[٣].

ثم يقال أيضاً: إن ما يجوز في معاملة الكافر هو ما نصت عليه الآية الأولى، من شرعية البر والإحسان، والإقساط إليهم فقط، ولا يلزم من البر والإقساط مودة وموالاة، فالبر والقسط متعلقان بالأخلاق، والمودة والموالاة متعلقان بالاعتقاد.

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٢/٦٩٥).

(٢) المرجع السابق (٢/٦٩٦).

(٣) انظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي (ص ٦٦).

قال الحافظ ابن حجر[1] – رحمه الله تعالى – : " البر والصلة والإحسان (يعني للمشرك) لا يستلزم التحابب والتواد المنهي عنه في قوله: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ﴾ (المجادلة: ٢٢)، فإنها عامة في حق من قاتل ومن لم يقاتل "[2].

وقال الإمام ابن الجوزي[3] عند قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ (الممتحنة: ٨). الآية " وهذه الآية رخصة في صلة الذين لم ينصبوا الحرب للمسلمين وجواز برهم، وإن كانت الموالاة منقطعة عنهم "[4].

إلا أن وجوب انقطاع الموالاة ووجوب بغض جميع الكافرين وهو ما جاءت به النصوص لا يستلزم المساواة في المعاملة بين من يكيد للإسلام ويتربص بالمسلمين الدوائر وبين من ألقى السلم، وكف شره ولهذا كان للذمي وشبهه من الأحكام والمميزات ما ليس للحربي، كما سبق بيان ذلك[5].

أخيراً، لابد أن نعرف أن هذه البغضاء والمعاداة لجميع المخالفين والتي لا

---

(١) ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان، ومولده ووفاته بالقاهرة، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، وأصبح حافظ الإسلام في عصره، له تصانيف كثيرة منها: "تهذيب التهذيب"، "بلوغ المرام من أدلة الأحكام"، و"نزهة النظر في نخبة الفكر"، توفي سنة ٨٥٢هـ.
انظر: الأعلام (١٧٨/١).

(٢) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني (٢٣٣/٥)، تحقيق: عبدالعزيز بن باز، دار المعرفة – بيروت.

(٣) ابن الجوزي: أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد القرشي البغدادي، الحافظ، المفسر، الواعظ، كان كثير التصانيف، له نحو ثلاثمائة مصنف منها: "زاد المسير في علم التفسير"، و"تلبيس إبليس"، "مناقب الإمام أحمد"، توفي سنة ٥٩٧هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٣٦٥/٢١). والأعلام (٣١٦/٣).

(٤) زاد المسير، ابن الجوزي (٢٣٧/٨)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

(٥) انظر (ص ٥١ وما بعدها) من هذا البحث.

تخلو منها أي نفس بشرية لا تستلزم في الشريعة الإسلامية الجور والظلم في المعاملة إذ أنها محكومة بنصوص شرعية إلهية، بخلاف واقع بغضاء بني البشر الذين تحكمهم المصالح والأهواء، بل إن هذه العداوة والبغضاء التي جاءت بها النصوص في حقيقتها الخير كل الخير للمخالفين، فهي عداوة وبغضاء ليست من أجل أطماع دنيوية توسعية، وليست من أجل تعبيد العبيد، وإنما من أجل أن "تؤمنوا بالله وحده" فإن آمنوا بالله وحده انقلبت العداوة إلى سلم، والبغضاء إلى محبة وأخوة، كما قال تعالى: ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾ (التوبة: ١١).

ثالثاً: أحكام الولاء والبراء مأثورات تاريخية قابلة للتغيير بتغير الزمان والمكان:

يحكم بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر على ما زخرت به كتب أهل العلم من بيان وتقرير لأحكام الولاء والبراء بأن ذلك من باب السياسات الشرعية والتي تختلف باختلاف الزمان والمكان، أو أن ذلك اجتهادات خاصة بأزمنة وظروف تختلف عن واقعنا المعاصر. يقول طه جابر العلواني[1]: "أما الفقه الموروث في مجال التنظير لعلاقة المسلمين بغيرهم فهو – على ثرائه وتنوعه وغناه وتشعبه – قد أصبح جزءاً من التاريخ لأسباب تتعلق بالمنهج وأخرى بتحقيق المناط مما سنعرضه تالياً.

أ – أهم الأسباب المنهجية:

١ – لم يرتب بعض فقهائنا الأقدمين مصادر التشريع الترتيب الصحيح الذي يعين على حسن الاستنباط الذي يقضي باعتبار القرآن الكريم أصل الأصول، ومنبع التشريع والمصدر التأسيسي المهيمن على ما سواه، والمقدم عليه عند التعارض، واعتبار السنة النبوية مصدراً بيانياً ملزماً يكمل القرآن ويفصله ويتبعه.

٢ – لم يأخذ أكثر فقهائنا عالمية الإسلام بعين الاعتبار في تنظيمهم الفقهي لعلاقة المسلمين بغيرهم بل عبروا عن نوع من الانطواء على الذات لا يتناسب مع خصائص الرسالة الخاتمة والأمة الشاهدة.

---

(١) طه جابر العلواني: مفكر إسلامي عراقي، حصل على الدكتوراه في أصول الفقه من الأزهر، شارك في تأسيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي في واشنطن. وهو الرئيس الحالي للمعهد، ورئيس المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية، ورئيس جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية بفرجينيا، له مؤلفات عديدة منها: "أدب الاختلاف في الإسلام"، و"نظرات في علم أصول الفقه". انظر ترجمته في كتاب الفكر الإسلامي المعاصر، مراجعات تقويمية، (ص ١٢٣)، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٣ – تأثر الفقهاء بالعرف التاريخي السائد في عصرهم، فضاقت نظرتهم للموضوع، وابتعدوا عن المفهوم القرآني للجغرافيا.

ب – الأسباب ذات الصلة بتحقيق المناط وأهمها:

١ – لم يعتد المسلمون في تاريخهم – بعد عصر الرسالة – اللجوء إلى بلاد غير إسلامية طلباً لحق مهدر أو هرباً من ظلم مفروض، بل كانت البلاد الإسلامية في الغالب أرض عزة ومنعة، ولم تكن تفصل بينها حدود سياسية مانعة، فكلما ضاقت بمسلم أرض أو انسدت عليه سبيل تحول إلى ناحية أخرى.

٢ – لم تكن فكرة المواطنة كما نفهمها اليوم موجودة في العالم الذي عايشه فقهاؤنا الأقدمون، وإنما كان هناك نوع من الانتماء الثقافي لحضارة معينة، أو الانتماء السياسي إلى إمبراطورية معينة تعتمد المعيار العقائدي وتتعامل مع المخالفين بشيء من التحفظ.

٣ – لم تكن الإقامة في بلد غير البلد الأصلي تكسب حق المواطنة بناء على معايير ثابتة مثل الميلاد في البلد المضيف، أو أمد الإقامة أو الزواج. وإنما كان الوافد يتحول تلقائياً إلى مواطن إذا كان يشارك أهل البلد معتقدهم وثقافتهم أو يظل غريباً مهما طال به المقام إذا كان مخالفاً لهم في ذلك.

٤ – لم يكن العالم القديم يعرف شيئاً اسمه القانون الدولي، أو العلاقات الدبلوماسية اللذان يحتمان على كل دولة حماية رعايا الدول الأخرى المقيمين على أراضيها، ومعاملتهم بنفس معاملة الرعاية الأصليين.

٥ – كان منطق القوة هو الغالب على العلاقة بين الإمبراطوريات القديمة بما فيها الإمبراطورية الإسلامية، فكانت كل منها تعتبر أرض الأخرى دار

حرب يجوز غزوها وضمها كلياً أو جزئياً إلى الدولة الغالبة، إذ من طبيعة الإمبراطوريات أنها لا تعرف حدوداً إلا حيث تتعسر على جيوشها مواصلة الزحف.

٦ – لم يعش فقهاؤنا الوحدة الأرضية التي نعيشها اليوم حيث تتداخل الثقافات وتعيش الأمم في مكان واحد؛ وإنما عاشوا في عالم من جزر منفصلة لا تعايش بينها ولا تفاهم؛ فكان فقه الحرب طاغياً بحكم مقتضيات الواقع يومذاك، وما نحتاجه اليوم هو فقه التعايش في واقع مختلف كماً ونوعاً"[١].

ويقول جمال الدين عطية[٢] مؤكداً المعنى الذي ذكره د. طه جابر العلواني: "الكتابات الفقهية ما هي إلا اجتهادات بشرية ليس لها إلزام شرعي فضلاً عن أن هذه الاجتهادات كانت استجابة لظروف زمانية ومكانية مختلفة عن ظروفنا الحالية، وإننا بحاجة إلى اجتهادات جديدة تراعي ظروفنا وتعالج مستجدات الأمور، وفي مقابل هذا وإلى جانبه ينبغي أن نأخذ بالاعتبار أن الكتابات الفقهية وإن كانت اجتهادات بشرية إلا أن موضوعها ومنطلقاتها هو النصوص الشرعية... ومن أمثلة الآراء الفقهية التي تحسب على الشريعة بينما هي لا تعدو أن تكون اجتهادات بشرية ليس لها قداسة النصوص موقف بعض الفقهاء من الحديث النبوي الذي أخرجه البخاري في صحيحه: عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ: " لا تبدأوا اليهود والنصارى

---

(١) نظرات تأسيسية في فقه الأقليات، طه جابر العلواني (ص ٤، ٥) بدون معلومات نشر.

(٢) جمال الدين عطية: جمال الدين عطية محمد، مفكر مصري، حاصل على الدكتوراه في القانون من جامعة جنيف، عمل أستاذاً في القانون الدولي بجامعة قطر، وأميناً عاماً للموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف بالكويت، ويعمل حالياً رئيساً لتحرير مجلة المسلم المعاصر، له عديد من المؤلفات منها: "نحو فقه جديد".

انظر ترجمته في كتابه: "نحو فقه جديد للأقليات" (ص ١١٨).

بالسلام واضطروهم إلى أضيق الطرق"[١] حيث انتهى بعض الفقهاء إلى آراء تتعارض تعارضاً بيناً مع النصوص الشرعية التي تفرض على المسلمين عدم إيذاء أهل الكتاب بل والبر في معاملتهم، ومن هذه الآراء ما أورده الإمام الشوكاني[٢] مفسراً بقية الحديث فيقول: وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها أي ألجئوهم إلى المكان الضيق منها، وفيها دليل على أنه لا يجوز للمسلم أن يترك للذمي صدر الطريق، وذلك نوع من إنزال الصغار بهم والإذلال لهم، وينقل الإمام الشوكاني عن الإمام النووي قوله: "وليكن التضييق (في الطريق) بحيث لا يقع الذمي في وهدة ولا يصدمه جدار أو نحوه".

ثم يصرح الكاتب بطرح هذا الفقه الشرعي واستبداله بفقه عقلاني صاحبه ليس كالإمام الشوكاني علماً وفقهاً، بل صحفياً وكاتباً لا يصنف ضمن المختصين بالعلوم الشرعية، فيقول:

"وقد حرر الأستاذ فهمي هويدي المسألة وانتهى إلى أن الحديث ينبغي أن يتم في ضوء الخصوصية المؤقتة التي ارتأتها السياسة الإسلامية في عصر الرسول، أي أنه إجراء استثنائي في ظروف استثنائية وأنه ليس مقرراً لقاعدة عامة"[٣].

وفهمي هويدي الذي اتكأ الكاتب على تحريراته الفقهية في قضايا الولاء والبراء - أو ما يسمونه بعلاقة المسلمين بالآخرين - هو من يقول: "إن الجسور المقامة لوصل المسلمين بالآخرين بحاجة إلى إعادة نظر بالترميم تارة وإعادة

---

(١) تقدم تخريجه (ص ١٤٣ - ١٤٤).

(٢) الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني، فقيه، مجتهد، من كبار علماء اليمن، ولي القضاء بصنعاء، له ما يقرب ١١٤ مؤلفاً، منها: "نيل الأوطار" و"البدر الطالع"، توفي سنة ١٢٥٠هـ.

انظر: الأعلام (٦/٢٩٨).

(٣) نحو فقه جديد للأقليات (ص ٦٢ - ٦٤).

التصميم تارة أخرى، وبالاستبعاد والإلغاء تارة ثالثة... إن كل هذه الآراء سواء منها ما يتعلق بتصنيف الخلق، أو قسمة الأرض، والديار لا تستند إلى نصوص شرعية من كتاب أو سنة، وإنما هي اجتهادات طرحها الفقهاء والباحثون في ضوء قراءاتهم للواقع الذي عايشوه، وينبغي ألا تؤخذ باعتبارها ديناً ملزماً بل يسترشد بها في غير إلزام، ولا نريد بذلك أن نقلل من شأنها - بطبيعة الحال - إنما فقط ندعو إلى التعامل معها بحجمها الطبيعي دون تهويل أو تمويه؛ (ثم) إن أكثر هذه الآراء يخاطب عالماً غير عالمنا الذي نعيشه الآن؛ إذ إنها تتحدث عن عصور غابت فيها فكرة الوطن الذي يضم بشراً متعددي الأديان والأصول العرقية؛ كما غاب فيها القانون الدولي ولم يعرف المنظمات الدولية، الأمر الذي كان مقبولاً معه أن يجتهد الفقهاء في صياغة علاقة دار الإسلام بالآخرين، ويحتمل أن ينشغلوا بقسمة العالم إلى معسكرات ويوزعوا البشر بين مربعات مختلفة.."[1].

ويقول محمد سليم العوا: "... من أمثلة السنن التي بنيت على المصلحة القائمة في زمن الرسول ﷺ قوله في شأن الزي: "خالفوا المشركين وفروا اللحى وأحفوا الشوارب"[2]. في صيغة النص ما يفيد ارتباط الحكم أو الأمر بزي المشركين وعاداتهم في توفير اللحية والشارب معاً، وأزياء الناس وزينتهم أمور لا استقرار لها، فهو لذلك تشريع زمني روعيت فيه البيئة التي كان يعيش فيها الرسول ﷺ، ولا يبعد هنا أن يقال إن الأمر في توفير اللحى للندب يثاب فاعله ولا يلام - فضلاً عن أن يعاقب - تاركه. ومثله قوله ﷺ: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم"[3]، أي لا يصبغون الشعر حين يشيب، فذلك أيضاً مرتبط

---

(١) مواطنون لا ذميون (ص ٩٧، ١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب تقليم الأظافر (ح ٥٨٩٢) (ص ١١٠٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (ح ٣٤٦٢) (ص ٦٢٩).

بعادات اليهود والنصارى، أفنخالفهم إن تغيرت العادة لديهم إدارة منا للحكم مع علته وسببه، أم نبقى على تنفيذ الأمر الوارد في هذا الحديث حتى ولو فات بذلك تحقيق مقصوده؟ لا شك أن الأول أولى بنا وأوفق"[١].

هكذا يرى بعض أصحاب الاتجاه العقلي أحكام الولاء والبراء، بينما البعض الآخر من أصحاب هذا الاتجاه يرى أنها أحكام داخلة كلها في باب السياسة الشرعية يقول فريد عبدالخالق: "إنهم - أي غير المسلمين - أمة مع المؤمنين، وإن لهم في الإسلام حق المواطنة الكاملة؛ فيكون لهم ما للمسلمين من الحقوق وعليهم ما على المسلمين من الواجبات؛ وهي حقوق داخلة كلها في باب السياسة الشرعية المبنية على اعتبار المصالح ودفع المفاسد، وهي ليست من الشرائع الكلية المنصوصة التي لا تتغير بتغير الأزمنة، وإنما هي من السياسات الجزئية التابعة للمصالح فتتقيد بها زماناً ومكاناً"[٢].

وبعد هذا العرض لأقوالهم التي ظهر من خلالها تصنيفهم أحكام الولاء والبراء ضمن المأثورات التاريخية المتغيرة بتغير الزمان والمكان نجمل فيما يلي الدعاوى مع الرد عليها بإيجاز.

---

(١) مقال "السنة التشريعية وغير التشريعية" محمد سليم العوا، مجلة المسلم المعاصر (ص ٣٣)، العدد الافتتاحي، ١٣٩٤هـ.

(٢) في الفقه السياسي الإسلامي، مبادئ دستورية، فريد عبدالخالق (ص ١٧٥)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

الدعوى الأولى:

إن الفقه الموروث في مجال الولاء والبراء قد أصبح جزءاً من التاريخ لا يتناسب مع المرحلة الحاضرة بسبب:

عدم ترتيب الفقهاء الأقدمين مصادر التشريع الترتيب الصحيح الذي يعين على حسن الاستنباط، والذي يقضي باعتبار القرآن أصل الأصول والمهيمن على ما سواه، واعتبار السنة مصدراً بيانياً ملزماً يكمل القرآن. ثم إن التنظيم الفقهي لعلاقة المسلمين بغيرهم يُعد نوعاً من الانطواء على الذات لا يتناسب مع عالمية الإسلام بسبب تأثر الفقهاء بالعرف التاريخي السائد في عصرهم، والذي خلا من كثير من القضايا المعاصرة كاللجوء إلى بلاد غير إسلامية طلباً لحق مهدر أو هرباً من ظلم، وكفكرة المواطنة، والقانون الدولي والعلاقات الدبلوماسية، وفقه التعايش إذ إن منطق القوة هو الغالب على علاقة الإمبراطورية الإسلامية بالإمبراطوريات الأخرى.

الرد:

هذا اللون من الدعاوى التي يلقيها العقلانيون تتسم بالإيهام، فمحاولة الكاتب التنصل من أحكام البراء من الكفار بدعوى عدم ترتيب الفقهاء مصادر التشريع الترتيب الصحيح، دعوى لا تتفق مع ما قرره الفقهاء – رحمهم الله تعالى – ومع ما نقل من اتفاق جمهور المسلمين على أن الأدلة الشرعية ترجع إلى (القرآن، والسنة، والإجماع)[1].

ومع اتفاقهم[2] على أنها مرتبة في الاستدلال بها هذا الترتيب: القرآن،

---

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص ٣٢٧).

(٢) انظر: المرجع السابق نفس الصفحة.

السنة، الإجماع، أي إنه إذا عرضت واقعة نظر أولاً في القرآن والسنة الصحيحة، فإن وجد فيهما حكمها أمضى، وإن لم يجد فيهما حكمها نظر هل أجمع المجتهدون في عصر من العصور على حكم فيها، فإن وجد أمضى، وإن لم يوجد اجتهد في الوصول إلى حكمها بقياسها على ما ورد النص بحكمه.

ومما يستوقفنا في سياق هذه الدعوى محاولة الكاتب إرباك العقل الإسلامي المعاصر فيما هو من ثوابت الدين، ظهر ذلك في توهينه الظاهر لأمر السنة النبوية، ودعوته إلى تنحيتها من أن تكون مصدراً مستقلاً في التشريع إذ يقول: "القرآن الكريم أصل الأصول ومنبع التشريع، والمصدر التأسيسي المهيمن على ما سواه... والسنة النبوية مصدراً بيانياً ملزماً يكمل القرآن ويفصله ويتبعه".

وغني عن البيان أن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر الشريعة، بعد كتاب الله، وكما أن القرآن وحي من الله فكذلك السنة، كما بين الله – تعالى – بقوله: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣، ٤).

يقول الشاطبي – رحمه الله تعالى –: "الحديث إما وحي من الله صرف وإما اجتهاد من الرسول – عليه الصلاة والسلام – معتبر بوحي صحيح من كتاب أو سنة، وعلى كلا التقديرين لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله، لأنه – عليه الصلاة والسلام – ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ٣، ٤) وإذا فرع على القول بجواز الخطأ في حقه، فلا يقر عليه البتة فلابد من الرجوع إلى الصواب"(١).

ويقول ابن حزم: "لما بينا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه في الشرائع، نظرنا

---

(١) الموافقات (٤/ ٢١).

فيه فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمرنا به رسول الله ﷺ، ووجدناه – عز وجل – يقول فيه واصفاً لرسوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣، ٤) فصح لنا بذلك أن الوحي ينقسم من الله – عز وجل – إلى رسوله ﷺ على قسمين: أحدهما: وحي متلو مؤلف تأليفاً معجز النظام وهو القرآن، والثاني: وحي مروي، منقول غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو لكنه مقروء وهو الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ وهو المبين عن الله – عز وجل – مراده منا قال الله – تعالى –: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، ووجدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا القسم الثاني، كما أوجب طاعة القسم الأول الذي هو القرآن ولا فرق"[1].

ولذلك لم نجد الصحابة – رضوان الله عليهم – يفرقون بين ما جاء في القرآن وما جاء في السنة، بل امتثلوا لأمر الله، الذي أوجب عليهم الأخذ بسنة نبيه ﷺ، وأمرهم بطاعته في مواضع كثيرة من كتابه بأساليب مختلفة منها:

- أنه قرن طاعة الرسول ﷺ بطاعته في آيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (آل عمران: ١٣٢).

- وعدَّ طاعة الرسول ﷺ طاعة له، واتباعه حباً له، فقال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠). وقال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ (آل عمران: ٣١).

- وأمر بالرد إلى الكتاب والسنة عند التنازع، وعد ذلك من شروط الإيمان، فقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ (النساء: ٥٩).

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم (٩٣/١)، دار الجيل – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٧م.

- ولم يبح للمؤمنين أن يخالفوا أمره، فقال: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾ (الأحزاب: ٣٦).

- وبين أن الفلاح في قبول حكمه، فقال: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ (النور: ٥١) (١).

ومن هذا نعلم أن السنة مصدرٌ مستقلٌ في التشريع كما أن القرآن كذلك، يقول ابن القيم – رحمه الله تعالى –: وقال تعالى: "﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (النساء: ٥٩). فأمر الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالاً بل حذف الفعل وجعل طاعتهم ضمن طاعة الرسول، إيذاناً بأنهم يطاعون تبعاً لطاعة الرسول، فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع ولا طاعة"(٢).

ثم إن دعوى الكاتب أن فقهاء المسلمين بفتاويهم في أحكام علاقة المسلمين بغيرهم عبروا عن نوع من الانطواء على الذات لا يتناسب مع خصائص الرسالة الخاتمة والأمة الشاهدة – كما عبر بذلك – دعوى باطلة، إذ إن كل مطّلع على تاريخ الفقه الإسلامي والفقهاء المسلمين يعلم يقيناً أنهم –

(١) انظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين (ص ٥٦١).

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم (٤٨/١)، تحقيق: طه سعيد، دار الجيل – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

رحمهم الله – أبعد ما يكونون عن الانطواء على الذات، لما عرف عنهم من كثرة الرحلات لطلب العلم مما أتاح لهم الاحتكاك بأجناس مختلفة، إضافة إلى وجود أصحاب الديانات والملل في بعض ديار المسلمين؛ مما هيأ للفقهاء معايشة الناس بجميع أجناسهم ومللهم في حياتهم العامة وتفاعلهم مع سائر شؤونهم، فبذلوا جهوداً جبارة في استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأصلية لكل ما يعترض الناس في حياتهم من مشكلات، وسهلوا طريق الاجتهاد لمن جاء بعدهم بما قعدوا من قواعد ووضعوا من أسس وأرسوا من أصول، فحفظ الله بهم شريعته، وأعز بهم دينه، والفقهاء لم يعطلوا عقولهم ومداركهم ولم يرتضوا لها الجمود، وإنما دفعوها نحو العمل الدؤوب والفهم الدقيق والعطاء المتجدد انسياقاً مع نصوص الشرع الداعية إلى إعمال الفكر والنظر، ولقد تميز من كان منهم على منهج السلف بنبذه للجمود الفكري والتعصب المذهبي، فلم يكونوا يعتنقون عقيدة، أو يأخذون بحكم في مسألة دون دليل أو بينة، ولم يكونوا يتعصبون لرأي معين ويقفون عليه جامدين إذا بان لهم وجه من وجود الخطأ فيه.

ويسجل لنا التاريخ الإسلامي معايشة الفقهاء لأحداث أمتهم ومشاركتهم الناس في حياتهم العامة، وتفاعلهم مع سائر شؤونهم، الاقتصادية والسياسة الدولية وغيرها من خلال تناولهم مسائل الاقتصاد والسياسة في كتبهم كالزكاة والبيوع، والربا، والسلم، والقرض، والرهن، والكفالة، والمساقاة.. إلخ ومسائل نصب الإمام، وشروطه، وعزله، والبيعة، والشورى، ونظام الحكم وقواعده... إلخ، وفي المسائل الدولية: كمسألة أحكام أهل الذمة، وعلاقة الدولة المسلمة بغيرها من الدول في السلم والحرب... إلخ، بل إن معظمهم أفرد لها مصنفات مستقلة[١].

---

(١) مثل كتاب (الخراج) لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، و(الخراج) ليحيى بن آدم القرشي، و(الأموال) لأبي عبيد القاسم بن سلام، و(السير الكبير) لمحمد بن حسن الشيباني، و(الأحكام السلطانية) للماوردي، و(السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية) لابن تيمية، =

فكيف يمكن بعد هذا كله اتهامهم بالانغلاق والانطواء على الذات، إلا اللهم إذا كانت سعة الأفق التي يريدها أصحاب هذا الاتجاه تعني تخطي نصوص الكتاب والسنة وتعطيل الأحكام الشرعية أو تغييرها لتوافق أهواء النفس ورغباتها[١].

ثم إن القول بأن الفقه مطبوع بأثر الظروف التاريخية التي نشأ فيها قول غير صحيح بإطلاق، ولو سلمنا - جدلاً - بصحته فما الظروف التاريخية التي نشأ فيها هذا العلم، والتي يتخذها أصحاب هذا الاتجاه حجة لتخطي تلك الأحكام[٢]، إن من المؤكد أن أسس هذا العلم قام على الكتاب والسنة والأدلة التي نصبها الشارع نفسه لأحكامه، ومن يرجع إلى كتب الفقه يجد أن المصنفين التزموا أن يذكروا - في الغالب - إزاء كل حكم دليله من الكتاب أو السنة إما بنصوصهما التفصيلية، أو بروحهما ومقاصدهما، ولهذا كان للفقه الإسلامي صفته الدينية التي صبغت أحكامه في العبادات والمعاملات على السواء، وقد التزم الأئمة المجتهدون والفقهاء - رحمهم الله تعالى - هذه الأدلة التي نصبها الشارع فلم يتأثروا في اجتهادهم وفقههم بمؤثرات أجنبية، وكانوا أمناء على هذه الشريعة وهذا الفقه العظيم[٣]، والقول بأن هذا العلم يختص بمرحلة تاريخية نزع لتلك الصفة الدينية ومسلك يؤدي إلى القول بتاريخية القرآن والسنة اللذين استند عليهما هذا العلم. وتلك هي الزندقة والمروق من الدين نسأل الله

=و(تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام) بدر الدين بن جماعة، و(أحكام أهل الذمة) و(الطرق الحكمية في السياسة الشرعية) لابن القيم، وغيرها كثير.

(١) انظر: الموقف المعاصر من المنهج السلفي في البلاد العربية، مفرح القوسي (ص٦٠) بتصرف، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) المرجع السابق (ص ٦٢٩) بتصرف.

(٣) انظر: التعريف بالفقه الإسلامي، محمد فوزي فيض الله (ص ١٨) دار البشائر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

السلامة والثبات على دينه.

تلك هي أهم الأسباب المنهجية لرفض الفقه الإسلامي في مجال البراء من الكفار في الدعوى التي تزعمها أحد المنتسبين إلى الحركة الإسلامية المعاصرة، ومع شدة وهن تلك الأسباب في تحقيق مراد صاحبها إلا أن الكاتب يسرد جملة أخرى من الأسباب في رد عقيدة الولاء والبراء يعدّها أسباباً تتعلق بتحقيق المناط.

فنراه يرفض هذا البحر العباب بدعوى خلوه من أحكام اللجوء إلى الكفار إذ يقول: "لم يعتد المسلمون في تاريخهم بعد عصر الرسالة على اللجوء إلى بلاد غير إسلامية طلباً لحق مهدر من ظلم مفروض، بل كانت البلاد الإسلامية في الغالب أرض عزة ومنعة".

وهذا اتهام للعلماء بالقصور والتقصير، بغير دليل أو برهان، لقد كتب الفقهاء في تلك المسألة وغيرها، وكان مرجعهم في ذلك ما روي في السير من روايات صحيحة سندوا بها فتاويهم في تلك المسألة، حتى وإن لم يشهد تاريخهم اللجوء إلى بلاد غير إسلامية إذ إنهم – رحمهم الله تعالى – كتبوا الفقه للأمة الإسلامية على مر عصورها لا لعصرهم، فمنذ عصر أئمة المذاهب وازدهار الاجتهاد أصبح الفقه الإسلامي لا يقتصر على الإجابة عن المسائل الواقعة فحسب، بل تعرض لكثير من فروع المسائل المفترضة.

وإليك طرفاً من ذلك:

يقول الإمام ابن حزم في هذه القضية: "قد علمنا أن من خرج عن دار الإسلام إلى دار الحرب فقد أبق عن الله – تعالى – وعن إمام المسلمين وجماعتهم، يبين هذا حديثه ﷺ أنه بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر

المشركين[١]، وهو - عليه السلام - لا يبرأ إلا من كافر، قال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾. (التوبة: ٧١). فصح بهذا أن من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين، فهو بهذا الفعل مرتد له أحكام المرتد كلها، من وجوب القتل عليه، متى قدر عليه، ومن إباحة ماله وانفساخ نكاحه وغير ذلك؛ لأن رسول الله ﷺ لم يبرأ من أي مسلم. وأما من فر إلى أرض الحرب لظلم خافه، ولم يحارب المسلمين ولا أعانهم عليهم ولم يجد في المسلمين من يجيره، فهذا لا شيء عليه، لأنه مضطر مكره"[٢].

هذا مثال مقالتهم، ومما جاء في أفعالهم ما ورد عن الإمام الزهري[٣] - رحمه الله تعالى - حين هدده الوليد بن يزيد[٤] وهدر دمه في عهد هشام بن عبدالملك[٥]، فعزم الزهري على الفرار إلى أرض الروم إن مات هشام، ولكنه توفي قبل هشام[٦].

وأخيراً، فإن لجوء المسلمين اليوم إلى بلاد أخرى نظراً للأحوال الشاذة في

---

(١) رواه أبو داود، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود (ح ٢٦٤٥) (٤٥/٣).

(٢) المحلى، لابن حزم (١٩٩/١١)، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) الزهري: أبو بكر محمد بن سلم بن عبدالله بن شهاب الزهري، إمام، حافظ، حجة، ثقة، ثبت، توفي سنة ١٢٤هـ.
انظر: تهذيب التهذيب (٤٤٥/٩). وانظر: سير أعلام النبلاء (٣٢٦/٥).

(٤) الوليد بن يزيد: الوليد بن يزيد بن عبدالملك بن مروان بن الحكم، عقد له أبوه بالعهد من بعد هشام بن عبدالملك، كان شروباً للخمر ماجناً، قتل سنة ١٢٦هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٣٧١/٥).

(٥) هشام بن عبدالملك: أبو الوليد هشام بن عبدالملك بن مروان القرشي الأموي الدمشقي، استخلف بعهد معقود له من أخيه يزيد، كان حريصاً جماعاً للمال، عاقلاً حازماً سائساً، توفي سنة ١٢٥هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٣٥١/٥)، الأعلام (٨٦/٨).

(٦) انظر: المحلى (٢٠٠/١١).

بعض ديار المسلمين، لا يسوِّغ الهجوم على الفقهاء وكتاباتهم، بل إن هذا يبرز ميزة للدولة الإسلامية قبل تفرق المسلمين يسعى العالم اليوم للوصول إليها.

ويمعن صاحب هذه الدعوى في إفساد هذا المعين على الأمة، بنبزه كتب الفقه لافتقارها إلى ما أسماه بفكرة المواطنة حيث يقول: " إنها – أي فكرة المواطنة – كما نفهمها اليوم والتي تقوم على معايير ثابتة مثل الميلاد في البلد المضيف، أو أمد الإقامة – لم تكن موجودة في العالم الذي عاش فيه فقهاؤنا، وإنما كان هناك نوع من الانتماء العقدي يتعامل مع المخالفين في المعتقد بشيء من التحفظ".

وهذا الكلام وإن كان في ظاهره حق؛ إلا أنه يحمل في طياته هجوماً على الفقه الإسلامي، فقوله: " إن فكرة المواطنة - كما نفهمها اليوم - لم تكن موجودة في العالم الذي عاش فيه فقهاؤنا "، قول صحيح إذ إن مصطلح "المواطنة" تعبير وافد جاء بعد الاستعمار لبلاد المسلمين.

أما قوله: "إن مفهوم المواطنة في الزمن الذي عاش فيه فقهاؤنا لم يكن يعتمد على معايير ثابتة مثل الإقامة أو الولادة أو الزواج... إلخ وإنما كان يعتمد على المعيار العقدي".

فهو من أشد العجب أن يَعُد الكاتب تمييز الناس في الدين الإسلامي على أساس الانتماء العقدي دليل على عدم صلاحية أحكامه في مجال علاقة المسلمين بغيرهم في زماننا هذا.

إن الانضواء تحت لواء العقيدة، ليس من اختيار الفقهاء لكنه فرض متعين من رب السماء على كل بني آدم المكلفين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها بقوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ

وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٨).

وهذا الانتماء العقدي لا يعارض الشعور الفطري بحب الوطن الذي ينتمي إليه المسلم، ولا الحرص على خير هذا الوطن، بل المسلمون الصادقون هم أصدق الناس وطنية؛ لأنهم يريدون للوطن وأهله سعادة الدنيا والآخرة والذي لا يمكن تحقيقه إلا تحت راية الإسلام. لقد فهم فقهاؤنا المواطنة - وإن لم يعبروا بها - على أنها علاقة العقيدة مع علاقة القيادة الإسلامية، أي: الإيمان وسكنى دار الإسلام أو الانتقال إليها، وليست علاقة الأرض ولا علاقة الدم ولا علاقة الجنس، ولا علاقة التاريخ أو اللغة أو الاقتصاد فقط[١]، ولذلك يقول الإمام السرخسي[٢]: "إن المسلم من أهل دار الإسلام حيثما يكون"[٣] ولقد أفرد فقهاؤنا أبواباً خاصة في الحديث عن حقوق المواطن المسلم وواجباته ومن يشاركه سكنى الدار من الذميين والمستأمنين والذين هم رعية من رعايا دار الإسلام[٤].

(١) انظر: أصول العلاقات الدولية (٣٠٥/١).

(٢) السرخسي: أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي، الفقيه، الأصولي، المجتهد، من مصنفاته: "شرح السير الكبير"، "المبسوط" وقد أملاه في السجن من غير مراجعة شيء من الكتب، توفي سنة ٤٨٣هـ.
انظر: تاج التراجم، أبو الفداء بن قطلوبغا (ص ٢٣٤)، تحقيق محمد خير رمضان، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٣) شرح كتاب السير الكبير، السرخسي (٢٢٧٣/٥)، تحقيق عبدالعزيز أحمد، مطبعة شركة الإعلانات الشرقية، بدون رقم الطبعة، ١٩٧٢م.

(٤) بمجموع ما نقل عن الفقهاء في هذا الموضوع عرف بعض الكتاب المسلمين المعاصرين المواطنة في الإسلام بأنها: مجموعة العلاقات والروابط والصلات التي تنشأ بين دار الإسلام وكل من يقطن هذه الدار، سواء كانوا مسلمين أو ذميين أو مستأمنين، أو هي مجموعة من الحقوق والواجبات التي يتمتع بها كل طرف من أطراف العلاقة. (انظر: المواطنة أسسها وحقوقها، يحيى القحطاني، (ص ٢٠) بدون طبعة، ١٤١٩هـ، وانظر: الوطنية ومتطلباتها في ضوء تعاليم الإسلام، سليمان الحقيل (ص ٣٥)، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

أما رفض الفقه الموروث في علاقة المسلمين بغيرهم بدعوى أن ما أسماه الكاتب "بالعالم القديم" لم يكن يعرف شيئاً اسمه القانون الدولي[١] فتلك الدعوى مردودة، إذ إن فقهاء الإسلام – رحمهم الله تعالى – قد اهتموا اهتماماً بالغاً بالقضايا والوقائع المستجدة وأفردوها بالتأليف عناية بها وإعلاءً لمكانتها وموضوعها، وهذا ما نجده في جانب الجهاد والسير، وهو موضوع القانون الدولي بالمفهوم المعاصر، ولا شك أن مصطلح القانون الدولي من المصطلحات الحديثة التي لم يستعملها الفقه الإسلامي، ومع ذلك، فليس من نتائج عدم استعمال المصطلح أن هذا الفقه لم يعرف الأحكام القانونية الدولية، فقد عرفها ولكن في إطار آخر.

حيث تناول الفقه الإسلامي علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول الأخرى في أبواب الجهاد، وفيما كتبه الفقهاء عن السير والمغازي، وفي بعض المؤلفات عن الخراج والسياسة الشرعية كذلك.

وقد سميت هذه الأحكام بالسير "جمع سيرة" لأنها طريقة معاملة المسلمين لغيرهم، فلا نكون مغالين إذا قلنا: إن أئمة الإسلام وفقهاءه عنوا منذ البدء

---

(١) القانون الدولي كما عرفه رجال القانون: هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقة بين مجموعة من الدول في الحرب وفي السلم، أو بين مجموعة من الدول المستقلة المكتملة السيادة التي تترابط عرفاً أو اتفاقاً على قدم المساواة، وعلى أساس التبادل المطلق، وهو يقوم على مبدأ الإقليمية، فينبسط سلطان الدولة، بحسب الأصل على أرضها وما فوقها وما تحتها دون أن يمتد إلى ما وراء ذلك. وهذا المفهوم لا تعرفه الشريعة الإسلامية، إذ إن الدعوة الإسلامية بطبيعتها دعوة عالمية تقوم على اعتبار شخصي إنساني وليس على اعتبار إقليمي، إذ لا يتصور بالنسبة لها أن تكون الحدود الإقليمية عامل تفرقة بين المسلمين. انظر: قواعد العلاقات الدولية في القانون الدولي وفي الشريعة الإسلامية، جعفر عبدالسلام، (ص ١٩ – ٣٥)، مكتبة السلام، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، القانون الدولي الإسلامي، عثمان ضميرية (ص ٣٠)، مجلة البيان، العدد (١٠٠)، محرم ١٤١٧هـ.

بوضع أسس القانون الدولي، وقد وجد الإسلام منذ نزوله أعداء مناوئين، فحارب من حارب وسالم من سالم، ووضع الحدود والقواعد لحربه وسلمه، وما يعرض له فيهما من المسائل الكثيرة التي تتعلق بالمحاربين والمسالمين.

وأشباه ذلك، مما أحله الفقه الإسلامي أسمى مكان، حتى إنه ليمكن أن يقال: إنه عني بما تقدم من القواعد واتسع لها صدره أكثر من غيرها من الأحكام السياسية، لأنها نشأت مع الإسلام ونمت بنموه، وكانت نتيجة لازمة للجهاد والفتوحات الإسلامية العظيمة.

ولقد كان من اهتمام فقهاء الإسلام بهذا الجانب من الفقه إفراده بالتأليف تأصيلاً لقواعده، وبسطاً لأحكامه، وبياناً لآثاره، وأول من صنف في (السير) واتخذ هذا المصطلح للدلالة على ما نسميه اليوم القانون الدولي الإسلامي هو: الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت، وأما الذي كان له عناية خاصة بعلم السير، وأفرده بالتأليف واستقصى أحكامه وما يتعلق به، فهو الإمام محمد بن الحسن الشيباني[1]، ثم اتسعت الكتابة فيما بعد وتنوعت، وكان لفقهاء السنة فضل السبق في ذلك[2]، وزبدة القول في هذا المجال أن الإسلام عرف قسماً من قواعد القانون الدولي المعاصر وطبقها منذ مدة تزيد عن ثلاثة عشر قرناً، ومن ذلك أيضاً ما أنكره صاحب هذه الدعوى وهو ما يسمى بالعلاقات

---

(١) محمد بن الحسن: أبو عبدالله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، صاحب أبي حنيفة، ولي القضاء للرشيد، وكان متبحراً في الفقه ويضرب بذكائه المثل، من مصنفاته: "السير الكبير"، "السير الصغير"، توفي ١٨٩هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٣٤/٩).

(٢) انظر: أصول العلاقات الدولية (٢٢٧/١)، وانظر: قواعد العلاقات الدولية في القانون الدولي وفي الشريعة الإسلامية، (ص ٣)، وانظر: الإسلام والقانون الدولي، إحسان الهندي (ص ١٩ – ٣٧)، دار طلاس، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.

الدبلوماسية[١]، حيث راعى الإسلام حصانة المبعوثين، وشروط العهود بمختلف أنواعها، ولقد احتفظت المصادر الإسلامية بنصوص لبعض الأحلاف لعهود الصلح والمهادنة وغيرها، وفي هذا كله يراعي الإسلام قدسية المواثيق بالوفاء بها ما لم يكن في ذلك ضرر على المسلمين، وكذلك اعترف الإسلام بالحصانة، من حصانة شخصية، وحصانة تتعلق بالمال... إلخ، وقد أقر النبي ﷺ بنفسه الحصانة لبعض الموفدين إليه، فمن أخباره – عليه السلام – أنه لما أتاه رسولا مسيلمة الكذاب وزعما أن مرسلهما نبي، قال – عليه السلام – لهما –: "لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكم"[٢]. والسنة النبوية مليئة بالتصرفات النبوية التي تدل على اهتمام النبي ﷺ بالسفارات، ومن ذلك: الكتب والرسل التي حملها رسله ﷺ إلى الملوك والرؤساء والأمراء داخل الجزيرة العربية وخارجها، بهدف الدعوة إلى الإسلام ونشر دعوته.

وكان عهد الخلفاء الراشدين امتداداً لعهد النبي الكريم ﷺ، إذ ظلت الدبلوماسية تسعى لتوحيد أركان الدولة بالإفادة من الأسلوب الدبلوماسي بديلاً للحرب أو مساعداً لها، ولم تختلف الدبلوماسية الإسلامية كثيراً من حيث أغراضها في العصر الأموي؛ وإن جد تطور عليها في أسلوبها وطابعها، فاستمرت تستعمل في نشر العقيدة وإعلان الحرب، والتمكين للإسلام بعقد المعاهدات مع ممثلي المدن والأمصار التي فتحها المسلمون، وخاصة في المدة التي ساد فيها السلام بين الدولة الإسلامية والدولة الرومانية.

---

(١) العلاقات الدبلوماسية: يستعمل بعض الكتاب الدبلوماسية بمعنى توجيه العلاقات الدولية، وآخرون يقصدون بها: الأشخاص الذين يتولون الإشراف على العلاقات الدولية في كل دولة. انظر: الدبلوماسية الحديثة، فوق العادة (ص ١٧)، دار اليقظة، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م، التنظيم الدبلوماسي القنصلي، عائشة راتب (ص ٦٥)، دار النهضة، بدون رقم الطبعة، ١٩٦٣م.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الرسل (ح ٢٧٦١) (٣/٨٤).

ثم كان عصر العباسيين الذي اشتد فيه ساعد الدولة الإسلامية، فأصبحت في طليعة القوى السياسية الدولية، وازداد النشاط الدبلوماسي باتساع نطاق العلاقات الدولية بين العباسيين في بغداد والبيزنطيين في القسطنطينية، وتعددت أغراض السفارات ووظائفها، بحيث أصبح تبادل الممثلين السياسيين وسيلة لتوثيق الصلات التجارية وتبادل الأسرى وفض المنازعات وعقد المعاهدات، وغير ذلك من الأغراض السياسية والعسكرية... ومن ثم كان انتهاج الدولة الإسلامية الأسلوب الدبلوماسي في علاقاتها السياسية مع الدول الأخرى ضرورة حيوية لمباشرة نشاطها، ودعامة قوية من دعائم نموها وتطورها[1]، فلا غرو أن تغدو الدبلوماسية في الإسلام علماً جديراً باهتمام الفقهاء - رحمهم الله تعالى - ومؤلفاتهم تزخر ببيان قواعد ذلك العلم، ومن ذلك ما أنكره صاحب الدعوى من خلو العالم القديم مما يسمى بالحصانة الشخصية لدبلوماسيي الدول الأخرى المقيمين على أرضها - حسب قوله - قال السرخسي - رحمه الله تعالى - : "وإذا وجد حربي في دار الإسلام فقال: أنا رسول، فإن أخرج كتاباً عرف أنه كتاب ملكهم: كان آمناً حتى يبلغ رسالته ويرجع؛ لأن الرسل آمنة في الجاهلية والإسلام، وهذا لأن أمر القتال والصلح لا يتم إلا بالرسل فلابد من أمان الرسل ليتوصل إلى المقصود"[2]. وقد ذكر أبو يوسف - رحمه الله - في كتاب الخراج: (إن الحربي إذا قال: أنا رسول الملك

(١) انظر: العلاقات والحصانات الدبلوماسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي، علي مقبول (٢٢ - ٣٨)، مجلة البيان، العدد ٨٩ محرم ١٤١٦هـ، وانظر: الإسلام والقانون الدولي، عبدالوهاب منصور (ص ٥٤)، مجلة آفاق الإسلام، الدار المتحدة للنشر - الأردن، السنة الأولى، العدد الثالث ١٩٩٣م. انظر: الحصانات الدبلوماسية في الإسلام، حسن فتح الباب (ص ٤٨٧)، مجلة الأزهر، الجزء الخامس، السنة الرابعة والثلاثون، ١٣٨٢هـ.

(٢) المبسوط، شمس الدين السرخسي (٩/٩٢، ٩٣)، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، بدون تاريخ الطبعة.

بعثني إلى ملك العرب... فلا سبيل عليه ولا يعرض له، ولا لما معه من المتاع والسلاح والرقيق والمال"[١]. وهناك كثير من نصوص الفقهاء – رحمهم الله تعالى – في كتبهم تبين الحماية الشخصية للدبلوماسيين مما به نقض لدعوى منكرها.

ثم بعد هذا نأتي إلى نقض دعوى الكاتب من أن منطق القوة هو الغالب على العلاقة بين الإمبراطوريات القديمة بما فيها الإمبراطورية الإسلامية[٢]، وهذا واحد من الأسباب التي زين بها الكاتب موقفه من الفقه الإسلامي في مجال علاقة المسلمين بغيرهم.

---

(١) الخراج (ص ٣٣).

(٢) أكثر الكاتب من التعبير بـ "الإمبراطورية الإسلامية" وهو تعبير لا يعبر عن مفهوم الدولة المسلمة عند اتساعها، يقول الأستاذ سيد قطب: "كل متتبع لروح الإسلام ولطريقته في الحكم، يجزم بأنها أبعد ما تكون عن الإمبراطوريات المعروفة، فالإسلام يسوي بين المسلمين في جميع أجزاء العالم، وينكر العصبيات الجنسية والقومية والإقليمية، وتبعاً لهذه الروح لا يجعل الأقاليم مستعمرات، ولا مواضع استغلال ولا منابع تصب في المركز لفائدته وحده، فكل إقليم هو من جسم العالم الإسلامي، ولأهله سائر الحقوق التي لأهل المركز، وإذا كان بعض الأقاليم يحكمها وال من قبل المركز الإسلامي، فإنما يحكمها بوصفة رجلاً مسلماً صالحاً للولاية، لا بوصفه حاكماً مستعمراً، على أن كثيراً من هذه الأقاليم المفتوحة كان يحكمها واحد من أهلها ولكن بصفته مسلماً صالحاً لهذه الولاية، وكذلك كان ما يجبى من أموال الأقاليم ينفق فيها أولاً، فإن فضل منه شيء رد إلى بيت مال المسلمين، لينفق على المسلمين كافة عند الحاجة، لا ليخصص لأهل المركز الإسلامي ولو افتقرت الأقاليم كما هو العهد في الإمبراطوريات. وكل هذا يجعل المسافة بعيدة بين العالم الإسلامي أو الأمة الإسلامية بتعبير أدق وبين الإمبراطورية، ويكون القول بأن الإسلام إمبراطورية إنزلاقاً مع اصطلاح غريب على روح الإسلام وعلى تاريخه سواء، والأولى أن نقول: إنه كان عالمي النزعة لما فيه من فكرة قوية عن وحدة العالم، ولما يرمي إليه من ضم البشرية كلها إلى لوائه متساوية".

انظر: العدالة الاجتماعية في الإسلام، سيد قطب (ص ٦٧)، دار الشروق، القاهرة، بدون رقم طبعة ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

ولنا عند هذه الدعوى وقفات:

الأولى: هي دعواه أن الدولة الإسلامية هي من صنع القوة والعنف وتلك نظرية استقاها الكاتب من بعض علماء الاجتماع الغربيين[١]، وهي ما تسمى عندهم بـ "نظرية القوة" وخلاصتها أن الأصل في منشأ الدولة هو حق الأقوى في السيطرة وفرض السلطان، وتلك هي الصورة التي يريد الكاتب تحديد أبعادها للدولة الإسلامية من حيث أصلها ومنشؤها.

وهذه النظرية - ومع فسادها عند علماء الاجتماع[٢] - لا يمكن تطبيقها على الدولة الإسلامية.

ذلك أن التاريخ القديم للبشرية وإن طالعنا بالعديد من الأمثلة على انتصار عامل القوة والعنف، والذي أمكن من خلاله قيام دول عديدة فإن من الجُرم العظيم القول بأن الدولة الإسلامية نشأت نتيجة استعمال القوة فقط، فإن وجود أقاليم ودول غالبية أهاليها مسلمون مع أنه لم تطأها رجل جندي مسلم قط، كما هو الحال بالنسبة لمسلمي أندونيسيا وماليزيا في الشرق، وغينيا والسنغال في الغرب، وتنزانيا في الجنوب. ليدلل على أن الإسلام لم ينتشر بالقوة فقط كما يدعي المستشرقون ومن رضع لبانهم.

ثانياً: دعوى الكاتب بأن علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول كانت علاقة قوة وحرب، دعوى تكذبها السيرة العادلة لهذا الدين المتين.

فمن المعلوم أن علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم الأخرى - على

---

(١) من أمثال بوليب، وبنهايمر، وديجي، ودي جوفينيل.
انظر: نظرية الدولة، محمد كامل عبيد (ص ٤٣٣)، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٢) انظر: الأقوال في فساد هذه النظرية في كل من: نظرية الدولة والمبادئ العامة للأنظمة السياسية، طعيمة جرف (ص٦٠ - ٦٣)، دار النهضة العربية - القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٩٧٨م، ونظرية الدولة، محمد كامل (ص ٤٣٣).

اختلاف ألوانها ولغاتها وأديانها – ليست في حقيقتها علاقة سلم ولا علاقة حرب ابتداءً، وأن الأصل ليس هو السلم مطلقاً، وليس هو الحرب مطلقاً. وإنما هي علاقة دعوة، فالأمة المسلمة أمة دعوة عالمية تتخطى في إيمان وسمو وعفوية كل الحدود والحواجز التي تنتهي إليها، أو تتهاوى عندها المبادئ الأخرى، سواء كانت هذه الحدود والحواجز جغرافية أو سياسية أو عرقية أو لغوية. وهي بذلك تفتح أبواب رحمة السماء لأهل الأرض أجمعين[1]. وإنما تكون العلاقة بعد ذلك علاقة سلم أو حرب ويكون الأصل هو السلم أو الحرب – بعد تحديد موقف الأمم والدول الأخرى من دعوة الإسلام قبولاً ورفضاً، ولذلك فإن من نهج من الدول منهج الموادعة والمسالمة وتركوا من يريد الدخول في الإسلام أن يفعل لكن إن لم يدخلوا في الإسلام جملة واحدة كان حكمهم هو ما قررته الآية الكريمة: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾. (الممتحنة: ٨). وعندئذ لا يطلب من المسلمين أن يمارسوا إكراهاً على هؤلاء لأن الإقساط يتنافى مع الإكراه[2].

يقول ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "إن الله أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق، كما قال تعالى: ﴿ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾ (البقرة: ١٩١). أي أن القتل وإن كان فيه شر وفساد، ففي فتنة الكفار من الشر والفساد ما هو أكبر منه، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه... ولهذا أوجبت الشريعة قتل الكفار، ولم توجب قتل

---

(١) انظر: ما هي علاقة الأمة المسلمة بالأمم الأخرى، أحمد محمود الأحمد (ص ٧، ٨)، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

(٢) انظر: قانون السلام في الإسلام، محمد طلعت الغنيمي (ص ٤٠١)، وانظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي (ص ١٢٦).

المقدور عليه منهم"[١].

ويقول ابن القيم – رحمه الله تعالى –: "فلما بعث الله رسوله ﷺ استجاب له ولخلفائه بعده أكثر الأديان طوعاً واختياراً، ولم يكره أحد قط على الدين، وإنما كان يقاتل من يحاربه، وأما من سالمه وهادنه فلم يقاتله ولم يكرهه على الدخول في دينه امتثالاً لأمر ربه سبحانه حيث يقول: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾"[٢] (البقرة: ٢٥٦).

ويقال أيضاً: إن الإسلام يرى أن الأصل في الدماء الحقن والعصمة، خاصة قبل بلوغ الدعوة، يقول ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : إن الأصل أن دم الآدمي معصوم، لا يقتل إلا بالحق، وليس القتل للكفر من الأمر الذي اتفقت عليه الشرائع ولا العقول[٣].

ولأن المقصود الأسمى من الجهاد أن تكون كلمة الله هي العليا وأن يكون الدين لله، وموقف هؤلاء الكفار لا ينافي ذلك مادام المسلمون في عزة.

ولأنه قد ثبت أن النبي ﷺ بعث معاذ بن جبل إلى اليمن يدعو أهلها إلى الإسلام[٤]، ولم يبعث معه جيشاً لأنهم مسالمون للدعوة الإسلامية.

وبالجملة: يجوز مسالمة أولئك معاملة بالمثل، كما أنه يجوز للمسلمين أن

---

(١) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ابن تيمية (ص ٩٠)، تحقيق: دار الفكر اللبناني – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

(٢) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، ابن القيم الجوزية، (ص ٢٣٧)، تحقيق محمد أحمد الحاج، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، وانظر: أحكام أهل الذمة (ص١٧ - ١٨).

(٣) انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ابن تيمية (ص ١٠٤)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء (ح ٣٥٩٢) (٣/٣٠٣).

يطلبوا منهم دفع الجزية ليخضعوا للحكم الإسلامي فإن رفضوا ذلك جاز للمسلمين قتالهم إن رأوا في ذلك مصلحة[١]. لكن، إن وقفت دار المخالفين من الدعوة الإسلامية موقف الرفض والعداء والحرب فالعلاقة تكون ذات صبغة حربية، وهو ما قررته الآية الكريمة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٩).

ذلك مجمع العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين، فصلنا فيها شيئاً ما، نظراً لكثرة الأقلام التي تناولتها، في هذا العصر، ورداً على من ادعى أن منطق القوة هو الغالب على العلاقة بين الدولة الإسلامية وغيرها من الدول[٢].

أما دعوى الكاتب أن العالم الذي عاش فيه فقهاؤنا لم يعرف فقه التعايش فنقول: أي تعايش تعني؟ إن التعايش مع الكفار له صور عديدة منها:

١ – التعايش مع الكفار بترك حربهم والتعدي عليهم، مادام بيننا وبينهم عهد وذمة، ولم يتعرضوا لنا بأذى أو اعتداء فهذا تعايش شرعي.

٢ – عدم التعرض للكافر المعاهد والمستأمن والذي قد التزم بوفاء عقده مع المسلمين فيجب على المسلمين الوفاء له بعهده.

---

(١) انظر: شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، محمد عليش (٧١٤/١)، مكتبة النجاح – طرابلس، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وانظر الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي، (ص١٢٨).

(٢) إن ما اخترناه من أصل العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين لا يلزم أن يكون من المسائل المتفق عليها عند الفقهاء، إذ إن الخلاف بينهم – رحمهم الله تعالى – في تلك المسألة مشهور ومبسوط في كتبهم، مما لا مجال لبسطه هنا، والرأي الذي اخترناه هو ما ذهب إليه الإمامان أحمد بن تيمية وابن القيم – رحمهما الله تعالى –. انظر: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، والصارم المسلول على شاتم الرسول، لابن تيمية، (ص ٩٠، ٩١)، (ص ١٠٤)، وأحكام أهل الذمة، لابن القيم (ص ١٧، ١٨).

هذه أمثلة للصور الشرعية، وهناك تعايشات لا يقرها الشرع مثل:

١ – التعايش بمعنى حب الكفار، وموالاتهم.

٢ – التعايش بمعنى قبول الاختلاف بيننا في المعتقد وجعله خلافاً مقبولاً.

٣ – تعايش بمعنى: عدم القدح في باطلهم أو بيان الحق للناس فيهم.

ولذلك لم يقرها فقهاء الإسلام، وإنما أقروا التعايش الحق، والذي كان قائماً حتى في عهد قوة الدولة الإسلامية بدليل وجود اليهود والنصارى في بلاد المسلمين، وقد كانت الدولة قادرة على إجلائهم، ولكن لم يفعلوا لأن ذلك ليس من قواعد ديننا، بل إن تطبيق صور التعايش السلمي بين المسلمين والكفار على أرض الواقع لم يوجد في تاريخ البشرية، بمثل ما كان عند المسلمين؛ ذلك لأن الإسلام يأمر بالعدل والرحمة والإحسان والبر والوفاء وعدم الظلم حتى مع الكفار، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٨، ٩).

ولقد عاش أهل الذمة في بلاد الإسلام مع المسلمين في سلم وأمن، يجدون كل أنواع البر والقسط، كما أمر الله تعالى، لذا فقد استوعبت البلاد الإسلامية كل الأديان والملل، فلم تؤذ طائفة لأجل دينها؛ بل التاريخ يشهد بما نعم به كل هؤلاء الكفار من الخير والأمن في البلاد الإسلامية، وهم يشهدون[١].

وأخيراً يمكن الإشارة إلى بعض الأمور التي يحصل بها تحديد مفهوم

---

(١) انظر (ص ٤٩ وما بعدها) من هذا البحث.

منضبط للتعايش المنشود، وهي:

أولاً: ضرورة التمسك بالهوية الإسلامية وعدم الذوبان، فإن التعايش الذي يسلب المسلم هويته، ويجعل توازنه يختل وكيانه يهتز، هو ليس بتعايش، وإنما هو غش واحتيال وتضليل، مع ملاحظة أن التمسك بالهوية لا يعني الانكماش والانغلاق على الذات لأننا أمة الدعوة الخاتمة ومطالبون بالتعامل مع الكافر لا من أجل أن نكون جزءاً منه، وإنما من أجل استنقاذه وإخراجه من ظلمات الكفر إلى نور الإسلام[1].

ثانياً: مراعاة جانب الولاء والبراء وهي عقيدة ثابتة عند المسلمين لا يجوز التخلي عنها، وإلا أدى ذلك إلى صدع في اعتقادهم وخلط في مفاهيمهم الشرعية، وهذه العقيدة المباركة تحصر الولاء والمحبة والنصرة في المؤمنين، وتقرر البراءة من الكافرين، وبغير ذلك لا يستقيم الدين.

ثالثاً: لا يعني التعايش التنازل عن ثوابت الدين وعلوه وتفرده بين الأديان والمذاهب، فالإسلام يعلو ولا يعلى عليه، وهو الدين الخالد الباقي المنفرد بسلامته من التحريف والتغيير والتبديل، وأي خلط في هذا المبدأ الثابت يؤدي إلى خلل في عقيدة المسلم وخلط في مفاهيمه الشرعية، والأقليات المسلمة التي يغلب عليها الجهل معرضة بقوة لمثل ذلك، وهو أمر مشاهد معروف في بلدان عديدة حتى أصبح بعض المسلمين يشارك غير المسلمين بعض شعائر دينهم[2].

---

(١) انظر: إشكالية التعامل مع الآخر في فكر ابن تيمية، عبدالله محمد الأمين النعيم (ص ٧)، مجلة البيان، (العدد ١٤٦) شوال ١٤٢٠هـ.

(٢) انظر: التقارب والتعايش مع غير المسلمين، محمد موسى الشريف (ص ٤٣ – ٤٥)، دار الأندلس، جدة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

الدعوى الثانية:

إن أحكام الولاء والبراء داخلة في باب السياسة الشرعية المبنية على اعتبار المصالح ودفع المفاسد، وهي ليست من الأصول الثابتة والتي لا تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة، وإنما هي من السياسات الجزئية التابعة للمصالح فتتقيد بها زماناً ومكاناً.

الرد:

دعوى إلحاق أحكام الولاء والبراء بباب السياسة الشرعية غير مُسلَّمة، إذ إن باب السياسة الشرعية من المتغيرات، أما باب الولاء والبراء فمن الثوابت، لأنه أصل من أصول الاعتقاد، ولكن الجانب التطبيقي يتأثر بالوضع العام للأمة المسلمة، قوة وضعفاً، دون أن يكون حال الضعف ملغياً للأحكام الشرعية، بل مسقطاً لها مؤقتاً، لعذر العجز، مع استصحاب حكمها، فحين يعرض النبي ﷺ على أصحابه عام الخندق أن يدفع لغطفان نصف ثمرة المدينة، ويرجعوا عنهم[1]، لم يكن ذلك إخلالاً بقاعدة الولاء والبراء، وإنما هو نوع من المدافعة والسياسة الشرعية التي تسع الحاكم المسلم، كما أبرم صلاح الدين الأيوبي (صلح الرملة)[2] مع

---

(١) انظر: نص الحديث في كتاب الأموال حيث أخرجه أبو عبيد (ح ٤٤٥) (ص ١٥٨ – ١٥٩).

(٢) صلح الرملة: هو الصلح الذي تم عام ٥٨٨هـ – ١١٩٢م بين صلاح الدين الأيوبي وريتشارد قلب الأسد ملك إنجلترا، بعد أن اجتمع ملك إنجلترا مع ملك فرنسا بجيشيهما وأسطوليهما لحرب صلاح الدين.

وينص الصلح على احتفاظ الفرنج بالساحل من عكا إلى يافا، وأن يسمح لحجاجهم بزيارة بيت المقدس بدون أداء أي رسم أو ضريبة، وأن تخرب عسقلان، ويكون الساحل من أولها إلى الجنوب لصلاح الدين.

انظر: .الموسوعة العربية العالمية (١٢٢/١٥)، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى، وانظر: الموسوعة الذهبية، إبراهيم عبده (٦٠٠/٤)، مؤسسة سجل العرب، بدون رقم الطبعة، ١٩٧١م، والأعلام (٢٢٠/٨).

الصليبيين لاتقاء شرهم، والمحافظة على ما حقق من مكتسبات، فليس معنى إلحاق بعض القضايا التطبيقية بباب السياسة الشرعية إخراجها من باب الولاء والبراء.

إن الفقه الإسلامي، والسياسة الشرعية يتسعان لمواجهة الأوضاع المختلفة لحال الأمة الإسلامية ضعفاً وقوة، دون المساس بالأصول العقدية، ومحاولة تكييفها أو تحريفها لتسويغ وضع ما، فالعجز مانع من موانع التكليف على المستوى الفردي وعلى المستوى الجماعي، وعذر شرعي لتخلف القيام ببعض الواجبات والشعائر الظاهرة، وتاريخ الأمة الإسلامية في العهد المكي ثم المدني، وما تلاه من العهود المتقلبة، حافل بألوان الاجتهادات والممارسات العملية التي اقتضتها طبيعة المرحلة، وفرق بين تأجيل واجب معين لحين توفر الأسباب اللازمة له مع اعتقاد وجوبه، وبين تعطيل ذلك الواجب وهجره بتأويلات باطلة وتحريف للكلم عن مواضعه [1].

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٦٧٩/٢).

رابعاً: قضايا الولاء والبراء من قبيل الفكر[١] العام:

عندما أخرج أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر قاعدة الولاء والبراء من أن تكون من عقائد الدين الإسلامي وأصوله الثابتة، عدوا أحكام هذه العقيدة العظيمة عبارة عن أفكار قابلة للأخذ والرد ومحتملة للصدق والكذب، بحسب ما تقتضيه عقولهم، ومما يدل على ذلك:

أخذهم من قضايا الولاء والبراء ما يوافق أهواءهم، وردهم ما سواها، إما عن طريق التعسف في تأويلها، أو التشكيك بمصداقيتها، ونزع صفة القداسة عنها.

فالمطالع لما يكتبه ويتكلم به أصحاب هذا الاتجاه يلحظ أنهم مثلاً يبرزون الجوانب المتضمنة بر أهل الذمة والإحسان إليهم ويسوقونها باسم تسامح الإسلام، ويعرضون عن جوانب التبرؤ القلبي والعملي من موادتهم وموالاتهم[٢].

ويلحظ أيضاً ردهم بعض أحكام أهل الذمة والتشكيك بمصداقيتها، كرفضهم إطلاق مصطلح أهل الذمة على الذميين وعدهم إياه من صنيع الفقهاء، وكذلك إنكارهم دار الحرب ودار السلم[٣].

---

(١) الفكر في اللغة: التأمل والنظر، وإعمال العقل من أجل حل مسألة ما، أو إدراكها، المعجم الوسيط (٢/٦٩٨).

وعرف الفكر في الاصطلاح بأنه: صنعة العقل الإنساني ومسرح نشاطه الذهني وعطاؤه فيما يعرض له من قضايا.

انظر: الاتجاهات الفكرية المعاصرة وموقف الإسلام منها، جمعة الخولي (ص ١١)، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٦٨م.

(٢) انظر شواهد كلامهم في هذا مع الرد (ص ٤١٨ وما بعدها) من هذا البحث.

(٣) انظر شواهد كلامهم في هذا مع الرد (ص ٥٦١ وما بعدها) من هذا البحث.

وكذلك محاولة تنصلهم من وجوب الجزية وتأويلهم النصوص التي جاءت بتقريرها بتأولات باطلة[١].

بل وصل الأمر ببعضهم أن رد ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من وصف أهل الكتاب بالكفر، أو الحكم عليهم بالخلود بالنار[٢].

فللوصول إلى صيغة فكرية تتماشى في نظرهم مع متطلبات المرحلة سعى هؤلاء العقلانيون إلى إيجاد تصورات وآراء مغايرة تماماً للأسس العقدية لقاعدة الولاء والبراء.

فإذا كان الناس في ميزان الولاء والبراء على ثلاثة أصناف (مؤمن، فاسق، كافر) ففي الميزان الفكري عند كثير من العقلانيين لا تقسيم للناس إلى مؤمن وكافر، بل هي عندهم تقسيمات مبتدعة، ولذلك طفقوا ينزعون عن أهل الكفر لباس الكفر ويلبسونهم لباس التقوى والإيمان في محاولة لطمس مثل هذا التقسيم.

فبمثل تلك الآراء أصبحت هذه العقيدة العظيمة عند هؤلاء العقلانيين من قبيل الفكر العام القابل للأخذ والرفض، وذلك أمر لا يجوز بأي حال من الأحوال إذ إن مساواة تلك القضايا بمسائل الفكر خطأٌ جسيم لوجود الفرق الكبير والبون الشاسع بينهما ذلك أن قضايا الولاء والبراء من قضايا الاعتقاد وهي قضايا أصولية قطعية مصدرها الوحي الثابت المعصوم في القرآن والسنة فلها عصمة وقداسة الإسلام نفسه، بينما مسائل الفكر هي ما أنتجه وأفرزه العقل الإنساني عبر تاريخه الطويل، وهو عقل غير معصوم حيث يوصم بالكثير من العيوب والنواقص كما أنه غير مقدس يحتمل الخطأ والصواب، وهو عرضة

---

(١) انظر شواهد كلامهم في هذا مع الرد (ص ٥٥٦ وما بعدها) من هذا البحث.

(٢) انظر شواهد كلامهم في هذا مع الرد (ص ٤٢٥ وما بعدها) من هذا البحث.

للتغيير والتبديل في كل زمان ومكان.

ثم إنه ليس للمسلم الخيار في المنهج العقدي الذي يدين الله به، فالعقيـدة توقيفية، وكذلك منهجها توقيفي لا يجـوز الزيـادة عليـه ولا النقصـان منـه، ولا يجوز استبداله بمنهج مغاير لما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه الكرام[1].

(١) انظر: المنهج السلفي والموقف المعاصر منه في البلاد العربية (ص ٥٩١ – ٥٩٢).

خامساً: الولاء والبراء يكون على أساس الوطنية والقومية وليس على أساس الدين:

لأول مرة في تاريخ المسلمين تظهر كتابات تدعو لإحلال رابطة الأرض والعرق محل الرابطة الدينية والإيمانية، فمع طلائع الاتجاه القومي الحديث والعقلي المعاصر بدأت فكرة الولاء الجديد، وما يعنينا هنا طروحات العقلانيين حول ذلك.

فقد تكلم الطهطاوي في مؤلفاته عن مفهوم الولاء والبراء على أساس الأرض والدم والقرابة باذراً في التربة الإسلامية مصطلحات (الوطن، المواطن، الوطنية)[1].

وتعهد من أتى بعده من رواد مدرسته بالرعاية واتسعت دائرة الولاء الجديد لتشمل مع الدعوة إلى الوطنية الدعوة إلى القومية[2].

يقول جمال الدين الأفغاني ممجداً إحلال الرابطة الوطنية محل الرابطة الدينية: " أما الدين فعلى قسمين: قسم عبادات، وقسم معاملات... فالعبادات يؤديها الإنسان لربه بمعزل عن كل أحد، فلا يعارض غيره بها ولا غيره يعارضه إذ لكل وجهة موليها، والله رب العالمين لا رب اليهود فقط ولا رب النصارى فقط، ولا المسلمين فقط، ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ (الأعراف: ١٨٩). وأما المعاملات فهي شرع بين العموم يعمل أبناء الطوائف على خير وطنهم

---

(١) ولم يكن في تلك المصطلحات ثمة محذور لو أنها وافقت ما جاء به الإسلام من تقرير لتلك الغريزة دون إحلالها محل الرابطة الدينية على نحو ما بيناه، وفي نظري أن الولاء للوطن الذي ابتدأه الطهطاوي رغم خطورته إلا أنه لم يبلغ المرحلة التي نادى بها من أتى بعده من أصحاب الاتجاه العقلي من الدعوة إلى التمازج بين المسلمين والكفار أو إلى الدعوة إلى توحيد الأديان.

(٢) القومية: تعني أن أبناء الأصل الواحد واللغة الواحدة ينبغي أن يكون ولاؤهم واحداً وإن تعددت أراضيهم وتفرقت أوطانهم واختلفت أديانهم. انظر: مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب (ص ٥٥٤)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

متكاتفين متعاونين يشتغلون في المدرسة أخداناً ويخرجون منها إخواناً يحملون بين أفئدتهم شعور الولاء والإخلاص لا يحل ما ارتبطوا به من روابط المحبة الوطنية قرب ولا بعد، ولا ينسون عهد الصبا وذكراه؛ بل يكونون في جسم الوطن كأعضاء الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له وتألم له المجموع من الجوارح كيفما ساروا وأينما حلوا، فلا يرون إلا وحدة من سماء وأرض وماء وحب لوطن واحد"[1].

ويقول أيضاً داعياً إلى إحلال رابطة القومية: "إن المعيار الذي تحدد به حدود الأمة العربية هو معيار العروبة لا الدين – أي دين – ولا المذهب – أي مذهب"[2].

وهذا محمد عبده يذهب مذهب أساتذته في استبدال الرابطة الوطنية بالرابطة الدينية فيقول: "لابد لذوي الحياة السياسية من وحدة يرجعون إليها ويجتمعون عليها اجتماع دقائق الرمل حجراً صلداً، وإن خير أوجه الوحدة الوطن لامتناع النزاع والخلاف فيه"[3].

وعلى هذا المنوال نسج خريجو هذه المدرسة من المعاصرين.

يقول محمد عمارة في كتابه "الإسلام والوحدة القومية" "الوطن والوطنية محور لولاء الجميع، وقبلة لعطاء كافة أبنائه؛ فَتَحت عباءة الجماعة الوطنية والقومية تندرج قسمات المذاهب والشرائع كي تغني هذه الجامعة وتدعم وحدة الأمة التي جعل لها ربها ديناً واحداً وشرائع متعددة كي تتسلح بالوحدة في سعيها نحو الخير والتقدم والارتقاء"[4].

---

(١) الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني، (ص ٢٨٠).

(٢) المرجع السابق نفسه الصفحة.

(٣) تاريخ الأستاذ الإمام (٢/١٩٤).

(٤) الإسلام والوحدة القومية (ص ٨٥ – ٨٦).

ولم يجد عمارة ما يستدل به لهذا الولاء الجديد سوى آيات حمَّلها ما لا تحتمل، فنراه يقول: "القرآن الكريم يتحدث عن حب الإنسان لوطنه كمعادل وقرين لحب هذا الإنسان للحياة، ولذلك فالإخراج من الديار معادل ومساو للقتل الذي يخرج الإنسان من عداد الأحياء... ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَـٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾ (النساء: ٦٦).

ومن بنود المواثيق التي أخذها الله على بعض الأمم نتعلم أن الإخراج من الديار والحرمان من الوطن معادل لسفك الدماء والإخراج من الحياة، ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَـٰرِهِمْ تَظَـٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾" (البقرة: ٨٤، ٨٥) (١).

بهذه الآيات الكريمات أحل محمد عمارة الولاء للوطن محل الولاء للدين، وعلى ما أسماه بالصحيفة، أقام دعوته إلى الوطنية والقومية، ولكي تصطبغ هذه الدعوة أيضاً بصبغة شرعية فإنه يحتج لها بما أسماه بالصحيفة التي كتبها الرسول ﷺ عند قدومه المدينة(٢) وفيها جعل المسلمين أمة واحدة من دون

---

(١) مقال الإسلام والوطنية، محمد عمارة، مجلة المسلم المعاصر، العدد (٩٧)، السنة الخامسة والعشرون (ص ٨).

(٢) انظر: نص هذه الوثيقة في كتاب الأموال لأبي عبيد (ص ١٩٤)، وابن هشام في السيرة (١٤٧/٢ – ١٥٠) تحقيق: مصطفى السقا، د/ إبراهيم الأنباري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

الناس ومن لحق بهم وجاهد معهد فهم نواة الرعية السياسية وهم أمة مع المؤمنين برغم اختلاف الدين، ويزعم أن هذه الصحيفة قد أثبتت تمايزاً بين الوحدة الدينية والوحدة القومية. فهناك أمة الدين وأمة الدولة، فأمة الدين يدخل فيها المسلمون فقط؛ لأنهم أصحاب دين واحد، وأما أمة السياسة والدولة فيدخل فيها المسلمون والكفار كالنصارى وغيرهم لكن بشرط أن يكونوا عرباً فنراه يقول في ذلك: "يميز تراث الإسلام – تميزاً وليس فصلاً – بين أمة الدين وأمة السياسة. فأمة الدين هي المؤمنون بدين الإسلام وبنبوة محمد – عليه الصلاة والسلام – وهذه الأمة في عقيدة الإسلام كدين أخص من أمة السياسة في دولة الإسلام كحضارة وتاريخ، أما أمة السياسة فهي جماعة المواطنين الذين تربطهم علاقة المواطنة في الدولة الإسلامية وإن تفرقت بهم عقائد الديانات التي بها يؤمنون وهذه الجماعة والأمة أعم من جماعة المؤمنين بالإسلام وأمته.

ولا يصح أن يتبادر إلى الذهن أن هذا التمييز قد تولد وحدث بعد بناء الدولة الحديثة في القرن التاسع عشر والأخذ بالقوانين الوضعية وسيادة فكر الوطنية وعلاقة المواطنة، لأننا لو ذهبنا نتعرف على تراث الإسلام في هذا الميدان على عهد الرسول – عليه الصلاة والسلام – ومنذ تأسيس دولة المسلمين في يثرب – المدينة – فسنلتقي بهذا التمييز، فجماعة المؤمنين بدين الإسلام كانت تحكمهم دينياً وتنظم أمورهم الدينية آيات القرآن الكريم، إذ كان هو أساس دستورهم في الدين، أما في السياسة والدولة وشؤونهما فإن الجماعة المؤمنة بالإسلام كانت تكون مع المواطنين اليثربيين غير المسلمين أمة السياسة في الدولة الجديدة، تربطهم جميعاً علاقة المواطنة لا علاقة الإيمان بالإسلام وهؤلاء المواطنون غير المسلمين الذين ارتبطوا بعلاقة المواطنة في دولة المدينة كانوا هم

القبائل اليهودية التي تحالفت مع المسلمين وكونت معهم دولة جديدة معادية لكفار قريش ومن والاهم من المشركين.

وعلى حين كان القرآن هو الدستور الديني للجماعة المؤمنة بالإسلام كان لجماعة المواطنين أي للأمة بالمعنى السياسي في هذه الدولة دستور سياسي سماه الرسول - عليه الصلاة والسلام - وسماه الناس يومئذ كذلك المؤرخون، تارة بالصحيفة، وتارة بالكتاب، وهكذا ميز تراث الإسلام السياسي منذ عهد الرسول - عليه الصلاة والسلام - بين ما هو دين وما هو سياسة، عندما ميز بين الجماعة والأمة القائمة على أساس الاعتقاد الديني، وبين الجماعة السياسية الأوسع، والمكونة للشعب والأمة بالمعنى المدني، فجعل لدين الأولى دستوراً دينياً هو القرآن الكريم، ثم صاغ للدولة دستوراً سياسياً هو الكتاب – الصحيفة[١].

ويسهم طارق البشري[٢] في إحلال الرابطة القومية والوطنية محل الرابطة الدينية فيقول: "إن المساواة تعني الاتحاد، وهي تتضمن المشاركة وهما من أوضاع المواطنة، وتقرير المساواة حل دستوري، وهي في الوقت نفسه تحتاج إلى نشاط فكري على أسس وطنية وقومية جامعة في إطار الأهداف العليا للمجتمع في تصديه لأعدائه وفي تحقيقه لنهضته فضلاً عن إحياء العلاقات التاريخية الصحيحة بين ذوي الأديان في إطار المواطنة، والتاريخ القبطي يمثل حقبة من التاريخ المصري الطويل القديم. وقد سبق العصر القبطي العصر الإسلامي، فلا

---

(١) الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية، محمد عمارة (٦٤ – ٨٦)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م. وانظر: الإسلام والمستقبل، له، (ص ١٦٩ – ١٧١)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

(٢) طارق البشري: طارق عبدالفتاح سليم البشري، درس في كلية الحقوق، عمل نائباً أول لرئيس مجلس الدولة ورئيس الجمعية العمومية للفتوى والتشريع في مصر، من مؤلفاته: "في المسألة الإسلامية المعاصرة"، و"بين الإسلام والعروبة". انظر: طارق البشري فقيهاً، محمد سليم العوا (ص ١٤ وما بعدها). دار الوفاء – المنصورة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

يوجد ما يتنافى مع الإسلام في تقرير بطولات هذا العصر وما كان فيه من رجال عظام مثل: اثناسيوس، ومن حركات شعبية مجيدة هي مصدر فخار واعتزاز لمصر والمصريين. كما أن على الأقلية الدينية مراعاة ما في الحضارة الإسلامية العربية من معنى يتعلق بقوميتهم بمثل ما يرحب المسلمون بالتاريخ القبطي وما فيه من مجد وعزة، وعليهم مراعاة هذا الجامع أيضاً، وألا يسمحوا للأفراد بتجاوز إطار الصالح العام للجماعة كلها.

لم تبن وحدة مصر في ١٩١٩م بنفي الهلال أو الصليب، بل كان رمزها احتضان الهلال والصليب كرمزين لاحتضان الغالبية الدينية للأقلية ونحن لا نبحث عن صيغة فناء، ولكن عن صيغة وجود، وجود حي قوي، وحسبنا على هذه البسيطة المساواة والمشاركة في الوطن والتواد والتحاب في العيش والتزاور في الدور والتجاور في القبور"[١].

ويقول: "إن الإنجاز التاريخي للحركة القومية (سواء الحركة العربية أو حتى الحركة المصرية الإقليمية في العشرينيات) كانت في أنها أوثقت الروابط بين المسلمين وغير المسلمين من أبناء أوطاننا، وكفت أذى الفرقة والانقسام من هذه الزاوية، وكفت احتمالات المداخلة من الدول الكبرى والقوى الطامعة بين أبناء الوطن الواحد... إن ما أنجزه القوميون في هذا المجال هو إنجاز كبير وعلينا أن نحفظه لصالح العرب والمسلمين ولصالح تحررهم ونهوضهم جميعاً"[٢].

ومما يؤسف له أن ينجرَّ أمثال الشيخ الغزالي والقرضاوي خلف هذه النعرات الجاهلية تحت وطأة الأحداث الطائفية التي عصفت بمصر في أواخر

---

(١) في المسألة الإسلامية المعاصرة بين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي، طارق البشري، (ص ٧٤ – ٧٥)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

(٢) المرجع السابق (ص ٩٤ – ٩٥).

السبعينيات فيصرح الغزالي بالدعوة إلى الوطنية بقوله: "إن الوحدة الوطنية الرائعة بين مسلمي مصر وأقباطها يجب أن تبقى وتصان، وهي مفخرة تاريخية ودليل جيد على ما تسديه السماحة من بر وقسط"[١].

ويقول القرضاوي: "ينبغي أن يعلم أن هناك ألواناً من الأخوة يعترف بها الإسلام غير الأخوة الدينية، فهناك الأخوة الوطنية، والأخوة القومية، والأخوة الإنسانية، ومن هنا وجدنا القرآن يقول: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ (الشعراء: ١٠٥، ١٠٦). ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ (الشعراء: ١٦٠، ١٦١).

وفي عاد قال: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ﴾ وفي ثمود قال: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَٰلِحٌ﴾ فأثبت لهؤلاء الرسل الأخوة لأقوامهم مع تكذيبهم لهم وكفرهم بهم، فهي ليست أخوة دينية وإنما هي أخوة قومية.

وفي الحديث الذي رواه أحمد عن زيد بن أرقم: "أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة"[٢] فهذه أخوة بشرية، فلا غرو أن تكون بين المسلمين والأقباط في مصر أخوة وطنية، وكذلك بين المسلمين والمسيحيين في لبنان وسورية والأردن أخوة وطنية، وبين المسلمين والمسيحيين في الوطن العربي كله أخوة قومية"[٣].

وهكذا رفع أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر لواء الوطنية

---

(١) قذائف الحق، محمد الغزالي (ص ٦٦) تقديم عبدالله العقيل، ذات السلاسل، الطبعة الخامسة، ١٩٨٤م.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٥/١)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا أسلم (ح ١٥٠٨) (٢/١٨٣).

(٣) من فقه الدولة في الإسلام، يوسف القرضاوي، (ص ١٩٧ – ١٩٨)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

والقومية وخفضوا شأن الرابطة الدينية بدعاوى نحاول في الصفحات التالية إجمالها ومناقشتها مرتبة حسب ورودها:

الدعوى الأولى:

إن الوطنية هي معيار الولاء والبراء في الشريعة الإسلامية، ذلك لأن القرآن قد تحدث عن حب الإنسان لوطنه كمعادل وقرين لحب هذا الإنسان للحياة، والإخراج من الديار معادل ومساو للقتل الذي يخرج الإنسان من عداد الأحياء، ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ (النساء: ٦٦). واحتجوا بأن من المواثيق التي أخذها الله على بعض الأمم أن الإخراج من الديار والحرمان من الوطن هو معادل لسفك الدماء والإخراج من الحياة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ﴾ (البقرة: ٨٤).

الرد:

لا شك أن حب الوطن غريزة لا تُنكر في أعماق النفس الإنسانية، ولا يتناقض وعقيدة الولاء والبراء في الإسلام، وقد ارتبط الدفاع عن الوطن قديماً بالدفاع عن الأهل والمال والنفس لا يفرق بينهما، فعندما جاء الإسلام لم ينف هذه الغريزة أو يجتثها من أعماق المؤمنين شأنه في كل قضية جاهلية؛ لكنه ألزمها حدودها لكي لا تطغى على رابطة الدين الذي جاء به محمد ﷺ، فالإسلام لا ينكر وجود هذه الغريزة الإنسانية الفطرية، قال ابن حجر في شرح حديث الوحي الطويل عندما قال ورقة بن نوفل للرسول ﷺ: "يا ليتني فيها جذعاً، يا

ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك، فقال ﷺ: أومخرجي هم؟"[١]

قال ابن حجر – رحمه الله –: "قال السهيلي: يؤخذ منه شدة مفارقة الوطن على النفس، فإنه ﷺ سمع قول ورقة أنهم يؤذونه ويكذبونه فلم يظهر منه انزعاج لذلك، فلما ذكر له الإخراج تحركت نفسه لذلك لحب الوطن، وإلفه فقال: أومخرجي هم؟ قال: ويؤيد ذلك إدخال الواو بعد ألف الاستفهام مع اختصاص الإخراج بالسؤال، فشعر بأن الاستفهام على سبيل الإنكار أو التفجع، ويؤكد ذلك أن الوطن المشار إليه حرم الله وجوار بيته وبلدة الآباء من عهد إسماعيل عليه السلام"[٢]. وقد ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال متحدثاً عن مكة بلده بعدما أخرج منها: "والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلي، ولولا إني أُخرجت منك ما خرجت"[٣].

وثبت عنه ﷺ أنه قال لمكة: "ما أطيبك من بلد وأحبك إليَّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك"[٤].

ولكن هذا الحب منه ﷺ لبلده الأول لم يمنعه من مقاتلة أهله سنين طويلة ليؤمنوا بما جاء به، ولم يمنعه ذلك من اقتحامها عنوة لإقرار الدين الحق، ولم يقل أحد أنهم أهل بلدك ووطنك فذرهم على كفرهم وتعاون معهم في نصرة هذا الوطن، لم يقل أحدٌ هذا؛ لأن الجميع يعلمون أن حب الوطن شيء ثانوي بجانب إقامة دين الله، ولا ينبغي تقديمه عليه أو حتى مساواته به، فكيف إذا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف بدأ الوحي إلى رسول الله ﷺ (ح ٣) (ص ٦).

(٢) فتح الباري (١٢/٣٧٦).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن، أبواب المناقب، باب ما جاء في فضل مكة (ح ٣٩٢١)، (٩/٤١٦)، تعليق عزت عبيد، المكتبة الإسلامية – استانبول، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) المرجع السابق (ح ٣٩٢٢)، نفس الباب والجزء والصفحة.

ألغيت رابطة العقيدة كلياً؟[١].

هذه هي منزلة الوطن في الإسلام، أما ما استدللتم به من آيات على أنها برهان قولكم أن الوطنية هي معيار الولاء والبراء، فلم يفهم سلف الأمة – وهم الحجة – من هذه الآيات هذه المعاني.

يقول إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾ (النساء: ٦٦).

"يعني – جل ثناؤه – بقوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ ولو أنا فرضنا على هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك، المحتكمين إلى الطاغوت، أن يقتلوا أنفسهم، وأمرناهم بذلك، أو أن يخرجوا من ديارهم مهاجرين منها إلى دار أخرى سواها "ما فعلوه"، يقول: ما قتلوا أنفسهم بأيديهم، ولا هاجروا من ديارهم فيخرجوا عنها إلى الله ورسوله؛ طاعة لله ولرسوله إلا قليلٌ منهم"[٢].

ويقول في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ﴾ (البقرة: ٨٤). أي لا يقتل بعضكم بعضاً، ولا يخرج بعضكم بعضاً من الديار مظاهراً عليهم أعداءهم من أهل الشرك ظلماً وعدواناً، وخلافاً لما أمره الله به في كتابه الذي أنزل إلى موسى[٣].

هذا فهم السلف وذاك فهم العقلانيين المعاصرين.

---

(١) انظر: محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة، سليمان الخراشي، (ص ٣٨٦)، دار الجواب، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

(٢) جامع البيان، (٢٠٦/٧).

(٣) انظر المرجع السابق، (٣٠٠/٢ – ٣١٤).

وبالمقارنة بين المعنيين يتضح الفرق:

فهم السلف: أن ترك الهجرة من الأوطان إلى الله ورسوله مخالفة لأمر الله، وموافقة لصنيع من ذمهم الله من بني إسرائيل.

فهم العقلانيين: أن هذه الآية تقر صنيع من رفض التحول من الأوطان إلى الله ورسوله، وخيل إليهم أن من فعل ذلك فقد جاء بالولاء المشروع للوطن، وهذا فهم شاذ لم يقل به أحد من المفسرين.

الدعوى الثانية:

أن الإسلام يميز بين أمة الدين وأمة السياسة أو الدولة، وأمة الدين يدخل فيها المسلمون فقط؛ لأنهم أصحاب دين واحد، وأما أمة السياسة فيدخل فيها المسلمون والكفار من اليهود والنصارى وغيرهم.

وتقوم هذه الدعوى على شبهة، وهي الاستدلال بما أسموه بالصحيفة التي كتبها الرسول ﷺ عند قدومه إلى المدينة، وفيها جعل المسلمين أمة واحدة من دون الناس، ومن لحق بهم وجاهد معهم، فهم نواة الرعية السياسية، وهم أمة المؤمنين برغم اختلاف الدين.

الرد:

تقسيم الأمة إلى أمة دين وأمة سياسة تقسيم مبتدع لم يرد في كتاب أو سنة، ولا يعرفه أحد من المسلمين، وحاصله مدخل طبيعي إلى العلمانية، وفصل الدين عن الدولة، لأن تقسيم الأمة بهذه الصورة يفضي إلى تعطيل التحاكم إلى شريعة الله، حيث إن أبناء الديانات المختلفة المنضوية تحت ما أسميتموه بأمة السياسة لن ترضى بسيادة شريعة إحدى هذه الديانات دون غيرها. فيتواضع الجميع على تعطيل العمل بكافة الشرائع الدينية والتحاكم إلى ما يختارونه من القوانين

الوضعية، وقد تقرر في محكمات النصوص وجوب التحاكم إلى ما أنزل الله، والقطع بالحكم بالردة عن الإسلام على كل من يأبى ذلك[١]، قال تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ (المائدة: ٤٩).

يقول ابن كثير – رحمه الله تعالى –: "أي فاحكم يا محمد بين الناس عربهم وعجمهم، أميهم وكتابيهم بما أنزل الله إليك في هذا الكتاب العظيم، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء ولم ينسخه في شرعك. (ولا تتبع أهواءهم) أي آراءهم التي اصطلحوا عليها وتركوا بسببها ما أنزل الله على رسله، ولهذا قال تعالى: (ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق)، أي لا تنصرف عن الحق الذي أمرك الله به إلى أهواء هؤلاء الجهلة الأشقياء"[٢].

إذن هذا التقسيم ما هو إلا صورة من صور الدعوة إلى تنحية الشريعة عن الحكم.

أما الصحيفة أو الكتاب الذي يحتج به أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر كثيراً فلم يثبت إسناده كما بينه العلامة الألباني[٣] – رحمه الله تعالى –

(١) انظر: تحكيم الشريعة ودعاوى العلمانية، صلاح الصاوي (ص ١٢٦)، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

(٢) تفسير القرآن العظيم (١٢٨/٣).

(٣) الألباني: محمد ناصر الدين الألباني، أحد أبرز علماء الحديث في العصر الحديث، هاجر من ألبانيا مع والده إلى دمشق، مما هيأ له معرفة باللغة العربية والاطلاع على العلوم الشرعية من مصادرها الأصلية، وقد تأثر بمنهج شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وأخذ على عاتقه حمل راية التوحيد والسنة ومحاربة البدع والخرافات، ربت آثاره العلمية من بين تأليف وتحقيق على المئة، منها: "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"، و"سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها"، "تحذير الساجد من بدع المساجد" توفي سنة ١٤٢٠هـ
انظر: موقع الألباني على الإنترنت www. Al Albany.org.

في كتابه "دفاع عن الحديث النبوي"[١].

ثم يقال: وعلى فرض صحة هذا الدستور أو الكتاب، فإن التأمل في عباراته يكشف زيف دعواهم بمساواة المسلمين والكافرين في دولة واحدة، ويقلبها عليهم، ومن تلك العبارات:

١ – قوله: "ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر"[٢]، ولو كان كغيرهم من المؤمنين في الدولة المزعومة لقتل المؤمن بالكافر وإلا فما الفرق؟

٢ – قوله: "ولا ينصر كافراً على مؤمن"[٣] والقائل بهذا التقسيم يزعم أن مواطني الدولة ينصر بعضهم بعضاً على عدوهم.

٣ – قوله: "وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس"[٤] فلا ولاية بين المسلمين والكافرين.

٤ – قوله: "وإن من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة"[٥] فقط النصر والأسوة، لا الموالاة والمحبة والمشاركة في دولة الإسلام، بل مادام هؤلاء اليهود قد التزموا العهد مع المسلمين ولم يوالوا أعداء الإسلام ويخونوا المسلمين فإن لهم الأمن في دولة الإسلام كشأنهم بعد فرض الجزية.

---

(١) انظر: دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرد على جهالات الدكتور البوطي في كتابه فقه السيرة، محمد ناصر الدين الألباني، (ص ٢٥)، منشورات مكتبة الخافقين – دمشق، بدون رقم الطبعة وتاريخها، حيث قال رحمه الله: "هذا الكتاب مما لا يعرف صحته" فإن ابن هشام رواه في السيرة (١٤٧/٢)، قال ابن إسحاق... فذكره هكذا بدون إسناد فهو معضل وقد نقله ابن كثير (٢٢٤/٣، ٢٢٥)، عن ابن إسحاق ولم يزد عليه في تخريجه شيئاً على خلاف عادته مما يدل على أنه ليس مشهوراً عند أهل العلم والمعرفة بالسيرة والأسانيد".

(٢) سيرة ابن هشام (١٤٨/٢)، والأموال (ص ١٩٥).

(٣) المرجعان السابقان، نفس الصفحات.

(٤) المرجعان السابقان، نفس الصفحات.

(٥) المرجعان السابقان، نفس الصفحات.

وقد خرج النبي ﷺ يوم بدر إلى المشركين وفي المدينة اليهود فلم يستعن بهم، والمسلمون في ذلك الوقت ليسوا بالكثرة وحاجتهم إلى الأنصار والأعوان شديدة، ومع ذلك فلم يستعن نبي الله والمسلمون باليهود لا يوم بدر ولا يوم أحد، مع شدة الحاجة إلى المعين في ذلك الوقت، ولاسيما يوم أحد وفي ذلك أوضح دلالة على عدم صحة هذه الصحيفة وإلا لاستفاد منها ﷺ في ذلك.

ثم ليعلم أن بعض العلماء ممن يرى ثبوت هذه المعاهدة يرى أنها مرحلية؛ لأن الرسول ﷺ كان في بداية تكوين الدولة الإسلامية ويريد أن تكون جبهات الحرب من حوله محدودة؛ ليقاتل الكفرة واحداً تلو الآخر كما فعل ﷺ في الحديبية عندما استغل تلك الهدنة في سبيل تقوية الدولة الإسلامية، فالرسول ﷺ عندما قدم المدينة لم يكن في حرب مع اليهود، وإنما هم كغيرهم من سكان المدينة ممن لم يؤذن له بقتالهم، وإنما القتال مع مشركي قريش.. العدو الأول، ولكن عندما قويت الدولة الإسلامية ورأى من اليهود الغدر مزقهم شر ممزق، وأذن الله له بطردهم خارج المدينة ثم خارج الجزيرة العربية إلى يوم القيامة[١]، ولهذا قال أبو عبيد[٢] بعد تخريجه للصحيفة: "وإنما كان هذا الكتاب فيما نرى حِدْثان: مقدم رسول الله ﷺ المدينة قبل أن يظهر الإسلام ويقوى، وقبل أن يؤمر بأخذ الجزية من أهل الكتاب..."[٣].

الدعوى الثالثة:

أن إحلال الرابطة الوطنية محل الرابطة الدينية يبعد البلاد عن شبح الحروب والطائفية.

---

(١) انظر: محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة (ص ٤٣١ – ٤٣٢).

(٢) أبو عبيد: القاسم بن سلام البغدادي، الفقيه، القاضي، صاحب حديث ودين وورع، ذب عن الحديث ونصره، وقمع من خالفه، من مصنفاته: كتاب الأموال، توفي سنة ٢٢٤هـ.
انظر: تهذيب التهذيب (٣١٥/٨).

(٣) الأموال (ص ١٩٧)

الـرد:

إن المشكلات الطائفية لم تحدث في ظل الإسلام الحق، وإنما حدثت في عصور بعض الحكام الجائرين الذين نسوا وصاياه ﷺ فضيقوا على القبط وألزموهم ما لم يلزمهم به الإسلام كما صنع الحاكم العبيدي بهم، ولم تظهر هذه المشكلات الطائفية جلياً إلا في عهد الاستعمار الذي أثارها لأغراض شتى، منها التمكن من التدخل في شؤون تلك البلاد بهدف حماية الأقليات، وأثارها أيضاً القبط أنفسهم الذين تمنوا أن يستقلوا بالبلاد بغضاً في المسلمين واعتماداً على الكافرين، أما الإسلام الحق فلا يمكن أن تثار فيه مثل هذه المشكلات؛ لأنه يحقق العدل للأقباط ما لا يحققه أي مبدأ آخر.

يذكر المؤرخ لودفيج في كتابه "النيل حياة نهر" أن أقباط مصر استقبلوا الجيش الإسلامي بقيادة عمرو بن العاص استقبال المنقذين لا استقبال الغزاة الفاتحين، وأن ترحيبهم كان بالغاً حد الحماسة[١]. ويقول لودفيج: إنه ما عدا فرض الجزية على المسيحي فإن عمر لم يفرق بين المسلمين والمسيحيين، بل إنه أعلن حمايته لحرية الأديان جميعاً ولإقامة شعائرهم، وكفل المساواة المطلقة[٢] بين المسلمين والمسيحيين على السواء مساواة شملت كل حق لهم وكل واجب عليهم بما في ذلك وظائف الدولة بغض النظر عن الجنس أو الدين[٣].

ويقول المؤرخ والفيلسوف الفرنسي جوستاف لوبون في كتابه "حضارة العرب" متحدثاً عن عدل الفاتحين العرب وسماحتهم: "كان يمكن أن تعمي فتوح العرب الأولى أبصارهم، وأن يقترفوا من المظالم ما يقترفه الفاتحون عادة،

---

(١) انظر: النيل حياة نهر، إميل لودفيج، (ص ٥٩٠) ترجمة عادل زعيتر، دار المعارف – مصر، ١٩٥١م.

(٢) الحق أن الإسلام لم يساو بين المسلمين والكفار مساواة مطلقة.

(٣) انظر: النيل حياة نهر (ص ٥٩٠).

ويسيئوا معاملة المغلوبين ويكرهوهم على اعتناق دينهم الذي كانوا يرغبون في نشره في العالم، ولكن العرب اجتنبوا ذلك، فقد أدرك الخلفاء السابقون الذين كان عندهم من العبقرية السياسية ما ندر وجوده في دعاة الديانات الجديدة، أن النظم والديانات ليست مما يفرض قسراً، فعاملوا – كما رأينا – أهل سوريا ومصر وأسبانيا وكل قطر استولوا عليه بلطف عظيم، تاركين لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم، غير فارضين عليهم سوى جزية زهيدة في الغالب إذا ما قيست بما كانوا يدفعونه سابقاً في مقابل حفظ الأمن بينهم، فالحق أن الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثل العرب، ولا ديناً سمحاً مثل دينهم"[1].

ويقول توماس أرنولد في كتابه "الدعوة إلى الإسلام": "وحدث أن هرب اليهود الإسبانيون المضطهدون في جموع هائلة فلم يلجأوا إلا إلى تركيا إلى نهاية القرن الخامس عشر"[2].

ويقول أيضاً: "إن إيطاليا كان فيها قوم يتطلعون بشوق عظيم إلى التركي لعلهم يحظون كما حظي رعاياهم من قبل بالحرية والتسامح اللذين يئسوا من التمتع بهما في ظل أي حكومة مسيحية"[3].

بمثل هذه الحقيقة شهد أعداؤنا لديننا الإسلامي بالبر والقسط، فما بال أبنائه يتناسون ذلك، ويساومون على دينهم من أجل قلة من أهل الكتاب عاشوا آمنين مطمئنين في كنف المجتمع المسلم طوال القرون؟!

إن استدفاع ويلات الحروب وآثارها المدمرة لا يكون بالمقايضة على أمور الدين الاعتقادية، أو الشريعة، فليس ذلك لأحد من الخلق وإنما يكون بالقيام لله

---

(١) حضارة العرب (ص ٦٠٥).

(٢) الدعوة إلى الإسلام (ص ١٨٢).

(٣) المرجع السابق (ص ١٨٣).

بالقسط وإرساء معالم الشرع الشريف، ورفع مناره، وتحقيق المـوالاة لله ورسـوله وللمؤمنين، وحفظ حقوق أهل الذمة والمعاهدين والمستأمنين من أي عدوان يقع عليهم، دون أن يتضمن ذلك تنازلاً عن شيء من الدين عقيدة أو شريعة[1].

الدعوى الرابعة:

أن اجتماع أبناء الوطن بمختلف دياناتهم تحـت لـواء الوطنيـة أو القوميـة يجعل لهم وحدة قوية وبناء شامخاً يهابهم عـدوهم، وإذا انفصـل المسـلمون عـن غيرهم من أبناء وطنهم ضعفوا وطمع فيهم الاستعمار.

الـرد:

لا ريب أن التكتل والتجمع والتكاتف ضد الأعداء غرض نبيـل وقصـد جميل، وإذا كان هذا هو الهدف من إحلال رابطة القومية أو الوطنية محـل رابطـة الدين الإسلامي ففي الإسلام مـن الحـث علـى ذلـك والـدعوة إليـه، وإيجـاب التكاتف والتعاون لنصرة الإسلام وحمايته من كيد الأعداء ولتحصيل المصالح المشتركة ما هو أكمل وأعظم مما يرتجى مـن وراء القوميـة أو الوطنيـة، ومعلـوم عند كل ذي لب سليم أن التكاتف والتعاون الـذي مصـدره القلـوب والإيمـان بصحة الهدف وسلامة العاقبة في الحياة وبعد الممات كمـا في الإسـلام الصـحيح أعظم من التعاون والتكاتف على أمر اخترعه البشر ولم ينزل بـه وحـي السـماء ولا تؤمن عاقبته لا في الدنيا ولا في الآخرة، وأيضاً، فالتكاتف والتعاون الصادر عن إيمان بالله وصدق في معاملته ومعاملة عباده مضمون له النصر وحسـن العاقبـة، حيث يقول سبحانه: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الـروم: ٤٧)، وقـال تعـالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (محمـــد: ٧). وهـــذا

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (١٥٣٥/٤). وانظر: محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة (ص ٤٠٢ – ٤٠٣).

بخلاف التكاتف والتعاون المبني على فكرة جاهلية تقليدية لم يأت بها شرع ولم يضمن لها النصر.

ولقد كان يقيم الجمع الغفير من اليهود والنصارى بين سلفنا الصالح فلم يوالوهم بل والوا الله وحده، فحماهم وأيدهم ونصرهم على عدوهم، والقرآن والسنة شاهدان بذلك، والتاريخ الإسلامي ناطق بذلك قد علمه المسلم والكافر، فهذه طريقة الرسول ﷺ وطريقة المؤمنين، ومن لم تسعه طريقتهم فلا وسّع الله عليه، وما أصدق قول الله وأوضح بيانه إذ يقول – عز وجل – في وصف حال الذين يدعون إلى التكتل حول القومية أو الوطنية مسلمها وكافرها خشية الاستعمار، قال عز وجل: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾ (المائدة: ٥١، ٥٢).

يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة، نخشى أن يعود الاستعمار إلى بلادنا، نخشى أن تُسلب ثرواتنا بأيدي أعدائنا؛ فيوالون لأجل ذلك كل عربي من يهود ونصارى ومجوس ووثنيين وملاحدة وغيرهم تحت لواء القومية والوطنية، ويقولون: إن نظامها لا يفرق بين عربي وعربي، وإن تفرقت أديانهم، فهل هذا إلا مصادمة لكتاب الله ومخالفة لشرع الله وتعد لحدود الله وموالاة ومعاداة وحب وبغض على غير دين الله؟ فما أعظم ذلك من باطل وما أسوأه من منهج، القرآن يدعو إلى موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين أينما كانوا وكيفما كانوا، وشرع أصحاب الاتجاه العقلي يأبى ذلك ويخالفه[1]. ﴿ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ﴾ (البقرة: ١٤٠).

---

(١) انظر: نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ضمن مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، (ص ٢٨٠ – ٢٩٧)، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

الدعوى الخامسة:

أن الإسلام يعترف بألوان من الأخوة غير الأخوة الدينية؛ فهناك الأخوة الوطنية، والأخوة القومية، والقرآن والسنة يؤكدان ذلك، يقول الله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ (الشعراء: ١٠٥، ١٠٦). ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ (الشعراء: ١٦٠، ١٦١)، فأثبت لهؤلاء الرسل الأخوة لأقوامهم مع تكذيبهم وكفرهم بهم فهي ليست أخوة دينية وإنما هي أخوة قومية.

وفي الحديث: "أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة"[١] فهذه أخوة بشرية، فلا غرو أن تكون بين المسلمين والكفار أخوة وطنية.

الرد:

تقسيم الأخوة إلى أخوة دينية وأخوة وطنية وأخوة قومية تقسيم مخترع لم يرد في كتاب ولا سنة، وهذا التقسيم المبتدع لم نسمع به إلا من دعاة التقريب مع اليهود والنصارى، بل إن القول بهذا الرأي الشاذ ينقض أصلاً من أصول الإسلام يبين أن الأخوة لا تكون إلا للمسلمين، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ (الحجرات: ١٠). فحصر الأخوة في المؤمنين دون غيرهم من الكافرين، يقول الإمام القرطبي[٢] – رحمه الله تعالى – في تفسير هذه الآية: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ "أي في الدين والحرمة، لا في النسب، ولهذا قيل أخوة الدين

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٣٥).

(٢) القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، من كبار المفسرين، صالح متعبد، من أهل قرطبة، من كتبه: "الجامع لأحكام القرآن"، "الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى"، توفي سنة ٦٧١هـ.

انظر: الأعلام (٥/٣٢٢).

أثبت من أخوة النسب، فإن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النسب"[١].

ويقول الشيخ ابن سعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية أيضاً: "هذا عقد عقده الله تعالى بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان في شرق الأرض ومغربها، الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون ما يحبون لأنفسهم ويكرهون له ما يكرهون لأنفسهم"[٢].

ومن الأدلة أيضاً على أن الكافر لا يقال له أخ قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ (التوبة: ١١)، ومعنى هذا أن من لم يقم الصلاة ويؤت الزكاة فليس بأخ لنا في الدين وهذا واضح.

ومن الأدلة أيضاً قوله تعالى في قضية تبني الأبناء: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ (الأحزاب: ٥). فأثبت لهم الأخوة في الدين إذا لم نعلم آباءهم دون غيرهم من الكافرين.

ومن الأدلة أيضاً أنك إذا راجعت أحاديث رسول الله ﷺ لا تجده في أي منها قد أطلق لفظ الأخ على غير المسلم؛ لأنه ﷺ خير من يترجم أوامر القرآن ونواهيه، بل إنه ﷺ قد أطلق لفظ الأخ في أحاديث كثيرة على المؤمنين، فقال ﷺ: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه"[٣]. وفي الصحيح: "والله في عون

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٦/٣٢٢، ٣٢٣).

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص ٨٠٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (ح ٢٤٤٢)، (ص ٤٢٨).

العبد مادام العبد في عون أخيه"[١].

وقال: "أنت أخي في دين الله وكتابه"[٢].

ثم إن علماء المسلمين وفقهاءهم لم يختلفوا في أن الأحاديث النبوية التي جاءت تبين بعض الأحكام الفقهية بلفظ الأخوة أنها خاصة في المسلمين دون غيرهم من الكفار، كما في قوله ﷺ: "لا يخطب الرجل على خطبة أخيه"[٣]...إلخ. وقوله: "لا يبيع الرجل على بيع أخيه"[٤]. إلخ.

فهذه الأحاديث ونحوها يحملها العلماء على المسلمين خاصة، ولم يقل أحد منهم أن الكافر يدخل تحت مسمى الأخ الوارد فيها؛ لأن هذا الأمر قد استقر عندهم استقراراً ثابتاً؛ وإنما كان خلافهم: هل يدخل الكافر في تلكم الأحكام السابقة أم لا يدخل؟

أي أن هذه الأحاديث السابقة وغيرها هل هي خاصة بالمسلمين كما يقول بعض العلماء، أم أن أحكامها تعم المسلمين والذميين كما يقول الجمهور "وأن التقييد بأخيه خرج على الغالب، فلا يكون له مفهوم يعمل به كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ (الأنعام: ١٥١). وقوله تعالى: ﴿ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (ح ٢٦٩٩)، (٤/٢٠٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب تزويج الصغار من الكبار (ح ٥٠٨١) (ص٩٧١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (ح ٥١٤٢) (ص ٩٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك (ح ٢١٣٩) (ص ٣٧٣).

من الأخوة الوطنية فهو حديث ضعيف[1]، وكان الأجدر بهم أن لا يحتجوا بمثله لاسيما مع دعوتهم إلى اطراح الأحاديث الضعيفة والاستغناء عنها بالأحاديث الصحيحة.

ولو صح الحديث فالواجب على المسلم عدم معارضته الأصول الثابتة به، وإنما يحمل على أن المقصود بالعباد هم المسلمون[2]، كما قال في الحديث الصحيح: "وكونوا عباد الله إخواناً"[3].

وبهذا المعلم الذي رسمه أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر لقاعدة الولاء والبراء مع ما سبق من معالم نصل إلى تحديد النتيجة السيئة التي يعدها هؤلاء العقلانيون لتلك الشعيرة العظيمة، فقد أبوا أن تكون أصلاً من أصول الدين بل إن موالاة الكافرين عندهم أصل من أصول الإسلام، ولم تكن هذه القاعدة العظيمة عندهم سوى مأثورات تاريخية صنعها الفقهاء قابلة للأخذ والرفض، ولقد ظهرت هشاشة المكانة التي رسموها لقاعدة الولاء والبراء عندما نادوا بإحلال الرابطة الوطنية بدلاً عن الرابطة الدينية... وهكذا قدم هؤلاء العقلانيون قاعدة الولاء والبراء قرباناً لطاغوت العقل والهوى.

---

(١) في سنده داود بن راشد الطفاوي، قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال الحافظ: لين الحديث. وراوي الحديث عن زيد بن أرقم هو أبو مسلم البجلي، لم يوثقه غير ابن حبان. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢/٩٥)، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) انظر: القرضاوي في الميزان، سليمان الخراشي (ص ١٩٨، ٢٠٥)، دار الجواب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٣) رواه أحمد في المسند (٢/٢٧٧).

﴿ٱلَّتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾ (النساء: ٢٣) ونظائره"[١].

الحاصل أن خلاف العلماء هو في شمول الأحكام السابقة للذميين مع المسلمين، ولم يقل أي منهم بأن لفظ الأخ يشملهم معنا، وإلا لكان خلافهم السابق تحصيل حاصل.

أما الجواب عما احتجوا به من أن الله قد أخبر عن بعض الأنبياء بأنهم أخوة لأقوامهم فهو: أن الله قد أخبر بأنه قد بعث هؤلاء الأنبياء إلى أقوامهم وأن بينهم نسباً فليسوا هم غرباء عنهم وإنما ذوو قرابة، ولا حرج أن يسمي المسلم الكافر أخاً إذا كان نسيباً له أو أخاً له من الرضاع فلا حرج أن يخبر عنه بأنه أخوه، وهو يقصد أخوة نسب لا أخوة دين، وهؤلاء الأنبياء المذكورون ذوو نسب مع قومهم فبينهم أخوة نسب لا أخوة دين.

قال الألوسي[٢] – رحمه الله تعالى –: "معنى كونه – عليه السلام – أخاهم أنه منهم نسباً وهو قول الكثير من النسابين"[٣].

أما حديث: "أن العباد كلهم إخوة" والذي زعموا أنه يسند ما ذهبوا إليه

---

(١) شرح صحيح مسلم، النووي (١٩٨/٩)، دار الفكر، بدون رقم الطبعة، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

(٢) الألوسي: محمود شكري بن عبدالله بن شهاب الدين محمود الألوسي الحسيني، مؤرخ، عالم بالأدب والدين، من الدعاة إلى الإصلاح، ولد في رصافة بغداد، وأخذ العلم عن أبيه وعمه وغيرهما، وحمل على أهل البدع في الإسلام برسائل، فعاداه كثيرون وسعوا به إلى السلطان فنفي إلى الأناضول، عرض عليه البريطانيون بعد احتلالهم للعراق تولي القضاء فأبى انقباضاً عن مخالطتهم، له مؤلفات عدة منها: "صب العذاب على من سب الأصحاب"، "عقد الدرر شرح مختصر نخبة الفكر"، توفي سنة ١٣٤٢هـ.
انظر: الأعلام (١٧٢/٧).

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي (١٥٤/٧)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

الفصل الثالث

موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من أهل الولاء ونقده

سبق أن ذكرنا أن أصناف الناس في ميزان الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة على ثلاثة:

الصنف الأول: من يحب محبة خالصة لا معاداة فيها وهم المؤمنون الخلص، وفي مقدمة هذا الصنف عند أهل السنة والجماعة بعد رسول الله ﷺ صحابته الكرام ثم التابعون والقرون المفضلة وسلف هذه الأمة وأئمتها.

الصنف الثاني: من يبغض ويعادى بغضاً ومعاداة خالصين لا محبة ولا موالاة معها وهم الكفار الخلص.

الصنف الثالث: من يحب من وجه ويبغض من وجه، وهم عصاة الموحدين، ويدخل في هذا الصنف أصحاب البدع الغير مكفرة.

وفي هذا المبحث نحاول استجلاء موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من الصنف الأول الذين يجب محبتهم محبة خالصة لا معاداة فيها وهم الصحابة والتابعون وسلف هذه الأمة وأئمتها، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: موقفهم من الصحابة والتابعين.

المبحث الثاني: موقفهم من العلماء والمصلحين.

المبحث الأول

أولاً : موقفهم من الصحابة الكرام – رضوان الله عليهم –

موقفهم من الصحابة الكرام – رضوان الله عليهم –

من عقيدة أهل السنة والجماعة وجوب محبة أصحاب رسول الله ﷺ، وحرمة بغض أحد منهم، وقد دلت النصوص الكثيرة على وجوب محبتهم جميعاً – رضي الله عنهم – ومن تلك النصوص:

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

ففي هذه الآية الكريمة دليل على وجوب محبة الصحابة؛ لأنه تعالى جعل لمن بعدهم حظاً في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم، وأن من سبهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيه شراً أنه لا حق له في الفيء، روي ذلك عن مالك وغيره، قال مالك: "من كان يبغض أحداً من أصحاب محمد ﷺ أو كان في قلبه عليهم غل فليس له حق في فيء المسلمين، ثم قرأ: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ ﴾ الآية"[١].

ومن النصوص أيضاً قوله ﷺ: "الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه"[٢].

وفي الصحيح من حديث البراء – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ قال: "الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٨/٣٢).

(٢) رواه الترمذي في سننه، كتاب الدعاء، باب من سب أصحاب النبي ﷺ (ح ٣٨٦١) (٩/٣٨٣).

أبغضهم أبغضه الله"[١].

وقد وفق الله – تعالى – أهل السنة والجماعة لاعتقاد ما دلت عليه النصوص المتقدم ذكرها من وجوب محبة الصحابة جميعاً – رضي الله عنهم –.

قال الطحاوي – رحمه الله تعالى – مبيناً ما يجب على المسلم اعتقاده في محبة أصحاب رسول الله ﷺ: "ونحب أصحاب رسول الله ﷺ ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان"[٢].

وقال ابن بطة العكبري في معرض تقريره عقيدة أهل السنة والجماعة: "ويحبون جميع أصحاب رسول الله ﷺ على مراتبهم ومنازلهم أولاً فأولاً: من أهل بدر والحديبية، وبيعة الرضوان، وأحد، فهؤلاء أهل الفضائل الشريفة والمنازل المنيفة الذين سبقت لهم السوابق – رحمهم الله أجمعين –"[٣].

ومع صراحة ما تقدم من النصوص وكلام أهل العلم في وجوب محبة صحابة رسول الله الكرام؛ إلا أنه انبرى في هذه الأزمنة الأخيرة رجال من بني جلدتنا يتكلمون بألسنتنا يطعنون بالصحابة الكرام ويسبونهم وينتقصون من قدرهم، يفعلون ما فعل أشياعهم من قبل من المعتزلة وغيرهم، بل لقد سلك بعض هؤلاء العقلانيون مسلكاً أبشع من مسلك من كان قبلهم، وأكثر جرأة على مقام صحابة رسول الله ﷺ، ومن أبرز صور ذلك:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ: "لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار" (ح ٣٧٨٣)، (ص ٦٨٣).

(٢) شرح الطحاوية (٢/٦٨٩).

(٣) الشرح والإبانة (ص ٦٥).

أولاً: الطعن في عدالتهم[1] - رضي الله عنهم - .

عدالة الصحابة - رضوان الله عليهم - ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم بنص القرآن الكريم ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

يقول الإمام الشاطبي عند هاتين الآيتين: "الآية الأولى: إثبات الأفضلية على سائر الأمم، وذلك يقضي باستقامتهم في كل حال، وجريان أحوالهم على الموافقة دون المخالفة.

وفي الثانية: إثبات العدالة مطلقاً، وذلك يدل على ما دلت عليه الأولى. ولا يقال إن هذا عام في الأمة، فلا يختص بالصحابة دون من بعدهم، لأننا نقول:

أولاً: ليس كذلك، بناء على أنهم المخاطبون على الخصوص ولا يدخل معهم من بعدهم إلا بقياس وبدليل آخر.

ثانياً: على تسليم التعميم أنهم أول داخل في شمول الخطاب، فإنهم أول من تلقى ذلك من الرسول - عليه الصلاة والسلام - وهم المباشرون للوحي.

ثالثاً: أنهم أولى بالدخول من غيرهم، إذ الأوصاف التي وصفوا بها لم

---

(١) العدالة في اللغة: الاستقامة، والعدل من الناس: المرضي قوله وحكمه ولم تظهر منه ريبة.

انظر: لسان العرب (٤/٢٨٣٨ - ٢٨٣٩).

والعدالة في الاصطلاح: استقامة السيرة والدين ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه، ولا تتحقق إلا بالإسلام، والبلوغ، والعقل، والسلامة من الفسق.

انظر: المستصفى من علم الأصول، الغزالي (ص ١٨٢ - ١٨٣)، تحقيق محمد أبو العلا، مكتبة الجنكي، مصر - بدون رقم الطبعة وتاريخها. وانظر: فتح الباري (٥/٢٥١ - ٢٥٢).

يتصف بها على الكمال إلا هم، فمطابقة الوصف للاتصاف شاهد على أنهم أحق من غيرهم بالمدح، وأيضاً: فإن من بعد الصحابة من أهل السنة عدّلوا الصحابة على الإطلاق والعموم فأخذوا عنهم رواية ودراية من غير استثناء، ولا محاشاة، بخلاف غيرهم فلم يعتبروا منهم إلا من صحت إمامته وثبتت عدالته، وذلك مصدِّق لكونهم أحق بذلك المدح من غيرهم، فيصح أن يطلق على الصحابة أنهم خير أمة بإطلاق، وأنهم وسط، أي: عدول بإطلاق، وإذا كان كذلك فقولهم معتبر وعملهم مقتدى به"[1].

والآيات غير هذا كثيرة وهي كلها تثبت رضا الله عنهم وبيان فضلهم وإثبات رضا الله عنهم لا يكون إلا لمن كان أهلاً للرضا، ولا يكون أهلاً للرضا إلا من كان مستقيماً في أمره عدلاً في دينه[2].

ومن أثنى عليه الله - سبحانه وتعالى - بهذا الثناء كيف لا يكون عدلاً؟ فإن كان التعديل يثبت بقول اثنين من الناس، فكيف لا تثبت العدالة بهذا الثناء العظيم من الله - سبحانه وتعالى - ومن رسوله ﷺ[3].

وأما دلالة السنة على عدالتهم - رضي الله عنهم - فمنها: ما رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث أبي بكرة أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع: "... ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب"[4].

---

(١) الموافقات (٧٤/٤ - ٧٦).

(٢) انظر: صحابة رسول الله ﷺ في الكتاب والسنة. عيادة أيوب الكبيسي (ص ٢٧٨)، دار العلم للطباعة والنشر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٣) انظر: شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار (٤٧٥/٢)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، دار الفكر - دمشق، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب (ح ١٠٥)، (ص ٢٩).

قال ابن حبان[١] – رحمه الله تعالى – : "وفي قوله ﷺ: ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب أعظم دليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف، إذ لو كان فيهم مجروح، أو ضعيف، أو كان فيهم أحد غير عدل لاستثنى في قوله ﷺ، وقال: ألا ليبلغ فلان منكم الغائب. فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم، دلَّ ذلك على أنهم كلهم عدول. وكفى بمن عدله رسول الله ﷺ شرفاً"[٢].

ومن الأحاديث أيضاً ما رواه البخاري بإسناده إلى عبدالله بن مسعود – رضي الله عنه – أن النبي ﷺ قال: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجئ قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته"[٣].

يقول الخطيب البغدادي[٤] – رحمه الله تعالى – : "والأخبار في هذا المعنى تتسع، وكلها مطابقة لما ورد في نص القرآن، وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله لهم، المطلع على بواطنهم، إلى تعديل أحد من الخلق له"[٥].

---

(١) ابن حبان: أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، مؤرخ، إمام محدث، من كتبه: المسند الصحيح، والأنواع والتقاسيم، توفي سنة ٣٥٤هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٩٢/١٦)، والأعلام (٧٨/٦).

(٢) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩١/١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ (ح ٣٦٥)، (ص ٦٦٠).

(٤) الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أحد الحفاظ المؤرخين المقدمين، اشتهر وذاع صيته في حياته، له مصنفات كثيرة منها: تاريخ بغداد، والكفاية في علم الرواية، توفي سنة ٤٦٣هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٨).

(٥) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص ٦٦)، تقديم محمد الحافظ التيجاني، مطبعة السعادة – مصر، الطبعة الأولى.

ولقد أجمع أهل الحق وهم أهل السنة والجماعة على عدالة الصحابة.

يقول ابن عبدالبر[١] – رحمه الله تعالى –: "الصحابة – رضي الله عنهم – قد كفينا البحث عن أحوالهم، لإجماع أهل الحق والمسلمين، وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول"[٢].

ويقول الحافظ ابن حجر: "اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة"[٣].

وقد حكى الإجماع على عدالة الصحابة أيضاً الخطيب البغدادي[٤]، والعراقي[٥] [٦]، وابن كثير[٧]، والنووي[٨] [١] وغيرهم من أهل العلم.

---

(١) ابن عبدالبر: أبوعمر، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي المالكي، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، يقال له حافظ المغرب، له مصنفات كثيرة منها: "الاستيعاب"، و"الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف". توفي سنة ٤٦٣هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/١٥٣)، والأعلام (٨/٢٤٠).

(٢) الاستيعاب في معرفة أسماء الأصحاب، ابن عبدالبر (١/٩)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

(٣) الإصابة (١/٩).

(٤) الكفاية في علم الرواية (ص ٦٦ – ٦٧).

(٥) العراقي: الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم المهراني المولد العراقي الأصل الكردي الشافعي، اشتغل بالقراءات ولازم المشايخ بالرواية، ولي قضاء المدينة سنة ٨٨هـ من مصنفاته: "التقييد والإيضاح"، "فتح المغيث" توفي سنة ٨٠٦هـ.
انظر: شذرات الذهب (٩/٨٧)، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، دار ابن كثير – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ. والأعلام (٣/٣٤٤).

(٦) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي (ص ٣٤٩)، عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

(٧) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ابن كثير (ص ١٧٦)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

(٨) النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في نوا وإليها نسبته، تعلم في دمشق، وأقام بها زمناً طويلاً، من كتبه "منهاج الطالبين" و"رياض الصالحين". توفي سنة ٦٧٦هـ.
انظر: الأعلام (٨/١٤٩).

وكما أن عدالة الصحابة – رضوان الله عليهم – ثابتة بالمنقول، فهي أيضاً ثابتة بالمعقول، فهذا الخطيب البغدادي – رحمه الله – بعد أن ذكر نصوص من القرآن والسنة على عدالتهم يقول: "على أنه لو لم يرد من الله – عز وجل – ورسول الله ﷺ شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد، والنصرة، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين، القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون بعدهم أبد الآبدين"[٢].

ومع ما بيناه من ثبوت عدالة الصحابة – رضي الله عنهم – نقلاً وعقلاً نجد من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من يتقدم على قول الله وقول رسوله وما أجمع عليه أهل العلم من تزكية للصحابة، ويقدح في الموالاة لله ولرسوله وللمؤمنين فيطعن في صحابة رسول الله ﷺ ويشكك في عدالتهم[٣] وأقوالهم متفاوتة في حجم انحرافها، فمنهم من يغلو فيطعن في أصل عدالتهم إجمالاً، ومنهم من يطعن في عدالة آحاد الصحابة، ومن أبرز من حمل لواء هذا الجرم الكبير – محمود أبو رية[٤] – والذي أتى بأسوأ ما قيل في صحابة رسول الله ﷺ.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٥/١٤٩).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص ٦٦ – ٦٧).

(٣) انظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين، سعيد الزهراني (ص ٦٦٢ – ٦٦٤).

(٤) محمود أبو رية: ولد عام ١٨٨٩م في كفر المندرة بمصر، جمع بين الدراسة المدنية والدينية، واشتهر بتجنيه على السنة النبوية وسلف هذه الأمة خاصة الصحابي الجليل أبو هريرة – رضي الله عنه – من أهم مؤلفاته: "أضواء على السنة المحمدية"، "قصة الحديث المحمدي"، "أبو هريرة شيخ المضيرة". توفي سنة ١٩٧٥م.

انظر: رجال الفكر في القاهرة، مرتضى الرضوي (ص ٧٩)، دار الهادي – القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

فنراه يقول: "إن أمر عدالة جميع الصحابة أمر خطير، كثر الكلام فيه، وطال المراء حوله في كل العصور... لقد غلا فيها قوم حتى قضوا بعدالتهم جميعاً، حتى من انغمس منهم في الفتنة، أو نزل الكتاب بنفاقه بحيث لا يجوز أن يوجه إلى واحد منهم نقد أو تقابل روايته بشك، ومن فعل ذلك فقد فسق، وهذا - لعمرك - إسراف في الثقة، وإفراط عظيم في التقدير، ثم هو غير ذلك يتعارض مع ما جاء في الكتاب والسنة في الأدلة القوية ولا يتفق والطبائع البشرية"[١].

ثم يقول: "إن القول بعدالة جميع الصحابة، وتقديس كتب الحديث يرجع إليهما كل ما أصاب الإسلام من طعنات أعدائه، وضيق صدور ذوي الفكر من أوليائه! ذلك بأن عدالة جميع الصحابة تستلزم - ولا ريب - الثقة بما يروون وما رووه قد حملته كتب الحديث بما فيه من غثاء، وهذا الغثاء هو مبعث الضرر وأصل الداء"[٢].

وينتقد العلماء على عدم تجريحهم لأحد من الصحابة، وقولهم بعدالتهم جميعاً فيقول: "أوجب العلماء البحث عن رواة الحديث فجرحوا من جرحوا، وعدلوا من عدلوا وهم على حق في ذلك، إذ لا يصح أن يؤخذ قول أي إنسان مهما كان بغير تمحيص وتحقيق ونقد، وعلى أنهم قد جعلوا جرح الرواة وتعديلهم واجباً تطبيقه على كل راو مهما كان قدره، فإنهم قد وقفوا دون عتبة الصحابة فلم يتجاوزوها، إذ اعتبروهم جميعاً عدولاً لا يجوز عليهم نقد ولا يتجه إليهم تجريح، ومن قولهم في ذلك: "إن بساطهم قد طوي" ومن العجيب أنهم يقفون هذا الموقف على حين

---

(١) أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية (ص ٣٣٩)، دار المعارف - مصر، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.

(٢) المرجع السابق (ص ٣٣٩ - ٣٤٠).

أن الصحابة أنفسهم قد انتقد بعضهم بعضاً وكفر بعضهم بعضاً"[١]، ويرجع البلاء الذي أصاب الإسلام إلى القول بعدالة الصحابة فيقول: "إن البلاء الذي يصيب الإسلام إنما يرجع إلى أمرين: عدالة الصحابة المطلقة، والثقة العمياء بكتب الحديث"[٢].

أما أحمد أمين[٣] فلا نراه بمثل هذه الصراحة في نقد الصحابة وتجريحهم، ولكن يثير ما يشكك في عدالتهم، بمثل قوله: "وأكثر هؤلاء النقاد عدلوا الصحابة كلهم إجمالاً وتفصيلاً، فلم يعرضوا لأحد منهم بسوء، ولم ينسبوا لأحد منهم كذباً، وقليل منهم أجرى على الصحابة ما أجرى على غيرهم"[٤].

ويزعم أن الصحابة كان يشك بعضهم في صدق بعض، كما في قوله: "ويظهر أن الصحابة أنفسهم في زمنهم كان يضع بعضهم بعضاً موضع النقد، وينزلون بعضاً منزلة أسمى من بعض، فقد رأيت قبل أن منهم من كان إذا روي له حديث طلب من المحدث برهاناً"[٥].

ونجد مثل هذا التشكيك في عدالة الصحابة عند الترابي الذي يقول: "إذا رأينا نأخذ كل الصحابة أو لا نأخذ، قد نجيء بعمل تنقيح جديد، فقول

---

(١) المرجع السابق (ص ٣٤٢).

(٢) المرجع السابق (ص ٣٤٠).

(٣) أحمد أمين: أحمد أمين ابن الشيخ إبراهيم الطباخ قرأ مدة بالأزهر وتخرج بمدرسة القضاء الشرعي ودرس بها، كان من أعضاء المجمع العلمي العربي بدمشق، ومجمع اللغة العربية بالقاهرة، له عدة مقالات بالصحف وله العديد من الكتب، ومن أشهرها فجر وضحى، وظهر الإسلام، توفي سنة ١٣٧٣هـ.

انظر: الأعلام (١٠١/١)، ومعجم المؤلفين (١٦٨/١ – ١٦٩).

(٤) فجر الإسلام، أحمد أمين (ص ٢١٦)، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الحادية عشر، ١٩٧٠م.

(٥) المرجع السابق (ص ٢١٦).

الصحابي إذا روى حديثاً عنده فيه مصلحة نتحفظ فيه، نعمل روايته درجة ضعيف جداً، وإذا روى حديثاً ما عنده فيه مصلحة نأخذ حديثه بقوة أكثر ويمكن تصنيف الصحابة مستويات معينة في صدق الرواية "(١).

أما الشيخ الغزالي – عفا الله عنه – فنجد في كلامه التنديد ببعض الصحابة، ورد الأحاديث التي رووها لأنها لا توافق ما قرره بعقله، ومن أمثلة ذلك:

تخطئته عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – بقوله: " إن الخطأ غير مستبعد على راو ولو كان في جلالة عمر "(٢).

ويقول عن سلمان الفارسي – رضي الله عنه – : "والواقع أن حديث سلمان ليس إلا تعبيراً عن حالة نفسية خاصة، ولا يعطى حكماً شرعياً عاماً "(٣).

ويقول عن خباب بن الأرت – رضي الله عنه –: " وكلام خباب – رضي الله عنه – عليه مسحة تشاؤم غلبت عليه لمرضه الذي اكتوى منه، ولا يجوز أن نعد البناء رذيلة، فقد يكون فريضة "(٤).

تلك هي جملة من أقوال بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في صحابة رسول الله ﷺ والتي خالفوا بها أصل الموالاة الواجب لهم – رضوان الله عليهم – .

اعتمدوا في ذلك على دعاوى وشبهات يأخذ بعضها برقاب بعض،

---

(١) نقلاً عن مناقشة هادئة لبعض أفكار الدكتور الترابي، الأمين الحاج محمد أحمد (ص ٥٣)، مركز الصف الإلكتروني بدون رقم الطبعة ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

(٢) السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، (ص ١٧).

(٣) المرجع السابق (ص ١١٦).

(٤) المرجع السابق (ص ٨٧).

نجملها ونفصل الرد عليها على النحو التالي:

الدعوى الأولى:

أن القول بعدالة جميع الصحابة أمر لا يتفق مع الطبائع البشرية وما جبلت عليه من الخطأ والنسيان، فلماذا القول بعدالتهم جميعاً، وأنه لا يقبل الجرح والتعديل فيهم كحال من بعدهم من الرواة؟

الرد:

أولاً: **ادعاؤكم بأن القول بعدالة الصحابة ينافي الطبائع البشرية:**

دعوى لا يمكن قبولها، إذ ليس لهذا الادعاء سند من واقع الحياة، بل إنه يخالف الطبيعة البشرية نفسها؛ لأن المدعين بهذا الرأي يتجاهلون تماماً أثر التربية في نفوس الناس، وينكرون أثر الوازع الديني ومدى قدرته على تهذيب النفوس، والطبيعة البشرية ليست شيئاً جامداً محدوداً لا يحيد، بل إننا نرى أن النفس البشرية عندما تتأثر بالإيمان الصحيح، وتتشرب عقيدة التوحيد فتسمو حتى تقترب من الملائكة وتتطهر من الرذائل كافة، وعندما تتدنى وتتنجس فتدنوا من الشيطان، وكأن ليس بينهما مسافة طويلة، وعلى هذا فلا يجوز قياس الصحابة على الآخرين أو بالعكس، إذ زكاهم الله سبحانه وتعالى واختارهم لصحبة نبيه، ليؤدوا عنه بعد وفاته - عليه الصلاة والسلام -[1].

وأن من بعد الصحابة ليسوا كذلك؛ لأن الصحابي إذا أدى إلى من بعده يحتمل أن يكون المبلغ إليه منافقاً، أو مبتدعاً ضالاً ينقص من الخبر أو يزيد فيه، ليضل به العالم من الناس، فمن أجله فرقنا بينهم وبين الصحابة، إذ صان الله عز

---

(١) انظر: منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، محمد مصطفى الأعظمي (ص ٢٣)، شركة الطباعة العربية السعودية - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

وجل أقدار الصحابة عن البدع والضلال[1].

ثانياً: ادعاؤكم أن من طبيعة البشر الخطأ والنسيان فإن عدلنا الصحابة كافة فقد أبعدنا عنهم الخطأ والنسيان.

وللرد على ذلك نقول:

١ – إن المراد بالعدالة أنهم لا يتعمدون الكذب على رسول الله ﷺ، وليس المقصود بها عدم الوقوع في الخطأ والنسيان، فهم بشر كغيرهم معرضون للخطأ والنسيان ولا يعارض ذلك تعديلهم.

٢ – إنهم عاصروا النبي ﷺ وعاصروا الحوادث، ورأوها بأعينهم فانطبعت في ذاكرتهم، ثم طبقوها تطبيقاً عملياً فكانوا صورة صادقة للسنة النبوية، ولم تتوفر هذه الميزة لغيرهم، وبالرغم من هذا كانوا يتذاكرون فيما بينهم في مجلس الرسول ﷺ وبعد وفاته كان يذاكر بعضهم بعضاً، وكان يستذكر بعضهم بنفسه كأنه يقرأ ورده من القرآن، زد على ذلك أنهم كانوا إذا رووا الأحاديث احتاطوا لذلك، وإذا شكوا في حديث تجنبوا الرواية، كما كان بعضهم يخوف بعضاً من الزيادة والنقصان، ومن أمثلة ذلك: قال عبدالله بن الزبير لأبيه – رضي الله عنهما –: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان، قال: أما وإني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: "من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار"[2].

وقال سمرة – رضي الله عنه –: "إنه ليمنعني أن أتكلم بكثير مما كنت

---

(١) كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ابن حبان (٣٤/١)، تحقيق محمود إبراهيم، دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (ح ١٠٧)، (ص ٢٩).

أسمع من رسول الله ﷺ أن ههنا من هو أكثر مني، وكنت ليلتئذ غلاماً وإني كنت لأحفظ ما أسمع منه"[١].

وكان عمران بن حصين يتجنب التحدث كثيراً لئلا يقع في الخطأ[٢].

أما من ناحية سهوهم ونسيانهم فلم يُسلِّم النقاد للصحابة بكل شيء، بل كانوا إذا وجدوا خطأ أو وهماً نبهوا عليه، فقد وهَّمت عائشة - رضي الله عنها - جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - في رواياتهم للحديث.

فقد وهَّمت عائشة - رضي الله عنها - ابن عمر - رضي الله عنهما - في تواريخ اعتمار النبي ﷺ[٣].

قال ابن حجر: وفيه دليل على أنه قد يدخل الصحابي الوهم والنسيان لكونه غير معصوم[٤].

ووهَّم سعيد بن المسيب ابن عباس في قوله: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم[٥][٦].

ويبدو من هذا جلياً أن عقيدة عدالة الصحابة لا تخالف الطبيعة البشرية، لأن تربية النبي ﷺ قد أثرت فيهم من جهة، وهم بدورهم أخذوا الاحتياطات كافة للتحديث من جهة أخرى، والذين ذهبوا إلى تعديلهم جميعاً بينوا أخطاء

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩/٥).

(٢) انظر: مسند الإمام أحمد (٤٣٣/٤).

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ (ح ١٧٧٦)، (ص ٣١٠).

(٤) انظر: فتح الباري (٦٠٢/٣).

(٥) انظر نص الحديث في صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد ونحوه، باب تزويج المحرم (ح ١٨٣٧)، (ص ٣٢١).

(٦) انظر: فتح الباري (١٦٦/٩).

الصحابة - رضي الله عنهم - إن وجد[1]، ولا يدل ذلك على طعن فيمن أخطأ منهم بل كلهم عدول - رضي الله عنهم -. أما أن يأتي من بعدهم خصوصاً في هذه العصور المتأخرة وبعد أن دونت السنة ومحصت واستقر أمرها من يجعل بشريتهم تكأة لرد الأحاديث فهذه مجازفة خطيرة، بل وتشكيك في حفظ هذا الدين.

الدعوى الثانية: أن وقوع الصحابة في الفتن وتكفير بعضهم لبعض مما يجرح في عدالتهم.

الرد:

هذا الكلام لا يسلم به ألبتة، فما ذُكر من أنهم يقولون بتكفير بعضهم فهو كلام بلا دليل ولم يثبت عنهم ذلك، بل الثابت خلافه، وما ذُكر أنه روي عن عمار وابن مسعود لم يثبت، وعلى فرض أنه ثبت عن بعضهم كلمة يظهر منها ذلك المعنى، فهي فلتة لسان عند ثورة غضب لا يجوز أخذها على ظاهرها لشذوذها، ونفي جمهور الصحابة لما يزعمه ظاهرها[2].

أما فيما وقع بينهم من قتال، فلا يقدح في عدالتهم؛ لأنهم كانوا مجتهدين يرى كل منهم أن الحق في جانبه، وعليه أن يدافع عنه، وقد تقرر في الشريعة أن المجتهد مأجور على كل حال أخطأ أم أصاب إلا أنه إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد. وقد أخبر الله – تعالى - بأنه رضي عن الذين بايعوا نبيه

---

(١) انظر: منهج النقد عند المحدثين (ص ١٢٤ – ١٢٦).

(٢) انظر: الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبدالرحمن المعلمي (ص ٣٨٣)، عالم الكتب – بيروت، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م. وانظر: الإمامة والرد على الرافضة، أبي نعيم الأصبهاني (ص ٣٦٣)، تحقيق على الفقيهي، مكتبة دار العلوم والحكم – المدينة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

ﷺ تحت الشجرة فقال: ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: ١٨]، وكان من هؤلاء المبايعين الذين رضي الله عنهم - سبحانه - من دخل الفتن كطلحة والزبير – رضي الله عنهما – فثبت بهذا أن الصحابة كلهم عدول من لابس الفتن وغيرهم[1].

الدعوى الثالثة: أن الصحابة كانوا يضعون بعضهم بعضاً موضع النقد ويرد بعضهم أحاديث البعض ويطلبون من المحدث برهاناً.

الرد:

حقيقة الأمر فيما قيل من معارضة الصحابة بعضهم البعض في بعض الأحاديث، أن منها ما لم يثبت، وما ثبت منها يكون توقف الصحابي في الأخذ بالحديث هو في الغالب من موارد الاجتهاد الذي قد يُسلم فيه القول أو لا يسلم، ويحتمل أن يكون اجتهاده صحيحاً أو لا، أو أن يكون هناك وجه للجمع خفي عليه بوجه من الوجوه فقضى برد الحديث، وذلك لتفاوت أقدارهم في العلم، ومراتبهم في الفهم، فإذا وقع بينهم حوار علمي، فهذا لا مدخل فيه للتصديق أو التكذيب، ولا أثر فيه للريبة والقدح، فكل ما ورد من استدراك بعضهم على بعض إنما هو محمول على هذا الوجه، لما علم من شدة صدقهم وعمق تحريهم.

وما قد يرد من أن البعض إذا رُوي له حديث طلب من المحدث برهاناً، فهذا قليل جداً وليس مرد هذا الشك في صدق بعضهم، أو التوهين لروايته، وإنما للتثبت والتأكد – خاصة إذا ظهرت بعض الأمارات والدلائل على

(١) انظر: الحديث والمحدثون، أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، محمد محمد أبو زهو (ص ١٥١)، دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

احتمال وقوع وهم من الراوي – لأن الإنسان قد ينسى أو يسهو أو يغلط عن غير قصد، أو لأنه ثبت عنده ما يخالفه أو ما يخصصه أو يقيده، أو لأنه يرى مخالفته لظاهر القرآن أو لظاهر ما حفظه من سنة أو غير ذلك، فليس من الإنصاف أن نتخذ من هذه المراجعة دليلاً على اتهام الصحابة بعضهم لبعض، وتكذيب بعضهم لبعض[1].

(١) انظر: دفاع عن السنة، أبو شهبة (ص ١٣٤)، مكتبة السنة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، وانظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين (ص ٦٧٣).

ثانياً: سب الصحابة وانتقاصهم:

إن سب صحابة رسول الله ﷺ محرم بنص الكتاب والسنة وبنص كلام السلف، وقد جاءت الإشارة إلى تحريم سبهم في كتاب الله في غير ما آية ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠]. فجعل الله - سبحانه - الذين جاءوا من بعدهم مستغفرين للسابقين وداعين الله أن لا يجعل في قلوبهم غلاً لهم، ومن هنا علم أن الاستغفار لهم وطهارة القلب من الغل لهم أمر يحبه الله ويرضاه، ويثني على فاعله كما أنه قد أمر بذلك رسوله ﷺ في قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ﴾ [محمد: ١٩].

وقال تعالى: ﴿ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. ومحبة الشيء كراهته لضده، فيكون الله يكره السب لهم الذي هو ضد الاستغفار والبغض لهم الذي هو ضد الطهارة(١).

ومن الآيات قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾ [الأحزاب: ٥٧].

ومما يؤذيه ﷺ سب أصحابه، وقد أخبر ﷺ أن إيذاءهم إيذاء له، ومن آذاه فقد آذى الله(٢)، وأي أذية للصحابة الكرام أبلغ من سبهم.

ويقول الله عز وجل: ﴿ مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ

---

(١) انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص ٥٧٣ - ٥٧٤).

(٢) انظر: مسند الإمام أحمد (٨٧/٤).

بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِي ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩].

قال القرطبي: " روى أبو عروة الزبيري: كنا عند مالك بن أنس، فذكروا رجلاً ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ فقرأ مالك هذه الآية: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ حتى بلغ: ﴿يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ فقال مالك: من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية "(١).

ولقد دلت السنة المطهرة أيضاً على تحريم سب الصحابة والتعرض لهم بما فيه نقص وازدراء، ومن تلك النصوص ما رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – قال: " لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً، ما أدرك مد أحدهم، ولا نصيفه "(٢).

وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – أن النبي ﷺ قال: " من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين "(٣).

أما النصوص الواردة عن سلف الأمة وأئمتها والتي تقضي بتحريم سب الصحابة والذب عنهم، فهي كثيرة جداً ومن ذلك:

قول ابن عمر – رضي الله عنهما -: "لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ فإن

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٦/٢٩٦ – ٢٩٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم (ح ٢٥٤٠) (٤/١٩٦٧).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ح ١٢٧٠٩) (١٢/١٤٢)، تحقيق حمدي عبدالمجيد، مطبعة الوطن العربي، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٠هـ.

مقام أحدهم خير من عمل أحدكم عمره كله"[١].

وقال عبدالله بن مصعب[٢]: الذين يشتمون أصحاب رسول الله ﷺ زنادقة، فإنما هم قوم أرادوا رسول الله ﷺ فلم يجدوا أحداً من الأمة يتابعهم على ذلك فيه فشتموا أصحابه - رضي الله عنهم -[٣].

وعن عبدالله بن الحسن بن علي قال: "ما أرى رجلاً يسب أبا بكر وعمر يتيسر له توبة"[٤].

وبهذه الآثار عن هؤلاء الأئمة مع ما سبق من نصوص الكتاب والسنة تبين لنا وبكل وضوح تحريم سب الصحابة عموماً، ولا شك أن من وفق إلى العمل بما جاءت به هذه النصوص من وجوب محبة صحابة رسول الله ﷺ محبة خالصة لا معاداة معها فقد صح تحقيقه لركن عظيم من أركان قاعدة الولاء والبراء الذي يقوم على الولاء لله ورسوله والمؤمنين، أما الذين اتخذوا من عقولهم وأهوائهم هادياً ودليلاً فلن تجد منهم إلا قلباً لميزان الولاء الذي أرساه الله لصحابة رسوله ﷺ إذ ألصق بعض هؤلاء العقلانيون بهم - رضوان الله عليهم - ما ليس من حالهم وتجرؤا على أشخاصهم.

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (ح ١٠٠٦) (ص ٤٧٠)، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير أبو بكر القرشي الأسدي، أمير من أهل العدل والورع والشعر والفصاحة، ألزمه الرشيد بولاية المدينة وعمره سبعون سنة، توفي سنة ١٨٤هـ. انظر: تهذيب التهذيب (١٦٢/١٠)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٥١٧/٨).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه (١٧٥/١٠)، دار الكتاب العربي - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

ورواه المقدسي في النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب (ص ٦٧)، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٤) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة برقم (٢٣٩٢) (١٣٤٣/٧).

وإليك أيها القارئ شواهد من كلامهم في صحابة خير المرسلين ﷺ.

يُكثر أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من وصف بعض صحابة رسول الله الكرام بالغفلة – نعوذ بالله من الخذلان – إذ يقول زكي أبو شادي عن بعض الصحابة: "ناهيك بغفلة أمثال أبي هريرة، وأنس بن مالك، وعبدالله بن عباس، وكلهم انتحلوا الحديث، وتأثروا بالإسرائيليات"(١).

أما من اشتهر بالتجني على صحابة رسول الله – محمود أبو رية – فيقول عن الصحابي الجليل أبي هريرة: "وقد بلغ من دهاء كعب الأحبار واستغلاله لسذاجة أبي هريرة وغفلته، أن كان يلقنه ما يريد بثه في الدين الإسلامي من خرافات وترهات حتى إذا رواها أبو هريرة عاد هو فصدق أبا هريرة، وذلك ليؤكد هذه الإسرائيليات وليمكن لها في عقول المسلمين"(٢).

ويلصق محمد رشيد رضا هذا الوصف بالصحابي الجليل أبي موسى الأشعري فيقول: "وكان أبو موسى مغفلاً"(٣).

أما الصحابي الجليل عبدالله بن سلام فقد لمزه بعض هؤلاء العقلانيون بما هو أشد من الغفلة؛ إذ اتهموه بالافتراء على دين الله، فهذا محمود أبو رية – يقول عنه – رضي الله عنه – : "... أخذ أولئك الأحبار – يعني عبدالله بن سلام وكعب الأحبار وجريج – يبثون في الدين الإسلامي أكاذيب وترهات يزعمون مرة أنها في كتابهم ومن مكنون علمهم، ويدعون أخرى أنها مما سمعوه من النبي ﷺ وهي في الحقيقة من مفترياتهم"(٤).

---

(١) ثورة الإسلام (ص ١٧٤).

(٢) أضواء على السنة المحمدية (٢١٠).

(٣) الإمام علي بن أبي طالب، محمد رشيد رضا (ص ٢٣١)، دار مكتبة الهلال، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) أضواء على السنة المحمدية (ص ١٤٧).

ويقول أحمد أمين: "فأما عبدالله فكان يهودياً، ويظهر أنه كان مثقفاً بالثقافة اليهودية، فقد عده المفسرون في أوائل الذين قال الله فيهم: "أن يعلمه علماء بني إسرائيل" وعلى كل حال فهو يمثل لنا ناحية خاصة دخل منها على المسلمين بعض أقوال التوارة وما إليها، ولصق بعضها بتفسير القرآن وبالقصص"[1].

أما الصحابي الجليل أبو هريرة – رضي الله عنه – فقد ناله من بعض أصحاب هذا الاتجاه الكثير من الافتراء والسب.

وأول صورة يرسمها هؤلاء العقلانيون للصحابي الجليل أبي هريرة، وهو أنه رجل سيئ الأدب لا وقار عنده، إذ يقول محمود أبو رية: "ولما قالت له عائشة إنك لتحدث حديثاً ما سمعته من النبي ﷺ، أجابها بجواب لا أدب فيه ولا وقار – إذ قال لها –: شغلك عنه ﷺ المرآة والمكحلة"[2].

ويقول معلقاً على كلام أبي هريرة في زواجه من بسرة بنت غزوان: "ولقد استخفه أشره وزهوه، وغم عليه أصله ونحيزته، فخرج عن حدود الأدب والوقار مع هذه السيدة الكريمة، فكان يقول بعد هذا الزواج الذي ما كان يحلم به: إني كنت أجيراً لبسرة بنت غزوان لطعام بطني، فكنت إذا ركبوا سقت بهم، وإذا نزلوا خدمتهم؛ والآن تزوجتها، فأنا الآن أركب، فإذا نزلت خدمتني"[3].

وما كان هذا السب والتجريح لشخص أبي هريرة – رضي الله عنه – إلا ابتغاء التشكيك بمروياته إذ يقول أبو رية وغيره: "وأخذت – مروياته – مكان الاعتبار والتصديق من قلوب المسلمين، وسيطرت على عقولهم وأفكارهم،

---

(١) فجر الإسلام (ص ١٥).

(٢) أضواء على السنة المحمدية (ص ٢٠٤).

(٣) المرجع السابق (ص ٢١٤).

وجعلوها من عام دينهم، على ما فيها من مشكلات تحار فيها عقول المؤمنين، وشبهات وخرافات تتخذ مطاعن على الدين، وأسانيد يتكأ عليها في إثبات الإسرائيليات والمسيحيات، وغيرها من الملل والنحل "[١].

أما أحمد أمين فيشكك بمرويات أبي هريرة بقوله: " وقد أكثر بعض الصحابة من نقده على الإكثار من الحديث عن رسول الله وشكوا فيه "[٢].

ويقول: " وكان – كما قلنا – أكثر الناس حديثاً عن رسول الله ﷺ، وكان لا يكتب فكان يعتمد في روايته على ذاكرته، ويظهر أنه لم يكن يقتصر على ما سمع من رسول الله بل يحدث عن رسول الله بما أخبره به غيره "[٣].

وهذا محمد فريد وجدي يقلل من شأن بعض الصحابة الكرام وذلك في معرض استنكاره على عثمان – رضي الله عن الجميع – استعماله بعض الصحابة فيقول: "عبدالله بن سعد بن أبي السرح وعمرو بن العاص وسعيد بن العاص ومروان بن الحكم ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم هم إما من الطلقاء الذين منَّ رسول الله ﷺ عليهم بالعفو عند فتح مكة بعد أن كان تاريخهم في مكافحة الدعوة الإسلامية أقبح تاريخ، وإما هم من الفتيان الذين لا حريجة لهم في الدين ولا صفة لهم بين المؤمنين"[٤].

أما محمد عمارة فإنه يتهم نوايا صحابة رسول الله ﷺ الذين بذلوا نفوسهم وأموالهم في سبيل الله فيقول: "جاهد كثير من الصحابة لاقتناء الثروة وبناء الدور المريحة، وجني ثمار العمل المضني الذي بذلوه في المعارك سنين

(١) المرجع السابق (ص ١٩٥).

(٢) فجر الإسلام (ص ٢١٩).

(٣) المرجع السابق، (٢١٩).

(٤) دائرة معارف القرن العشرين، محمد فريد وجدي (١٨٢/٦)، مطبعة دائرة معارف القرن العشرين، الطبعة الثالثة، ١٣٥٦هـ – ١٩٣٧م.

عديدة قضوها في تأسيس الدولة وتوحيدها ونشر الإسلام... ولكن عمر بن الخطاب قد حال بينهم وبين ذلك"[١].

ثم يقول: "إن صحبة هؤلاء الرجال لرسول الله ﷺ وسَبْق الكثير منهم إلى الإسلام، وبلاءهم الحسن في نشر الإسلام وإقامة دعوته، لم يكن له أن يمنع سعيهم هذا الذي حدث في سبيل الدنيا، لأن النفس البشرية عندما تتاح لها الفرصة لذلك دونما مانع من القانون ورادع من النظام، فقلما تحجم عن السعي في هذا الطريق... وهذه الموانع قد زالت أو كادت، بوفاة عمر بن الخطاب، ومن ثم استباح الكثيرون لأنفسهم واستحلوا هذا النمط من أنماط الحياة... بل لقد حدث أن استباح البعض ما حرمه الرسول على سبيل القطع في هذا الميدان"[٢].

هذا ما نطق به أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر تجاه صحابة رسول الله ﷺ، ونقف بعدها لنرد على افترائهم ودعاويهم.

الدعوى الأولى: أن بعض الصحابة كأبي هريرة وعبدالله بن عباس وأنس ابن مالك من غفلتهم تأثروا بالإسرائيليات التي كان يبثها كعب الأحبار.

الــرد:

هذه مكيدة اخترعها بعض المستشرقين[٣] وتبناها بعض العقلانيين، وتتضمن هذه الدعوى أنهم - رضي الله عنهم - لم يعرفوا النبي ﷺ ودينه وسنته وهديه فقبلوا ما يفتريه عليه وعلى دينه إنسان لم يعرفه، وقد ذكر صاحب هذه الدعوى في مواضع حال الصحابة في توقف بعضهم عما يخبره أخوه الذي

---

(١) مسلمون ثوار، محمد عمارة (ص ٣٠)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

(٢) المرجع السابق (ص ٣٥، ٣٦).

(٣) انظر: العقيدة والشريعة في الإسلام، إجناس جولدزيهر (ص ٤٩ - ٥٥)، دار الكتب الحديثة - مصر، مكتبة المثنى - بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٤٦م.

يتيقن صدقه وإيمانه وطول صحبته للنبي ﷺ، فهل تراهم مع هذا يتهالكون على رجل كان يهودياً فأسلم بعد النبي ﷺ بسنتين فيقبلون منه ما يخبرهم عن النبي ﷺ مما يُفسر دينه؟! كان الصحابة - رضي الله عنهم - في غنى تام بالنسبة إلى سنة نبيهم، إن احتاج أحد منهم إلى شيء رجع إلى إخوانه الذين صحبوا النبي ﷺ وجالسوه. وكان كعب أعقل وأتقى من أن يأتيهم فيحدثهم عن نبيهم فيقولوا: من أخبرك؟ وكان كعب يعرف الكتب القديمة فكان يحدث عنها بآداب وأشياء في الزهد والورع أو بقصص وحكايات تناسب أشياء في القرآن أو السنة، فما وافق الحق قبلوه، وما رأوه باطلاً قالوا: من أكاذيب أهل الكتاب، وما رأوه محتملاً أخذوه على الاحتمال كما أمرهم نبيهم ﷺ ، ذلك كان فن كعب وحديثه، ولم يرو عنه أحد من الصحابة إلا ما كان من هذا القبيل، نعم ذكر أصحاب التراجم أنه أرسل عن النبي ﷺ وروى عن عمر وصهيب وعائشة - رضي الله عنهم - فهذه كتب الحديث والآثار موجودة لا تكاد تجد فيها خبراً يروى عن كعب عن النبي ﷺ، فإن وجد فلن تجده إلا من رواية بعض صغار التابعين عن كعب، وكذا روايته عن عمر. وكذا روايته عن صهيب وعائشة مع أنه مات قبلها بزمان، وعامة ما روي عنه حكايات عن أهل الكتاب ومن قوله وبعضه لا يصح عنه[1].

الدعوى الثانية: أن عبدالله بن سلام قد ظل متأثراً بعد إسلامه بالثقافة اليهودية فدخل من عنده على المسلمين أقوال التوراة والتي نسبت فيما بعد إلى الإسلام وهي في الحقيقة من مفترياته.

الـرد:

عبدالله بن سلام صحابي جليل أسلم مقدم النبي ﷺ المدينة، وشهد له

---

(١) انظر: الأنوار الكاشفة (ص ١٠٥ - ١٠٦).

النبي ﷺ بالجنة كما ثبت في الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: "ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبدالله بن سلام، قال: وفيه نزلت هذه الآية: (وشهد شاهد من بني إسرائيل) (١).

وحدث عن النبي ﷺ قليلاً جداً وقلما ذكر عن كتب أهل الكتاب، وما ثبت عنه من ذلك فهو مصدق به حتماً وإن لم يوجد في كتب أهل الكتاب الآن إذ قد ثبت أن كثيراً من كتبهم انقرض، ولا يسيء الظن بعبدالله بن سلام إلا جاهل أو مكذب بالله ورسوله(٢)، خاصة مع ما جاء عن طريقه من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ في العقائد والأحكام وليس من الإنصاف في شيء أن نقول: إن ما وجد في الدين الإسلامي، ووجد في اليهودية أو النصرانية أن يكون مأخوذاً منها، فقد توافق القرآن الكريم الذي لا شك في تواتره، وصونه عن أي تحريف والتوراة والإنجيل في بعض التشريعات، والأخلاقيات والقصص فهل معنى هذا أنه مأخوذ منها؟ أعتقد أن الجواب بالنفي.

ومما ينبغي أن يُعلم أن الشرائع السماوية مردها إلى الله – سبحانه – وأن العقائد والفضائل الثابتة، والضروريات التي لا تختلف باختلاف الأزمان، ولا باختلاف الرسالات أمور مقررة في كل دين وصدق الله: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ ﴾ [الشورى: ١٣].

لكن هذه الأصول والفضائل والأخلاقيات والضروريات جاءت في الدين

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب عبدالله بن سلام – رضي الله عنه – (ح ٣٨١٢) (ص ٦٨٨).

(٢) انظر: الأنوار الكاشفة (ص ٩٧).

الإسلامي أوفى ما تكون وأكمل ما تكون، وأصلح ما تكون لكل زمان ومكان.

ولما كان الأمر كذلك فليس في العقل، ولا في الشرع ما يمنع أن تتوافق في بعض التشريعات، وفي بعض الأخلاقيات، وما حُرف من الكتب السماوية السابقة لم يحرف جميعه، وقد كان القرآن الكريم بحكم أنه سلم من التحريف والتبديل وتوفرت الدواعي والأسباب لوصوله إلى الأمة الإسلامية كما أنزله الله - تبارك وتعالى - مهيمناً أي شاهداً على الكتب السماوية السابقة، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه فهو باطل[١].

الدعوى الثالثة: أن الصحابي أبا هريرة كان مجروحاً عند بقية الصحابة إذ شكوا في كثرة روايته، وأنها أقوال أخذها من كعب الأحبار ونسبها إلى النبي ﷺ.

الـــرد:

الصحابي الجليل أبو هريرة – رضي الله عنه – ممن حظي بشرف صحبة النبي ﷺ كما ناله شرف شهادة الرسول - عليه الصلاة والسلام - له بالحرص على الحديث، يقول – رضي الله عنه – : "قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال: "لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قِبَل نفسه"[٢].

كما ناله شرف دعوة الرسول ﷺ له ولأمه، روى أبو هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ دعا له فقال: "اللهم حبب عبيدك هذا – يعني أبا هريرة – وأمه إلى عبادك المؤمنين وحبب إليهم المؤمنين". قال: فما خلق مؤمن يسمع

(١) انظر: دفاع عن السنة (ص ٢٥٣ – ٢٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار (ح ٦٥٧٠)، (ص ١٢١٧).

بي ولايراني إلا أحبني"[١].

وقد أثنى عليه كبار الصحابة، وروى كثير منهم عنه، وأطبق أئمة التابعين على جلالته، وأكثروا الرواية عنه والاحتجاج بأخباره.

يقول عنه طلحة بن عبدالله – رضي الله عنه –: "ولا نشك أنه قد علم ما لم نعلم، وسمع ما لم نسمع، ولم يتهمه أحد منا أنه تقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل"[٢].

ويشهد له عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – فيقول: "يا أبا هريرة: أنت كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ، وأعلمنا بحديثه"[٣].

وقال محمد بن عمرو بن حزام: "أبو هريرة أحفظ الناس عن رسول الله ﷺ"[٤].

وقال عنه الشافعي – رحمه الله تعالى –: "أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره"[٥].

وقال ابن حجر – رحمه الله تعالى –: "إن أبا هريرة كان أحفظ من كل من يروي الحديث في عصره، ولم يأت عن أحد من الصحابة كلهم ما جاء عنه"[٦].

ويقول الإمام الذهبي – رحمه الله تعالى –: "وأبو هريرة إليه المنتهى في حفظ ما سمعه من الرسول ﷺ وأدائه بحروفه... وقد كان أبو هريرة وثيق

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة (ح ٢٤٩١) (١٩٣٩/٤).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥١٢/٣)، وقال عنه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥١١/٣).

(٤) المرجع السابق (٥١١/٣).

(٥) تذكرة الحفاظ، الذهبي (٣٦/١)، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٦) تهذيب التهذيب (٢٦٦/١٢).

الحفظ، ما علمنا أنه أخطأ في حديث"[١].

فهذه مكانة الصحابي الجليل أبي هريرة – رضي الله عنه – عند الصحابة والتابعين، وأئمة الدين، وبها تبطل افتراءات هؤلاء العقلانيين، ولعل ما يزيد الأمر وضوحاً أن ننقل ما ذكره أهل العلم عن عدد من روى عن أبي هريرة رضي الله عنه، إذ يقول البخاري – رحمه الله تعالى –: "روى عنه نحو من ثمانمائة رجل أو أكثر من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم"[٢].

ويقول الحاكم[٣] في المستدرك: "بلغ عدد من روى عن أبي هريرة من الصحابة ثمانية وعشرين رجلاً، فأما التابعون فليس فيهم أجل ولا أشهر وأشرف وأعلم من أصحاب أبي هريرة، وذكرهم في هذا الموضع يطول لكثرتهم"[٤].

إذن فكيف يصدق عقل سليم أن يروي عنه – رضي الله عنه – مثل هذا العدد، وفيهم من كبار الصحابة وهو مجروح لديهم؟!!

إن صحابياً يظل يحدث الناس سبعاً وأربعين سنة بعد وفاة الرسول ﷺ على مسمع من كبار الصحابة وأقرب الناس إليه، من زوجته وأصحابه ثم لا يلقى إلا تجلة وإعظاماً يرجع إليه في معرفة الأحاديث، ويهرع إليه التابعون من كل جانب، ويتزوج منه سيد علماء التابعين الإمام الجريء التقي الورع سعيد بن المسيب ابنته، ويتلقى عنه علمه وحديثه، ويبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/٦١٩ – ٦٢٠).

(٢) تهذيب التهذيب (١٢/٢٦٥).

(٣) الحاكم: أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري، الإمام، الحافظ، الناقد، شيخ المحدثين، وهو من أعلم الناس بصحيح الحديث وسقيمه، صنف كتباً كثيرة منها: "تاريخ نيسابور"، والمستدرك على الصحيحين"، توفي سنة ٤٠٥هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/١٦٢)، وانظر: الأعلام (٦/٢٢٧).

(٤) المستدرك على الصحيحين، (٣/٥١٣).

أهل العلم، لم نسمع أن أحداً من الصحابة بلغ مبلغه في الآخذين عنه، وكلهم يجمعون على جلالته والثقة به، وينطوي في تاريخ الإسلام ثلاثة عشر قرناً، وهي كلها شهادات صدق في أحاديثه، وأخباره. إن صحابياً بلغ في التاريخ ما بلغه أبو هريرة، يأتي إليه من يزعم أن المسلمين جميعاً أئمة وأصحاباً وتابعين ومحدثين لم يعرفوه على حقيقته، وأنه في الواقع كان يكذب ويفتري، إن موقفاً كهذا يقفه بعض الناس من مثل هذا الصحابي العظيم، لجدير بأن يجلب لأهله والقائلين به الاستخفاف والازدراء بقلوبهم وعقولهم معاً[١].

أما ما استدل به الطاعنون من قول عائشة لأبي هريرة – رضي الله عنهما – إنك لتحدث حديثاً ما سمعته من النبي ﷺ... فيجيبها: شغلك عنه ﷺ المرآة والمكحلة.

فإن تتمة الرواية كما في البداية (فقالت: لعله) [٢] والذي أنكره أبو رية من جواب أبي هريرة عظيم الفائدة للباحث المحقق، وذلك أن أبا هريرة – رضي الله عنه – كان شديد التواضع، وعائشة – رضي الله عنها – معروفة بالصرامة وقوة العارضة، فجوابه يدل على قوة إدلاله بصدقه ووثوقه بحفظه، ولو كان عنده أدنى تردد في صدقه وحفظه لاجتهد في الملاطفة، فإن المريب جبان، وسكوت عائشة – رضي الله عنها – بل قولها (لعله) أي: لعل الأمر كما ذكرت يا أبا هريرة يدل دلالة واضحة أنه لم يكن عندها ما يقتضي اتهام أبي هريرة

---

(١) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي (٣١٩)، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.

وانظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين (ص ٦٧٧ – ٦٨١).

(٢) ذكره ابن كثير من طريق أبي القاسم البغوي عن بشر بن الوليد الكندي، عن إسحاق بن سعيد عن سعيد.

انظر: البداية والنهاية (٧٦/١٨)، وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٦٠٤/٢).

- رضي الله عنه - هذا وحجة أبي هريرة واضحة، فإن عائشة لم تكن ملازمة للنبي ﷺ، بل انفردت عن الرجال بصحبته ﷺ في الخلوة، وقد انفردت بأحاديث كثيرة تتعلق بالخلوة وغيرها فلم ينكرها عليها أحد[1].

(١) انظر: الأنوار الكاشفة (ص ١٦٧)، وانظر: دفاع عن أبي هريرة، عبدالمنعم صالح العزي (ص ٧٥)، مكتبة النهضة - بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

ثالثاً: خوضهم فيما شجر بين الصحابة - رضي الله عنهم -:

إن موقف أهل السنة والجماعة من الحرب التي وقعت بين الصحابة الكرام - رضي الله عنهم - هو الإمساك عما شجر بينهم - رضي الله عنهم - واعتقاد أن ما حصل بينهم إنما كان عن اجتهاد وأن الجميع مثابون في حالتي الصواب والخطأ غير أن ثواب المصيب ضعف ثواب المخطئ في اجتهاده، وأن القاتل والمقتول من الصحابة في الجنة، ولم يجوز أهل السنة والجماعة الخوض فيما شجر بينهم. وكتب أهل السنة مملوءة ببيان موقفهم الحسن من تلك الحروب التي وقعت بينهم - رضي الله عنهم - وإليك طرفاً منها:

سُئل عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله تعالى - عن القتال الذي حصل بين الصحابة فقال: تلك دماء طهر الله يديَّ منها أفلا أطهر منها لساني مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون، ودواء العيون ترك مسها[١].

وسئل الحسن البصري - رحمه الله تعالى - عن قتال الصحابة فيما بينهم فقال: "قتال شهده أصحاب محمد ﷺ وغبنا، وعلموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا، واختلفوا فوقفنا"[٢].

وقال إسحاق بن إبراهيم بن آزر الفقيه: حضرت أحمد بن حنبل وسأله رجل عما جرى بين علي ومعاوية؟ فأعرض عنه، فقيل له: يا أبا عبدالله، هو رجل من بني هاشم. فأقبل عليه فقال: اقرأ: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٣] [البقرة: ١٤١].

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٦/١٢٢)، وانظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٥/٣٩٤)، دار بيروت ودار صادر - بيروت، بدون رقم الطبعة ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٦/٣٢٢).

(٣) مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي (ص ٢١٤)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مكتبة الخانجي - مصر، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في صدد عرضه لعقيدة أهل السنة والجماعة فيما شجر بين الصحابة: "ويمسكون عما شجر بين الصحابة ويقولون: إن هذه الآثار المروية في مساويهم منها ما هو كذب، ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغير عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون، إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون"[١].

ويقول الإمام الذهبي[٢]: "... تقرر الكف عن كثير مما شجر بين الصحابة وقتالهم – رضي الله عنهم أجمعين – ومازال يمر بنا ذلك في الدواوين والكتب والأجزاء، ولكن أكثر ذلك منقطع وضعيف، وبعضه كذب، وهذا فيما بأيدينا وبين علمائنا، فينبغي طيه وإخفاؤه، بل إعدامه لتصفوا القلوب، وتتوفر على حب الصحابة، والترضي عنهم، وكتمان ذلك متعين عن العامة وآحاد العلماء، وقد يرخص في مطالعة ذلك خلوة للعالم المنصف العريّ من الهوى، بشرط أن يستغفر لهم كما علمنا الله - تعالى - حيث يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [الحشر: ١٠]، فالقوم لهم سوابق وأعمال مكفرة لما وقع منهم، وجهاد محاء، وعبادة ممحصة"[٣].

---

(١) العقيدة الواسطية، ابن تيمية (ص ١٢٠)، تحقيق أشرف عبدالمقصود، أضواء السلف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

(٢) الذهبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الدمشقي، حافظ، محدث، مؤرخ، علامة، محقق، تركماني الأصل، مولده ووفاته في دمشق، تصانيفه كبيرة كثيرة تقارب المئة، منها: "دول الإسلام"، "تاريخ الإسلام"، "سير أعلام النبلاء"، توفي سنة ٧٤٨هـ.

انظر: ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، جلال الدين السيوطي (٣٤٧/٥)، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها. وانظر: الأعلام (٣٢٦/٥).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩٢/١٠).

هذه هي طريقة أهل السنة والجماعة في موقفهم نحو ما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم جميعاً – لكن بعض أدعياء العقلانية والموضوعية لم يرتضوا مثل هذا المنهج القويم، إنهم يريدون إعمال مباضعهم في تشريح ما كان بين الصحابة الكرام، بحسب ما زينته لهم العقول والأهواء، فنصبوا من أنفسهم حاكمين على أصحاب خير المرسلين ﷺ باسم الموضوعية والعقلانية، وهذه نقول من كلام القوم تبين خوضهم في هذا الشأن العظيم.

فتحت ستار الموضوعية يلجلج بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر بضرورة دراسة شخصيات الصحابة والتابعين خاصة ما وقع بينهم في الجمل وصفين، يقول راشد الغنوشي[1]: "لقد أسهمت في تكوين العقلية المثالية عند أجيال من المسلمين دراستهم للتاريخ الإسلامي في صوره المشرقة وعصوره الزاهرة، وغض الطرف أو المرور سريعاً بعصور الانحطاط والتركيز بالنسبة لمراحل الازدهار على الجانب المشرق، أو الملائكي، ففي دراسة شخصيات الصحابة والتابعين وأعلام المذاهب الكبرى لا تسلط الأضواء إلا على البطولات والفتوحات أما الجوانب البشرية كالخصومات بين الأصحاب – رضوان الله عليهم – فكأن ذكرها مما ينقص قدرهم ويحط من شأنهم فيسدل الستار عنها، ولقد أدرك أعداؤنا فينا هذه العقلية بل هذه الثغرة الخطيرة في عقليتنا فكلما حدثناهم عن الإسلام ومفاخره غمزونا بإثارة قصة الجمل وصفين، فيدكوا مواقعنا ويهزوا بعنف منطقنا المثالي المصادم للكتاب والسنة وطبيعة البشر. وهذه النظرة المثالية للسيرة تجعلنا صارمين في الحكم إذ تتضخم

---

(١) راشد الغنوشي: مفكر تونسي المولد، درس في دمشق، وأتم دراسته العليا في الفلسفة بفرنسا، أسس حركة الاتجاه الإسلامي بتونس أو ما يعرف بحزب النهضة، اعتقل عدة مرات وسجن أيضاً، ويعيش الآن خارج بلاده.

انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان (١/٢١٨ – ٢٢٣).

أمامنا أخطاء بعضنا بعضاً وتتضاءل الحسنات "[١].

أما أحمد أمين فإنه يثني على المعتزلة وجرأتهم في نقد الصحابة وإصدار الأحكام عليهم، فيقول: " والحق أن فرقة المعتزلة كانت أجرأ الفرق على تحليل أعمال الصحابة ونقدهم، وإصدار الحكم عليهم، فالمرجئة[٢] تحاشت الحكم بتاتاً كما يقتضيه مذهبهم، والخوارج وإن أصدروا أحكاماً فإن أحكامهم كانت قاصرة على مسائل محدودة كالتحكيم وعلي ومعاوية، أما المعتزلة فلهم أحكام عامة في كثير من الصحابة، كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبي هريرة وغيرهم، وكانوا في منتهى الصراحة في إبداء رأيهم "[٣].

وقد دأب هؤلاء العقلانيون على الطرق على هذا الوتر باعتبار أن الموضوعية قيمة محترمة ولا يجرؤ أحد على رفضها، فرددوا ضلالات من سبقهم من المعتزلة والرافضة حول صحابة رسول الله ﷺ وما حصل بينهم، وكان عثمان – رضي الله عنه – من أوائل من أعملوا مباضعهم بتجريح سيرته الطاهرة.

(١) حركة الاتجاه الإسلامي في تونس، راشد الغنوشي (ص ٨٤)، دار القلم – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

(٢) المرجئة: هم الذين يؤخرون العمل عن الإيمان، ويجعلون الإيمان هو مجرد المعرفة بالله سبحانه، ومنهم من يقول: إنه لا يدخل النار أحد من أهل القبلة مهما ارتكب من المعاصي.

انظر: الملل والنحل (١٣٧/١)، مقالات الإسلاميين (ص ٢٠٢، ٢٠٧)، الفرق بين الفرق (٢١٣/١ – ٢٣٤).

(٣) فجر الإسلام (ص ٢٩٤).

يقول محمد فريد وجدي: " إن الناظر في حادثة عثمان على ما أحاطها به المؤرخون من عبارات التضليل الباعث عليه ضعف النقد يعدها أمراً جللاً، وهي في حقيقتها أمر طبيعي كنتيجة لازمة لمقدمات سابقة، ونحن لا نود أن نقول بأن عثمان – رضي الله عنه – استحق أن يقتل، ولكنا نقول إنه استحق أن يعزل، ولكن الشكل الفذ الذي كانت عليه الحكومة إذ ذاك لم يسمح إلا بحدوث هذه النتيجة المحزنة المريعة.

عثمان استحق أن يعزل لجملة أسباب:

أولاً: لضيعة هيبة الخلافة في عهده، وقد تبين من تاريخ حياته أنه كان لا يصعد المنبر فيتوب مما فعل ويستغفر الله، ثم يعود سيرته الأولى من الخضوع لرأي فتية بني أمية، وفي توبته إقرار بأنه أخطأ، ثم في عودته دليل محسوس على خضوعه للمؤثرين عليه؛ وكفى بهذا مسقطاً لهيبة الخلافة.

ثانياً: لوقوعه تحت تأثير قرابته من أمثال عبدالله بن أبي سرح، وعمرو بن العاص، وسعيد بن العاص، ومروان بن الحكم، ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم، وهم إما من الطلقاء الذين منَّ رسول الله ﷺ عليهم بالعفو عند فتح مكة بعد أن كان تاريخهم في مكافحة الدعوة الإسلامية أقبح تاريخ، وإما من الفتيان الذين لا حريجة لهم في الدين ولا صفة لهم بين المؤمنين.

ثالثاً: لحرمانه المجتمع الإسلامي من مكونيه الأولين من كبار الصحابة واعتماده على فتيان بني أمية الذين لا يحسنون قيادة ولا يعرفون سيادة، ويترك أمثال أولئك الكاملين عاطلين بلا عمل.

هذه الأمور الثلاثة وحدها كانت كافية لتبديد المجتمع الإسلامي، وحل الوحدة الدينية، وهي وحدها كانت كافية لحمل المسلمين على خلع ذلك الخليفة. هذا رأينا ولكن إخواننا المؤلفين الأولين كانوا يذهبون في تعظيم

الأشخاص مذهباً لا يلائم نص الدين نفسه، فاستنكروا حادثة عثمان استنكاراً لم يفعله معاصروه أنفسهم"[١].

وممن يشارك محمد وجدي في مثل هذا النقض للولاء الواجب لصحابة رسول الله ﷺ - محمد رشيد رضا - والذي لم يكن في مثل صراحة سابقه، ومن أقواله التي أثار فيها الشبه حول مقتل عثمان - رضي الله عنه - قوله: "كان السواد الأعظم في ذلك إما ناقماً عليه أو غير راض عن خطئه، ولولا ذلك لوجد من يدافع عنه ويصد عنه غارة طائفة خرجت عليه، ولفدوه بأرواحهم بل لما نهض من كل مصر جيش يطالب بخلعه، نعم إن عبدالله بن سبأ كان عاملاً قوياً في نشر الفتنة، لكن عبدالله هذا لم يقدم على نشر دعايته الواسعة النطاق إلا لما علم أن الناس يستمعون له، وأن النفوس مستعدة لقبول كلامه، ولو تصورنا أن عثمان لم يكن يعلم اتجاه الرأي العام ضده لكان معذوراً؛ لكن حصره أربعين أو خمسين يوماً لا يؤيد ذلك"[٢].

هذا ما تثمره منهجية الموضوعية التي يطالب بها هؤلاء.

بل إن تلك الموضوعية المزعومة والتي ينادي بها بعض العقلانيين امتدت إلى اختراع أقوال باطلة وقصص زائفة حول ما شجر بين الصحابة - رضوان الله عليهم - يوم صفين إذ أوقعوا فيهم بما هم منه براء، وتناولوا أعراضهم بالزور والافتراء، وتلك شواهد من هذا الاختلاق الذي نطق به بعض أهل الأهواء في زماننا هذا.

فحول معاوية - رضي الله عنه - نسجوا جلَّ أكاذيبهم، يقول محمد

---

(١) دائرة معارف القرن العشرين (١٨١/٦).

(٢) ذي النورين عثمان بن عفان، محمد رشيد رضا (ص ٢٢٦)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠م.

رشيد رضا – عفا الله عنه – : "لولا ما طرأ عليه – أي الإسلام – من الابتداع، وعلى حكوماته من الظلم والاستبداد، وعلى شعوبه من الجهل والفساد، والتفرق والاختلاف لدخل فيه أكثر البشر. قال أحد كبار علماء الألمان في الآستانة لبعض المسلمين وفيهم أحد شرفاء مكة: إنه ينبغي لنا أن نقيم تمثالاً من الذهب لمعاوية بن أبي سفيان في ميدان كذا من عاصمتنا (برلين) قيل له لماذا؟ قال: لأنه هو الذي حول نظام الحكم الإسلامي عن قاعدته الديمقراطية إلى عصبية الغلب، ولولا ذلك لعم الإسلام العالم كله، ولكنا نحن الألمان وسائر شعوب أوربا عرباً مسلمين"[١].

وهذا مصطفى الشكعة يشكك في سلامة نية كاتب الرسول ﷺ، وأمينه على وحي ربه فيقول: "إن معاوية لم يكن جاداً حينما غضب لقتل عثمان، بل اتخذ هذا القتل ذريعة لتعكير الجو في وجه علي حتى تحين له الفرصة فيصل إلى الأمر الذي تمناه، وهو الحيلولة بين علي وبين الخلافة حتى تخلص له، وليس ثمة شك في أن معاوية كان حسن الحظ حتى واتته الخلافة بهذا الشكل الذي نعرفه في كتب التاريخ، فمعاوية قد انهزم في موقعة صفين، وبغض النظر عن مهزلة التحكيم نستطيع أن نقول إنه لولا مقتل علي ما صارت الخلافة إلى معاوية ولا تربع على عرشها أموي واحد"[٢].

ومن التشكيك في نواياه – رضي الله عنه – إلى التشكيك في إيمانه إذ يقول محمد عمارة: "كانت الخلافة حقاً استأثرت به هيئة المهاجرين الأولين، وهي حكومة دولة المدينة، التي ضمت العشرة الذين سبقوا إلى الإسلام من مهاجرة قريش، فجاء تأسيس معاوية الدولة الأموية ليضع النظام "الوراثي" الشبه

---

(١) تفسير المنار (١١/٢٦٠).

(٢) إسلام بلا مذاهب، مصطفى الشكعة (ص ١٥٠)، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة السادسة، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

ملكي، مكان "الشورى" وليستبدل الأمويين بالمهاجرين الأولين، وتبع ذلك التغيير قيام مظاهر كثيرة للظلم الاجتماعي والتمييز القبلي والعرقي والسياسي، الأمر الذي أدى إلى نشأة العديد من حركات المعارضة وأحزاب المقاومة، فعالجها معاوية وخلفاؤه بألوان من القمع وضروب من الاضطهاد أدت إلى أن طرحت الحياة الفكرية في المجتمع الإسلامي على بساط بحثها قضية: هل من أحدث مثل هذه التغييرات والتحولات في نظام الحكم الإسلامي وصنع كل هذه المظالم، ومارس أنواع الاضطهاد تلك.. هل هو مؤمن؟!"[١].

ويقول محمد الغزالي – غفر الله له -: إن أعمال معاوية – من قبل ومن بعد – كانت تمهيداً واسع النطاق لتحطيم الديمقراطية الإسلامية في ميدان السياسة، والاشتراكية في ميدان الاقتصاد، وتنصيب أسرة عبد شمس على ملك عريض كملك "دي بوريون" أو "هابسبورج" في أوربا، وإعادة الأمر "كسروية" و"هرقلية" كما عرف صحابة رسول أخيراً، وبعد فوات الأوان"[٢].

ولم يكن جرم الخوض فيما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم – والذي مارسه هؤلاء العقلانيون ليقف عند معاوية – رضي الله عنه – بل إنه امتد لينال من البقية الطاهرة (أبو موسى الأشعري، وعمرو بن العاص) وغيرهما – رضوان الله عليهم أجمعين – .

فعمرو بن العاص في تصنيفهم صاحب الدهاء والمكيدة لإخوانه المسلمين وهو من دبر لقتل علي.

وأبو موسى الأشعري هو رجل مغفل كان ضحية خديعة عمرو بن

---

(١) تيارات الفكر الإسلامي، محمد عمارة (ص ٣٤ – ٣٥)، دار الشروق – القاهرة، بدون رقم الطبعة، ١٤١١هـ - ١٩٩١م..

(٢) الإسلام المفترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين، محمد الغزالي (ص ١١٢)، دار البيان – الكويت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

العاص[1].

وأما بقية الصحابة – عندهم – في هذه القضية فعلى حزبين:

حزب يلعن معاوية وحزبه ويدبر له المكيدة، وأكبر رجاله علي بن أبي طالب وابن عباس.

وحزب يلعن علياً وحزبه ويدبر له المكيدة، وأكبر رجاله معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص.

هذا هو رأي كثير من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر فيما دار بين الصحابة من قتال، وهذا منهجهم في عرضه.

وفيما يلي مناقشة دعواهم الحياد والموضوعية حول ما دار بين الصحابة – رضوان الله عليهم – وإن كان المقصود الأساس هو كشف ما أدى إليه خوضهم في تلك القضية من نقض للولاء الواجب لصحابة رسول الله ﷺ.

الدعوى الأولى: أنه لابد من تقييم ما حصل بين الصحابة من شجار تقييماً موضوعياً وترك النظرة المثالية للسيرة.

الـــرد:

لا شك أن نشر وذكر ما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم – له آثار سلبية لا يحمد عقباها ومن ذلك:

أن بثها والحديث عنها عند عامة الناس مخالفة لما عليه السلف الصالح ولقد أنكر الإمام أحمد – رحمه الله تعالى – على من جمع الأخبار التي تحض على بغض أصحاب رسول الله ﷺ، وغضب لذلك غضباً شديداً وقال: "لو كان في أفناء الناس لأنكرته، فكيف في أصحاب رسول الله ﷺ، وقال: أنا لم أكتب هذه الأحاديث، قال

(١) انظر: نماذج من اختلاقهم الكذب حول هذين الصحابيين الجليلين في "علي بن أبي طالب". محمد رشيد رضا، " مشاهد وقصص من أيام النبوة"، عبدالله العلايلي.

المروذي[1]: قلت لأبي عبدالله: فمن عرفته يكتب هذه الأحاديث الرديئة ويجمعها أيهجر؟ قال: نعم، يستأهل صاحب هذه الأحاديث الرديئة الرجم"[2].

ثم إن نشر وذكر ما حصل بين الصحابة – رضي الله عنهم – من شجار وخلاف يفسد على المسلمين سلامة صدورهم، وصفاء قلوبهم على الصحابة – رضي الله عنهم –.

ثم لو سلمنا أن أحداً خاض فيما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم – ثم خرج من ذلك بسلامة صدر، وصفاء قلب، لكان هذا تحصيل حاصل، ونوع عبث، ومخالفة لمنهج السلف الصالح تجاه هذه الفتنة، بل هو في الحقيقة ضرب من الخيال، وخلاف الواقع المألوف.

ثم إذا كان الأمر كذلك؛ فهذا يكون – إن كان ولابد – لآحاد العلماء خاصة لا عامتهم، كما ذكره الإمام الذهبي – رحمه الله – تعالى – "بأن كثيراً مما حدث بين الصحابة من شجار وخلاف ينبغي طيه وإخفاؤه، بل إعدامه، وأن كتمان ذلك متعين على العامة بل آحاد العلماء"[3].

لأنه لا مصلحة شرعية ولا علمية من وراء هذا النشر، وبالأسلوب، أو الطريقة التي ذكرنا، أما في ظل الموازين العلمية المستقيمة المهتدية بالنصوص الشرعية فإن البحث في هذا الموضوع لا يمتنع إذا قُصد به بيان الأحكام

---

(١) المروذي: أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المرذوي، الإمام، القدوة، الفقيه، المحدث، نزيل بغداد، وصاحب الإمام أحمد، كان والده خوارزمياً، وأمه مروذية، وكان إماماً في السنة، شديد الاتباع، توفي سنة ٢٧٥هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٧٣/١٣).

(٢) السنة، أبو بكر الخلال (٥٠١/٣)، تحقيق عطية الزهراني، دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

(٣) سير أعلام النبلاء (٩٢/١٠)..

الشرعية، وما كان ذكر العلماء المعتبرين للحروب والخلافات التي وقعت بين الصحابة – رضي الله عنهم – إلا على هذا السبيل أو لبيان المواقف الصحيحة، وتصحيح الأغاليط التاريخية التي أثيرت حول مواقفهم في تلك الحروب.

قال ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : "ولهذا كان من مذهب أهل السنة الإمساك عما شجر بين الصحابة، فإنه قد ثبتت فضائلهم، ووجبت موالاتهم، ومحبتهم وما وقع منه ما يكون لهم فيه عذر يخفى على الإنسان، ومنه ما تاب صاحبه منه، ومنه ما يكون مغفوراً، فالخوض فيما شجر يوقع في نفوس كثير من الناس بغضاً وذماً، ويكون هو في ذلك مخطئاً؛ بل عاصياً، فيضر نفسه، ومن خاض معه في ذلك، كما جرى لأكثر من تكلم في ذلك؛ فإنهم تكلموا فيما لا يحبه الله ولا رسوله: إما من ذمٍّ من لا يستحق الذَّم، وإما من مدْحِ أمور لا تستحقُ المدح، ولهذا كان الإمساك طريقة أفاضل السلف"(١).

وقال أيضاً: "وحكم المتكلم باجتهاده في العلم والدين حكم أمثاله من المجتهدين، ثم قد يكون مجتهداً مخطئاً أو مصيباً، وقد يكون كل من الرجلين المختلفين باللسان أو اليد مجتهداً يعتقد الصواب معه، وقد يكونان جميعاً مخطئين مغفوراً لهما، كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجري بين الصحابة.

ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء سواء كانوا من الصحابة أو ممن بعدهم، فإذا تشاجر مسلمان في قضية، ومضت ولا تعلق للناس بها، ولا يعرفون حقيقتها، كان كلامهم فيها كلاماً بلا علم ولا عدل يتضمن أذاهما بغير حق! ولو عرفوا أنهما مذنبان مخطئان لكان ذكر ذلك من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة!

---

(١) منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية (٤/٤٤٨ – ٤٤٩)، تحقيق محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

لكن الصحابة – رضوان الله عليهم أجمعين – أعظم حرمة، وأجل قدراً، وأنزه أعراضاً، وقد ثبت من فضائلهم خصوصاً وعموماً ما لم يثبت لغيرهم، فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثماً من الكلام في غيرهم"[١].

ومن نفائس الكلام ودرره ما قاله الإمام السبكي[٢] – رحمه الله تعالى – في كتابه "طبقات الشافعية الكبرى": "... لايزال طالب العلم عندي نبيلاً حتى يخوض فيما جرى بين السلف الماضين، ويقضي لبعضهم على بعض"[٣].

ولعل قائلاً يقول: إننا نجد كثيراً من كتب التاريخ المشهورة المرضية عند عامة المسلمين قد ذكرت ما جرى، وحصل بين الصحابة – رضي الله عنهم – بكل تفصيل، فلنا فيهم أسوة حسنة فيسعنا ما يسعهم؟!

وهذا القول حق لا شك فيه، فقد ذكرت كتب التاريخ بعامة ما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم – بَيْدَ أنها لم تذكر ذلك للاستئناس والتشوف لأخبارهم والتفكه بحروبهم وقتالهم ونحو ذلك؛ فحاشاهم – رحمهم الله تعالى – فهم أبعد الناس عن ذلك.

كما لا ننسى أيضاً أنه كما ثبت في كتبهم ما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم – فكذا قد ثبت تقريرهم لمعتقد السلف عن الكف والإمساك عما شجر بينهم.

وهذا لم يكن منهم محض التناقض كما يزعمه من ليس له أدنى علم بحالهم، فهؤلاء الأئمة قد ذكروا ذلك وسطروه في كتبهم لأمور مهمة منها:

---

(١) منهاج السنة، (١٤٦/٥ – ١٤٧).

(٢) السبكي: عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي، المؤرخ الباحث، كان طلق اللسان، قوي الحجة، له تصانيف كثيرة، من أشهرها: "طبقات الشافعية الكبرى"، توفي سنة ٧٧١هـ. انظر: شذرات الذهب (٢٢١/٦ – ٢٢٢). الأعلام (١٨٤/٤ – ١٨٥).

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٢٧٨/٢)، تحقيق عبدالفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٨٣هـ – ١٩٦٤م.

الأمر الأول: إبراءً للذمة، فكان من الأمانة العلمية أن يذكروا ذلك حفظاً للتاريخ الإسلامي من عادية المحرفين أهل البدع والأهواء، كي لا يدخل فيه ما ليس منه، أو إخراج ما هو منه، لذا جعلوا من أنفسهم حراساً على تاريخ الأمة الإسلامية.

الأمر الثاني: كان هذا منهم إتماماً للتاريخ الإسلامي، فكما بدؤوا بكتب أوله فكذا ساروا إلى آخره دون نقص أو ثلب، مما قد يجعل للطاعنين علينا سبيلاً.

الأمر الثالث: كذلك أرادوا من ذكر وحفظ أخبارهم - رضي الله عنهم- العبرة والعظة لمن بعدهم.

الأمر الرابع: كذلك نجدهم لم يذكروا أخبار وحوادث هذه الفتنة سرداً بلا زمام أو خطام! بل أسندوها إبراء للذمة، في حين نراهم لم يغفلوا هذا الجانب رأساً، بل لهم عناية بنقد كثير من هذه الروايات والأخبار مع بيان صحيحها من سقيمها وتوجيه ما أمكن توجيهه.

الأمر الخامس: كذلك لم يكن قصدهم من ذكر وكتابة ما شجر بين الصحابة – رضي الله عنهم – نشرها وترويجها بين الخاصة والعامة من المسلمين كلا! ما هذا أرادوا، بل غاية علمهم أن الذي سيقف على كتبهم هم العلماء خاصة دون عامة المسلمين كما هو مألوف لدى الجميع[1]. وبشكل عام ذكر ما شجر بين الصحابة بعلم وعدل عندما تدعو الحاجة لذلك بما لا يتضمن تنقيص فئة أو ذمها، مما أجازه أهل السنة.

---

(١) انظر: تسديد الإصابة فيما شجر بين الصحابة، ذياب الغامدي، (ص ١٤٠ – ١٥١) تقديم صالح الفوزان، بدون معلومات نشر.

الدعوى الثانية: أن ما دار بين الصحابة من خلاف إنما كان باعثه التصارع على السلطة والتكالب على الشهوات، فالخلاف بين علي ومعاوية – رضي الله عنهما – كان سببه طمع معاوية في الخلافة، وإن مما هيأ وقوع هذا الخلاف بينهم ما تقدمه من أسباب من ضعف عثمان – رضي الله عنه – ووقوعه تحت تأثير قرابته مما استحق به ما وقع له.

الرد:

الصحيح أن الخلاف بين علي ومعاوية – رضي الله عنهما – كان حول مدى وجوب بيعة معاوية وأصحابه لعلي قبل توقيع القصاص على قتلة عثمان أو بعده، وليس هذا من أمر الخلافة في شيء.

فقد كان رأي معاوية – رضي الله عنه – ومن حوله من أهل الشام أن يقتص علي – رضي الله عنه – من قتلة عثمان ثم يدخلون بعد ذلك في البيعة[١]، وقد تحدد موقفهم عند اللحظة التي حمل فيها النعمان بن بشير – رضي الله عنه – قميص عثمان وهو ملطخ بدمائه ومعه أصابع نائلة – زوجة عثمان – فوضع القميص على المنبر في الشام ليراه الناس والأصابع معلقة في كم القميص، وندب معاوية الناس للأخذ بثأر عثمان والقصاص من قتلته، وقد قام مع معاوية جماعة من الصحابة في هذا الشأن[٢].

ولقد تظافرت الروايات على أن معاوية – رضي الله عنه – خرج للمطالبة بدم عثمان، وأنه صرح بدخوله في طاعة علي – رضي الله عنه – إذا أقيم الحد على قتلة عثمان[٣]، ولو افترض أنه اتخذ قضية القصاص والثأر

---

(١) انظر: البداية والنهاية (١٨٣/٧).

(٢) انظر: المرجع السابق (١٦٢/٧).

(٣) المرجع السابق (١٨٢/٧).

لعثمان ذريعة لقتال علي طمعاً في السلطان، فماذا سيحدث لو تمكن علي من إقامة الحد على قتلة عثمان.

حتماً ستكون النتيجة خضوع معاوية لعلي ومبايعته له؛ لأنه التزم بذلك في موقفه من تلك الفتنة، كما أن كل من حارب معه كانوا يقاتلون على أساس إقامة الحد على قتلة عثمان، على أن معاوية إذا كان يخفي في نفسه شيئاً آخر لم يعلن عنه، سيكون هذا الموقف بالتالي مغامرة، ولا يمكن أن يقدم عليه إذا كان ذا أطماع. إن معاوية – رضي الله عنه – كان من كتَّاب الوحي، ومن أفاضل الصحابة، وأصدقهم لهجة، وأكثرهم حلماً، فكيف يعتقد أن يقاتل الخليفة الشرعي ويهرق دماء المسلمين من أجل مُلك زائل[١]، وهو القائل: "والله لا أخير بين أمرين، بين الله وبين غيره إلا اخترت الله على ما سواه"[٢]، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال فيه: "اللهم اجعله هادياً مهدياً واهد به"[٣]، وقال: "اللهم علمه الكتاب وقه العذاب"[٤]، وحسبك هذا الدعاء الجامع النبوي المستجاب من الرسول ﷺ. يقول الحافظ ابن حجر الهيثمي – رحمه الله تعالى – معلقاً على هذا الحديث: "فجعله هادياً مهدياً في نفسه، ومن جمع الله له بين هاتين المرتبتين كيف يتخيل فيه ما تقوله عليه المبطلون، ووصمه به المعاندون، معاذ الله لا يدعو رسول الله ﷺ بهذا الدعاء الجامع لمعالي الدنيا والآخرة المانع لكل نقص نسبته إليه الطائفة المارقة الفاجرة إلا لمن علم ﷺ أنه أهل لذلك حقيق بما هنالك... فلأجل هذا طلب ﷺ لمعاوية حيازة هاتين المرتبتين الجليلتين حتى

---

(١) انظر: تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون (١٥٠/٢)، دار طيبة، مكتبة الكوثر – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٥١/٣).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٢١٦/٤).

(٤) رواه أحمد في المسند (١٢٧/٤).

يكون مهدياً في نفسه هادياً للناس، ودالاً لهم على معالي الأخلاق والأعمال"[١].

ولقد قال أئمة السلف: "معاوية – رضي الله عنه – بمنزلة حلقة الباب: من حركه اتهمناه على من فوقه"[٢].

وعنه قال الربيع بن نافع[٣]: "معاوية بن أبي سفيان ستر أصحاب النبي ﷺ فإذا كشف الستر اجترأ على ما وراءه"[٤].

وقيل للإمام أحمد – رحمه الله تعالى – هل يقاس بأصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: معاذ الله، قيل: فمعاوية أفضل من عمر بن عبدالعزيز؟ قال: أي لعمري، قال النبي ﷺ: "خير الناس قرني"[٥].

ومثل ذلك قال عبدالله بن المبارك[٦]، حيث سُئل: يا أبا عبدالرحمن، أيّما أفضل معاوية أو عمر بن عبدالعزيز؟ فقال: والله إن الغبار الذي دخل أنف فرس معاوية مع رسول الله ﷺ أفضل من عمر بألف مرة، صلى معاوية خلف رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: سمع الله لمن حمده، فقال معاوية – رضي

---

(١) تطهير الجنان واللسان عن الخطور والتفوه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان، ابن حجر الهيثمي (ص ١٤ – ١٥)، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) تاريخ دمشق، لابن عساكر (٥٩/٢١٠)، تحقيق محب الدين عمر بن غرامة الغامدي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٨ – ١٩٩٧م.

(٣) الربيع بن نافع: أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، إمام، ثقة، حافظ، توفي سنة ٢٤١هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٦٥٣).

(٤) تاريخ دمشق (٥٩/٢٠٩).

(٥) السنة، للخلال (٢/٤٣٥).

(٦) عبدالله بن المبارك: أبو عبدالرحمن الحنظلي، مولاهم التركي، ثم المروزي، الحافظ الغازي، طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، وأخذ عن بقايا التابعين، وأكثر من الترحال والتطواف، إلى أن مات في طلب العلم، وفي الغزو، وفي التجارة، والإنفاق على الإخوان في الله، وتجهيزهم معه إلى الحج، وحديثه حجة بالإجماع، توفي سنة ١٨١هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٨/٣٧٨).

الله عنه – ربنا ولك الحمد، فما بعد هذا الشرف الأعظم؟! "[١].

أما وجه الخطأ في موقفه من مقتل عثمان – رضي الله عنه – فيظهر في رفضه أن يبايع لعلي – رضي الله عنه – قبل مبادرته إلى الاقتصاص من قتلة عثمان، بل ويلتمس منه أن يمكنه منهم، مع العلم أن الطالب للدم لا يصح أن يحكم بل يدخل في الطاعة، ويرفع دعواه إلى الحاكم، ويطلب الحق عنده، ويمكن القول أن معاوية – رضي الله عنه – كان مجتهداً متأولاً يغلب على ظنه أن الحق معه[٢].

أما افتراؤهم الكذب على أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – بأنه كان في قضية التحكيم ضحية خديعة عمرو بن العاص – رضي الله عنه – ينافي ما جاء في فضله وفطنته وفقهه ودينه، والتي تثبت له بتولي أعمال الحكم والقضاء في عهد النبي ﷺ، وفي خلافة عمر وعثمان وعلي، فهل يتصور أن يثق رسول الله ﷺ ثم خلفاؤه من بعده في رجل يمكن أن تجوز عليه الخدعة؟!

هذا وقد شهد الصحابة وكثير من علماء التابعين لأبي موسى – رضي الله عنه – بالرسوخ في العلم، والكفاءة في الحكم، والفطنة والكياسة في القضاء، فعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: بعثني الأشعري إلى عمر، فقال عمر: كيف تركت الأشعري؟ قلت له: تركته يعلم الناس القرآن، فقال: أما إنه كيس ولا تسمعها إياه[٣].

وقال الأسود بن يزيد: "لم أر بالكوفة من أصحاب محمد ﷺ أعلم من علي بن أبي طالب والأشعري"[٤].

---

(١) تطهير الجنان واللسان عن الخطور والتفوه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان (ص ١٣).

(٢) انظر: تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة (١٥١/٢).

(٣) الطبقات، لابن سعد (١٠٨/٤).

(٤) تاريخ دمشق (٦٣/٣٢).

وقد ثبت عن أبي موسى – رضي الله عنه – أيضاً أنه كان ممن حفظ القرآن كله على عهد رسول الله ﷺ، وكان من المشهورين بتعليمه للناس، فإذا علم أن مدار حياة الناس في ذلك العصر في سلمهم وحربهم كان على فقه القرآن والسنة، وعلمت مكانة أبي موسى من ذلك حتى خصه عمر بن الخطاب بكتابه المشهور في القضاء وسياسة الحكم[1]، فكيف يُتهم بالغفلة، وذلك أيضاً هو شأن عمرو بن العاص – رضي الله عنه – الذي يعد من أذكياء العرب وحكمائهم، وقد أمره رسول الله ﷺ أن يقضي بين خصمين في حضرته، وبشّره حين سأله: يا رسول الله أقضي وأنت حاضر؟ بأن له إن أصاب أجران وإن أخطأ أجر واحد حين قال له: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[2].

وهو من قال فيه الرسول ﷺ: "عمرو بن العاص من صالحي قريش"[3].

وقال: "أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص"[4][5].

أما ما ردده بعض العقلانيين من شبه وأقوال محرفة على غير وجهها حول عثمان – رضي الله عنه – فقد أجاب عن بعضها عثمان – رضي الله عنه – وفنّد بعضها من عايش عثمان من صحابة رسول الله ﷺ والتابعين، وبعضها الآخر لا يستقيم نقله ولا يصح إسناده، ومما أجاب به عثمان – رضي الله عنه – من دعوى إيثار أحداث السن من أقربائه بإسناد الولايات وعزل كبار الصحابة عنها بقوله: "ولم أستعمل إلا مجتمعاً، محتلماً، مرضياً، وهؤلاء أهل

---

(١) المرجع السابق (٣٢/٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (ح ٧٣٥٢)، (ص ١٣٥٤).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن، أبواب المناقب، مناقب عمر بن العاص رضي الله عنه (ح ٣٨٤٤)، (٩/٢٧١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٥٥).

(٥) انظر: مواقف الصحابة في الفتنة (٢/٢٢٦ – ٢٣١).

عملهم فسلوهم عنهم، وهؤلاء أهل بلدهم، وقد ولي من قبلي أحدث منهم، وقيل في ذلك لرسول الله ﷺ ما قيل لي في استعماله لأسامة، أكذلك؟ قالوا: نعم يعيبون للناس ما لا يفسرون"[1].

ويقول علي – رضي الله عنه – : "ولم يولّ – أي عثمان – إلا رجلاً سوياً عدلاً، وقد ولّى رسول الله ﷺ عتاب بن أسيد على مكة وهو ابن عشرين سنة"[2].

وغالبية أقارب عثمان – رضي الله عنه – تقلدوا مهام الولاية في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر، وكانوا أهل خبرة وكفاية وبصر بالإمارة وقدرة عليها[3].

أما ما قيل بشأن مقتله – رضي الله عنه – وأنه استحق ذلك، وإلا لوجد من يدافع عنه فيجيب عن ذلك ابن كثير - رحمه الله تعالى - بقوله: "فإن قال قائل كيف وقع قتل عثمان - رضي الله عنه - بالمدينة وفيها جماعة من كبار الصحابة رضي الله عنهم؟ فجوابه من وجوه:

أحدها: أن كثيراً منهم بل أكثرهم أو كلهم لم يكن يظن أنه يبلغ الأمر إلى قتله، ولا أن هؤلاء يجترئون عليه إلى ما هذا حده حتى وقع، والله أعلم.

الثاني: أن الصحابة مانعوا دونه أشد الممانعة، ولكن لما وقع التضييق الشديد، عزم عثمان على الناس أن يكفوا أيديهم ويغمدوا أسلحتهم ففعلوا، فتمكن أولئك مما أرادوا، ومع هذا ما ظن أحد من الناس أنه يقتل بالكلية.

الثالث: أن هؤلاء الخوارج لما اغتنموا غيبة كثير من أهل المدينة في أيام الحج، ولم تقدم الجيوش من الآفاق للنصرة، بل لما اقترب مجيئهم انتهزوا

---

(١) البداية والنهاية (١٢٢/٧).

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

(٣) انظر: المرجع السابق (١٢١/٧، ١٢٣).

فرصتهم وصنعوا ما صنعوا من الأمر العظيم.

الرابع: أن هؤلاء الخوارج كانوا قريباً من ألفي مقاتل من الأبطال وربما لم يكن في أهل المدينة هذا العدد من المقاتلة، لأن الناس كانوا في الثغور وفي الأقاليم في كل جهة، ومع هذا فإن كبار الصحابة قد بعثوا أولادهم إلى الدار يحاجفون عن عثمان - رضي الله عنه - لكي يتقدم الجيوش من الأمصار لنصرته، فما فجئ الناس إلا وقد ظفر أولئك بالدار من خارجها[1]. وقد كان بإمكان عثمان - رضي الله عنه - أن يقي نفسه ويخلصها لو أنه أراد نفسه ولم يرد حياة الأمة. ولكنه أراد جمع شمل الأمة ففداها بنفسه صابراً محتسباً، حيث منع من سل السيوف بين المسلمين مخافة الفرقة، وحفظاً للألفة التي بها حفظ الكلمة ولو أدى إلى هلاكه، وإلى جانب صبره واحتسابه حفظاً لكيان الأمة من التمزق والضياع وقف عثمان - رضي الله عنه - موقفاً أشد صلابة، وهو عدم إجابته الخارجين إلى خلع نفسه من الخلافة، فكان بذلك يمثل الثبات واستمرار النظام؛ لأنه لو أجاب الخارجين إلى خلع نفسه لأصبح منصب الإمامة العظمى ألعوبة في أيدي المفتونين الساعين في الأرض بالفساد، ولسادت الفوضى واختل نظام البلاد، ولكان تسليطاً للرعاع والغوغاء على الولاة والحكام، ومما لا شك فيه أن هذا الصنيع من عثمان كان أعظم وأقوى ما يستطيع أن يفعله رجل ألقت إليه الأمة مقاليدها، إذ لجأ إلى أهون الشرين وأخف الضررين ليدعم بهذا الفداء نظام الخلافة وسلطانها.

لقد أخبر النبي ﷺ عن وقوع الفتنة، وثبت بالخبر القطعي من طريق الوحي أن عثمان - رضي الله عنه - على الحق، وأنه سيقتل ظلماً، وأمر باتباعه، وأخبره أن الله يقمصه بقميص يعني الخلافة، وأن المنافقين يريدونه على

---

(١) البداية والنهاية (١٤٠/٧).

خلعه، وأمره أن لا يخلعه[١].

وهذا أقوى دليل على أنه كان على الحق، فمن خالفه تنكب طريق الحق، كيف لا، وقد وصف رسول الله ﷺ الذين أرادوا خلعه بالنفاق، فعلم بالضرورة أن كل ما ورد عنه مما يوجب الطعن عليه دائر بين مفترى عليه ومختلق، وبين محمول - على تقدير صحته - على الاجتهاد ليكون معه الحق تصديقاً لخبر النبوة المقطوع بصدقه[٢].

وكذا ظهر أن هذا السب الذي تبناه أصحاب الاتجاه العقلي تجاه صحابة رسول الله ﷺ وهو ما أسموه بالنقد العلمي والطرح الموضوعي، هو بعينه السب الذي سب به السبئية[٣] والروافض والخوارج والمعتزلة أصحاب رسول الله ﷺ وهو السب الذي دسه الرواة الكذابون - خصوصاً الرافضة - في كتب التاريخ الإسلامي.

وهو الطعن الذي نفاه أهل العدل والحق من أهل السنة في تأريخهم للصحابة. إن ما أسموه بالنقد العلمي الموضوعي لتاريخ صدر الإسلام لم يخرج قيد أنملة عن السب القديم، وكل ما فعله الطاعنون الجدد هو أنهم أحيوا هذا السب الذي أماته أهل السنة لما كانت الدولة دولتهم والسلطان سلطانهم، وكان

---

(١) كما في مسند الإمام أحمد (٧٥/٦)، ونص الحديث: "يا عثمان إن الله مقمصك قميصاً فإن أرادك المنافقون أن تخلعه فلا تخلعه ولا كرامة".

(٢) انظر: تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة (٤٦٧/٢، ٤٧٣).

(٣) السبئية: هم أتباع عبدالله بن سبأ الذي غلا في علي - رضي الله عنه - وزعم أنه كان نبياً، ثم غلا فيه حتى زعم أنه إله، ودعا إلى ذلك قوماً من غواة الكوفة، فأمر بهم الإمام علي - رضي الله عنه - أن يحرقوا، وبعد مقتل علي - رضي الله عنه - زعم ابن سبأ أن علياً لم يُقتل ولم يمت حتى يملك الأرض ويسوق العرب بعصاه ويملأ الأرض قسطاً وعدلاً، والسبئية أول فرقة قالت بالتوقف والغيبة والرجعة.

انظر: الفرق بين الرق (ص ٢٣٣)، وموسوعة الأديان (ص ٢٩٥).

أهل الزندقة والبدع مقموعين.

وهذا السب إنما أحيي حديثاً على يد طوائف الكفار من الشيوعيين والصليبيين واليهود لاسيما المستشرقون منهم الحاقدون على الإسلام، ومن قلدهم من أبناء هذه الأمة الواقعون في حرمات الله باسم المنهج العلمي والموضوعية، ناسين أو متناسين أن للمنهج العلمي في الإسلام وتاريخه قواعد وضوابط شرعية يجب على الباحث أن يلتزم بها، ويكون بحثه واجتهاده في نطاقها حتى لا تجيء نتائج أبحاثه ودراساته مناقضة للواقع وللقواعد الشرعية والأحكام الإسلامية[1].

(١) انظر: تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة (١٤٢/١).

رابعاً: ولاؤهم لبعض من انتقص الصحابة رضي الله عنهم:

إن من مقتضيات الولاء لصحابة رسول الله ﷺ البراءة ممن ينتقص أحدهم - رضوان الله عليهم أجمعين - وهو ما عليه سلف الأمة وأئمتها؛ وأقوالهم وأفعالهم في البراءة ممن ابتلوا بالنيل من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر من أن تحصر وإليك طرفاً منها:

روى أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي[1] بإسناده إلى محمد بن علي بن الحسن بن علي أنه قال لجابر الجعفي: "يا جابر بلغني أن قوماً بالعراق يزعمون أنهم يحبوننا ويتناولون أبا بكر وعمر، ويزعمون أني آمرهم بذلك، فأبلغهم عني أني إلى الله منهم بريء، والذي نفس محمد بيده لو وليت لتقربت إلى الله بدمائهم لا نالتني شفاعة محمد ﷺ إن لم أكن أستغفر لهما وأترحم عليهما، إن أعداء الله لغافلون عن فضلهما، فأبلغهم أني بريء منهم وممن تبرأ من أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - "[2].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في معرض تقريره لعقيدة السلف: "ويحبون آل بيت رسول الله ﷺ ويتولونهم ويتبرؤون من طريقة الروافض الذين يبغضون الصحابة ويسبونهم، وطريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل"[3].

---

(١) محمد بن عبدالواحد المقدسي: محمد بن عبدالواحد بن أحمد بن عبدالرحمن بن إسماعيل بن منصور، السعدي المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي، الإمام الحافظ، المحقق، القدوة، كان كثير البر والمواساة، دائم التهجد، أمّاراً بالمعروف، محبباً إلى الموافق والمخالف، من مصنفاته: "مناقب أصحاب الحديث"، و"فضائل القرآن"، توفي سنة ٦٤٣هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٢٦/٢٣). والأعلام (٢٥٥/٦).

(٢) النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب (ص ٤٧ - ٤٨).

(٣) العقيدة الواسطية (ص ١١٩ - ١٢٠).

وقال الطحاوي: "ونحب أصحاب رسول الله ﷺ ولا نفرط في حب أحد منهم ولا نتبرأ من أحد منهم ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم"[١].

وبعد تلك الصورة التي رسمها أئمة السلف في البراءة ممن سب صحابة رسول الله ﷺ، إليك الصورة التي رسمها أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر في موالاة من سب الصحابة الكرام. ومن أبرز ذلك موالاتهم لمن حاد الله ورسوله ببغض صحابته الكرام تبنيهم آراء الفرق الهالكة في الصحابة – رضوان الله عليهم – .

يقول محمد عمارة: "إن المعتزلة قد ربطوا باستمرار بين نظرية الجبر وبين السلطة الأموية ورأوا أن لهذه الأفكار الجبرية أبعاداً سياسية في المجتمع بل اتهموا معاوية بن أبي سفيان بأنه أول من أشاع هذا اللون من الفكر حتى يدعم سلطته وسلطانه ويوهم الناس أن انتقال الخلافة إليه وإلى أهل بيته إنما هو قدر الله وقضاؤه الذي يجب التسليم به والرضى عنه"[٢].

"فمعاوية قد حول استخدام عقيدة الجبر كي يبرر انتقال السلطة له وتغيير طبيعتها على يديه"[٣].

وما تنقص هؤلاء العقلانيون لبعض صحابة رسول الله ﷺ وسبهم إياهم والذي نقلنا بعضه في الصفحات السابقة إلا اعتماداً على المعتزلة والرافضة والذي عُرف بغضهم وظهر كيدهم للصحابة منذ نشأتهم.

وتأمل ماذا قال العقلانيون الأوائل عن الصحابي الجليل أبي هريرة وعمر وعثمان وابن مسعود – رضي الله عنهم أجمعين – لتعرف أنهم إنما

---

(١) شرح الطحاوية (٢/٦٨٩).

(٢) الإسلام وفلسفة الحكم، محمد عمارة (ص ١٥١)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

(٣) المرجع السابق (ص ١٥٨).

يرددون كلام أسلافهم. يقول البغدادي[١]: إن النظّام[٢] من شيوخ المعتزلة زعم أن أبا هريرة كان أكذب الناس، وطعن في الفاروق عمر - رضي الله عنه - وزعم أنه شك يوم الحديبية في دينه، وشك يوم وفاة النبي ﷺ، وأنه كان فيمن نفر بالنبي ﷺ ليلة العقبة، وأنه ضرب فاطمة ومنع ميراث العترة، وأنكر عليه تغريب نصر بن حجاج من المدينة إلى البصرة، وزعم أنه ابتدع صلاة التراويح، ونهى عن متعة الحج، وحرم نكاح الموالي للعربيات، وعاب عثمان بإيوائه الحكم بن العاص إلى المدينة واستعماله الوليد بن عقبة على الكوفة حتى صلى بالناس وهو سكران، وعابه بأنه أعان سعيد بن العاص بأربعين ألف درهم على نكاح عقده، وزعم أنه استأثر بالحِمى، ثم ذكر علياً - رضي الله عنه - وزعم أنه سُئل عن بقرة قتلت حماراً، فقال: أقول فيها برأيي، ثم قال بجهله: من هو حتى يقضي برأيه؟

وعاب ابن مسعود في قوله في حديث تزويج بروع بنت واشق: أقول فيها برأيي، فإن كان صواباً فمن الله - عز وجل - وإن كان خطأ فمني، وكذبه في روايته عن النبي ﷺ أنه قال: "السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقى في بطن أمه"، وكذبه أيضاً في روايته انشقاق القمر، وفي رؤية الجن ليلة الجن"[٣].

---

(١) البغدادي: عبدالقاهر بن طاهر بن محمد بن عبدالله البغدادي التميمي الإسفراييني، ولد ونشأ في بغداد، من أئمة الأصول، ومن كبار الأشاعرة، من تصانيفه: "أصول الدين"، "الفرق بين الفرق"، توفي سنة ٤٢٩هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٥٧٢/١٧)، وانظر: الأعلام (٤٨/٤).

(٢) النظام: أبو إسحاق إبراهيم بن سيار مولى آل الحارث بن عباد الضبعي البصري المتكلم، تكلم في القدر وانفرد بمسائل، وقد كفره جماعة، وهو شيخ الجاحظ، وقال بعضهم: كان النظام على دين البراهمة المنكرين للنبوة والبعث، له تصانيف كثيرة منها "الطفرة"، وحركات أهل الجنة" مات سنة ٢٢٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٥٤١/١٠ - ٥٤٢).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ١٤٧، ١٤٨).

هذا هو أحد مراجعهم – النظّام – وما من جرح وانتقاص لأحد من صحابة رسول الله ﷺ قال به أدعياء العقلانية في زماننا هذا إلا وقد استقوه من أدعياء العقلانية الغابرين – إلا فيما ندر – .

وتبرز موالاة هؤلاء العقلانيين لأعداء صحابة رسول الله ﷺ بما أطبقوه عليهم من الثناء والتعظيم، ونقل ذلك من أقوالهم مما يطول، إلا أنني سأكتفي ببعض الشواهد من كلام محمد عمارة والذي يعد من أشد العقلانيين إعجاباً ومغالاة في أهل البدع وخاصة المعتزلة، وسيأتي مزيد من تمجيدهم لأهل الزيغ والضلال مع الرد عليها في مبحث لاحق – بإذن الله تعالى – [١].

يقول محمد عمارة: "إننا إذا شئنا أن نقدم لأجيالنا الحاضرة والمستقبلة تراثاً يمجد العقل ويؤصل فكرنا العقلي المتقدم، ويشيع في صفوفنا مناخاً يساعد على ازدهار التفكير العلمي، فلابد لنا من البحث عن البقايا التي تركها الزمان وخلفتها أحداثه من تراث المدارس الفكرية العربية الإسلامية التي أعلت من قدر العقل ورفعت من قيمته، والتي قدمته وقدمت ثمرات تفكيره على مدلولات ظواهر النصوص، وفي مقدمة هذه المدارس الفكرية المعتزلة والفلاسفة"[٢].

وفي مقدمته لرسائل العدل والتوحيد التي قام بتحقيقها يؤكد أهمية إحياء الآثار الفكرية للفرق، والتي لازالت حبيسة المخطوطات فيقول: "فالمعتزلة أهل العدل والتوحيد مثلاً، وهم أكثر المدارس الفكرية تعبيراً عن أصالة الشخصية العربية الإسلامية، والذين استخدموا المنهج العقلي في البحث دون أن يكونوا أسرى للفكر اليوناني، ودون أن ينفصلوا عن قضايا العقيدة، التي كانت تزخر

---

(١) انظر: الفصل الرابع من هذه الرسالة.

(٢) نظرة جديدة إلى التراث (ص ١٦ – ١٧).

بها المجتمعات العربية الإسلامية في عصورهم، والذين كانوا رجال فكر وسياسة وثورات وعلم وهندسة وزهد، هذه المدرسة لاتزال آثارها الكبرى حبيسة المخطوطات، موزعة في مختلف المكتبات، والكثير مما طبع من هذه الآثار لم يلق العناية الكافية في التحقيق والدرس والتقديم، ولم تثر حول نصوصه المناقشات الضرورية واللازمة للاستفادة من هذه النصوص، وذلك على الرغم من قلة هذه النصوص التي بقيت لأهل الاعتزال، حيث إن الجانب الأكبر من آثارهم قد أبيد بفعل أعدائهم منذ قرون.

والخوارج بفرقهم المختلفة، والذين يمثلون قسمة من أهم قسمات الفكر العربي الإسلامي لازلنا نقرأ في كل بحث أو مقال يعرض لهم أو يشير لأحدهم أن ندرة المراجع عنهم إنما تحول دون إنصافهم، وأننا نأخذ آراءهم وأخبارهم من مؤلفات أعدائهم ومناهضيهم، يحدث هذا ونقرؤه بينما عشرات المكتبات في مختلف بلاد العالم تحفل بالعديد من الآثار الفكرية التي كتبها علماؤهم، والتي فيها رغم قلتها النسبية الكثير عن مقالاتهم وفقههم وقسماتهم الفكرية المميزة لهم عن باقي المدارس والتيارات.

فلابد إذاً من أن يوجد التخطيط والتنفيذ، اللذين بهما نستطيع الوصول إلى تحقيق هذا الهدف، هدف وجود الآثار الفكرية المعبرة بصدق وأمانة ووفاء وموضوعية عن المدارس الفكرية المتعددة في تراثنا من الشيعة، والأشاعرة[1]، والنصوصيين أهل الأثر والحديث، والمعتزلة، والخوارج، مع الاهتمام بالقسمات

---

(١) الأشاعرة: فرقة تنتسب إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، الذي خرج على المعتزلة ودعا إلى التمسك بالكتاب والسنة على طريقة ابن كلاب، وهذه الفرقة تثبت بالعقل ما يسمونه الصفات العقلية السبع، وقد اتفقوا مع المعتزلة في كثير من الأصول الكلامية، وعلى رأسها تقديم ما سموه معقولات على صحيح المنقول، وتأويل كثير من الصفات، وقالوا هي مجاز.
انظر: الفرق بين الفرق (ص ٢٣٩ – ٢٨٧)، والملل والنحل (١/ ٨١ – ٩١).

التفصيلية والفرعية التي توجد داخل كل مدرسة من هذه المدارس والتي يقدم وجودها وازدهارها وتميزها دليل خصوبة لفكرنا العربي الإسلامي، وبرهان حيوية لهذا الفكر، وشاهداً مادياً على أثر الحرية الفكرية التي طبقها هؤلاء الأسلاف الأعلام والتي هي جديرة بالاحتذاء والاقتداء[١].

ذلك نموذج من كلام رأس من رؤوس العقلانيين في هذا الزمان وعلى منواله نسج رواد هذه المدرسة، ومنعاً للتكرار أرجئ الرد على دعواهم في هذا الخصوص وذلك في مبحث خاص عن أهل البدع - بحول الله تعالى وقوته - .

(١) رسائل العدل والتوحيد، تحقيق: محمد عمارة (ص ٢٢ - ٢٣)، دار الهلال، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

ثانياً: موقفهم من التابعين:

بعد أن عرفنا موقف العقلانيين من الصحابة – رضوان الله عليهم – نقف هنا لبيان موقفهم ممن جاء بعدهم من التابعين، والذين لم يكونوا بأوفر حظاً من الصحابة – رضوان الله عن الجميع – عند أولئك العقلانيين وهم من جاء الثناء عليهم في قوله ﷺ: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم"(١).

وهذه بعض النماذج من أقوالهم والتي يطول ذكرها لو أردت استقصاءها.

يقول محمد رشيد رضا عن كعب الأحبار الذي يصفه الذهبي بقوله: "العلامة الحبر، كان يهودياً فأسلم، وكان حسن الإسلام، متين الديانة، من نبلاء العلماء"(٢).

"... كعب الأحبار الذي أدخل على المسلمين شيئاً كثيراً من الإسرائيليات الباطلة والمخترعة وخفي على كثير من المحدثين كذبه ودجله لتعبده"(٣).

ويقول عنه أيضاً وعن وهب بن منبه: "أن بطلي الإسرائيليات وينبوعي الخرافات كعب الأحبار ووهب بن منبه"(٤).

ويقول أيضاً أبو رية عن كعب الأحبار: "لما قدم كعب إلى المدينة في عهد عمر، وأظهر إسلامه أخذ يعمل بدهاء ومكر لما أسلم من أجله، من إفساد الدين، وافتراء الكذب على النبي ﷺ"(٥).

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٥٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (٣/٤٨٩ – ٤٩٠).

(٣) تفسير المنار (٨/٤٤٩).

(٤) المرجع السابق (٩/٤٧٦).

(٥) أضواء على السنة المحمدية (ص ١٥٢).

بل إن أبو رية بلغت به جرأته أن يلعن[١] هذا التابعي الجليل ويتهمه بتدبير مقتل عمر – رضي الله عنه – فيقول: "إن قتل عمر على يد أبي لؤلؤة لم يكن إلا نتيجة لتلك المؤامرة التي دبرها له الهرمزان لما كان يكنه من الحقد والموجدة للعرب، بعد أن ثلوا عرش الفرس وفرقوا دولتهم، ومن اشترك فيها وكان له أثر كبير في تدبيرها كعب الأحبار وهذا أمر لا يمتري فيه أحد إلا الجهلاء"[٢].

وممن اتهمه أبو رية أيضاً من التابعين بمحاولة إفساد الدين وهب بن منبه والذي يقول فيه مع كعب الأحبار وعبدالله بن سلام: "كان أقوى هؤلاء الكهان دهاء وأشدهم مكراً، كعب الأحبار، ووهب بن منبه، وعبدالله بن سلام، ولما وجدوا أن حيلهم قد راجت بما أظهروه من كاذب الورع والتقوى، وأن المسلمين قد سكنوا إليهم واغتروا بهم، جعلوا أول همهم أن يضربوا المسلمين في صميم دينهم، وذلك بأن يدسوا إلى أصوله التي قام عليها ما يريدون من أساطير وخرافات، وأوهام وترهات لكي تهن هذه الأصول وتضعف، ولما عجزوا عن أن ينالوا من القرآن الكريم لأنه قد حفظ بالتدوين، واستظهره الآلاف من المسلمين، وأنه قد أصبح بذلك في منعة من أن يزاد فيه كلمة أو يندس إليه حرف، اتجهوا إلى التحدث عن النبي فافتروا ما شاءوا أن يفتروا عليه أحاديث لم تصدر عنه"[٣].

أما الشيخ محمد الغزالي – عفا الله عنه – فإنه يقول بعد ذكره فتوى لكعب الأحبار: "وهذه الفتوى ليست إلا دساً يهودياً لإفساد الإسلام"[٤].

---

(١) المرجع السابق (ص ١٥٥).

(٢) المرجع السابق (ص ١٥٥).

(٣) المرجع السابق (ص ١٤٥).

(٤) الإسلام المفترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين (ص ١١٢).

وينال أمير المؤمنين في الحديث عبدالله بن المبارك – رضي الله عنه – ما نال غيره من التابعين من قبل بعض العقلانيين فيقول عنه أحمد أمين: "إنه ثقة صدوق اللسان، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر"[١].

أما عن التابعي الإمام المفتي الثبت، عالم المدينة نافع بن عمر، والذي قال البخاري عنه: "أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر"[٢]، فيتهمه الشيخ الغزالي بالخطأ فيقول: "ونافع – غفر الله له – مخطئ، فدعوة الناس إلى الإسلام قائمة ابتداء وتكراراً، وبنو المصطلق لم يقع قتالهم إلا بعد أن بلغتهم الدعوة ورفضوها، وقرروا الحرب، ورواية نافع هذه ليست أول خطأ يتورط فيه، فقد حدث بأسوأ من ذلك"[٣].

(١) فجر الإسلام (ص ٢١٢).

(٢) نقلاً عن: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٣).

(٣) السنة النبوية (ص ١٠٣).

المبحث الثاني

موقفهم من العلماء والمصلحين

للعلماء المنزلة اللائقة بهم، فقد رفعهم الله تعالى وميزهم عن غيرهم بالعلم درجات، فقال تعالى: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾ [المجادلة: ١١].

قال ابن مسعود – رضي الله عنه – : "مدح الله العلماء في هذه الآية، والمعنى أنه يرفع الذين أوتوا العلم على الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم درجات في دينهم إذا فعلوا ما أمروا به"(١).

وقال ابن حجر – رحمه الله تعالى – عند هذه الآية: "قيل في تفسيرها: يرفع الله المؤمن العالم على غير العالم، ورفعة الدرجات تدل على الفضل، إذ المراد به كثرة الثواب، وبها ترتفع الدرجات، ورفعتها تشمل المعنوية في الدنيا بعلو المنزلة وحسن الصيت، والحسية في الآخرة بعلو المنزلة في الجنة"(٢).

وورد أيضاً تأكيد هذا الشرف والرفعة للعلماء في قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [الزمر: ٩].

وقد استشهد سبحانه بأولي العلم على أجل مشهود عليه وهو توحيده، فقال: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ ﴾ [آل عمران: ١٨].

قال الإمام القرطبي – رحمه الله تعالى – : "في هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم، فإنه لو كان أحدٌ أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه واسم ملائكته كما قرن اسم العلماء"(٣).

ولقد جعل الله العلماء مرجع الأمة فقال تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢٩٩/١٧).

(٢) فتح الباري (١٤١/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٤١/٤).

﴿لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، قال الشيخ عبدالرحمن السعدي: "وعموم هذه الآية، فيها مدح أهل العلم، وأن أعلى أنواعه العلم بكتاب الله المنزل، فإن الله أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث، وفي ضمنه تعديل لأهل العلم، وتزكية لهم، حيث أمر بسؤالهم، وأنه بذلك يخرج الجاهل من التبعة، فدل على أن الله ائتمنهم على وحيه وتنزيله"[١].

وجعل الله العلماء من أولي الأمر الذين تجب طاعتهم، فقال تعالى: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: "أولو الأمر: أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة، وأهل العلم والكلام، فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء، والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس"[٢].

وقد ذكر النبي ﷺ أن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وأن العلماء ورثة الأنبياء، فعن أبي الدرداء – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهَّل الله له طريقاً إلى الجنة، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر"[٣].

---

(١) تيسر الكريم الرحمن (ص ٤٤١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/١٧٠).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، (ح ٢٦٨١) (٥/٤٨).

قال ابن القيم – رحمه الله تعالى – : "إن العلماء ورثة الأنبياء هذا من أعظم المناقب لأهل العلم، فإن الأنبياء خير خلق الله، فورثتهم خير الخلق بعدهم، ولما كان كل موروث ينتقل ميراثه إلى ورثته، إذ هم الذين يقومون مقامه من بعده، ولم يكن بعد الرسل من يقوم مقامهم في تبليغ ما أرسلوا به إلا العلماء، كانوا أحق الناس بميراثهم، وفي هذا تنبيه على أنهم أقرب الناس إليهم، فإن الميراث إنما يكون لأقرب الناس إلى الموروث، وهذا كما أنه ثابت في ميراث الدرهم والدينار، فكذلك هو في ميراث النبوة، والله يختص برحمته من يشاء، وفيه أيضاً إرشاد وأمر للأمة بطاعتهم واحترامهم وتعزيرهم وتوقيرهم وإجلالهم، وفيه تنبيه على أن محبتهم من الدين وبغضهم مناف للدين، كما هو ثابت موروثهم، وكذلك معاداتهم ومحاربتهم معاداة ومحاربة لله كما هو في موروثهم، قال علي – رضي الله عنه – : محبة العلماء دين يدان به"[(١)].

واحترام العلماء وتوقيرهم هو إجلال لله – تعالى - كما جاء في حديث أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال: "إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه، الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط"[(٢)].

وبهذا يُعلم أن الواجب تجاه العلماء والمصلحين هو محبتهم ومودتهم، وتوقيرهم وإجلالهم، كما جاءت به الشريعة، دون غلو أو إفراط.

وفي هذا المبحث نقف لبيان موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من العلماء والمصلحين، والذي اتسم بالمعالم التالية:

---

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن القيم (٦٦/١)، دار الكتب العلمية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم (ح ٤٨٤٣)، (٢٦٢/٤).

أولاً: التقليل من شأنهم والزهد بعلمهم:

مع وضوح ما وهبه الله للعلماء من مكانة عالية بين العالمين وميزهم عمن سواهم من الناس، من خلال ما استعرضناه من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، وأقوال السلف؛ إلا أن بعض العقلانيين يقلل من تلك الرتبة والمنزلة للعلماء بترديد مقولة: "هم رجال ونحن رجال" وغيرها من الحيل ليتسنى لهم الخروج عن أقوالهم والزهد بعلمهم، ومخالفة منهجهم ومن ذلك على سبيل المثال قول أحمد كمال أبو المجد:

"البشر كل البشر يُؤخذ من كلامهم ويُترك، ويُقبل من آرائهم ويرفض، ويناقشون فيما يقولون ويفعلون، والتسليم لهم – بغير مناقشة – ذل وعبودية، وإهدار لنعمة العقل وملكة البحث"[١].

ولتبرير ما سبق من كلامه فإنه يقول لإسقاط آراء فقهاء الأمة وأئمتها: كان أبو حنيفة – رضي الله عنه – يقول: إن الأمر إذا جاء عن الله – تعالى – أو عن نبيه ﷺ فهو على العين والرأس، وإذا جاء عن الصحابة فاختلفوا فيه أختار من آرائهم، لأنهم بصحبتهم للنبي ﷺ وأخذهم عنه لن يفوتهم الحق مجتمعين، ولن يخرج عن آرائهم مختلفين، أما إذا انتهى الأمر إلى فقه التابعين وتابعي التابعين فقد كان – رضي الله عنه – يجتهد كما اجتهدوا، ويقول: (هم رجال ونحن رجال).

إن هذه التفرقة الأساسية حين تستقر وتحدد خطوطها كفيلة بأن تذوب حدة الكثير من الخلافات القائمة... فلا يعذر أحد في خروجه على الشريعة أو رفضه لها أو استدراكه عليها... ولا يلام أحد إذا اجتهد فخالف اجتهاده اجتهاد الفقهاء... أو كان له – فيما ذهبوا إليه – رأي جديد..."[٢].

---

(١) حوار لا مواجهة (ص ٨٦ – ٨٧).

(٢) المرجع السابق (ص ٨٩).

ويقول طه جابر العلواني: "إن تجاهل الصيرورة التاريخية يجعل الإنسان يظن أو يتوهم أنه بإعادة قراءة التراث، يمكن أن يعيد تمثيله في الواقع، ويمكن أن تحدث النهضة ويعود المسلمون إلى سابق عصورهم، القوة العظمى في العالم، والدولة الأولى، والأمة المهيمنة، هذا التصور تصور خاطئ يتجاوز سنن الخلق، ويتجاوز سنن هذا الكون، وأية محاولة لإعادة تمثيل التراث في الواقع محاولة محكوم عليها بالفشل"[١].

ولذلك فإن الكاتب يدعو إلى طرح كتب السلف والزهد بعلمهم لأنها كما يرى معوقات للإبداع والتجديد، إذ يقول: "الإبداع الإنساني والاجتهاد الإنساني، لا يمكن أن يتم وبين أيدينا ملايين الكتب من مخطوط ومن مطبوع، نحمل أنفسنا مسؤولية تبنيه، والدفاع عنه، والرجوع إليه، واقتباس الحلول منه، إلى غير ذلك، فالأمة اليوم تقع بين تراكمات معاصرة وتراكمات موروثة والإنسان لا يستطيع أن يمارس عملية التجديد والإبداع وهو محكوم بهذه الكميات الهائلة التي تجاوزت الملايين بل البلايين من المعلومات التراثية والمعاصرة"[٢].

أما محمد الغزالي فإنه يرى أن ما اشتغل به أهل العلم من علوم فإنها مخلفات بالية، وبالتالي يجب الزهد والبعد عنها إذ يقول: "المشتغلون اليوم بإعلان حرب على الجهمية والمعتزلة والأشاعرة فإنهم قد يحرزون نصراً في ميدان لا عدوَّ فيه، إنه نصر على الأشباح ولا يغنم إلا الوهم!!

ولست أمنع بعض المتخصصين من دراسات تاريخية لماضينا القريب والبعيد، بَيْدَ أن ميدان الدعوة يجب إبعاده عن هذه المخلَّفات البالية، ويجب

(١) الفكر الإسلامي المعاصر، مراجعات تقويمية، تحرير وحوار عبدالجبار الرفاعي (ص ١٢٧)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) المرجع السابق (ص ١٣٩).

شحنه برجال لهم عقول ناضرة تعرف ما يقدم الإسلام وما يفتقر إليه الناس "[١].

ويقول حسن الترابي: "قد بان لها – أي الحركة الإسلامية – أن الفقه الذي بين يديها، مهما تفنن حملته بالاستنتاجات والاستخراجات، ومهما وقعوا في الأنابيش والمراجعات لن يكون كافياً لحاجات الدعوة وتطلع المخاطبين بها، ذلك أن قطاعات واسعة من الحياة قد نشأت من جراء التطور المادي وهي تطرح قضايا جديدة تماماً في طبيعتها، لم يتطرق إليها الفقه التقليدي، ولأن علاقات الحياة الاجتماعية وأوضاعها تبدلت تماماً، ولم تعد بعض صور الأحكام التي كانت تمثل الحق في معيار الدين منذ ألف سنة تحقق مقتضى الدين اليوم"[٢].

ويرفض محمد عمارة بعبارة مغلفة " علم السلف " والذي أطلق عليه " قوالب تجارب السلف " إذ يقول: إننا مع القائلين: إنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها... لكن لهذه المقولة عندنا مضموناً أعمق مما لها عند الكثيرين! فهي تعني أن ازدهارنا الحضاري المنشود رهن بتميز يقظتنا ونهضتنا المعاصرة بالخصائص الأساسية والهوية الحضارية التي تميزت بها نهضتنا الأولى... والقضية ليست قوالب تجارب السلف ولا معاركهم واهتماماتهم المرحلية، وإنما الثوابت والقسمات الحضارية "[٣].

---

(١) هموم داعية، محمد الغزالي (ص ١٢٩)، دار القلم – دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) تجديد أصول الفقه، حسن الترابي (ص ٩٥)، بدون معلومات نشر.

(٣) الإسلام والتعددية، محمد عمارة (ص ٢٢)، دار الرشاد – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

ثانياً: سوء الأدب مع العلماء والمصلحين والتطاول عليهم:

إطلاق العبارات غير اللائقة من بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر على من لا يتفق رأيه مع ما تقرره عقولهم وأهواؤهم من أهل العلم والفضل سمة بارزة في كتاباتهم، وهذه بعض الشواهد على ذلك:

يقول أحمد أمين متطاولاً على العلماء والمحدثين ومتهماً إياهم بالكذب:

"وقد كان لهم – والحق يقال – بعض الأثر السيء في المبالغة في الاعتماد على المنقول دون المعقول... وكان نتيجة هذا ما نرى من قلة الابتكار وتقديس عبارات المؤلفين وإصابة المسلمين غالباً بالعقم"(١).

ويقول: "كما يؤخذ عليهم أنهم عنوا بالسند أكثر من عنايتهم بالمتن، فقد يكون السند مدلساً تدليساً متقناً فيقبلونه مع أن العقل والواقع يأبيانه... بل قد يعده بعض المحدثين صحيحاً، لأنهم لم يجدوا فيه جرحاً، ولم يسلم البخاري ولا مسلم من ذلك"(٢).

ويصف مصطفى الشكعة علماء الحنابلة بالسلبية الفكرية، ويزعم أن لهم مبالغات في بعض الآراء والأخبار بسبب حماسهم لمذهبهم وتعلقهم بشيخهم – كما يزعم – (٣).

ويقول الشكعة أيضاً عن الإمام مالك: " كان إذا سئل سؤالاً استغلقت عليه الإجابة، عمد إلى توبيخ السائل، فقد سأله رجل عن قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾ كيف الاستواء؟ قال مالك: الاستواء معقول، والكيف

---

(١) ظهر الإسلام، أحمد أمين (٤٨/٢)، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الخامسة، بدون تاريخ.

(٢) المرجع السابق (٤٨/٢).

(٣) انظر: إسلام بلا مذاهب (ص ٤١٤).

مجهول، ولا أظنك إلا رجل سوء"[١].

أما الشيخ محمد الغزالي – غفر الله له – فقد كان سوء الأدب مع العلماء المتقدمين والمتأخرين سمة بارزة في مؤلفاته، خاصة عند ورود أي قول يخالف رأيه، فهاهو يصف بعض العلماء والمصلحين بقوله: "إنكم في الفقه أصفار لا في العير ولا في النفير، وهذا الجهل مقبحة محدودة، أما المقبحة التي لا تُحد فهي اشتهاؤكم لذم الناس، والتماس العيب للأبرياء، إنكم تنطلقون كالزنابير الهائجة تلسعون هذا وذاك باسم الحديث النبوي والدفاع عن السنة، ونحن نعرف أن آباءكم قتلوا علياً باسم الدفاع عن الوحدة الإسلامية، وقتلوا عثمان باسم الدفاع عن النزاهة الإسلامية، وقتلوا عمر باسم الدفاع عن العدالة الإسلامية، فيا أولاد الأفاعي إلى متى تتسترون بالإسلام لضرب الرجال الذين يعيشون له، ويجاهدون لنصرته؟ ولحساب من تكنون هذه الضغائن عليهم وتسعون جاهدين للإيقاع بهم وتحريش السلطات عليهم"[٢].

وفي موضع آخر يقول عنهم: "إنني بعدما بلوت أصحاب هذه القضايا استقر عندي أن القوم يتعصبون لأنفسهم، وأن العناد واللجاج مظهر للغلب الشخصي تحت ستار من اسم الله وحقائق الدين، إنهم يفقدون نكران الذات وإيثار الله، ومصلحة الإسلام العليا"[٣].

ويطعن الغزالي في أهل الحديث فيقول: "وقد ظهر ناس يتسمون أهل الحديث لا يعلمون عن القرآن شيئاً، وبضاعتهم في فقه السنة مزجاة، فيهم شبه من فكر الظاهرية ومزاج الخوارج، وفيهم جمود يغطونه بدعوى الاتِّباع، وفيهم

---

(١) المرجع السابق (ص ٣٨٣).

(٢) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، محمد الغزالي (ص ١٨٦ – ١٨٧)، دار القلم – الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

(٣) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (ص ١٩٦).

جرأة على أئمة الفقه الكبار، وفيهم اعتداد بأنفسهم، وكأنهم المتكلمون باسم الله ورسوله وفيهم سوء ظن بالآخرين، واشتهاء للنيل منهم، والوقيعة فيهم، وقد كثر هؤلاء في هذه الأيام العجاف، ولولا علمي بأن الجاهل عدو نفسه لقلت: إن الاستعمار هو الذي يحركهم وينطقهم وينشىء لهم جماعات في أقطار متباعدة لأنهم مهرة في تقطيع وحدة الأمة"[١].

وفي محاولة للغزالي في دفع ما كتبه أهل العلم حول ما وقع فيه من زلات تجاه السنة النبوية يقول بعبارات سيئة عمن حاول رده إلى الحق من أهل العلم: "هل السلفية التي تزعمونها هي اتهام رجل بتكذيب السنة لأنه أوّل حديثاً يُشعر ظاهره بسوء مستقبل الإسلام.

أي تدين هذا الذي تزعمونه، وأي دعوة هذه التي تنشرون!

الحق أن هناك أناساً يشتغلون بالدعوة الإسلامية وفي قلوبهم غِلّ على العباد، ورغبة في تكفيرهم، أو إشاعة السوء عنهم، غِلٌّ لا يكون إلا في قلوب الجبابرة والسفاحين، وإن زعموا بألسنتهم أنهم أصحاب دين.

إن فقههم معدوم، وتعلقهم إنما هو بالقشور والسطحيات"[٢].

ويقول أيضاً: "إن مشكلة أهل الحديث هؤلاء أنهم يفهمون الحديث على نحو ما، ثم يجعلون فهمهم هو مراد رسول الله ﷺ، ويتطاولون بعد ذلك على مخالفيهم، وربما كفروهم واستباحوهم، واشتغال هؤلاء بالدعوة الإسلامية أثار فوضى محزنة في الداخل والخارج"[٣].

---

(١) سر تأخر العرب والمسلمين، محمد الغزالي (ص ١٠١)، دار الصحوة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) هموم داعية (ص ١٥٣).

(٣) مستقبل الإسلام خارج أرضه، محمد الغزالي (ص ١٦٤)، مؤسسة الشروق - الأردن، الطبعة الأولى ١٩٨٤م.

ويقول بعد أن نقل عن شارح البخاري أن النساء المأذون لهن في الخروج إلى العيد من العجائز: "إن حظ الإسلام تعيس بهذا التفكير المعوج"[١].

وقد نال الغزالي من الحنابلة ووصف بعضهم بأنهم "همل لا وزن لهم"[٢].

وقال: "لا بأس أن يكون الرجل حنبلياً فقط مادام عمله بين البيت والمسجد، أما أن يكون بهذه المثابة ثم يطلب الصدارة في ميدان الثقافة الإسلامية فهذا سفه"[٣].

ويقول أيضاً: "هناك من يحارب القباب والأضرحة في أمريكا وهناك من يرى وضع اللثام على الوجه! وهناك من يجعل شارة الإسلام الجلباب الأبيض كأننا في صحراء نجد، وهناك من حلق رأسه وشورابه بالموس وأطلق شعر لحيته على نحو يشعرك بأن كل شعرة أعلنت حرباً على جارتها، فهناك امتداد وتنافر يثيران الدهشة، قلت في نفسي لم يبق إلا أن يحلق حاجبيه بالموس هي الأخرى لتكتمل الدمامة في وجهه، ولم أر مساءلته لم فعل ذلك؛ لأني أعلم إجابته، سيقول هذه هي السنة"[٤].

ويقول: "إن أناساً يشتغلون بالدعوة لا فقه لهم ولا دراية يسيئون إلى هذا الدين ولا يحسنون، وفيهم من يمزج قصوره بالاستعلاء ولمز الآخرين، وقد تطور هذا القصور فرأيت بين أشباه المتعلمين ناساً يتصورون الإسلام يحد من جهاته الأربع بلحية في وجه الرجل، ونقاب على وجه المرأة، ورفض للتصوير ولو على ورقة، ورفض للغناء والموسيقى ولو في مناسبات شريفة وبكلمات

(١) المرجع السابق (ص ٨٥).

(٢) هموم داعية (ص ١٣).

(٣) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (ص ٢٣٠).

(٤) مستقبل الإسلام (ص ٧٢).

لطيفة.."[1].

ويصف أهل الحديث أنهم محجوبون عن معاني القرآن بقوله: "كل ما نحرص عليه نحن شد الانتباه إلى ألفاظ القرآن ومعانيه، فحملة العقيدة من أهل الحديث محجوبون عنها مستغرقون في شؤون أخرى تعجزهم عن تشرب الوحي"[2].

أما فهمي هويدي فإنه يعبر عن ما أتاه الله أهل العلم من الفهم بقوله: "اختلف الفقهاء بسبب الفهم المتعسف للنصوص، حول شرط الحاكم المسلم، هل يكون من قريش أم من غيرها، وهي قضية لم تكن تحتاج إلا إلى قدر بسيط من مرونة التفكير وفهم النصوص بأفق رحب"[3].

ويقول أيضاً: "أعرف شيوخاً أكثر تقدماً (!) يجيزون الاستماع إلى نشرات الأخبار فقط في الإذاعة، ويضبطون أنفسهم وأناملهم بحيث يديرون مفتاح المذياع في اللحظة التي تنتهي فيها المقدمة الموسيقية تجنباً للاستماع إلى "أصوات الشيطان" في اللحن المميز للنشرة الإخبارية.

وهؤلاء وهؤلاء، حصروا أنفسهم في مسائل اللحى وأغطية الرؤوس والثياب القصيرة والضيقة، والمستور والمكشوف والمسواك والسجائر والطيب والحناء.. وما إلى ذلك.

الدنيا عندهم أسود وأبيض، أطهار وأشرار، دار إسلام ودار كفر، ثم هم حزب الله، وغيرهم حزب الشيطان! ولو أن الأمر بقي مقصوراً على مواقف ومخارج اختارها الأفراد لأنفسهم لما كانت هناك مشكلة كبيرة، إذ الاختيار

(١) الدعوة الإسلامية في القرن الحالي، محمد الغزالي (ص ٦٠)، دار الشروق – القاهرة، ١٤١٢هـ – ٢٠٠٠م.

(٢) السنة النبوية (ص ٢٤).

(٣) القرآن والسلطان (ص ٣٨)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

مسؤولية كل فرد في النهاية، له غنمه وعليه غرمه، ولكن المسألة أصبحت أكثر تعقيداً وأشد خطراً، فهذه التيارات صارت تصنف الآن باعتبارها من مظاهر "المد" والصحوة الإسلامية"[١].

ثالثاً: اختراع الألقاب الباطلة لهم:

عُرف أهل العلم والفضل من أهل السنة والجماعة بأسماء وألقاب شريفة ثبت بعضها لهم بالنص من الرسول ﷺ، والبعض الآخر حصلوا عليها بفضل تحقيقهم للإسلام تحقيقاً صحيحاً، ومن أسمائهم: أهل السنة والجماعة، الفرقة الناجية، الطائفة المنصورة، السلف... إلخ، ومع ظهور المبتدعة بدأ استبدال هذه الألقاب بألقاب باطلة زوراً وبهتاناً، وفي هذه الأزمنة المتأخرة ظهر بين المسلمين من يرمي بعض أهل العلم والفضل من أهل السنة بألقاب باطلة ومن بين أولئك بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، ومن الأسماء والألقاب التي أطلقها هؤلاء العقلانيون نبزاً لبعض أهل السنة والجماعة:

١ – النصوصيون، الحرفيون، عبدة النصوص.

ويعتبر محمد عمارة من أوائل الذين اخترعوا هذا اللقب لبعض أهل العلم من السلف – رضوان الله عليهم – ويبدو أن ذلك كان من تأثره بما كتبه أستاذه محمد عبده حول بعض سلف الأمة، ولقد أكثر محمد عمارة من ترديد هذا اللقب المخترع في مواضع كثيرة من كتبه ونقله عنه كثير من رواد المدرسة العقلية المعاصرة.

ومما قاله في ذلك: "مدرسة الأثر التي غلب عليها الاشتغال بالرواية أكثر من الدراية، غلب عليها الوقوف عند ظواهر النصوص، دون الاهتمام بالمقاصد، أو الملابسات، ولقد تحدث الإمام محمد عبده عن إيجابيات مدرسة

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٠٦).

الأثر، وكان يقصد صورتها المعاصرة في شبه الجزيرة العربية، وعن سلبياتها، فأشار إلى جهودهم الطيبة في تنقية العقيدة مما ليس منها، وانتقد جمودهم عند ظواهر النصوص، مغفلين مقاصد الشريعة التي جاءت لها هذه النصوص، فهذه المدرسة وإن أنكرت كثيراً من البدع، ونحّت عن الدين كثيراً مما أضيف إليه وليس منه، ترى وجوب الأخذ بما يفهم من اللفظ الوارد، والتقيد به، بدون التفات إلى ما تقتضيه الأصول التي قام عليها الدين، وإليها كانت الدعوة، ولأجلها منحت النبوة، فلم يكونوا للعلم أولياء ولا للمدينة أحباء، بل هم أحرج صدراً من المقلدين!

ولقد شاعت في فكر بعض الجماعات الإسلامية المعاصرة ألوان من الفقه الذي أثمرته هذه المدرسة، فقه الوقوف عند ظواهر النصوص مع إغفال مقاصد الشريعة من ورائها، بل وأحياناً فقه الغفلة عن الملابسات التي قيلت لها هذه النصوص، ومن نماذج هذه الأحكام: الامتناع عن مصافحة النساء للرجال، والرجال للنساء"[1].

ويقول: "أضفت الحركة السلفية القداسة على النصوص والمأثورات، ووقف منهجها النصوصي عندها وحدها، بل وعند ظواهرها، عندما رفضت إعمال الرأي أو الاجتهاد أو التأويل أو القياس حتى عندما تتعارض ظواهرهذه المأثورات ومضامينها!

ولقد روى أعلام الحركة السلفية عن إمامهم أحمد بن حنبل [١٦٤ – ٢٤١هـ – ٨٧٠ – ٨٨٥م] الكثير من الأقوال التي تزكي هذا المنهج وتفصل قواعده، بل ورووا عنه شعراً في "النصوص" و"الآثار" و"الأحاديث"

---

(١) هذا إسلامنا، خلاصات الأفكار محمد عمارة، (ص ١٣٧ – ١٣٨)، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

و"المأثورات"(١).

ويقول: "الفصل الذي يحتكر الآن لنفسه كلمة السلفية، فإنه في رأيي غير جدير بهذه التسمية... أنا أسميه تيار الجمود... تيار التقليد... التيار النصوصي... الذي يقف عند ظواهر النصوص ويسمى الظن بالعقل حيث المقام العقلي في الإسلام مقام عالي لأنه يستحيل فهم القرآن بدونه، والتعقل... هذا التيار كان يسمى قديماً "تيار الأثر في مواجهة الرأي" أي أنهم يقفون عند ظواهر النصوص... هو مجرد رواة لا علاقة لهم بالدراية والتعقل والتأويل وإعمال العقل في هذه المرويات والنصوص... وحقبة النفط هي التي قوت هذا التيار ودفعت به إلى خارج الجزيرة العربية إلى خارج حدوده... "(٢).

ويقول: "... تيار السلفية – النصوصية – الذي تمسك أهله بصورة الحياة الفكرية التي كانت لعرب شبه الجزيرة قبل الفتوحات وما جرت من امتزاج الإسلام بحضارات البلاد المفتوحة، ففي بيئة شبه الجزيرة البسيطة كانت النصوص والمأثورات كافية ووافيه بتلبية كل احتياجات الإنسان والإجابة على علامات الاستفهام التي يطرحها عقله... ولم تكن الحاجة ماسة إلى نمط "العقلانية – الفلسفية" الذي تستدعيه الحياة المركبة في المجتمعات المتحضرة التي تعقدت فيها الأمور، واقعاً وفكراً... فرأينا "السلفية – النصوصية" تعتصم بالمأثورات، وترفض "الرأي" و"القياس"، وتنفر من "التأويل" وتبلغ في "المحافظة إلى حد الجمود"(٣).

---

(١) التراث في ضوء العقل، محمد عمارة (ص ٢١٣)، دار الوحدة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م، وانظر: تيارات الفكر الإسلامي، له (ص ١٣٧ – ١٣٨).

(٢) الحركة الإسلامية رؤية من الداخل، حوارات صريحة مع رموز الصحوة، إعداد السيد أبو داود (ص ٢١، ٢٢)، دار الاعتصام – القاهرة، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) الإسلام والمستقبل، محمد عمارة (ص ٢٤٩ – ٢٥٠)، دار الرشاد – القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

ويؤكد يوسف القرضاوي نسبة هذا اللقب إلى بعض علماء الأمة فيقول: " الحركة الوهابية... حركة سلفية، تستمد من تراث المدرسة (التيمية) ولكنها لم تُعرف بالتجديد والاجتهاد، لهذا سماها د. محمد عمارة (السلفية النصوصية) يقصد بالنصوصية: الحرفية في فهم النصوص، ولعلها هي التي أثرت في كثير ممن ينتمون إلى (السلفية) في عصرنا المعادين للتجديد.

وقد يكون عذر هذه الحركة أنها نشأت في مجتمع بسيط بعيد عن معترك الحضارة تغلب عليه حياة البداوة، وكان هم الحركة الأكبر أن ترد الناس من عقائد الشرك إلى عقيدة التوحيد، وأن تطهر عباداتهم من البدع، وأفكارهم من الخرافات "(١).

أما محمد الغزالي فإنه يصف من فهم السنة والأثر على فهم السلف الصالح بالحرفيين فيقول: " وقد وقف الحرفيون عند هذه الآثار، فوقفوا بالعالم الإسلامي، كما وقف حمار الشيخ في العقبة لا يتقدم ولا يتأخر، بل لعله رجع إلى العصر الحجري "(٢).

ويقول أحمد كمال أبو المجد محذراً من العلماء الذين أطلق عليهم لقب الحرفيين: " من بين التيارات الثقافية في العالم الإسلامي، ثمة ثلاثة تيارات تستحق المواجهة والمحاصرة والتصويب والتحذير منها: أما التيار الأول: فأسميه تيار الحرفيين، ويقول: إن النصوص مقدسة لكن المشكلة أن هؤلاء الحرفيين خلقوا للإسلام عالماً لا يعرف الإسلام، عالماً يبدأ وينتهي بالنصوص... يحرفها عن مقاصدها، ويصرفها عن أهدافها الكبرى، ولا يرى المعنى المضموني لها، ويعاملها كما لو كانت كائنات حية، يبدأ بالنص وينتهي بالنص... وأين الناس؟

---

(١) الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي (ص ٤٦، ٤٧).

(٢) السنة النبوية (ص ١١٧).

أين مصالح العباد؟ لا تهم! ولذلك يمتلئ العالم الإسلامي بفتاوى يظن معها المفتي أنه ينجو، ولكن المستفتي سيهلك لا محالة! لأنها (معمولة) للمفتي لا للمستفتي، ليقال: إنه نجا! وأين مصالح الناس؟ "[1].

ويقول فهمي هويدي تحت عنوان: " وثنيون أيضاً: عبدة النصوص والطقوس – سامحهم الله – أولئك الذين وضعونا في جانب، ووضعوا بعض نصوص الإسلام في جانب، ووضعوا بعض نصوص الإسلام في جانب معاكس، ثم تركونا ومضوا! فريق اصطدم بالنصوص، وخسر الدنيا والآخرة، وفريق ألجمه المشهد فظل جامداً مكانه لا يتحرك. وفريق عانى كل المشقة والحرج، فحاول أن يتفادى النصوص أو يقفز من فوقها!

ربما كان قصد هؤلاء أن يحموا الإسلام من الانفراط، ويضيقوا منافذ الانفلات والتسيب، فتشبثوا بالنصوص قدر ما استطاعوا، وهذه إيجابية قد نسجلها لهم. ولكننا مع ذلك نسجل عليهم أنهم ظلموا أحكام الإسلام وظلمونا أيضاً، ظلموا الإسلام حينما قدموه إلى الناس قوالب صخرية مقدسة، وحينما امتدت عبادة نصوص القرآن والسنة إلى عبادة نصوص أقوال الفقهاء "[2].

ب - الظاهرية الجدد:

وصاحب اختراع هذا اللقب لبعض علماء الأمة هو الشيخ يوسف القرضاوي – عفا الله عنه – والذي كرره في عدة مواضع من مؤلفاته، وقد تلقفه عنه بعض رموز المدرسة العقلية المعاصرة، وهذه بعض شواهد من أقواله والتي تدل على سبقه في اختراع هذا اللقب.

---

(١) العرب وتحديات القرن الحادي والعشرين، تقديم السيد ياسين (ص ٤٠٤)، مؤسسة عبدالحميد شومان، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

(٢) القرآن والسلطان (ص ٣٥).

إذ يقول: " راج فقه من سميتهم: (الظاهرية الجدد) الذين ينسبون أنفسهم أو نسبهم الناس إلى (السلفية) أو بعبارة أخرى: مدرسة ابن تيمية وتلامذته، وهم كانوا أبعد الناس عن (الحرفية) والجمود على الصورية والشكلية، التي يستقتل هؤلاء في التمسك بها، حتى كاد الإسلام يحصر في لحية طويلة، وثوب قصير، بالنسبة للرجل، ونقاب على وجه المرأة.

وترى هؤلاء الإخوة الأفاضل يشعلون معركة في أواخر كل رمضان، ضد الذين يخرجون صدقة الفطر نقداً ويصرون على إخراجها من الحبوب والأطعمة، وإن لم ينتفع بها الفقير، لأنه لم يعد يطحن أو يعجن أو يخبز، وقد أجاز القيمة عدد من سلف الأمة، ولهم فتاوى ومواقف كثيرة من هذا النوع. وبهذا غلب على الفكر الإسلامي الإعنات والتصلب، وتقهقرت روح الوسطية السمحة إلى حين، وأعتقد أن الحركة لابد لها من التغلب على فكر المحنة، أو فكر الأزمة، لتنتقل إلى فكر العافية ومن فكر (مدرسة الظواهر) إلى فكر (مدرسة المقاصد) "[١].

ويقول أيضاً: " إن إحدى الآفات الكبرى التي تواجهها الساحة الإسلامية اليوم، وتعطي أسلحة فعالة لجماعة العلمانية والمتغربين، وتشوش على الفكر الإسلامي المستقيم والعمل الإسلامي السليم: هي هذه الفئة التي ليس لها أدنى حس بفقه المقاصد، فهي أسيرة اللفظية والحرفية والشكلية، وهم الذين سميتهم من قديم (الظاهرية الجدد) وإن لم يكن لهم علم الظاهرية، ولا سعة اطلاعهم، فلم يأخذوا من علامة الظاهرية " ابن حزم " إلا جموده أحياناً وطول لسانه، إن هؤلاء قرؤوا بعض آثار الإمامين: ابن تيمية، وابن القيم، ولكنهم – للأسف – لم يفهموها حق الفهم، ولم ينفذوا إلى أعماقها ولم يتقيدوا بمنهج الشيخين، ولا

---

(١) مقال بعنوان: الوسطية والاعتدال، يوسف القرضاوي (ص ٢٠٧)، مجلة التقريب، تصدر عن المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، العدد ٣٦ بتاريخ ١٤٢٣هـ.

من دونهما ممن ورثهما، بل يقلدون بعض المعاصرين، ويأخذون بجميع آرائهم"[١].

٣ - أهل الجمود والتقليد:

يقول عبدالمتعال الصعيدي: "لا شك أن إخضاع دليل النقل لدليل العقل فيه من الحرية العلمية كل ما تتسعه هذه الكلمات من معنى، ومما يعطي العلماء سلطة واسعة أمام الجامدين من رجال الدين، فلا يكون لأولئك الجامدين سلطان عليهم أصلاً، ولا يكون لهم أن يسلكوا سبيل التعسف معهم، إنما هو قرع الدليل بالدليل، وما أضعف دليل الجمود أمام دليل التجديد"[٢].

ويقول محمد عمارة واصفاً مدرسة الإحياء والتجديد والتي يزعم، استئثار العقلانيين بها دون ما سواهم من أهل الجمود والتقليد: "كل إنسان في هذه الحياة هو ثمرة طيبة لمرب فاضل، أو ثمرة مرة لمدرس فاشل، وهو ثمرة جيدة لفكر متجدد، أو ثمرة رديئة لفكر الجمود والتقليد..."[٣]. ويحدد الكتاب بعد ذلك من أسماهم ثماراً جيدة لفكر متجدد، وعلماء مدرسة الإحياء والتجديد فيذكر زمرة من العقلانيين ابتداء من جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ومحمد رشيد رضا، ومحمود شلتوت... وغيرهم ممن جعلهم مجددين في حياة الأمة الإسلامية؛ لينتقل بعد ذلك إلى تحديد ماهية طريق الجمود والتقليد فيقول: "إن رفض الجمود والتقليد، إذا كان شاملاً لقطبي الغلو في هذا الجمود والتقليد غلو التغريب، بالتقليد للآخر الحضاري... وغلو الجمود بالتقليد للسلف إنما يضع

---

(١) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، يوسف القرضاوي (ص ٢٣٣ - ٢٣٤)، دار الشروق – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٢) حرية الفكر في الإسلام، عبدالمتعال الصعيدي، (ص ٢٩)، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

(٣) مقال الإمام الشيخ محمود شلتوت، محمد عمارة، مجلة رسالة التقريب، العدد (٣٠)، (ص ١٧٤).

العقل المسلم أمام خيار وحيد وهو الخيار التجديدي الذي يمثل الوسط العدل المتوازن بين هذين الغلوين"(١).

ثم ينتقل الكاتب بعد أن يصف أهله وحزبه بالتجديد والإحياء والوسطية والعقلانية المؤمنة ونبذ الجمود والتقليد إلى رمي ما سواهم ممن لم يكونوا يوماً من الأيام أصحاب هوى أو بدعة، فيحدد طريقتهم بعد أن نبزهم بالجمود والتقليد فيقول: "وقف أهل الجمود والتقليد عند ظواهر النصوص، وتنكروا لنعمة العقل التي ميز الله به الإنسان على سائر المخلوقات"(٢).

ويقول عمارة مجيباً عن تساؤل حول الحركة الإسلامية وأنها متهمة بالسطحية وليس لديها عمق ثقافي: "... تعبير الحركة الإسلامية تعبير واسع... فإذا أردنا بالسؤال الإشارة إلى فصيل أو قطاع حركات وتنظيمات العنف وتنظيمات الجمود والتقليد... فأنا معك أن أغلب هذه الحركات بضاعتها شعارات وتخلو أدبياتها إلى حد كبير من العمق والموضوعية والفقه بالمعنى الإسلامي، أما إذا كان الحديث عن الحركات الوسطية المعتدلة فإن هذا التعميم يصبح ظالماً؛ لأن لدى الكثير من الحركات الإسلامية الوسطية أفكار ورؤى وكتابات وأيضاً إبداعات فكرية على مستوى طيب... ومن هنا فلا أوافق أن يكون المعنى تيار التجديد والتفكير والاجتهاد الإسلامي... فهذا التيار منذ جمال الدين الأفغاني إلى محمد عبده إلى الكواكبي إلى المراغي إلى شلتوت إلى رشيد رضا إلى وضعنا الراهن الذي فيه الشيخ محمد الغزالي... أقول إن لدينا تياراً فكرياً مجدداً ومجتهداً، ومبدع وله اجتهادات تمثل معالم لمشروع حضاري... وهكذا فإننا إذا نظرنا إلى الظاهرة الإسلامية، وليس الحركة الإسلامية لن

---

(١) المرجع السابق (ص ١٦٨).

(٢) المرجع السابق (ص ١٨٣).

نستطيع أن نحكم عليها بأنها فقيرة من الناحية الفكرية الذين يقفون عند الشعارات هم جماعات العنف والغضب والرفض وجماعات التقليد والجمود"[١].

ويصف فاروق الدملوجي[٢] أهل السنة قديماً وحديثاً بالجمود فيقول: "أما أصحاب المدرسة القديمة المحافظة، وكان يرأسها أحمد بن حنبل فقد بقيت جامدة حول النصوص لا حراك فيها، فلم تقدم ولم تؤخر، وكأنها بمعزل عما أثاره الدخلاء والمضللون والمفسدون... وعندما تغلبت هذه المدرسة القديمة على المتكلمين والمعتزلة، في زمن المتوكل ثبتت قواعدها، واستدامت عقائدها ولم تزل مستديمة في جمودها حتى يومنا هذا..."[٣].

ويقول حسن الترابي: "إذا كان التجديد معنى ملازماً للحركة، والحركة معنى ملازماً للإسلام، فإن التجديد من ألزم مقتضيات دين الإسلام، وإذا تساءلنا عن مدى وفاء تاريخ المسلمين لشروط الصفة الواجبة فيه، وهو أن يكون تاريخاً إسلامياً، ومن ثم سجلاً لكسب متجدد من التدين، يواكب تطور ظروف الزمن، وإذا سألنا عن كسبنا من واجب تجديد الدين، وجدنا الأجيال الأولى من المسلمين قد نهضت بذلك الواجب، ووفته حقه ثم خلفت خلوف ركنت إلى السكون والجمود، إلا قليلاً، وأورثنا نمطاً من التدين سكوني جامد"[٤].

وممن ألصق وصف الجمود بعلماء الأمة يوسف القرضاوي إذ يقول بعد أن تكلم في بعض اجتهادات الفقهاء وضرب مثلاً بزكاة الفطر وحكم إخراجها،

---

(١) رؤية من الداخل (ص ٢٤ — ٢٥).

(٢) فاروق الدملوجي: باحث عراقي من أهل الموصل، من مؤلفاته: "تاريخ الآلهة"، و"هذا هو الإسلام" توفي سنة ١٣٧٦هـ.

انظر: الأعلام (١٢٩/٥).

(٣) هذا هو الإسلام، فاروق الدملوجي (ص ٣٦)، دار الكتاب الجديد، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م.

(٤) تجديد الفكر الإسلامي، حسن الترابي (ص ١٠٨)، دار القرافي للنشر والتوزيع — المغرب، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.

وهل تخرج مالاً أم يمنع إخراجها قيمة، فقال: "رفض ابن حزم لإخراج القيمة في زكاة المال وزكاة الفطر وإن دعت إلى ذلك الحاجة واقتضته المصلحة وهو ما نرى اليوم بعض العلماء الجامدين على النصوص يفتون به الجماهير في زكاة الفطر ويمنعون منعاً باتاً إخراج القيمة ويأبون إلا الحبوب، وغالب قوت البلد من القمح أو الشعير ونحوهما وهو ما لم يعد يجده بسهوله غني، أو ينتفع به فقير في المدن الإسلامية التي أصبحت تشتري الخبز جاهزاً ولا تحتاج إلى الحبوب"(١).

أما مصطفى الشكعة فإنه يركب لقب الجمود على ما أسماه "الحركة الوهابية" فيقول: "فإذا كان ثمة مأخذ على الحركة الوهابية فهو ذلك الذي ذكرنا من تجاهل عواطف المسلمين في بلادهم إزاء قبر الرسول وذكراه، ثم جمودهم بحيث أهملوا الحياة العقلية والفكرية في بلادهم، ولم يحاولوا أن يسايروا ركب التطور والتقدم"(٢).

أما أحمد كمال أبو المجد فإنه يطلق على المحافظين على منهج السلف الصالح اسم "مدرسة الجمود على الموجود" ويعدُّها إحدى المدارس التي ضاقت بها جماهير المسلمين، ويقول عن منهجها: "... هي في خوف مقيم على الإسلام، وهلع مذعور على المسلمين من كل نغمة جديدة أو اجتهاد جديد يجتاز به أصحابه السدود الكثيفة ويخترقون حجب الجمود إلى أفئدة المسلمين وعقولهم، وكأنما استحفظ أفراد تلك المدرسة – وحدهم – على دين الله وعلى ضمائر العباد"(٣).

٤ - اللاعقلانية "أعداء العقلانية":

يكثر العقلانيون من وصف أهل العلم والفضل ممن اقتفوا أثر سلفنا

---

(١) الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، يوسف القرضاوي (ص ٤٧)، دار القلم – الكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٢) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٤٨).

(٣) حوار لا مواجهة (ص ٧ – ٨).

الصالح "باللاعقلانية" أو نحو ذلك اللقب من المصطلحات التي تشعر بأنهم يلغون العقل ويغضون من شأنه لحساب النصوص وينحونه جانباً.

فهذا مصطفى الشكعة بعد أن جعل مفهوم أهل السنة ينطبق على الأشاعرة[١] يقول تحت عنوان السلفيون: "ينكر ابن تيمية على أهل العقل من فلاسفة الإسلام منهجهم وينتهي إلى أنه لا سبيل إلى معرفة العقيدة والأحكام وكل ما يتصل بها إجمالاً وتفصيلاً، واعتقاداً أو استدلالاً إلا من القرآن والسنة المبينة له والسير في مسارهما، فما يقرر القرآن وما تشرحه السنة مقبول لا يصح رده، وإنكاره خروج على الدين، وليس للعقل سلطان في تأويل القرآن وتفسيره أو تخريجه إلا بالقدر الذي تؤدي إليه العبارات وما تضافرت عليه الأخبار، وإذا كان للعقل سلطان بعد ذلك فهو في التصديق والإذعان وبيان تقريب المنقول من المعقول وعدم المنافرة بينهما، فالعقل يكون شاهداً ولا يكون حاكماً... وهكذا حدَّ السلفيون من سلطان العقل في القضايا الدينية، وهذا النهج برغم خطورته وخشية أن يؤدي إلى الجمود فقد اضطر السلفيون إلى مسايرته اضطراراً بعد الشطحات والانزلاقات الكثيرة التي تردى فيها المعتزلة"[٢].

ويقول محمد الغزالي عن من أسماهم المتحدثين الخطرين على الإسلام ودعوته: "إن العقل عند هؤلاء متَّهم حتى تثبت براءته، والقياس الصريح مؤخر عن الأثر الضعيف، والمصالح المرسلة مذهب مردود على أصحابه، والسيف لا الإقناع أساس نشر الدعوة، وملابس البداوة أمارة على التقوى، أما الأزياء الأخرى فإن لم تدل على التحلل فهي موضع ريبة، وعدم البصر لا غض البصر أساس العلاقة بين الجنسين"[٣].

(١) انظر: إسلام بلا مذاهب (ص ٤٣٧).

(٢) المرجع السابق (ص ٤٤٣).

(٣) هموم داعية (ص ١٣١).

أما محمد عمارة والذي لا يضاهيه أحد من العقلانيين بتجنيه على أهل السنة والجماعة، فإن له كلاماً يطول سرده في اتهام أهل السنة باللاعقلانية والعداء للعقل، وهذه بعض أقواله في هذا الموضوع:

"كانت فكرية العصور الوسطى، المحافظة والجامدة واللاعقلانية، والتي قنع أصحابها بالجمع والتصنيف والتدوين، وخاصة للتراث غير العقلاني... كانت هذه الفكرية واحدة من التحديات التي تصدى لها تيار التجديد العقلاني المستنير، ولأنها كانت تحتكر الحديث باسم السلف الصالح، وتقدم فكرها باعتباره فكر هذا السلف، ومن ثم تضفي عليه قداسة الدين، لهذه الأسباب، واتساقاً مع منهج هذا التيار الذي ينطلق في التجديد الديني، من المنابع الأولى للدين، كانت دعوته إلى السلفية الدينية الحقيقية... السلفية التي تعود لتأخذ الدين عن منابعه الأولى؛ لأنها هي النقية، وليس عن فكر العصور الوسطى ومتونها وحواشيها"(١).

ويقول: "الأصول الخمسة لمنهج ابن حنبل... تعتمد وتدور أولاً قبل كل شيء آخر، بل وأخيراً على النصوص، والمأثورات، وتقف عند هذه النصوص والمأثورات، وتنكر استخدام الرأس والقياس، فضلاً عن العقلانية والتأويل، حتى في ترجيح نص على آخر من هذه النصوص!... لقد كان ابن حنبل يسمي "النص": "الإمام"!(٢).

"إن السلفية يحكمون بالضعف أو الوضع على كل ما ورد في فضل العقل من الأحاديث، فنحن هنا بإزاء موقف يغض من شأن العقل لحساب النصوص والسمعيات... وهذا الموقف الذي تتخذه السلفية من العقل لا يوافقهم عليه

(١) تيارات الفكر الإسلامي (ص ٢٩٧).

(٢) المرجع السابق (ص ١٣٨).

الكثيرون من فرق الإسلام وعلمائه"[١].

ويقول: "بعض الإسلاميين – من عبيد ظواهر النصوص – أدعياء السلفية الذين تبرأ منهم السلفية الحقة يتحسسون مسدساتهم إذا ذكر العقل والعقلانية... فخاصموا التأويل والعقلانية ورؤية النصوص في ضوء المقاصد الشرعية التي جاءت لتحقيقها، فإنهم عندما يخاصمون العقل والعقلانية إنما يخاصمون خصيصة من أهم خصائص الإسلام، بل ويخاصمون النعمة الإلهية التي جعلها الله الفارق بين الإنسان والحيوان"[٢].

ويقول أيضاً: "... لكن الوهابية بسبب من بداوة البيئة التي نشأت بها قد اتخذت موقفاً غير ودي من العقلانية ومواريثها السلفية التي بدأت بإمام السلفية أحمد بن حنبل قد رفضت عقلانية المسلمين ضمن رفضها لعقلانية اليونان"[٣].

٥ - أصحاب الفقه البدوي:

وأكثر العقلانيين ترديداً لهذا الباطل من القول الشيخ محمد الغزالي، يقول في مقدمة كتابه "أهل السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث": ... الأزهر من ثلاثين عاماً أو تزيد ينحدر من الناحية العلمية والتوجيهية ولذلك خلا الطريق لكل ناعق، وشرع أنصاف أو أعشار المتعلمين يتصدرون القافلة ويثيرون الفتن بدل إطفائها، وانتشر الفقه البدوي، والتصور الطفولي للعقائد والشرائع.

وقد حاولت في كتابي دستور الوحدة أن أوقف هذا الانحدار بيد أن الأمر يحتاج إلى جهود متضافرة وسياسة علمية محكمة... وفي هذا الكتاب جرعة قد تكون مرة للفتيان الذين يتناولون كتب الأحاديث النبوية ثم يحسبون أنهم

---

(١) المرجع السابق (ص ١٤٣).

(٢) هذا إسلامنا (ص ٨٩).

(٣) الطريق إلى اليقظة الإسلامية (ص ١٦٦).

أحاطوا بالإسلام علماً بعد قراءة عابرة أو عميقة.

ولعل فيه درساً لشيوخ يحاربون الفقه المذهبي لحساب سلفية مزعومة عرفت من الإسلام قشوره ونسيت جذوره؟ "[١].

وعندما يرد الغزالي الحكم الشرعي الذي يذهب إليه جمهور العلماء بتحريم الغناء فإنه لا يعالج هذه المسألة بطريقة أصولية حديثية ولكن يذهب إلى أن تحريم الغناء هو فقه أنتجه الفقه البدوي (البيئة البدوية) [٢].

ويقول لمن أنكر عليه من طلبة العلم في الجزيرة العربية سماع الغناء: "إن لكم فقهاً بدوياً ضيق النطاق "[٣].

ويصف الغزالي المنتسبين إلى منهج السلف بقوله: "ناس تغلب عليهم البداوة أو البدائية يكرهون المكتشفات العلمية الحديثة، ولا يحسنون الانتفاع بها في دعم الرسالة الإسلامية وحماية تعاليمها، يرفضون الحديث في التلفزيون مثلاً، لأن ظهور الصورة على الشاشة حرام، ويتناولون المقررات الفلكية والجغرافية بالهزء والإنكار، وهؤلاء في الحقيقة لا سلف ولا خلف، وأدمغتهم تحتاج إلى تشكيل جديد "[٤].

وهذا محمد عمارة يردد ما قاله أستاذه الغزالي فينبز بعض علماء الأمة بالبداوة فيقول على لسان محمد عبده: "فأنصار سلفية "البداوة النصوصية" قد نفضوا عن العقائد والتصورات والعبادات الدينية غبار البدع والخرافات ولكنهم وقعوا أسرى لظواهر النصوص... ثم هم لم يكونوا للعلم أولياء ولا

---

(١) من مقدمة "السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث" (ص ١١).

(٢) المرجع السابق (ص ٧٥).

(٣) المرجع السابق نفس الصفحة.

(٤) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (ص ١١٣).

للمدنية أحياء"(١).

ويقول على لسانه هو: "إذا كان حال سلفية العصر الوسيط مع سلفية العصر الأول: اتفاق في الأصول [الإلهيات] واتحاد في "المنهج النصوصي" مع مرونة نسبية في استخدام القياس مع اختلاف في الفروع [الفقهيات] فإن هذا الحال قد اختلف مع سلفية العصر الحديث التي تميزت في إطارها مدارس وتيارات، حافظ بعضها على "المنهج النصوصي" لسلفية القدماء على حين رفع بعضها سلطان العقل وبراهينه على سلطان ظواهر النصوص، ولم يعد إسلامها إسلام المجتمعات البدوية"(٢).

وبعبارة أكثر صراحة وجرأة على العلماء يقول محمد عمارة: "الوهابية بسبب من بداءة البيئة التي نشأت بها قد اتخذت موقفاً غير ودي من العقلانية والتمدن، فظواهر النصوص كانت كافية للإجابة على ما تثيره بيئتها البدوية البسيطة من مشكلات، وما تطرحه من علامات استفهام، ومواريثها السلفية، التي بدأت بإمام السلفية أحمد بن حنبل قد رفضت "عقلانية المسلمين" ضمن رفضها العقلانية اليونانية وجاءت الوهابية محكومة بأوضاع بيئتها البدوية فرفضت التمدن عامة"(٣).

رابعاً: التقول على أهل العلم بما لم يقولوا:

لا يجد بعض المنتسبين للاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر حرجاً في الكذب على أهل العلم والتقول عليهم بما لم يقولوا، حيث نسبوا إلى علماء السلف ما وقعوا فيه من الضلال وذلك بطرق متعددة منها:

---

(١) الطريق إلى اليقظة الإسلامية (ص ٢٠٤).

(٢) تيارات الفكر الإسلامي (ص ١٣٧).

(٣) الطريق إلى اليقظة الإسلامية (ص ١٦٦).

- تحريف كلام أهل العلم وتأويله على غير مقصودهم – رحمهم الله تعالى – .
- الاستدلال بنصوص من كلام أهل العلم مع إخراج بعض الجمل عن سياقها وقطعها عن سوابقها ولواحقها، ثم وضعها في سياق يتفق مع ما أرادوا البرهنة عليه من آراء باطلة.
- نسبة أقوال إلى أهل العلم زوراً وبهتاناً.

وشواهد مسلكهم هذا في كتبهم ومؤلفاتهم أكثر من أن يحصره هذا البحث، إلا أنني سأكتفي بذكر مثال واحد لكل طريق سلكوه في التقول على أهل العلم من سلف هذه الأمة.

فعن تحريفهم كلام أهل العلم وتأويله على غير مقصودهم – رحمهم الله تعالى – نجد أن كثيراً من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر قد أطبقوا على تصدير كثير من آرائهم التي خالفوا فيها نصوص الشرع وإجماع المسلمين بما ذكره الإمام ابن القيم – رحمه الله تعالى – في كتابه "أعلام الموقعين" من تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة[١]. وتأويل كلامه – رحمه الله تعالى – على خلاف مقصوده ومصداق ذلك من أقوال القوم هو ما سبق ذكره من تنزيلهم بعض أحكام الولاء والبراء خاصة أحكام أهل الذمة على تلك القاعدة واعتبارها من الأحكام المتغيرة بتغير الزمان والمكان[٢].

ولا شك أن العلماء من سلفنا الصالح حينما يطلقون القول بتغير الفتوى بتغير الأحوال والأزمان، لا يعنون تغير الأحكام، فإن تغير الأحكام

---

(١) انظر: أعلام الموقعين (٣/١).

(٢) انظر على سبيل المثال: تزييف الوعي، فهمي هويدي (ص ٧٥)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، مقال السنة التشريعية وغير التشريعية، محمد سليم العوا (ص ٣٤ – ٣٥)، مجلة المسلم المعاصر، العدد الافتتاحي ، ١٣٩٤هـ في الفقه السياسي، فريد عبدالخالق (ص ١٧٥)، الإسلام والمستقبل، محمد عمارة (ص ٣٤).

نسخ، وهذا قد انقطع بانقطاع الوحي، وإنما يعنون تغير الفتوى وهو انتقال المجتهد من حكم إلى حكم آخر لتغير صورة المسألة، أو ضعف مدرك الحكم الأول أو زواله أو ظهور مصلحة شرعية، أو سداً لذريعة فساد، أو رفع حرج مستصحباً في ذلك الأصول الشرعية والعلل المرعية والمصالح الموافقة لمراد الله ورسوله(١). وهذا هو بعينه مراد الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - إذ إنه قد ضرب أمثلة كثيرة على قاعدة تغير الفتوى واختلافها، كإنكار المنكر وما يترتب عليه من المصالح، أو المفاسد، وأن الحكم يتبع ذلك، وما جاء في الشريعة من النهي عن قطع الأيدي في الغزو(٢)، وإسقاط عمر حد القطع عام المجاعة، وذكر أن صدقة الفطر لا تتعين في الأنواع التي وردت في الحديث(٣)؛ لأنها كانت غالب أقواتهم بالمدينة، وعلى المجتهد أن يفتي في كل بلد بإخراج غالب أقواتهم، وما يحقق الغرض من شرعية صدقة الفطر...إلخ.

والدارس لتلك الأمثلة يلمح وبكل وضوح أن مراده هو تغير فتوى المجتهد بحسب ما يظهر له من الأدلة، وليس مراده من تغير الفتوى ما فهمه بعض أصحاب هذا الاتجاه تغير الأحكام الشرعية من أجل مجاراة العصور أو أهواء الناس ورغباتهم.

فالأمثلة التي ضربها ابن القيم - رحمه الله تعالى - تدور على الحالات الآتية(٤):

---

(١) انظر: مقال تغير الفتوى - مفهومه وضوابطه وتطبيقاته في الفقه الإسلامي، عبدالله الغطيمل (ص ١١ - ١٢)، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد ٣٥، ١٤١٨هـ.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب في الرجل يسرق في الغزو أيقطع؟ (ح ٤٤٠٨) (١٤٢/٤).

(٣) عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من إقط، أو صاعاً من زبيب.

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر صاع من طعام (ح ١٥٠٦) (ص ٢٢٦).

(٤) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ٢٧١).

١ – الحالة التي يثبت تغير النص فيها نص آخر نهى النبي ﷺ أن تقطع الأيدي في الغزو فتعطيل الحد هنا في هذا الظرف ثابت في نص آخر.

٢ – الحالة التي تتعارض فيها المصالح التي تثبتها النصوص ومثالها ترك إنكار المنكر إذا كان يستلزم ما هو أنكر منه.

٣ – حالة يستعمل فيها القياس وإلحاق الأشباه والنظائر بأمثالها التي تثبتها النصوص، ومن أمثلة ذلك أن النص جعل صدقة الفطر في أصناف مخصوصة فيقاس عليها أمثالها من الأصناف التي تصلح أن تكون قوتاً في البلاد التي لا يوجد فيها من الأصناف التي حددها النص.

٤ – حالة استثنائية قاهرة خاصة بحالة العجز والضرورة ومثالها صحة طواف الحائض إذا خشيت أن تفوتها رفقتها في الحج، مع أن بعض النصوص يفهم منها عدم صحة ذلك في الأحوال العادية.

وليس من أمثلة ابن القيم مثال واحد يدل على تغير الأحكام الشرعية بتغير الأزمان والمكان أو تغير الفتوى من أجل مجاراة العصور أو أهواء الناس ورغباتهم.

أما شاهد تقول أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر على أهل العلم عن طريق بتر كلامهم – رحمهم الله تعالى – ووضعه في سياق يتفق مع ما أرادوا البرهنة عليه من آراء باطلة، فهو أيضاً كثير في كتبهم ومؤلفاتهم وسأكتفي بمثال واحد يوضح المقصود.

فهذا محمد عمارة ومن أجل تأييد ما ذهب إليه من تقسيم سنة الرسول ﷺ إلى سنة تشريعية وغير تشريعية وادعاؤه أن أغلب المروي عنه ﷺ هو من النوع الثاني، وأنه لا يلزمنا العمل به، فإنه ينسب ذلك إلى علماء المسلمين فيقول: "ولقد أفاض علماء الأصول الإسلاميون في هذا المبحث الهام فميزوا بين "السنة التشريعية" والسنة غير التشريعية، وأوضحوا لنا أمر هذا التمييز كل

الإيضاح، وإذا شئنا زيادة في الإيضاح أن نضرب الأمثال لما قرره في هذه القضية علماء الأصول الإسلامين، فإننا نشير إلى علمين من أعلامهم[١]:

الأول: هو الإمام القرافي الذي خصص لهذه القضية كل صفحات كتابه: "الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام" وفيه يقسم السنة النبوية إلى أقسام أربعة:

أولها: تصرفات الرسول بالرسالة أي بحكم كونه رسولاً يبلغ رسالة ربه ويبشر وينذر بوحي السماء.

وثانيها: تصرفات الرسول بالفتيا، أي تلك التي تتعلق بالفتاوى التي يفسر بها غامض الوحي ويفصل بواسطتها مجمله.

وثالثها: تصرفات الرسول بالحكم أي القضاء وهي تلك التي تتعلق بقضائه بين الناس في المنازعات.

ورابعها: تصرفات الرسول بالإمامة، أي السياسة، وهي التي تشتمل على كل أقواله وأفعاله وإقراراته ونواهيه الخاصة بالدولة والسياسة في مختلف الميادين والمجالات.

وبعد هذا التقسيم يحدد الإمام القرافي أن القسمين، الأول والثاني، من السنة (أي التصرفات بالرسالة، وبالفتيا) هما تبليغ وشرع، ويدخلان في باب الدين.

أما القسم الثالث: (أي تصرفات الرسول بالحكم، أي القضاء) فليست من الدين، إذ هي مغايرة لتصرفاته بالرسالة وبالفتيا، ومن ثم يجب الوقوف بها

---

(١) العالم الثاني الذي ذكره محمد عمارة هو ولي الله الدهلوي، ولم يكن حظه بأحسن من حظ القرافي حيث اتبع معه محمد عمارة مسلك التقول والتزوير.

عند محل ورودها، لأن أحكام الرسول فيها مترتبة على ما ظهر له ﷺ، ومن البينات التي حكم بها وقضى بناء عليها، وليست مبنية على الوحي الذي لا ينطق فيه عن الهوى، وكذلك الحال مع تصرفاته وسنته ﷺ في الإمامة، التي شملت إدارته لشؤون السياسة العامة للدولة وفق المصلحة فيما هو مفوض إليه، وفي هذا القسم تدخل الآثار والسنن والمأثورات التي تتحدث عن: قسمة الغنائم، وتجييش الجيوش وتجهيزها، والتصرفات المالية المتعلقة بالأرض والتجارة والحرف والصنائع والإقطاعات، وكذلك عقد المعاهدات، والأمور الإدارية المتعلقة بتعيين القادة والأمراء والولاة والقضاة والعمال... إلخ. ففي هذين القسمين من أقسام السنة النبوية: القضاء، والسياسة لسنا ملزمين بالاتباع والتقليد، وإنما نحن مطالبون فقط باتباع المبدأ الذي اتبعه الرسول - عليه الصلاة والسلام - في قضائه وفي سياسته لشؤون الدولة، فالقاضي المسلم مطالب بأن يقضي بناء على البينات والأسباب كما كان الرسول يقضي بناء على البينات والأسباب، ورجل السياسة المسلم مطالب بأن يسوس الأمة وفق ما يحقق مصالحها ومنافعها ويدفع عنها الضرر والضرار، كما كان يفعل الرسول في تصرفاته بالإمامة والسياسة. وإذا نحن التزمنا هذه المبادئ العامة والمعايير الكلية والمقاصد والغايات كنا متبعين للسنة النبوية، لأن ذلك هو المحقق لمعنى قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٨).

فليس الحكم والقضاء، وليست السياسة وشؤون الدولة والمجتمع ديناً وشرعاً وبلاغاً يجب فيهما التأسي والاحتذاء بما في السنة من وقائع وأوامر ونواهٍ وتطبيقات حددتها ألفاظ الأحاديث؛ لأنها أمور تقررت بناء على بينات قد نرى الآن غيرها، وعالجت مصالح هي بالضرورة متطورة ومتغيرة، وذلك على عكس ما هو دين وشرع وبلاغ من هذه السنة النبوية الشريفة، مثل ما جاء منها

متعلقاً بالرسالة، وبالفتيا، فإن الاتباع فيه واجب، والتقيد بأحكامه ومضامين ألفاظه شرط لصحة إيمان المؤمن بدين الإسلام، هكذا حسم الإمام القرافي القضية، وفصل أقسام السنة النبوية، وأرسى القواعد للتمييز بين ما هو دين وما هو دنيا (قضاء وسياسة) من سنة الرسول ﷺ"[1].

والحقيقة أن هذا الذي ينسبه محمد عمارة إلى علماء الأصول ليس له وجود إلا في خياله.

وما زعمه محمد عمارة من أن الإمام القرافي قد خصص لهذه القضية كل صفحات كتابه المشار إليه، فالحقيقة أن الإمام القرافي لم يتكلم كلمة واحدة عما تخيله محمد عمارة من تقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية، فضلاً عن أن يكون خصص لهذه القضية كل صفحات كتابه. لقد قام محمد عمارة في هذا الصدد بعملية تزوير قبيحة لكلام أهل العلم، إذ عمد إلى بعض جمل من كلام القرافي، أخرجها عن سياقها، وقام بقطعها عن سوابقها ولواحقها، ثم قام بعد ذلك بوضعها في سياق من عنده، وأضاف لها سوابق ولواحق، ليخرج بذلك الكلام الذي نسبه زوراً وبهتاناً للقرافي – رحمه الله تعالى –.

لقد أجاب القرافي – رحمه الله – جواباً طويلاً على سؤال يقول: ما الفرق بين تصرف رسول الله ﷺ بالفتيا والتبليغ، وبين تصرفه بالإمامة؟ وهل آثار هذه التصرفات مختلفة في الشريعة والأحكام أو الجميع سواء في ذلك؟

فأجاب على ذلك بقوله: "إن تصرف رسول الله ﷺ بالفتيا هو إخباره عن الله تعالى بما يجده في الأدلة من حكم الله تبارك وتعالى، وتصرفه - عليه الصلاة والسلام - بالتبليغ هو مقتضى الرسالة، والرسالة هي أمر الله – تعالى –

---

(١) الإسلام وحقوق الإنسان، محمد عمارة (ص ١١٩ – ١٢٢)، عالم المعرفة – الكويت، ١٩٨٥م.
وانظر: الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية، له (ص ١٧٨ وما بعدها).

له بذلك التبليغ فهو ﷺ ينقل عن الحق للخلق في مقام الرسالة ما وصل إليه عن الله تعالى، فهو في هذا مقام مبلغ وناقل عن الله – تعالى – وأما تصرفه ﷺ بالحكم فهو مغاير للرسالة والفتيا، لأن الفتيا والرسالة تبليغ محض واتباع صرف، والحكم إنشاء وإلزام من قبله ﷺ بحسب ما نتج من الأسباب والحجاج، ولذلك قال ﷺ: "إنكم تختصمون إليَّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن من بعض، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه، إنما أقتطع له قطعة من النار"[١] دل على أن القضاء يتبع الحجاج وقوة اللحن بها.

وأما وصفه – عليه الصلاة والسلام – "بالإمامة" فهو وصف زائد على النبوة والرسالة والفتيا والقضاء لأن الإمام هو الذي فوضت إليه السياسة العامة في الخلائق وضبط معاقد المصالح، ودرء المفاسد..."[٢].

ثم فرَّق بين تصرفاته ﷺ بالفتيا والرسالة، وتصرفاته بالإمامة والقضاء، فقال: "فما فعله – عليه السلام – بطريق الإمامة... فلا يجوز لأحد الإقدام عليه إلا بإذن إمام الوقت الحاضر؛ لأنه ﷺ إنما فعله بطريق الإمامة، وما استبيح إلا بإذنه، فكان ذلك شرعاً مقرراً لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (الأعراف: ١٥٨). وما فعله – عليه السلام – بطريق الحكم فلا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم الحاكم في الوقت الخاص، اقتداء به ﷺ لأنه – عليه السلام – لم يقرر تلك الأمور إلا بالحكم، فتكون أمته من بعده – عليه السلام – كذلك، وأما تصرفه – عليه الصلاة والسلام – بالفتيا أو الرسالة والتبليغ، فذلك شرع يتقرر على الخلائق إلى يوم الدين، يتبع كل حكم مما بلَّغه إلينا عن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (ح ١٧١٣) (١٣٣٧/٣).

(٢) الإحكام في تميز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، القرافي (ص ٢٢ – ٢٤)، تحقيق: محمود عرنوس، مطبعة الأنوار، الطبعة الأولى، ١٣٥٧هـ - ١٩٣٨م.

ربه بسببه من غير اعتبار حكم حاكم، ولا إذن إمام"[1].

قال القرافي – رحمه الله – هذا الكلام المتقدم ضمن جوابه الطويل عن ذاك السؤال وشرحه وفصله وبينه غاية البيان والتفصيل، فماذا فعل محمد عمارة في هذا الجواب الواضح الذي لا مجال للبس فيه، لقد جاء إلى ذاك الجواب واقتطع منه عدة جمل اقتطاعاً، ثم صاغها من عنده صوغاً، لم يسمع به القرافي ولا آباؤه من قبل، ثم قدَّمه للقراء على أنه كلام القرافي، وكان مما قال عمارة ونسبه للقرافي: أن التصرفات بالرسالة والفتيا هما تبليغ وشرع يدخلان في باب الدين، أما القسم الثالث (أي تصرفات الرسول بالحكم أي القضاء) فليست من الدين، إذ هي مغايرة لتصرفاته بالرسالة والفتيا، وكذلك الحال مع تصرفاته وسنته ﷺ في الإمامة التي شملت إدارته لشؤون السياسة العامة للدولة وفق المصلحة فيما هو مفوض إليه إلى آخر ما نقلناه عنه سابقاً.

وكان مما قاله أيضاً عمارة ونسبه للقرافي: فليس الحكم والقضاء وليست السياسة وشؤون الدولة والمجتمع السياسية، ديناً وشرعاً وبلاغاً يجب فيهما التأسي والاحتذاء، بما في السنة من وقائع وأوامر ونواه وتطبيقات، حددتها ألفاظ الأحاديث، وذلك على عكس ما هو دين وشرع وبلاغ عن هذه السنة الشريفة مثل ما جاء منها متعلقاً بالرسالة وبالفتيا إلى آخر ما قال.

فلم يكن في الجواب ما يخرج شيئاً من التشريع، أو أن منها ما هو دين، وما هو دنيا، كما يزعم محمد عمارة أن القرافي حكم به، ورأى أن ليس الحكم والقضاء، وليست السياسة وشؤون المجتمع السياسية ديناً وشرعاً وبلاغاً خالصاً، يجب فيها التأسي والاحتذاء بما في السنة.

ويبطل هذا الزعم من محمد عمارة بما تعمد تركه من كلام القرافي،

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٥ – ٢٦).

والذي ينقض القول بأن من هذه الأمور ما هو تشريع، ومنها ما ليس بتشريع، وإليك النص الذي حذفه، والذي يبين أن ليس لمحمد عمارة وجه دلالة فيما استدل به من كلام القرافي.

يقول القرافي: "... فما فعله – عليه السلام – بطريق الإمامة كقسمة الغنائم وتفريق أموال بيت المال على المصالح، وإقامة الحدود، وترتيب الجيوش، وقتال البغاة، وتوزيع الإقطاعات في الأراضي والمعادن ونحو ذلك، فلا يجوز لأحد الإقدام عليه إلا بإذن إمام الوقت الحاضر، لأنه ﷺ إنما فعله بطريق الإمامة، وما استبيح إلا بإذنه، فكان ذلك شرعاً مقرراً، لقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٨).

وما فعله – عليه السلام – بطريق الحكم، كالتمليك بالشفعة، وفسوخ الأنكحة، والعقود والتطليق بالإعسار عند تعذر الإنفاق والإيلاء والفيء، ونحو ذلك، فلا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم الحاكم في الوقت الخاص، اقتداء به ﷺ لأنه – عليه السلام – لم يقرر تلك الأمور إلا بالحكم فتكون أمته بعده – عليه السلام – كذلك"[١].

فأنت ترى من ذلك أن الإمام القرافي – رحمه الله – لم يقسم سنة الرسول – صلوات الله وسلامه عليه – إلى سنة تشريعية وسنة غير تشريعية، ولم ينف عن أي من تصرفاته عليه الصلاة والسلام وصف التشريع، بل نجده – على العكس من ذلك – يثبت صراحة وصف التشريع لكل تصرفاته – عليه الصلاة والسلام – بما في ذلك تصرفه بالإمامة، فبعد أن ذكر أن ما فعله – عليه الصلاة والسلام – بطريق الإمامة، لا يجوز لأحد الإقدام عليه إلا بإذن الإمام، نجده يضيف: "لأنه ﷺ إنما فعله بطريق الإمامة وما استبيح إلا بإذنه، فكان ذلك شرعاً

(١) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام (ص ٢٥ - ٢٦).

مقرراً لقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف: ١٥٨) [١].

تلك نماذج من تقول أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر على أهل العلم بما لم يقولوا.

وأصحاب هذا الاتجاه أيضاً ينسبون إلى أهل العلم أقوالاً وآراء باطلة وبدعية كادعائهم أن من العلماء من يجيز التوسل بالأنبياء، أو الاستغاثة بالموتى وشواهد كلامهم بهذا الخصوص سيأتي في صفحات تالية من هذا المبحث[٢].

خامساً: اتهام بعض أهل العلم بالتشدد والغلظة والعنف:

يرمي كثير من العقلانيين بعض أهل العلم والمصلحين بالتشدد والغلظة وغالباً ما يطلق العقلانيون هذه الأوصاف على الإمام أحمد بن حنبل وأصحابه والإمام محمد بن عبدالوهاب وغيرهم ممن عُرفوا بمتابعتهم لمنهج السلف الصالح – رضي الله عنهم أجمعين – .

يقول مصطفى الشكعة عن الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – : "كان ابن حنبل ورعاً الورع كله الأمر الذي دفعه إلى تجلية الأحكام تجلية لا تترك أمامها لبساً ولا إبهاماً، ومن هنا كانت سمات التشدد والقطع واضحة في المذهب الحنبلي بحيث صارت فيما تلا من قرون صفة من صفاته وعلامة من علاماته، تشدد المذهب في أمور الطهارة والنجاسة، فقال: إن نجاسة الكلب يجب أن تغسل ثماني مرات بينما هي سبع مرات عند الشافعي... وابن حنبل يحرم الغناء ويشدد فيه ويأمر بكسر الملاهي، وحرم الغناء والألحان في القرآن والشعر، ويقول ابن حنبل بوقوع الطلاق الثلاث في لفظ واحد، ولا يبيح الرجوع إلا

(١) انظر: السنة تشريع لازم ودائم، فتحي عبدالكريم (ص ٧١)، مكتبة وهبه – مصر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، وانظر: تحطيم الصنم العلماني، محمد الشريف (ص ١٨٤، ٢٢٤)، دار طيبة الخضراء – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) انظر: (ص ٣٥٩) من هذه الرسالة.

بعد زوج آخر وإصابة..."[١].

ويقول واصفاً إياهم بالعنف: "لقد كان الحنابلة أنصار أحمد بن حنبل على رأس المعتدين دائماً واشتهروا بالعنف في معاملة خصومهم من أبناء المذهب الشافعي، فقد ثاروا عليهم وألحقوا بهم الاعتداء، وأرادوا أن يجعلوا لأنفسهم مركزاً حصيناً ينقضون منه على خصومهم، فبنوا مسجداً في بغداد جعلوا منه وكراً للمشاغبة، واستعانوا بفريق من العميان مسلحين بالهراوات كانوا يطلقونهم في الشوافع فيوسعونهم ضرباً حتى يشرفوا على الموت"[٢].

وهذا فهمي هويدي يقول تحت مقال له بعنوان: "هذه الدعوى إلى الكآبة والجفاف" يريد به النيل من الحنابلة ومن سماهم بالتيار الوهابي: "تقاليد مجتمع الصحارى العربية لها دورها الذي لا ينكر أيضاً في تطويق ساحة الترويح، التي تحتل موقعاً متدنياً في سلم قيم مجتمع البداوة، ومعلوم أن للبيئة دورها في الشخصية والسلوك والتقاليد، وبالتالي فإن جفاف الصحارى العربية ترك بصماته على سلوكيات مجتمعاتها في مجالات عدة، ونحن نلحظ مثلاً أن بعض المذاهب والمدارس الفقهية التي تجنح إلى التشدد لم تستقر ولم يكتب لها الاستقرار إلا في البيئة الصحراوية، والمذهب الحنبلي وامتداده النسبي المتمثل في التيار الوهابي لم يتجاوز حدود شبه الجزيرة العربية، كقاعدة عامة"[٣].

ويقول أيضاً: "إن سجل التشدد في التاريخ الإسلامي له ملابساته التي قد يفيدنا أن نستحضرها في محاولة الفهم التي نحن بصددها. فمنذ أواخر القرن الثاني الهجري وبداية القرن الثالث – في العصر العباسي – كثر الكلام في علم

---

(١) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٣١).

(٢) المرجع السابق (ص ٤٨٠).

(٣) جريدة الأهرام بتاريخ ١٩/٤/١٩٨٨م.

العقائد بغير التزام بالكتاب والسنة، وأطلت بوادر الانفلات الفكري والأخلاقي. ففتحت أبواب الجدل حول الجبر والاختيار، وأسماء الله المذكورة في القرآن، هل هي صفات غير الذات أم هي والذات شيء واحد. ثم هل القرآن قديم أم مخلوق. في تلك الظروف ظهر الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١هـ) ليصحح العوج ويرد الناس إلى أصول دينهم ومنابعه، حيث بدأ رحلته محدثاً شديد الالتزام بالنص، ومضيقاً قدر الإمكان من الرأي، ولما صار فقيهاً ظل يؤثر الرواية على الفتوى، ويقدم الحديث المرسل (ما لم يذكر فيه الصحابي الذي رواه) والضعيف الذي لم يثبت كذبه على القياس. وقضى عمره مشدداً على نفسه وصارماً في وقفته مع الحق، حتى ورث أتباعه عنه الشدة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر... وربما بسبب هذه الشدة، لم يكتب للمذهب الحنبلي الانتشار، إذ لم يكن له حظ المذاهب الأخرى عند أهل السنة، الحنفي والشافعي والمالكي"[1].

وبعبارات تتسم بالجرأة والتطاول على علماء الأمة يقول محمد الغزالي تحت عنوان: "نحو سلفية واعية": "والسلفية ليست فرقة من الناس تسكن بقاعاً من جزيرة العرب وتحيا على نحو اجتماعي معين، إننا نرفض هذا الفهم ونأبى الانتماء إليه... رأيت ناساً تغلب عليهم البداوة أو البدائية يكرهون المكتشفات العلمية الحديثة ولا يحسنون الانتفاع بها في دعم الرسالة الإسلامية وحماية تعاليمها، يرفضون الحديث في التلفزيون لأن الصورة على الشاشة حرام، ويتناولون المقررات الفلكية والجغرافية وغيرها بالهزء والإنكار، وهؤلاء في الحقيقة لا سلف ولا خلف، وأدمغتهم تحتاج إلى تشكيل جديد.

ورأيت ناساً يتبعون الأعنت الأعنت، والأغلظ الأغلظ، من كل رأي

(١) التدين المنقوص (ص ٢٢١).

قيل، فما يفتون الناس إلا بما يشق عليهم، وينغص معايشهم، ويؤخر مسيرة المؤمنين في الدنيا، ويأوي بهم إلى كهوفها المظلمة.

وهؤلاء أيضاً لا سلف ولا خلف، إنهم أناس في انتسابهم إلى علوم الدين نظر، وأغلبهم معتل الضمير والتفكير"[١].

وفي كتاب "مستقبل الإسلام خارج أرضه" ذكر حديث النهي عن الشرب قائماً وذكر قول الصنعاني – هذا دليل على تحريم الشرب قائماً – وبعد رده قال: "ولكن أصحاب الأمزجة السوداوية مولعون بالحضر والتضييق على الخلق"[٢].

أما من يسميهم العقلانيون بالوهابية فقد نالهم أيضاً نصيب كبير من وصف التشدد، إذ يقول محمد أبو زهرة عنهم – أي محمد بن عبدالوهاب وأتباعه –: "وإنهم في الحقيقة لم يزيدوا بالنسبة للعقائد شيئاً عما جاء به ابن تيمية ولكنهم شددوا فيه أكثر تشدد، ورتبوا أموراً علمية لم يكن قد تعرض لها ابن تيمية؛ لأنها لم تشتهر في عهده، ويتلخص ذلك فيما يلي:

أ – لم يكتفوا بجعل العبادة كما قررها الإسلام في القرآن والسنة، وكما ذكر ابن تيمية، بل أرادوا أن تكون العادات أيضاً غير خارجة على نطاق الإسلام، فيلتزم المسلمون ما التزم، ولذا حرموا الدخان وشددوا في التحريم، حتى إن العامة منهم يعتبرون المدخن كالمشرك فكانوا يشبهون الخوراج الذين كانوا يكفرون مرتكب الذنب.

ب – وكانوا في أول أمرهم يحرمون على أنفسهم القهوة وما يماثلها، ولكن يظهر أنهم تساهلوا فيها فيما بعد.

---

(١) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (ص ١١٢ – ١١٣)..

(٢) مستقبل الإسلام خارج أرضه (ص ٨٣).

ج – أن الوهابية لم تقتصر على الدعوة المجردة، بل عمدت إلى حمل السيف لمحاربة المخالفين لهم، باعتبار أنهم يحاربون البدع، وهي منكر تجب محاربته، ويجب الأخذ بالمعروف والنهي عن المنكر.

د – أنها كانت كلما مُكن لها من قرية أو مدينة أتت على الأضرحة هدماً وتخريباً.

هـ – أنهم تعلقوا بأمور صغيرة ليس فيها وثنية ولا ما يؤدي إلى وثنية وأعلنوا استنكارها، مثل التصوير الفوتوغرافي، ولذلك وجدنا ذلك في فتاواهم ورسائلهم التي كتبها علماؤهم.

ز – أنهم توسعوا في معنى البدعة توسعاً غريباً، حيث أنهم ليزعمون أن وضع الستائر على الروضة الشريفة أمر بدعي، ولذلك منعوا تجديد الستائر عليها.. إلى أن قال: وإننا لنجد منهم من يعد قول المسلم (سيدنا محمد) بدعة لا تجوز، ويغلون في ذلك غلواً شديداً"(١).

ويقول أيضاً عنهم: "وفي سبيل دعوتهم يُغلظون في القول، حتى إن أكثر الناس؛ لينفرون منهم أشد النفور"(٢).

أما محمد عمارة فإنه ينال من الفقهاء ويجردهم من القلوب فيقول: "لقد أتى على الثقافة الإسلامية حين من الدهر أصابها فيه فصام نكد بل وصراع حاد بين الصوفية وبين الفقهاء، ولقد كان للدولة ولموقع كل من الصوفية والفقهاء من سلطتها أو من الأمة دور في تأجيج هذا الصراع، لكن الذي يعنينا هنا هو الأثر الثقافي لهذا الفصام والخصام والصراع؛ ذلك أنه قد أثمر ألواناً من

---

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة (ص ٢٠٨ - ٢١٠)، دار الفكر العربي، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) المرجع السابق (ص ٢١٠).

الفقهاء الذين لا قلوب لهم "[١].

سادساً: اتهام العلماء بإهمال جوانب من الشريعة:

يقول محمد الغزالي: "أن الفقهاء في الماضي استبحروا كثيراً في أمور الطهارة والحج والزكاة، وقليل من هذا كان يكفي الناس بينما هنالك تخلف في سياسة الحكم وسياسة المال "[٢].

ويقول محمد الغزالي عن العلماء المتأخرين: "لقد خامرني الخوف على مستقبل أمتنا لما رأيت مشتغلين بالحديث ينقصهم الفقه، يتحولون إلى أصحاب فقه، ثم إلى أصحاب سياسة تبغي تغيير المجتمع والدولة على نحو ما رووا ورأوا!!

إن أعجب ما يشين هذا التفكير الديني الهابط هو أنه لا يدري قليلاً ولا كثيراً عن دساتير الحكم، وأساليب الشورى، وتداول المال، وتظالم الطبقات، ومشكلات الشباب، ومتاعب الأسرة وتربية الأخلاق... ثم هو لا يدري قليلاً ولا كثيراً عن تطويع الحياة المدنية وأطوار العمران لخدمة المثل الرفيعة والأهداف الكبرى التي جاء بها الإسلام "[٣].

ويأخذ حسن الترابي على الفقهاء انشغالهم الواسع جداً بالشعائر والأحوال الشخصية بينما هو – أي ما أسماه بالفقه التقليدي – فقير في مجال الحياة العامة بسبب إبعاد الفقهاء في الماضي عن تصريف أمور الدولة، وقول كلمتهم في المسائل المتعلقة بالإدارة، والاقتصاد، والشورى، ومشكلات المجتمع والأفراد، ويرى أن الثروة الفقهية التي بين أيدينا غير كافية لتلبية الحاجات

---

(١) هذا إسلامنا (ص ٤١).

(٢) فقه الدعوة الإسلامية ومشكلة الدعاة (ص ١٥) نقلاً عن الفكر الإسلامي المعاصر والتحديات، منير شفيق (ص ٨٩)، دار القلم – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

(٣) هموم داعية (ص ٢٥).

الجديدة[١]، ومما قاله في هذا الشأن أيضاً قوله: "إن الفقهاء ما كانوا يعالجون كثيراً من قضايا الحياة العامة، إنما كانوا يجلسون مجالس العلم المعهودة، ولذلك كانت الحياة العامة تدور بعيداً عنهم ولا يأتيهم إلا المستفتون من أصحاب الشأن الخاص في الحياة... والنمط الأشهر في فقه الفقهاء والمجتهدين كان فقه فتاوى فرعية... فالفتاوى المتاحة تهدي عادة الفرد كيف يبيع ويشتري، أما قضايا السياسة الشرعية الكلية وكيف تدار حياة المجتمع بأسره إنتاجاً وتوزيعاً، استيراداً وتصديراً، علاجاً لغلاء المعيشة أو خفضاً لتكاليفها، هذه مسائل لم يُعْنَ بها أولياء الأمور، ولم يسائلوا عنها الفقهاء ليبسطوا فيها الفقه اللازم"[٢].

ويصف أصحاب الاتجاه السلفي المعاصر من حملة الشريعة بقوله: "إنهم أهل ثقافة صاغها الانغلاق على القديم، لا يعلمون كثيراً عن الواقع الحاضر، الذي يراد أن يقام فيه الدين، فلا تتأتى لهم مقارنة التاريخ والحاضر، ليدركوا أن الصور القديمة لو أقحمت على واقع مختلف، ربما تحدث من النتائج، ما يجافي مقاصد الشريعة، ويتناقض مع سائر أحكامها، وهم من الغفلة التامة عن حركة التاريخ، لا يتذكرون أن الدين تفاعل بالقيم الروحية، مع الأوضاع الواقعة فما هو بنظريات أو مقولات محفوظة وتقريرات مجردة... وقد يوغل بعضهم في الرجعية، فيضاهي في الإسلام أشياع الجاهلية، الذين لا يتبعون إلا ما ألفوا عليه آبائهم، وينكرون الجديد؛ لأنهم ما سمعوا به، فهؤلاء يؤمنون بأن تجاوز أشكال الماضي تغيير للدين، وازدراء للسلف الصالح، وإصلاح العيب في حياة الدين الحاضرة عندهم يكون بالرجوع واقتفاء كل أثر قديم، ولا سبيل لتجديد في أمر الدين عند هؤلاء، فكل الإمكانات العقلية والعملية في بيانه قد استنفذت"[٣].

---

(١) انظر: تجديد أصول الفقه الإسلامي، حسن الترابي (ص ٢١، ٢٥، ٣٣، ٣٨، ٤٠).

(٢) المرجع السابق (ص ١٥).

(٣) تجديد الفكر الإسلامي (ص ١٥٢ – ١٥٣).

أما فهمي هويدي فإنه يقول عن المدرسة السلفية المعاصرة "بأنها غارقة حتى الأذان في تحصيل العلم الذي لا ينفع... وأن مناهج تلك المدرسة وشعبها تصب كلها خارج الزمن. ثم يتسائل الكاتب حول القضايا الفقهية التي يناقشها السلفيون فيقول: "أليس الجدل حول تلك القضايا الشكلية والعقيدية تعبيراً عن هجرة الدنيا والهروب من الواقع؟ أليست بمثابة استقالة من الاستخلاف في الأرض، الذي يحمل المسلم مسؤولية عمارة الأرض وزراعة الخير في الدنيا والآخرة؟

وإذا انسقنا وراء هؤلاء وهؤلاء – لا قدر الله – فكيف يكون حالنا ومآلنا؟ هل هو الإحباط الذي حل بالجميع، حتى يئسوا من الحاضر والمستقبل، فاتجهوا إلى العدم واللامعقول والجدل لمجرد الجدل؟ هل هو القهر الذي أصاب العقول بالخوف والعجز، وصادر حريتها فلم تجد أمامها فسحة للحركة إلا في كل ما هو هامشي وعقيم، فلو قدر للناس أن يشاركوا في صنع مصيرهم ويجهروا بالحق دفاعاً عن العدل والحرية والشورى وكرامة الإنسان، لما انصرفوا عن كل ذلك، واتجهوا إلى ما قد نسميه (الانتحار الفكري)"[١].

سابعاً: نسبة البدع إلى بعض العلماء:

إذا كان علماء الأمة من أهل السنة والجماعة قد تقرر حتى عند عامة الناس منافحتهم عن دين الله – عز وجل – من تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين، فإن أهل الأهواء والبدع قد قلبوا الموازين ورموهم بدائهم؛ فنسبوا البدع إلى بعض أهل العلم والفضل وهذه شواهد من كلامهم في ذلك:

يقول محمد أبو زهرة عن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : إنه قد أحدث أموراً من عند نفسه وزادها على مذهب السلف، إنه أضاف إلى

(١) مقال بعنوان "نهي الصحبة عن النزول بالركبة" فهمي هويدي، مجلة المجلة، العدد (٥٠٣) بتاريخ ٣/١٠/١٩٨٩م.

مذهب السلف أموراً أخرى قد بعثت إلى التفكير فيها أحوال عصره[١].

ويتهم أبو زهرة شيخ الإسلام ابن تيمية والحنابلة – رحمهم الله تعالى – بأنهم نسبوا إلى السلف ما لم يقولوه ولم يعتقدوا في صفات الله تعالى فيقول: "وعلى ذلك يقرر ابن تيمية أن مذهب السلف هو إثبات كل ما جاء في القرآن الكريم من فوقية وتحتية واستواء على العرش ووجه ويد ومحبة وبغض، وما جاء في السنة من ذلك أيضاً من غير تأويل، وبالظاهر الحرفي، فهل هذا هو مذهب السلف حقاً؟

ونقول في الإجابة عن ذلك: لقد سبقه بهذا الحنابلة في القرن الرابع الهجري كما بينا، وادعوا (!) أن ذلك مذهب السلف، وناقشهم العلماء في ذلك الوقت، وأثبتوا أنه يؤدي إلى التشبيه والجسمية لا محالة، وكيف لا يؤدي إليها والإشارة الحسية إليه جائزة؟! لهذا تصدى لهم الإمام الفقيه الحنبلي الخطيب ابن الجوزي، ونفى أن يكون ذلك مذهب السلف، ونفى أيضاً أن يكون ذلك رأى الإمام أحمد"[٢].

ولقد اتهم أبو زهرة أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – بأنه قال بقول الفلاسفة حينما قال: إن الحوادث قديمة النوع حادثة الآحاد[٣]، وينسب أيضاً التفويض إلى شيخ الإسلام ابن تيمية فيقول: "إن هذا يؤدي عند ابن تيمية إلى أن الأسلم هو التفويض، الذي يدعيه وينسبه إلى السلف الصالح، فيأخذ بالألفاظ بظواهرها الحرفية، ويطلقها على معانيها الظاهرة في أصل الدلالة، ولكنه يقرر أنها ليست كالحوادث، ويفوض فيما بعد ذلك، ولا يفسر،

(١) انظر: تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ١٨٧).

(٢) المرجع السابق (ص ١٩٣).

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ١٦٤ – ١٨٨).

ويقول: إن محاولة التفسير زيغ، فابن تيمية يعتقد أنه بهذا الجمع بين التفسير والتفويض، فهو يفسر بالمعنى الظاهر، وينزه عن الحوادث، ويفوض في الكيف والوصف"(١).

ويقول محمد عمارة ناسباً مذهب أهل البدع إلى أتباع أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – : "لقد كان أحمد بن حنبل يقول عن القرآن إنه غير مخلوق، ويرفض أن يقول إنه قديم، لكن السلفيين النصوصيين من أتباعه أصبحوا يصفون حتى حروف القرآن التي يكتب بها، وأصوات تلاوته التي يتلى بها بالقدم! وكان أحمد بن حنبل – رغم وقوفه عند ظواهر الآيات التي توهم تشبيه الذات الإلهية بالمخلوقات... ورغم رفضه تأويل هذه الآيات كان منزهاً لله عن شبه المخلوقات، لكن بعض السلفيين النصوصيين من أنصاره قد بلغوا في التشبيه حد التجسيم"(٢).

أما مصطفى الشكعة فإنه ينسب إلى علماء الأمة قوله: "إن لجمهور السلفية رأياً انفردوا به عن سائر المذاهب وتشددوا فيه إلى حد بعيد، فيقولون إن التوسل بالأنبياء والأولياء نوع من الشرك وإفساد لعقيدة الوحدانية، وإن زيارة الروضة النبوية مع استقبالها أو إقامة الشعائر حولها أو الدعاء لله مع استقبال ضريح نبي أو ولي كل ذلك مناف للوحدانية الأمر الذي دعا خلفاءهم الوهابيين أن يسووا أضرحة الصحابة الكرام بالأرض، وإذا كانت هذه الفرقة قد أطلقت على نفسها اسم "السلفيين" باعتبار أنها تستمد روح الدين من الكتاب والسنة فإن جمهور أهل السنة قد وقف منها موقف غير اتفاق في كثير من المسائل ورد عليهم الحجة بالحجة، وبخاصة في مسألة القرآن والتوسل"(٣).

---

(١) المرجع السابق (ص ١٩٥).

(٢) تيارات الفكر الإسلامي (ص ١٦٦).

(٣) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٤٤).

وينسب الشكعة إلى الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – الفناء الصوفي فيقول: "وبالرغم من كونه – يعني أحمد بن حنبل – محدثاً وفقيهاً فقد كان يناجي الله مناجاة الصوفية على ما بين الفقهاء والصوفية من خلاف أصيل، كان ابن حنبل يقول: اللهم إن كنت تعلم أني أحبك خوفاً من نارك فعذبني بها، وإن كنت تعلم أني أعبدك طمعاً في جنتك فاحرمنيها، وإن كنت تعلم أني أعبدك حباً مني لك وشوقاً إلى وجهك الكريم فأبحنيه مرة، واصنع بي ما شئت، ومهما اختلف البعض في طبيعة هذا الدعاء وضرورة الشعور نحو الله – جل وعلا – بالخشية والرهبة إلى جانب الحب، فإن دعاء ابن حنبل يدل على تعلق وفناء في الذات الإلهية بدرجة عالية لا تتوفر إلا للقليل من الصالحين"(١).

ثامناً: نصرة وموالاة أهل البدع على العلماء:

سنذكر هنا بعض الشواهد من نصرة بعض العقلانيين لأهل البدع على أهل العلم والفضل لنرى كيف زل العقلانيون في باب الولاء الواجب للعلماء المصلحين، وبالمقابل دافعوا عن أهل البدع والأهواء والأمران متلازمان – غالباً – فكل من ينتقص علماء السلف ومنهجهم سيناصر أهل البدع ويدافع عنهم.

يقول مصطفى الشكعة ممجداً الأشاعرة تحت عنوان: "الأشاعرة أول من سُموا بأهل السنة" في مقابل أهل السنة والذين يطلق عليهم أهل الجمود والكسل: "كانت هناك جماعات تمثل جانب التحفظ في التفكير الإسلامي حين تناولت مسائل الجبر والاختيار وفاعل الكبيرة والخلود في الجنة أو النار، وغير ذلك من القضايا الدينية، تناولت كل ذلك من زاويتها الخاصة مخالفة المعتزلة كل المخالفة بحيث أصبح المعسكران طرفي نقيض.

ولما كان التطرف والاندفاع في الأفكار بدون روابط ينتهي إلى الشطط

---

(١) إسلام بلا مذاهب (ص ٤١٢).

والزيغ، ولما كان أيضاً الجمود والكسل يؤديان إلى تجميد الدين، وكل من الأمرين مرفوض مرذول، فقد ظهر من بين صفوف المعتزلة المندفعين مفكر كان يؤمن بما يقولون أول الأمر، ثم ما لبث أن اختط خطة معتدلة، لا هي إلى الشطط فتؤذي ولا هي إلى الجمود فتضر، هذا المفكر الإسلامي هو أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري... استطاع الأشعري أن يصدر أحكاماً في قضايا العقائد في جو من الاعتدال والصفاء بعيداً عن التدهور والاندفاع، وبالرغم من أن بعض الفقهاء ارتابوا في عقيدته وأن الحنابلة رموه بالكفر، فإن ذلك لم ينهض دليلاً على زيغه، بل نصره كبار العلماء الذين تبنوا أفكاره بعد موته... إن لقب "أهل السنة" أطلق أول ما أطلق على جماعة الأشاعرة ومن نحا نحوهم"[1].

وأما محمد عمارة والذي اشتهر بتجنيه على أهل العلم والفضل من أهل السنة والجماعة ومنهجهم ونصرته وموالاته لأهل البدع فإنه يقول بكلام طويل يدل على ما ذكرناه عنه: "القرآن الذي أقنعت نصوصه البسيطة الواضحة عرب مجتمع شبه الجزيرة البسيط والواضح، قد أصبح محتاجاً إلى وسائل جديدة وبراهين معقدة وأدلة مركبة كي يقنع أقواماً ألفوا وسائل أخرى في الجدل والمناظرة والبرهنة والحجاج... وزاد هذه الحاجة الجديدة ضرورة وإلحاحاً أن الشرائع والعقائد والمذاهب غير الإسلامية، التي كان يدين ويتمذهب به أبناء البلاد المفتوحة قد استفادت من رفض الإسلام وأهله طريق الإكراه في الدين، فشنت على الإسلام حرباً فكرية ضروساً، مستخدمة فيها الأسلحة التي لم تعرفها شبه الجزيرة، ولم يحذقها من قبل العرب المسلمون! وعندما وجد العرب المسلمون أنهم يدافعون عن إسلامهم بمنطق بسيط في مواجهات مؤسسات فكرية لاهوتية قد تسلحت في صراعها ضده منطق أرسطو، وأنهم يبشرون

---

(١) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٣٧ – ٤٣٩).

بإسلامهم، مستخدمين النصوص بين أقوام قد امتلكوا حكمة الهند وفلسفة اليونان... رأوا أن الاحتكام إلى النصوص لا يجدي مع الذين لا يؤمنون بحجية هذه النصوص وقدسيتها، وأن الجدل بالمأثورات لا يقنع الذين يرفضون هذه المأثورات... ورأوا كذلك أن هذا الواقع الفكري الجديد يتطلب أدوات صراع جديدة لذلك النزال الفكري الجديد، وأن هذه الأدوات لابد أن تكون إنسانية الطابع عالمية النمط، أي عقلانية تصلح لكل ألوان الجدل والبرهنة، بصرف النظر عن لون الحضارة، أو النمط الفكري، أو اختلاف الأمة، أو تغير الزمان والتنوع في المكان.

وأمام هذه الضرورات الجديدة، أفرزت الجماعة العربية الإسلامية طليعة فلاسفتها الإلهيين "المتكلمين" من علمائه – أولئك الذين امتدت بصيرتهم إلى ما وراء النصوص مستخدمين العقل والقياس والتأويل، ناظرين في المواريث الفكرية وأدواتها في الجدل والمناظرة للدفاع عن عقائد الإسلام، وللتبشير بهذه العقائد في البيئات التي ما كان للنصوص والنصوصيين أن يحرزوا فيها نصراً يذكر لهذا الدين الجديد.

وهذه الطليعة من المتكلمين فلاسفة الإسلام الإلهيين، هم مدرسة المعتزلة، أهل العدل والتوحيد"[1].

ويقول عمارة نابزاً ما أسماه "السلفية الوهابية" في مقابل ما أسماه بسلفية الأفغاني ومحمد عبده: "كانت السلفية عند الوهابية كما كانت عند تراثها في فكر أحمد بن حنبل وابن تيمية – الوقوف عند ظواهر النصوص الدينية، وجعل المعاني المستفادة من هذه الظواهر المرجع في كل من أمور الدين وأمور الدنيا... فهي قد وقفت عند مفهوم الإسلام كدين، لما كان حال هذا المفهوم في عصر

---

(١) تيارات الفكر الإسلامي (ص ١٢٨ – ١٢٩).

البداوة والبساطة للأمة العربية، وقبل التطورات العلمية والإضافات العقلية التي استدعتها صراعات الأمة الفكرية مع الملل والنحل غير الإسلامية بعد عصر الفتوحات، ومن ثم فإن السلفية بهذا المعنى تسقط من تراثها العلوم العقلية والتصوف الفلسفي، وتعتبر كل ذلك "بدعاً" طرأت على الإسلام كما فهمه السلف الصالح.

أما السلفية لدى التيار الذي تزعمه الأفغاني ومحمد عبده، فإنها ليست كذلك تماماً، لأنها تأخذ عقائد الدين وأصوله على النحو النقي، المبرأ من الخرافات والإضافات، وهي هنا سلفية تتفق مع الوهابية، وخاصة في إزالة شبهات الشرك والوثنية والتوسل والوسائط عن عقيدة التوحيد، لكنها لا تقتصر في فهمها للإسلام "كحضارة وتراث" على فهم السلف الصالح له، لأن الإسلام علومه العقلية والفلسفية ضرورات موضوعية، ومن ثم فإن هذا التيار لا يسقط هذا التراث من تراث الإسلام، وهو لا يعتبره بدعاً سيئة "[1].

وبعد هذا العرض لموقف بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من بعض أهل العلم والفضل والمصلحين نقف لاستعراض أبرز الدعاوى التي ألصقها أصحاب هذا الاتجاه بورثة الأنبياء مع الرد عليها.

الدعوى الأولى:

أن البشر كل البشر يؤخذ من كلامهم ويترك، ويُقبل من آرائهم ويُرفض فلا يعذر أحد في خروجه على الشريعة أو رفضه لها أو استدراكه عليها... ولا يلام أحد إذا اجتهد فخالف اجتهاده اجتهاد الفقهاء أو كان له – فيما ذهب إليه رأي جديد، فهم رجال ونحن رجال كما كان يقول أبو حنيفة – رحمه الله تعالى – .

---

(١) تيارات الفكر الإسلامي (ص ٢٨٦).

الرد عليها:

من المعلوم أن الاجتهاد مصدر من مصادر التشريع، إذ به يعرف حكم الله في المسائل التي لم يرد فيها دليل قاطع من نص أو إجماع، والاجتهاد مركب صعب، ومنصب خطير؛ لأن المجتهد يفتي ويخبر عن الله وعن رسوله ﷺ أنه أحل كذا وحرم كذا، وقد قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣]، فجعل القول على الله بلا علم قريناً للشرك، بل جعله أشد من الشرك مما يدل على خطورة الاجتهاد والفتوى، وكما أن المجتهد يخبر عن الله فهو أيضاً يعرض الناس للوقوع في الخطر والضلال إذا لم يتحرز ويتحفظ ويتأهل(١)، وقد ذكر الإمام الشاطبي – رحمه الله – كلاماً نفيساً في منزلة المجتهد فقال: إنه قائم في الأمة مقام النبي ﷺ بجملة أمور: منها الوراثة في علم الشريعة بوجه عام، ومنها إبلاغها للناس، وتعليمها للجاهل بها، والإنذار بها كذلك، ومنها بذل الوسع في استنباط الأحكام في مواطن الاستنباط المعروفة، والدليل على ذلك أمور:

أولاً: النقل الشرعي، كما في قول النبي ﷺ: "إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم"(٢). وقال الله – سبحانه وتعالى – في العلماء: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ ﴾ [التوبة: ١٢٢] وأشباه ذلك.

والثاني: أنه نائب عنه في تبليغ الأحكام، لقوله ﷺ: "ألا ليبلغ الشاهد

---

(١) انظر: أعلام الموقعين عن رب العالمين (١/٣٨). وانظر: الاجتهاد، صالح بن فوزان الفوزان (ص ٢٥)، دار المسلم – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (ح ٢٦٨١) (٥/٤٨).

منكم الغائب "[١]، وقال: " بلغوا عني ولو آية "[٢].

وإذا كان كذلك فهو معنى كون المجتهد قائماً مقام النبي ﷺ.

الثالث: أن المجتهد كاشف عن حكم الشرع ومستنبط له، وإذا كان مُظهراً ومبيناً للحكم الشرعي بحسب نظره واجتهاده فيجب اتباعه والعمل بما قاله. وهذا هو معنى الخلافة لرسول الله ﷺ على التحقيق، وقد سمى الله تعالى المجتهدين (أولي الأمر) وقرن طاعتهم مع طاعته جل شأنه، وطاعة نبيه ﷺ، فقال جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩]، والأدلة على هذا المعنى كثيرة[٣].

ولما كان منصب الاجتهاد بهذه الخطورة، فقد وضع العلماء شروطاً لمن يتولى هذا المنصب، حتى لا يصبح الاجتهاد مرتعاً لرعاع الناس، أو بعض أنصاف المثقفين الذين يجعلون لأنفسهم سلطة الاجتهاد، فيقولون هذا قولنا وذاك رأينا، وذلكم اجتهادنا، ولا يلام أحد إذا اجتهد فخالف اجتهاد الفقهاء، أو كان له فيما ذهبوا إليه رأي جديد فهم رجال ونحن رجال، وحاصل هذه الشروط كما يلي[٤]:

أولاً: أن يعرف المجتهد آيات الأحكام المذكورة في القرآن والسنة لغة وشرعاً، ولا يشترط حفظه لها.

ثانياً: علمه بالناسخ والمنسوخ ومواضع الإجماع والاختلاف، ويكفيه أن يعلم أن ما يستدل به ليس منسوخاً، وأن المسألة لم ينعقد فيه إجماع من قبل.

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (ح ٣٤٦١) (ص٦٢٩).

(٣) انظر: الموافقات (٥/٢٥٣ – ٢٥٧) بتصرف.

(٤) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (٤/٢١٩ – ٢٢٢)، روضة الناظر (٢/٤٥٦ – ٤٦١)، المستصفى (ص ٤٧٨)، وأعلام الموقعين (١/٤٦).

ثالثاً: أن يعرف وجوه القياس وشرائطه المعتبرة، وعلل الأحكام وطرق استنباطها من النصوص ومصالح الناس وأصول الشرع الكلية.

رابعاً: معرفته بالعام والخاص، والمطلق والمقيد، والنص، والظاهر والمؤول والمجمل والمبين، والمنطوق والمفهوم، والمحكم والمتشابه.

خامساً: معرفته بما يصلح للاحتجاج به من الأحاديث من أنواع الصحيح والحسن، والتمييز بين ذلك وبين الضعيف الذي لا يحتج به، وذلك بمعرفته بأسباب الضعف المعروفة في علم الحديث والأصول.

سادساً: أن يكون على علم بالنحو واللغة العربية يمكنه من فهم الكلام.

سابعاً: أن يدرك مقاصد الشريعة العامة في استنباط الأحكام.

ولا يخفى أن هذه الشروط للاجتهاد تحول بين العقلانيين وبين ما يشتهون من جعل الاجتهاد مهيعاً واسعاً ومرعى فسيحاً مشرع الأبواب لآحاد الناس أو لمجاهيل لم يعرفوا بطلب العلم الشرعي، وإنما عرفوا بأنهم أهل أهواء يرددون الكلمة المأثورة عن الإمام أبي حنيفة – رحمه الله – هم رجال ونحن رجال، ليسوغوا لأنفسهم الاجتهاد ورد أقوال الأئمة المتقدمين، والسلف الصادقين بلا حجة ولا برهان.

إن هذه المقولة – هم رجال ونحن رجال – ابتذلها بعض العقلانيين وغيرهم فلم يراعوا مكانة القائل، ولا قدر من قيلت فيه هذه الكلمة، فالإمام أبو حنيفة كان يقول ما جاء عن الله – تعالى – فعلى الرأس والعينين، وما جاء عن رسول الله ﷺ فسمعاً وطاعة، وما جاء عن الصحابة – رضي الله عنهم – تخيرنا من أقوالهم، ولم نخرج عنهم، وما جاء عن التابعين فهم رجال ونحن رجال[1]، ومقصوده بقوله: هم رجال في أقرانه ونظرائه من التابعين، إذ إنه رأى

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٦/٤٠١).

أنس بن مالك، وسمع عطاء بن أبي رباح، ونافعاً مولى ابن عمر، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم[١]، فمن كان في منزلة أبي حنيفة في نظرائه من أهل العلم فحقّ له ذلك؛ لأن قول بعضهم ليس حجة على بعض.

أما اتخاذ هذه المقولة مطية للاعتراض على الأئمة السابقين والعلماء الربانيين وتصوير ذلك بأنه هو التجرد والاجتهاد فذاك مزلق خطير ونذير سوء.

ومن آتاه الله علماً وإيماناً يحكم أنه لا يكون عند المتأخرين من التحقيق إلا ما هو دون تحقيق السلف لا في العلم ولا في العمل[٢].

يقول الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى - في بيان فوائد مطالعة كتب المتقدمين: "أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد، فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرين، وأصل ذلك التجربة والخبر، أما التجربة فهو أمر مشاهد في أي علم كان، فالمتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما بلغه المتقدم، وحسبك من ذلك أهل كل علم عملي أو نظري، فأعمال المتقدمين - في إصلاح دنياهم ودينهم - على خلاف أعمال المتأخرين، وعلومهم في التحقيق أقعد، فتحقق الصحابة بعلوم الشريعة ليس كتحقيق التابعين، والتابعون ليسوا كتابعيهم، وهكذا إلى الآن، ومن طالع سيرهم وأقوالهم وحكاياتهم أبصر العجب في هذا المعنى، وأما الخبر ففي الحديث: "خير القرون قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[٣]. والأخبار هنا كثيرة، وهي تدل على نقص الدين والدنيا، وأعظم ذلك العلم، فهو إذاً في نقص بلا شك، فلذلك صارت كتب المتقدمين وكلامهم وسيرهم أنفع لمن أراد الأخذ بالاحتياط في العلم على أي نوع كان، وخصوصاً

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٤٤٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٤٣٦).

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٥٩).

علم الشريعة، الذي هو العروة الوثقى والوزر الأحمى"[١].

وقال ابن رجب – رحمه الله تعالى – : "وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم، فمنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثرة بيانه ومقاله، ومنهم من يقول هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين... وهذا انتقاص عظيم بالسلف الصالح وإساءة ظن بهم ونسبة لهم إلى الجهل وقصور العلم"[٢]. وقال: "فلا يوجد في كلام من بعدهم من حق إلا وهو في كلامهم موجود بأوجز لفظ وأخصر عبارة، ولا يوجد في كلام من بعدهم من باطل إلا وفي كلامهم ما يبين بطلانه لمن فهمه وتأمله، ويوجد في كلامهم من المعاني البديعة والمآخذ الدقيقة ما لا يهتدي إليه من بعدهم ولا يلم به، فمن لم يأخذ العلم من كلامهم فاته ذلك الخير كله مع ما يقع في كثير من الباطل متابعة لمن تأخر عنهم"[٣].

إن ما تقدم ليس دعوة للتقليد، فإن التقليد – وهو قبول قول الغير من غير معرفة دليله – لا يجوز لمن تحققت أهليته واتسع وقته، بل فيه دعوة للاتباع الصادق، وإنزال الناس منازلهم، ووضع الأمور في مواضعها، والعدل في القول والعمل، ومعرفة أن لسلفنا الصالح منهجاً فريداً متكاملاً في العلم والعمل، نابعاً من الكتاب والسنة، وما عليه الصحابة الكرام، فكانوا بحق هم أجدر من يقتدى بهم بعد رسول الله ﷺ وصحبه الكرام.

ثم لماذا لا نفهم مقولة: "هم رجال ونحن رجال" فهماً آخر يناسب حالنا

---

(١) الموافقات (١/٩٧ – ٩٩).

(٢) بيان فضل علم السلف على علم الخلف، ابن رجب (ص ٥٦ – ٥٧)، تحقيق يحيى مختار، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٣) المرجع السابق (ص ٥٨).

وزماننا فيقال: هم رجال صدقوا في الطلب والعلم والعمل والدعوة وصبروا على ذلك فأصبحوا رجالاً بكل معاني الرجولة، ونحن رجال بمعنى: عندنا من المؤهلات والصفات ما يجعلنا نقتدي ونستفيد منهم، وأن نخدم الدين كما خدموه مع معرفتنا الأكيدة بالفرق الكبير بيننا وبينهم في العلم والعمل[١].

بقي أن نقول: إننا لا نمنع من نقد الآراء والأفكار إلا أن ذلك لا يستلزم الحط من مكانة العلماء ولا طرح جميع اجتهاداتهم، فإنه لو رد رأي كل مخطئ أو صاحب زلة، ما سلم لنا شيء.

قال ابن القيم – رحمه الله – : "لابد من معرفة فضل أئمة الإسلام ومقاديرهم وحقوقهم ومراتبهم، وأن فضلهم وعلمهم ونصحهم لله ورسوله لا يوجب قبول كل ما قالوه، وما وقع في فتاويهم من المسائل التي خفي عليهم فيها ما جاء به الرسول، فقالوا بمبلغ علمهم، والحق في خلافها لا يوجب طرح أقوالهم جملة، وتنقصهم والوقيعة فيهم، فهذان طرفان جائران عن القصد، وقصد السبيل بينهما، فلا نؤثم ولا نعصم"[٢].

الدعوى الثانية:

أن التجديد والإبداع الإنساني لا يمكن أن يتم وبين أيدينا ملايين الكتب من مخطوط ومن مطبوع من المعلومات التراثية، نحمل أنفسنا مسؤولية تبنيه والدفاع عنه والرجوع إليه واقتباس الحلول منه. كما أن أي محاولة لإعادة تمثيل التراث في الواقع محاولة محكوم عليها بالفشل، فمن يتصور أنه بإعادة قراءة التراث يمكن أن تحدث نهضة للمسلمين يعودون فيها إلى سابق عهدهم القوة العظمى في العالم هذا تصور خاطئ يتجاوز سنن الخلق.

---

(١) انظر مقال: هم رجال ونحن رجال، علي الصياح www.ahlalhadeeth.com

(٢) أعلام الموقعين (٣/٢٨٣).

الرد عليها:

للرد على هذه الدعوى لابد لنا من وقفات:

الأولى: أن مصطلح التراث الإسلامي في الفكر الحديث من المصطلحات التي ظهرت مع بداية كتابات المستشرقين، حيث خرجت لهم كتب بهذا الاسم مثل: كتاب "تراث الإسلام"، الذي وضع مشروعه "توماس أرنولد" وكتاب: "تراث الإسلام" لشاخت[1].

وقد استعمل هذا المصطلح كرأس حربة لهدم قدسية الوحي أو وضعه على الأقل في دائرة النسبية، إذ روّج بعض المستشرقين وأذنابهم أن الكتاب والسنة "تراث" ثم أشاعوا أن التراث شيء موروث؛ وعليه: فلا يلزمنا اتباعه بإطلاق، كما أنه يجب أن يقع تحت دائرة النقد والتمحيص، الذي قد ينتج عنه الرفض أو القبول، وبناء على ذلك فإنه يلزم كل من يستخدم هذا المصطلح أن يحدد مقصوده منه على وجه الدقة والتحديد، ولا يسمح له بتجاوز هذه الخطوة في الحديث عن "التراث" إلى غيرها من الخطوات والبناءات قبل أن يجلي لنا مقصوده الدقيق من هذا المصطلح.

الثانية: أن مصطلح التراث إذا قُصد به الوحي فهو مصطلح مرفوض، والوحي ليس المقصود به نصوصه وحسب، بل مقرراته القطعية سنداً ودلالة، حتى وإن تبدت في صياغات بشرية قربها علماء الإسلام في زمن ما للمستوى الفكري والأسلوبي لأهل ذلك الزمن، فهذه المقررات لا تأخذ حكم التراث

---

(١) شاخت: مستشرق ألماني متخصص في الفقه الإسلامي، عمل أستاذاً في جامعة القاهرة، له مؤلفات ودراسات وتحقيقات في الفقه الإسلامي منها "الإسلام"، "مخطط تاريخ الفقه الإسلامي"، "موجز في الفقه الإسلامي" سنة ١٩٦٩م.

انظر: موسوعة المستشرقين، عبدالرحمن بدوي (ص ٢٥٢)، دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، ١٩٨٩م.

الذي هو صنعة بشرية[1]، ذلك لأن كتاباتهم – رحمهم الله تعالى – إنما هي استجابة لأمر الله – تعالى – لهم أن يبينوا، وقد أخذ ميثاقهم، قال الله – تعالى – : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

ولكنهم – رحمهم الله تعالى – لم يكتموا، ولا نبذوا ميثاق ربهم وراء ظهورهم وأبوا له ثمناً سوى بلوغ رضوان الله – تعالى – والحظي بمغفرته ودخول جنته.

لقد كانت كتاباتهم تعريفاً للناس بمراد الوحي: من كلام الله – جل وعلا – وحديث رسوله ﷺ، حتى سمى ابن القيم – رحمه الله – من يتصدى للعلم والفتيا: "الموقعين عن رب العالمين" بل جعل العبارة هذه عنواناً لكتابه "أعلام الموقعين" المعروف. ثم إن ما بينه أهل العلم من علم وما استنبطوه من أحكام طالما قاموا به بأمر من الله، وبياناً لكتاب الله العزيز وسنة نبيه ﷺ، فإنه – أي ما دونوه من علم – يدخل ضمن الدين عموماً، فيلحق بكتاب الله – تعالى – وسنة رسوله ﷺ في وجوب الحفظ، وإن كان لكل منزلته ومكانته، وذلك على اعتبار أن تآليفهم هي شروح وتفسير لهما. فنصوص الوحي، مضافاً إليها شروح الأئمة، يشكل ذلك كله جماع العلم، والواجب هذا، الذي أدوه تجاه رسالة ربهم، يبلغ من الأهمية أن حفظ الله به النصوص من التحريف إذ بوضعهم قواعد لفهم النصوص، ثم بتفسيرهم لكتاب الله – تعالى – وشرحهم لسنة النبي ﷺ يكونون قد أدوا واجبين اثنين معاً: البيان، وقطع الطريق على التآويل الفاسدة، التي تظهر – بين الحين والآخر – من أهل الزيغ والضلال.

---

(١) انظر: السلفية وقضايا العصر، عبدالرحمن بن زيد الزنيدي، (ص ٣٢٣، ٣٢٦)، دار إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

ومن المعلوم قطعاً أنهم كانوا - رحمهم الله - أشد ما يكونون تحرجاً وخوفاً من أن يتكلم أحدهم بغير علم، ومن ثم فإن من المتيقن أنهم ما كتبوا ما كتبوه إلا بعد التدقيق والتثبت والتحقيق، والحرص على أن لا يزيد كلامهم عن المراد والمرضي من الله - تعالى - ولا ينقص[١].

وإذا سلمنا بهذه البديهة فإنه لابد من أن ننظر إلى ما هو أبعد من ذلك، فاللغة التي نزل بها القرآن لا يجوز أن نعدها تراثاً نأخذ منه وندع، لأنك إذا بدلت أو غيرت في لغة الوحي فقد غيرت بالضرورة في الوحي ذاته.

الثالثة: أن القول بأن إعادة قراءة التراث في الواقع من معوقات الإبداع الإنساني، دعوى مضللة وباطلة، بل العكس هو الصحيح، إذ إن إحياء هذا التراث وإيجاد الجسور بينه وبين الجيل الحاضر، والأجيال التالية يحقق معنى التواصل الإنساني في مسيرة الأمة ويجعل من نهضتنا بناء متماسكاً، ومتناسقاً ومتمازجاً، كل حلقة فيه تفضي لما يليها، وكل عطاء فيه ركيزة لما فوقه، ومثل هذا الترابط في بنية الأمة، بأفقه التاريخي، يجعلها مستعصية على شتى محاولات الاختراق الهدام. ويمنحها حصانة ذاتية، تحول بينها وبين أية عملية تسلل غريبة إلى كيانها فتفسد تواصله وتمزق روابطه.

ومما يوضح هذا ويؤكده أن من يقرأ لما كتبه ابن حزم مثلاً أو ابن خلدون[٢] يفاجأ بمعالجات رائعة ورؤى بعيدة لإشكاليات فكرية وعلمية مازالت

---

(١) انظر: أخطار على المراجع العلمية لأئمة السلف، عثمان عبدالقادر الصافي (ص ٣٥ - ٣٩)، دار الفاروق، الطائف، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٢) ابن خلدون: أبو زيد عبدالرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر الحضرمي، الإشبيلي المالكي، الفيلسوف، المؤرخ، العالم الاجتماعي البحاثة، أصله من إشبيلية، وولد ونشأ بتونس، ورحل إلى الأندلس وفاس ثم إلى مصر، من مصنفاته: "التاريخ الكبير"، و"شرح البردة"، توفي سنة ٨٠٨هـ.

انظر: شذرات الذهب (١٤٤/٩)، والأعلام (٣٣٠/٣).

ضبطه وسلامته من أسباب الفسق أو خوارم المروءة أو الاتهام بهوى وابتداع وقد وضع لها المحدثون شروطاً تحقق التأكد من حال الراوي وعدالته وضبطه.

ب – دراسة حال المروي وذلك بتلقي مرويات الراوي والأخذ عنه مع مراقبته في أدائه وكتابه، مع محاولة النظر فيه وتفحصه لينكشف التزوير أو السرقة أو ادعاء رؤية شيوخ لم يدركهم، أو الاضطراب في الحديث أو اختلاق الأكاذيب.

ومن هذا المنطلق اتجه النقاد إلى تقرير قواعد التحديث ودراسة ضروب التلقي وضروب الأداء، وبينوا أنواع الحديث وحكم كل نوع، كما اتجهوا إلى معرفة علل الأحاديث الظاهرة والخفية، والتي لها صلة بالسند أو المتن، أو لكليهما، وصنفوا مصنفات تشتمل على تراجم مختصرة أو وافية لحملة الحديث ورواته. وكذلك اتجه النقاد إلى تمييز الأحاديث وانتحال صحيحها وطرح سقيمها، بعد أن بينوا أنواعها وفرقوا بين هذه الأنواع فروقاً دقيقة جعلت كل نوع منها متميزاً عن غيره أدق تميز. وكانت لهم شروط في الرواة وشروط في المرويات وشروط في التحمل وشروط في الأداء. كما كانت لهم فروق في العبارات التي يؤدي بها المحدث ما رواه تبعاً لاختلاف حاله في التحمل.

وبهذا الطريق بذل النقاد من الوسع أقصاه، وتحملوا من الجهد منتهاه، وصبروا وصابروا على الكد والدأب، حتى استقام لأهل هذه الملة أمر حديث نبيهم على الوجه الذي تطمئن إليه قلوب أهل العلم. إن منهج نقد المحدثين كان منهجاً شاملاً دقيقاً لم يدع جانباً من جوانب الحديث سنداً ومتناً.

إلا أن من له عناية بالحديث النبوي وعلومه يعلم أن نقد السند أهم من نقد المتن، لأن فكرة الاعتماد على النظر في المتن وحده فكرة أثبتت التجربة أنها فكرة خاطئة، وأن نقد الأسانيد له اتصال وثيق بنقد المتن لأن إثبات ثقة الرواة وكونهم جديرين بالثقة ليس عملاً شكلياً سطحياً بل إنه مرتبط بالمتن ارتباطاً

قوياً؛ لأن توثيق الراوي لا يثبت بمجرد عدالته وصدقه بل لابد من اختبار مروياته بعرضها على روايات الثقات فإن وجدت رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرف حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً[1].

قال الشافعي – رحمه الله –: "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه"[2].

وبهذا تبين أن دراسة حال الراوي ومستواه الخلقي في الدرجة الأولى وأن نقد السند أهم من نقد المتن.

ثم إن أهمية نقد السند لا يعني أبداً أن المحدثين النقاد لم يراعوا العقل عند نقد الحديث، بل الواقع أنهم لم يخطوا خطوة في مسائل النقد إلا وكان العقل مسايراً لهم ومؤيداً لقواعدهم النقدية، فقد راعوا العقل عندما سمعوا الأحاديث وراعوه عندما حدثوا بها، وعندما حكموا على الرواة بالتوثيق أو التضعيف، وكذلك عندما حكموا على الأحاديث.

فعن السماع: قال الخطيب البغدادي: "باب في وجوب إطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث"[3].

ولقبول الخبر لا بد أن يكون الراوي وقت تحمل الحديث وسماعه مميزاً

(١) انظر: اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، محمد لقمان السلفي (ص ١١٨ – ١١٩)، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

(٢) الرسالة، الشافعي (ص ٣٩٩)، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) الكفاية في علم الرواية (ص ٦٠٢).

ضابطاً عالماً بما يسمعه، فالمتثبتون إذا سمعوا خبراً تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ولم يحفظوه. فإن حفظوه لم يحدثوا بها، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه وفي الراوي الذي عليه تبعته.

أما مراعاتهم للعقل عند التحديث: فإنه لا يجيز المحدثون رواية حديث ضعيف فضلاً عن الموضوع إلا ببيان ضعفه.

أما مراعاتهم للعقل عند الحكم على الرواة: فإنا نجد أنهم كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به فضلاً عن خبرين أو أكثر[١].

أما مراعاتهم للعقل عند الحكم على الأحاديث فقد أعطوه حقه، وهذا ما سيظهر - بحول الله وقوته - من خلال بيان اهتمام المحدثين بنقد المتن في الصفحات التالية.

وبعد هذه المقدمة في بيان أهمية نقد السند، ومراعاة المحدثين العقل عند نقد الحديث، نقف لبيان مدى عناية المحدثين بنقد المتن كما اعتنوا بنقد السند والتي يمكن الدلالة عليها بالأمور التالية[٢]:

أولاً: أن المحدثين عرفوا الحديث الصحيح بأنه: "ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، وسلم من الشذوذ[٣] والعلة[٤]".[٥]

---

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٦ - ٧).

(٢) انظر: اهتمام المحدثين بنقد الحديث (ص ٣١٨ وما بعدها) وانظر: مقاييس نقد المتون، مسفر الدميني (٥٣ - ٦١)، وموقف المدرسة العقلية من السنة النبوية (٢/٤٠٦)، والاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين (ص ٥٩٣).

(٣) الشذوذ: الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه.
انظر: تدريب الراوي (١/٢٣٢).

(٤) العلة: هي سبب غامض يقدح في الحديث مع ظهور السلامة منه، ومواطن العلة ثلاثة: السند أو المتن أو السند والمتن معاً.
تدريب الراوي (١/٢٥٢ - ٢٥٣).

(٥) انظر: تدريب الراوي (١/٦٣)، وانظر: تيسير مصطلح الحديث محمود الطحان (ص ٣٤)، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

فقولهم: "وسلم من شذوذ وعلة" راجع إلى نقد المتن، كما هو راجع إلى نقد السند؛ لأن الشذوذ قد يكون في السند، وقد يكون في المتن. وكذلك "العلة" فإن سلامة الحديث عنها تعود إلى المتن كما تعود إلى السند.

وأما العلة في المتن، فهي كذلك واقعة، وتظهر للجهابذة في هذا الفن ثم أن كلمة "العدالة" تشمل صفات في الراوي توجب تأكده من كون المتن صحيحاً غير معلول.

وهذا كله دليل على أن المحدثين نظروا في المتن كما نظروا في السند، والمحدثون قسموا "الحديث الحسن" إلى الحسن لذاته والحسن لغيره، وهما قسمان دون الصحيح في الدرجة.

وقد اشترطوا فيهما مثل الصحيح، أن يخلو من شذوذ وعلة وهما يوجدان في المتن كما يوجدان في السند، أي أنهما يحتفظان بدرجتهما بشرط خلوهما من الشذوذ والعلة.

ولذلك قال العلماء: إنه إذا قيل: هذا حسن الإسناد أو صحيح الإسناد فهو دون قولهم: حديث حسن صحيح، أو حديث حسن، وذلك لأنه قد يصح إسناد الحديث، أو يحسن، لاتصاله وثقة رواته وضبطه دون المتن لشذوذ فيه أو علة، ولا شك أن الإمام الناقد لا يعدل عن قوله "صحيح" إلى قوله: "صحيح الإسناد" إلا لأمر ما في المتن[1].

ثانياً: ومما يوضح عناية المحدثين بنقد السند والمتن أن الكثير من علوم الحديث لم تكن الدراسة فيها للإسناد فقط، بل كانت للإسناد والمتن، ومن ذلك:

(١) انظر: تدريب الراوي (١/ ١٦١).

الحديث المقلوب[١]، والمضطرب[٢]، والمدرج[٣]، والمصحف[٤]، وزيادة الثقة[٥].

بل إن بعض علوم الحديث تتعلق بدراسة المتن فقط، ومن ذلك غريب الحديث[٦]، وأسباب ورود الحديث[٧]، والناسخ والمنسوخ[٨]، ومختلف الحديث[٩].

ثالثاً: ومن الأمور التي تؤكد نقد المتون ومدى الاعتناء به أنه كان سابقاً على نقد الأسانيد حيث استعمل الصحابة هذا المقياس "فحص متون

---

(١) المقلوب: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه بتقديم أو تأخير ونحوه، تدريب الراوي (٢٩١/١ - ٢٩٣)، وانظر: تيسير مصطلح الحديث (ص ١٠٧).

(٢) المضطرب: هو الحديث الذي يروى على أشكال متعارضة متدافعة، مع عدم إمكان ترجيح أحدهما على الآخر. انظر: تدريب الراوي (٢٦٢/١)، تيسير مصطلح الحديث (ص ١١٢).

(٣) المدرج: هو الحديث الذي يطلع فيه على زيادة ليست منه. انظر: تدريب الراوي (٢٦٨/١).

(٤) المصحف: هو تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى، وخصه بعضهم بما وقع فيه تغيير حروف أو حروف بتغيير النقط. انظر: تدريب الراوي (١٩٣/٢)، وتيسير مصطلح الحديث (ص ١١٤).

(٥) زيادة الثقة: هو أن يروي الثقة حديثاً فيزيد فيه لفظة أو أكثر لم يروها غيره من الثقات الذين رووا الحديث نفسه. انظر: تدريب الراوي (٢٤٥/١، ٢٤٧).

(٦) غريب الحديث: علم يبين ما يخفى معناه من ألفاظ الحديث، وقد أكثر العلماء التصنيف فيه. انظر: تدريب الراوي (١٨٤/٢).

(٧) أسباب ورود الحديث: علم يعرف بمناسبات الأحاديث، وتبيين المتقدم منها من المتأخر، وتسهيل معرفة الناسخ من المنسوخ، وقد صنف فيه العلماء الكتب الكثيرة. انظر: أصول الحديث، محمد الخطيب (ص ٢٠٩)، دار الفكر – بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

(٨) الناسخ والمنسوخ: علم يبحث عن الأحاديث المتعارضة، التي يمكن التوفيق بينها، من حيث الحكم على بعضها بأنه ناسخ أو منسوخ. انظر: تدريب الراوي (١٨٩/٢ - ١٩٢).

(٩) مختلف الحديث: هو الحديث المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينهما. انظر: التقييد والإيضاح (ص ٢٨٥ – ٢٨٨)، توضيح الأفكار، الصنعاني (٤٢٣/٢ – ٤٢٦)، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بدون رقم الطبعة وتاريخها، وتيسير مصطلح الحديث (ص ٥٦).

الأحاديث" قبل الوقوف على الأسانيد، ولم يأت السؤال عن الأسانيد إلا بعد وقوع الفتنة، كما ذكر ابن سيرين بقوله: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[١].

وهذه بعض الأمثلة التي تدل على اهتمام الصحابة بنقد المتون.

حيث كانوا يردون بعض ما يروى لهم من الأحاديث لعدم اتفاق المروي مع ما يظن العالم منهم أنه من قواعد الدين.

وهذا ظاهر في قول عائشة – رضي الله عنها – : "أوينجس موتى المسلمين وما على رجل لو حمل عوداً"[٢].

وذلك عندما سمعت أبا هريرة يروي: "من غسل ميتاً اغتسل، ومن حمله توضأ"[٣].

وفي قول ابن عباس: "يا أبا هريرة، أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم؟ عندما سمعه يحدث عن رسول الله ﷺ بالوضوء مما مست النار ولو من ثور إقط"[٤].

وكذلك عندما روى عمر – رضي الله عنه – عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه"[٥].

---

(١) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي (٨٤/١).

(٢) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي (ص ١٢٢)، تحقيق سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الجنائز، من قال على غاسل الميت غسل (ح ١١١٥٣) (٤٧٠/٢).

(٤) رواه الترمذي في السنن، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مما غير النار (ح ٧٩)، (٨٤/١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (ح ٩٢٧) (٦٣٨/٢).

ردت عليه عائشة قائلة: "إنما قال النبي ﷺ في يهودية: إنها تعذب، وهم يبكون عليها"[١].

وقد توقف عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – عن قبول حديث أبي هريرة: "من تبع جنازة فله قيراط"[٢]. حتى سأل عائشة التي صدقت أبا هريرة فقبل الحديث. وقال: "لقد فرطنا في قراريط كثيرة"[٣].

ومن هذا الباب قول عمر: "لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لعلها حفظت أو نسيت"[٤].

وهو بهذا ينتقد حديث فاطمة بنت قيس: "طلقني زوجي ثلاثاً على عهد النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: "لا سكنى لك ولا نفقة"[٥].

والمقصود من هذه الأمثلة هو الاستدلال على أن الصحابة نظروا في المتون، وأن ردهم لبعض الأحاديث لم يتعد الاختلاف في فهم تلك الأحاديث، أو أن مدلول الحديث كان معمولاً به ثم نسخ بعد ذلك، ولم يبلغ راويه هذا النسخ فظل على العمل بروايته أو توقف الصحابي فيما لم يبلغه من الأحاديث حتى يتأكد من أنها صدرت من رسول الله ﷺ.

رابعاً: ومما يبطل القول بأن المحدثين اعتنوا بنقد السند دون المتن، أنه لا

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (ح ٢٧) (٦٤٣/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها (ح ٥٥) (٦٥٣/٢).

(٣) المرجع السابق نفس المعلومات.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الطلاق واللعان، باب ما جاء في المطلقة لا سكنى لها ولا نفقة (ح ١١٨٠) (٤٧٥/٣).

(٥) المرجع السابق نفس المعلومات.

تلازم عندهم بين صحة الإسناد وصحة المتن، والقاعدة التي اعتمدها المحدثون وعملوا بها هي: "ليس كل ما صح سنده صح متنه" ومن أقوال العلماء التي تؤكد هذه القاعدة، كلام ابن الصلاح[١] الذي يقول: "قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد، ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً"[٢].

وقال ابن القيم: "وقد عُلم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحته، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور، منها: صحة سنده وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم"[٣].

وقال الصنعاني[٤]: "اعلم أن من أساليب أهل الحديث، أن يحكموا بالصحة والحسن والضعف على الإسناد دون متن الحديث فيقولون: إسناد صحيح، دون حديث صحيح ونحو ذلك، أي حسن أو ضعيف؛ لأنه قد يصح الإسناد لثقة رجاله، ولا يصح الحديث لشذوذ أو علة.

والحاصل أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن، إذ قد يصح السند أو يحسن لاستجماع شرائطهما، ولا يصح المتن لشذوذ أو علة، وقد لا يصح السند

---

(١) ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي النصر النصري الشهرزوري الكردي الشرخاني، الإمام، الحافظ، تفقه على والده بشهرزود، له كتاب: "معرفة أنواع علم الحديث"، و"أدب المفتي والمستفتي". توفي سنة ٦٤٣هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/١٤٠). والأعلام (٤/٢٠٧).

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص ٥٨).

(٣) الفروسية، ابن القيم (ص ٢٤٥ – ٢٤٦)، تحقيق مشهور بن حسن، دار الأندلس، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٤) أبو إبراهيم محمد إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني الصنعاني، مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن يلقب "المؤيد بالله" أصيب بمحن كثيرة من الجهلاء والعوام. له نحو مئة مؤلف منها: "توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار"، و"سبل السلام"، توفي سنة ١١٨٢هـ.
انظر: الأعلام (٦/٢٦٣).

ويصح المتن من طريق أخرى "[١].

ومن أمثلة الأحاديث التي وصفت أسانيدها بالصحة، وردت لشذوذ في متونها أو علة:

منها: ما روى الخطيب البغدادي من حديث في فضل أبي بكر ثم عقب بقوله: " لا يثبت هذا الحديث، ورجال إسناده كلهم ثقات "[٢].

وروى الذهبي حديثاً وقال فيه: " وهو مع نظافة سنده منكراً جداً في نفسي منه شيء "[٣].

وروى الحاكم حديثاً بإسناد صحيح على شرط الشيخين وعقب عليه الذهبي بقوله: " هذا حديث منكر شاذ، أخاف أن يكون موضوعاً، وقد حيرني والله جودة سنده "[٤].

وعن حديث: " إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه ". قال ابن القيم: " وهذا وإن صحح بعض الناس سنده فالحس يشهد بوضعه "[٥].

ومن هذه الأقوال وغيرها كثير يتبين جلياً صحة هذا الأصل الذي أثبته المحدثون وهو أن صحة الإسناد لا يلزم منها صحة المتن، وعلى هذا تبطل هذه الشبهة. وإنما تثبت لو كان المحدثون إذا حكموا بصحة الإسناد حكموا بصحة المتن تبعاً لذلك فقط.

---

(١) توضيح الأفكار تنقيح الأنظار (١/٢٣٤).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/٣٦).

(٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي (٢/٢١٣)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) مستدرك الحاكم (١/٣١٧).

(٥) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن القيم (ص ٥١)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

خامساً: ومن البراهين الواضحة في إبطال هذه الشبهة أننا نجد المحدثين قد بذلوا جهوداً جبارة في نقد متون الأحاديث، وتمييز الصحيح من السقيم، وما تلك القواعد التي اعتمدوها لذلك إلا خير برهان على اهتمامهم وعنايتهم بنقد المتن، كما كان اهتمامهم بنقد السند.

ومن أبرز القواعد التي وضعت لنقد المتن:

- ألا يكون مخالفاً للقرآن أو صحيح السنة أو ما أجمع عليه من أمور الدين.
- ألا يكون مخالفاً للعقل السليم أو الحس والمشاهدة.
- ألا يكون مخالفاً للحقائق التاريخية المعروفة.
- ألا يكون ركيك اللفظ، بحيث لا يقوله فصيح فضلاً عن أفصح الفصحاء.
- ألا يكون ركيك المعنى، كأن يكون مشتملاً على محال أو مجازفات ومبالغات لا تصدر من عاقل.

وغيرها من القواعد المثبتة في كتب علوم الحديث، ومؤلفات أهل العلم الأجلاء[1].

أخيراً، لابد أن يُعلم أن نقد المتون ليس لكل من اشتهت نفسه وضع إشارات الوضع والضعف على أحاديث لم توافق هواه وعقله، فالأمر خطير جسيم، والمدَّعون كثير، يقول ابن القيم – رحمه الله تعالى – موضحاً أهل هذا الفن: "وإنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة الرسول ﷺ، وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه، ويدعو إليه ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من

---

(١) انظر: المنار المنيف، لابن القيم، الموضوعات لابن الجوزي، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس، العجلوني.

ملحة حتى اليوم، ومرهقة للعقل المعاصر، ومن منا لم يطَّلع على مجهودات فقهاء الإسلام وأصوليه فيهوله ذلك التنوع والعمق، والخصوبة في الفكر التشريعي الإسلامي، والذي مازال أكثره حياً حتى اليوم، وصالحاً للتعاطي مع مشكلات الواقع الإنساني الحاضر، بشهادة أهل الاختصاص الذين سجلوا ذلك صراحة في المؤتمرات الدولية، حتى أن بعض رجال القانون في أوروبا قد أسسوا جمعية شهيرة باسم: محمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة بوصفه رائداً لفقه القانون الدولي العام [١].

الرابعة: من الخطأ المطالبة بالتمسك الحرفي بكل التراث أو ممارسته ككل أو بالنظر إلى الماضي كله على أنه مقدس، إذ إن هذا القديم الذي ورثناه منه ما هو دين ومنه ما هو فن، ومنه ما هو قيم وأعراف، كما أن منه ما هو علم مدني عام مثل: الأبحاث والقواعد المتعلقة بعلم الفلك والحساب والهندسة، وعلوم البحار والجغرافيا، ونحو ذلك من العلوم والمعارف الدنيوية العامة، ومن ثم فلا يليق أن نضع في هذا القالب الفضفاض مصطلح "التراث" كل هذه الأبعاد والعلوم والمعاني المتباينة منهجياً وعملياً، أو نتحدث عنها بخطاب عام واحد.

وبمعنى آخر لا يمكن أن يتحدث عاقل راشد عن الجامع الصحيح للإمام البخاري، وكتاب الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني [٢] بوصفهما تراثاً، وبحيث يمكن التعامل معهما بالمنهج نفسه والمنطق نفسه والآليات نفسها [٣].

(١) انظر: الغارة على التراث الإسلامي، جمال سلطان (ص ١٢ – ١٣)، مركز الدراسات الإسلامية – بريطانيا، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

(٢) أبو الفرج الأصفهاني: أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد القرشي الأموي الأصفهاني، الكاتب الأخباري الشيعي، كان بصيراً بالأنساب وأيام العرب، له تصانيف عدة منها: "نسب عبد شمس، و"أيام العرب" توفي سنة ٣٥٦هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠١/١٦).

(٣) انظر: مقال تساؤلات مشروعة، جمال سلطان، مجلة البيان، العدد (١٣٧).

الخامسة: أنه إذا كان من المتوجب علينا المحافظة على ما ورثناه من أئمة الهدى، فإن مخلفات أئمة الضلال أيضاً لون من التراث يجب المحافظة عليه ضبطاً للأفكار والآراء، ولتنسب كل وجهة نظر إلى أهلها وذويها، وإن كان في موروثات أهل البدع والأهواء والضلال من زعماء الفكر، مفسدة فهي فتنة، لا يلومن من يقع فيها إلا نفسه، بيد أن تلك الموروثات ليست مفسدة محضاً، بل بحفظها مع الردود عليها من أئمة الهدى يتضح الحق ويحفظ، وههنا تنكشف أهمية الضوابط العلمية لغوية ومنطقية وشرعية وغيرها، وكله قعَّد له السلف القواعد، ورسموا الموازين، ووضعوا الأصول، ولنا في سلفنا أسوة حسنة، إذ إنهم لم يطمسوا مخلفات أهل الضلال، بل ناقشوها ونقدوها ونقضوا دعاواها ودحضوا شبهات أدلتها.

ودخلت تلك المناقشات ضمن التراث، وهي من بدائعه وروائعه، ودفع الله بمجادلتهم شر الفتن – ولايزال – لا كما يزعم محمد الغزالي من أنها مخلفات بالية وانتصار على الأشباح، وبذا يدخل حفظ كلام أهل الضلال ضمن وجوب المحافظة على التراث عامة، وذلك لارتباطه بردود السلف عليه ونقضهم وإبطالهم له[1].

الدعوى الثالثة:

أن المحدثين قد عنوا بالسند أكثر من عنايتهم بالمتن، فقد يكون السند مدلساً تدليساً متقناً فيقبلونه مع أن العقل والواقع يأبيانه.

الرد عليها:

إن نقد الحديث اعتمد على أمرين أساسيين:

أ – دراسة حال الراوي من حيث الوثوق والعدالة والضبط للتأكد من

(١) انظر: أخطار على المراجع العلمية (٩٥ – ٩٦) بتصرف يسير.

أصحابه.

فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه وما يجوز أن يخبر به وما لا يجوز، ما لا يعرفه غيره. وهذا شأن كل متبع مع متبوعه فإن للأخص به، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح: ما ليس لمن لا يكون كذلك. وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم، يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم والله أعلم"[1].

الدعوى الرابعة:

إن من يتسمّون بالسلفية كالحنابلة والوهابية[2] يتّسمون بعدة سمات هي:

(١) المنار المنيف (ص ٤٤).

(٢) تسمية دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب بـ (الوهابية) نسبة ألصقها به خصومه وهي في الأصل نسبة إلى الوهابية الرستمية التي لم يبق منها إلا اسمها في سجلات التاريخ، إذ نبش خصوم الدعوة في فتاوى العلماء حول الوهابية الرستمية فوجدوا دعوة أباضية، في شمال أفريقيا نشأت في القرن الثاني الهجري باسم "الوهابية" نسبة إلى عبدالوهاب بن عبدالرحمن بن رستم الخارجي الأباضي، ووجدوا من فتاوى علماء المغرب والأندلس المعاصرين لها ما يحقق غرضهم، ومن المفارقات العجيبة أنهم ينزلون تلك الفتاوى على دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله – ومنها فتوى مفتي الأندلس علي بن محمد اللخمي المتوفى سنة ٤٧٨هـ، وأما عبدالوهاب بن عبدالرحمن بن رستم فإنه توفي سنة ١٩٠هـ على ما ذكره الزركلي وقيل: ١٩٧هـ وقيل: ٢٠٥هـ بمدينة "تاهرت" بالشمال الإفريقي.

والملاحظ:

١ – أن دعوة ابن رستم لم تتجاوز الشمال الأفريقي، وأما دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب ففي الجزيرة العربية، ومن المعلوم بعد ما بين البلدين مع أن دعوة ابن رستم لم يرد لها ذكر في تاريخ جزيرة العرب، بل لم يذكرها المصنفون في الفرق كالشهرستاني وابن حزم، لانقراضها وضياعها.

٢ – أن الشيخ محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله – لا يوافق الخوارج الإباضية في مذهبهم، بل كانت دعوته تجديدية على منهج السلف الصالح.

٣ – أن تشويه صورة هذه الدعوة مرتبط بالاستعمار، ومما يبين ذلك أن الضابط البريطاني "سادلير" مبعوث الحكومة البريطانية في الهند قام برحلة من الهند إلى الرياض، ووقف على=

- حماسهم وتعصبهم وتعلقهم بشيخهم وإمامهم أحمد بن حنبل.
- تشددهم تبعاً لأئمتهم في الفتوى وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى عمدوا إلى حمل السيف لمحاربة المخالفين لهم باعتبار أنهم يحاربون البدع.
- أن الوهابية يتصفون بصفات الخوارج كالتكفير بالذنوب واستحلال الدماء.
- أن الوهابية إذا تمكنت من بلد قامت بهدم القباب والأبنية على القبور والأضرحة.

الرد عليها:

المستفيض عن الحنابلة وغيرهم من أهل السنة، أئمتهم وأتباعهم، مقت التعصب والغلو أياً كان، كما أن منهجهم أنهم يثنون على علمائهم ويقتدون بهم بحق، كما أمر الله ورسوله ﷺ، وليس هذا غلواً، أمّا ما قد يحدث من بعض علمائهم وبعض طلاب العلم فيهم أو عوامهم من غلو أو عصبية قد تخرج عن الحد الشرعي، فهو من الأخطاء الفردية، فيجب ألا تحسب هذه الأخطاء على منهجهم، أو على أهله بجملته، إنما تقاس الأمور بالمناهج والقواعد والأصول، وما عليه أهل العلم منهم ومن غيرهم، وترد إلى أدلة الكتاب والسنة.

=أطلال الدرعية في ١٣ أغسطس ١٨١٩م الموافق سنة ١٢٣٣هـ، ولحق بإبراهيم باشا، وأدركه في "أبيار علي" وهنأه على النصر وقال له: "مع سقوط الدرعية، وخروج عبدالله عنها يبدو أن جذور الوهابيين قد انطفأت، فقد عرفت من كل البدو الذين قابلتهم في نجد أنهم سنيون وأنهم يداومون على الصلاة المفروضة حتى في السفر الطويل وتحت أقسى الظروف".

٤ – يظن بعض الناس خطأً أن تسمية دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله تعالى – بالوهابية إنما هو نسبة إلى والده عبدالوهاب ولا يصح ذلك لأمرين:

أ – أن الذين سموها بذلك ذكروا فتاوى علماء المغرب في الوهابية الرستمية مما يدل على أنهم نسبوها إليها.

ب – أن والده لم يقم بهذه الدعوى، ولا شارك فيها، بل إن الشيخ لم يظهر دعوته إلا بعد وفاة والده. انظر: الدرر السنية (١/١٢٧ – ١٣٣).

كما أن غلو بعض المنتسبين للحنابلة في علمائهم جهلاً أو إفراطاً - فإنه إن حصل - فهو لا يصل إلى العبادة والتقديس واعتقاد العصمة، كما عند المبتدعة من الرافضة والمتصوفة ونحوهم، فالغلو والتقديس عند هؤلاء هو الأصل.

كما أن هذا الغلو والتقديس نادر جداً ليس عليه إلا الشاذ، وهو مردود أيضاً لا يقر عند جمهورهم فلا يحسب على المنهج والعموم. كما أن هذا لم يحدث من العلماء القدوة والأئمة الكبار وإذا حدث مثل هذا أنكروه ولم يقروه(١).

أما ما نسبه بعض العقلانيين إلى الإمام أحمد من التشدد في الفتوى فإن المدقق في مذهب الإمام أحمد يلحظ التيسير في الأحكام من العبادات والمعاملات. وشاهد كلامنا هذا أن مذهب الإمام أحمد قد تميز في "أبواب الطهارة" بالقول بطهارة بول وروث مأكول اللحم، ولولا هذا لضاق الأمر وكثر الحرج، لاسيما على الدائس والحالب.

وبالقول بالمسح على الجوربين لعامة أهل العصر على مدار العام.

وتميز مذهب الإمام أحمد بأن الأصل في العقود والشروط هو: "الصحة" وهذا يفتح حرية المتعاقدين في إبرام العقود والشروط، بناء على هذا الأصل وتستمر في التوسع ما لم تصادم نصّاً.

وتميز مذهبه في: أبواب الفراق من النكاح بأن "الخُلع" فسخ لا طلاق؛ لذا فلا ينقص به عدد الطلاق، وفي هذا تضييق لدائرة الفراق.

ومن مذهبه الحكم بالفسخ؛ لعدم النفقة والوطء وفي هذا إبعاد لمضارة النساء.

---

(١) انظر: حراسة العقيدة، ناصر العقل (ص ١٦٩ - ١٧٠) بتصرف، مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

وفي الوقف: جواز وقف الإنسان على نفسه مدة حياته، في إحدى الروايتين، وفي هذا توسيع لدائرة عمل البر والخير.

ومن نظر في كتب "المفردات" في المذهب رأى فيها من التيسير، ورفع الحرج مما يلتقي مع مقاصد الشريعة، ولا يناهض نصوصها الخير الكثير.

وفي هذا دفع للمهاترة العقلانية نحو مذهب الإمام أحمد، بنسبته ركوب الصعب والذلول في أصوله، وفروعه، والعدول عن التيسير ورفع الحرج[١].

واتهام العقلانيين لسلف الأمة كالإمام أحمد بن حنبل والإمام محمد بن عبدالوهاب – رحمهما الله تعالى – بالشدة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بسبب جهودهم في محاربة البدع التي ظهرت في زمانهم هو مسلك متوارث لأهل البدع والأهواء يوصي به بعضهم بعضاً، وقد جهل هؤلاء أو تجاهلوا أنه قد ثبت في النصوص القاطعة أن هذه الأمة كسائر الأمم السابقة ستفترق، وأنه سيبقى طائفة واحدة من ثلاث وسبعين على الحق[٢]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ﴾ [هود: ١١٨ – ١١٩]، وقال النبي ﷺ: "لتتبعن سنن من كان قبلكم"[٣]. وحذر النبي ﷺ من البدع والمحدثات والأهواء والافتراق[٤]، وأمر الله تعالى بالاعتصام بحبل الله، ونهى عن التفرق، فقال سبحانه: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقد استجاب السلف الصالح الصحابة والتابعون ومن تبعهم بإحسان – لأمر الله

(١) انظر: المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل، وتخريجات الأصحاب، بكر بن عبدالله أبو زيد (١٤٠/١ – ١٤١) بتصرف يسير، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

(٢) انظر: السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الشهادات، باب ما ترد به الشهادة (٢٠٨/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (ح ٣٤٥٥) (ص ٦٢٨).

(٤) انظر: مسند الإمام أحمد (١٢٦/٤).

تعالى وأمر رسوله ﷺ - وصدقوا خبره وأخذوا بوصيته، وقاموا بواجب النصيحة في نشر السنة والنهي عن البدعة والتحذير منها وحماية الأمة غوائلها، واستجابوا لأمر النبي ﷺ بقوله: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"[1].

فإن البدع أعظم المنكرات بعد الشرك، وجهود السلف في هذا الصدد مشهورة، إلا أن أهل الأهواء قديماً وحديثاً يضيقون ذرعاً بإنكار البدع والتصدي للمبتدعة، وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويجعلون ذلك حسب موازينهم التي تقوم على الأهواء من التضييق والتشدد، ويتهمون السلف الذين ينهون عن البدع والآثام ويحذرون منها ومن أهلها بالتكفير والتبديع ونحو ذلك، وكل ذلك من التلبيس والبهتان، فإن هذه أحكام شرعية يطلقها المجتهدون من العلماء الثقات على من يستحقها شرعاً، حسب اجتهادهم، وقد يخطئ الواحد منهم، لكن ليس ذلك من منهجهم، ولذلك فإن أهل الأهواء يتهمون السلف بالسب والشتم واللعن ونحو ذلك من هذا المنطلق، أي أنهم يسمون إطلاق الأحكام الشرعية من الكفر والبدعة والفسق ونحوها على من يستحقها شرعاً: شتماً ولعناً وسباً وهذا هو منهج أعداء الرسل في كل زمان.

مع العلم أن السب للكفر والشرك والبدع والأهواء والفسوق مشروع ومطلوب شرعاً بالضوابط الشرعية، وقد جاء ذلك في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فالنبي ﷺ كما كان يأمر بالتوحيد، كان كذلك ينهى عن الشرك ويذم عبادة الأصنام.

فالتشدد والغلظة في القول الذي يدعي العقلانيون أنه من سمات الحنابلة والوهابية – كما يسمونهم – في دعوتهم ليس تشدداً مذموماً حسب المعايير

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان (ح ٧٨) (١/ ٦٩).

الشرعية والعلمية، بل هو - إن وقع أحياناً - فهو نوع من الحزم والصلابة في الحق، والإسلام كما أنه دين الحق والرحمة واليسر، فهو كذلك لا يلغي مبدأ الحزم والصرامة في تثبيت الحق ورد الباطل، والوضع المتردي الذي كان في كل الجوانب لاسيما في جزيرة العرب اقتضى هذا المنهج الحازم[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "ولا ريب أن الألفاظ في المخاطبات تكون بحسب الحاجات، كالسلاح في المحاربات، فإذا كان عدو المسلمين في تحصنهم وتسلحهم على غير الصفة التي كان عليها فارس والروم، كان جهادهم بحسب ما توجبه الشريعة، التي مبناها على تحري ما هو أطوع، وللعبد أنفع "[٢].

ويقول الشيخ محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله تعالى – في بيان سبب تشدد السلف في معاداة أهل البدع أنهم "شددوا في ذلك لأمرين:

الأول: غلظ البدعة في الدين في نفسها، فهي عندهم أجلّ من الكبائر، ويعاملون أهلها بأغلظ مما يعاملون به أهل الكبائر، كما تجد في قلوب الناس أن الرافضي عندهم ولو كان عالماً عابداً أبغض وأشد ذنباً من السني المجاهر بالكبائر.

الثاني: أن البدع تجر إلى الردة الصريحة، كما وجد من كثير من أهل البدع "[٣].

ثم إن ما يدعيه بعض العقلانيين من أن بداءة البيئة وجفاف الصحاري التي نشأ بها هؤلاء العلماء كانت سبباً في شدتهم وغلظتهم ومحاربتهم للعقلانية – كما يزعمون – إنما هي دعوى تنتهي بصاحبها إلى الطعن في الرسالة، فلقد

---

(١) انظر: حراسة العقيدة (ص ١٠٩ – ١١٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/١٠٧).

(٣) مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد، محمد بن عبدالوهاب (ص ٥٠ – ٥١)، راجعه إسماعيل الأنصاري، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

اختار الله وادياً غير ذي زرع منطلقاً للرسالة، ولو كان جفاف الصحراء سيؤثر لما اختار سبحانه هذا المكان، ثم إن الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – قد نشأ في بيئة غير بدوية ولا صحراوية بل نشأ على ضفاف الأنهار، فإذا كانت الصحراء مؤثرة فلقد خلا منها الإمام أحمد – رحمه الله – وإذا كانت مؤثرة فهو طعن في الرسالة.

أما ما نسبه بعض العقلانيين إلى علماء الدعوة من أنهم يكفرون بالذنوب والمعاصي كشرب الدخان وسماع الأغاني، فقد أجاب الشيخ عبدالله ابن الإمام محمد بن عبدالوهاب عن هذه الفرية في الدرر السنية عندما سئل عن حكم التنباك وقول السائل:

"بلغنا أنكم أفتيتم فيه، بأنه من المسكرات واعتمدنا على قولكم فعارض بعض الواصلين من عندكم، فقالوا: من شرب منه بعدما تاب منه، فقد ارتد وحل دمه وماله.

فأجاب: من نسب إلينا القول بهذا، فقد كذب وافترى، بل من قال هذا القول استحق التعزير البليغ الذي يردعه وأمثاله، فإن هذا مخالف للكتاب والسنة، بل لو تاب منه ثم عاد إلى شربه لم يحكم بكفره وردته، ولو أصر على ذلك إذا لم يستحله، والتكفير بالذنوب مذهب الخوارج، الذين مرقوا من الإسلام، واستحلوا دماء المسلمين بالذنوب والمعاصي"[1].

نعم لقد حارب الإمامان أحمد بن حنبل، ومحمد بن عبدالوهاب – رحمهما الله تعالى – وكل أهل السنة بجزم وقوة كل البدع سواء التي ظهرت في زمن الإمام أحمد بن حنبل من القول بخلق القرآن وغير ذلك أو التي ظهرت في زمن الإمام محمد ابن عبدالوهاب من البناء على القبور والمشاهد وما يصاحب ذلك من الشركيات

(١) الدرر السنية (١٣٧/٦).

والتبرك البدعي وصرف أنواع العبادة لغير الله، وكل ذلك كان امتثالاً لأمر الله تعالى ووصية رسوله ﷺ، وليس ذلك المنهج مذهباً شخصياً ولا مسلكاً ينفردون به عن كوكبة علماء الدعوة في تاريخ البشرية، بل هو امتداد لمنهج الأنبياء عموماً ومنهج نبينا محمد ﷺ والسلف الصالح، إنه منهج الدين الذي قال الله فيه: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ﴾ [يوسف: ١٠٨] فكان الإمامان أحمد بن حنبل ومحمد بن عبدالوهاب – رحمهما الله تعالى – وأتباعهما على بصيرة من أمرهم سائرين على منهاج النبوة معتمدين على الله متوكلين عليه، دليلهم القرآن والسنة، وقدوتهم الرسول ﷺ وصحابته والسلف الصالح وأحوالهم وأقوالهم وكتبهم وسيرهم شاهدة بذلك بحمد الله.

ولقد كان من أعظم المفتريات التي أشاعها خصوم دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله تعالى – وتلقفها العقلانيون وغيرهم من الجاهلين بأصول الدعوة ومنهجها وواقعها اتهام إمامها وأتباعها بأنهم خوارج.

وألصقوا فيهم ما ورد من صفات الخوارج ونحوها، كالتكفير بالذنوب واستحلال الدماء، وهذه الدعوى من إحدى الكبر والبهتان العظيم، فإن الناظر لحقيقة الدعوة في عقيدتها ومنهجها وأحكامها ومعاملاتها وما كتبه علماؤها من المصنفات والرسائل والمحاورات والردود، وما كتبه عنها المنصفون والمحايدون من المسلمين وغير المسلمين يجد الحقيقة بينة جلية في أن الدعوة إمامها وعلماءها وأتباعها بريئون من مذهب الخوارج براءة الذئب من دم يوسف.

فهم – كما أسلفت – يمثلون أهل السنة والجماعة السلف الصالح، والمفارقة التامة تظهر بين علماء الدعوة في الجزيرة العربية والخوارج في أن

الخوارج يطعنون في علي – رضي الله عنه – ولا يعتدون بإمامته، وقد خرجوا عليه وعلى جماعة المسلمين، وأهل السنة ومنهم أتباع هذه الدعوة يترضون عن علي – رضي الله عنه – ويرونه رابع الخلفاء الراشدين، ولا يرون الخروج عليه ولا على غيره من أئمة المسلمين.

والخوارج يطعنون في كثير من الصحابة، كعثمان، وعلي، ومعاوية، وأبي موسى الأشعري، وعمرو بن العاص، وطلحة، والزبير – رضي الله عنهم – وغيرهم من خيار الصحابة، وأهل السنة ومنهم أتباع هذه الدعوة يوالون كل الصحابة ويترضون عنهم.

والخوارج يكفرون أهل الكبائر ويستحلون دماءهم، ويعتقدون خلودهم في النار إذا ماتوا على كبائرهم، وأهل السنة على خلاف ذلك، ومنهم أتباع هذه الدعوة.

والخوارج ينكرون الشفاعة والرؤية الثابتة بالنصوص القطعية، وأهل السنة ومنهم أتباع هذه الدعوة على خلاف ذلك(١).

ومن أقوال أئمة الدعوة حول مذهب الخوارج وردهم على من اتهمهم به، ما أجاب به أبناء الإمام محمد بن عبدالوهاب، وحمد بن ناصر بن معمر(٢)، عندما سُئلوا: هل عندكم أنه ما يلبث موحد في النار، أم لا؟

فأجابوا: " الذي نعتقده ديناً، ونرضاه لإخواننا المسلمين مذهباً، أن الله

---

(١) انظر: إسلامية لا وهابية، ناصر العقل (ص ٢٧٦ – ٢٧٧)، كنوز إشبيليا – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٢) حمد بن ناصر بن معمر: حمد بن ناصر بن عثمان بن حمد بن عبدالله بن محمد بن طوق بن سيف، ولد في مدينة العيينة وذلك وقت إمارة جده عثمان بن حمد بن معمر على العيينة وهو من أشهر أمرائها، والشيخ ناصر من رجال الدعوة الكبار، ومن علمائها الأجلاء. تتلمذ على يد الشيخ محمد بن عبدالوهاب، والشيخ حمد بن مانع، وعينه الإمام سعود رئيساً لقضاة مكة المكرمة. من مؤلفاته: "الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم بالسنة والكتاب". توفي سنة ١٢٢٥هـ.
انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (١٢١/٢).

– تبارك وتعالى – لا يخلد أحداً فيها من أهل التوحيد، كما تظاهرت عليه الأدلة من الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، قال الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية – رحمه الله –: تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأنه "يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه من الإيمان ما يزن شعيرة"[١].

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ ومن اتبعهم بإحسان، من سلف الأمة وأئمتها، ولا يخالف في ذلك إلا الخوارج والمعتزلة القائلون بتخليد أهل الكبائر في النار، والجواب عن الآيات التي احتجوا بها: تحتاج إلى بسط طويل"[٢].

وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن ابن الإمام محمد بن عبدالوهاب[٣]: "وأما أهل هذه الدعوة الإسلامية، التي أظهرها الله بنجد، وانتشرت واعترف بصحتها كثير من العلماء والعقلاء، وأدحض الله حجة من نازعهم بالشهادة، فهم بحمد الله أبعد الناس عن مشابهة الخوارج، وغيرهم من أهل البدع، ودينهم هو الحق يدعون إلى ما بعث الله به رسله، من إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، وينهون عن دعوة الأموات والغائبين، وطلب الشفاعة منهم".

وقال: "ولم يكفروا أحداً من الصحابة – رضي الله عنهم – بل أحبوهم ووالوهم، وأعرضوا عما شجر بينهم، وعلموا أن لهم حسنات عظيمة، يمحو الله

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه (ح ٤٤) (ص ١٥).

(٢) الدرر السنية (١/٩٩).

(٣) عبدالرحمن بن حسن: عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب، تربى في حجر جده، حيث قتل والده شهيداً في معركة غرابة، فحفظ القرآن ولازم دروس جده، وبعد وفاة جده أخذ العلم عن الشيخ عبدالله ابن الشيخ محمد والشيخ حمد بن ناصر بن معمر، تولى قضاء الدرعية ثم قضاء مكة، من مؤلفاته: "فتح المجيد" و"مختصر العقل والنقل" توفي سنة ١٢٨٥هـ.
انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (١/١٨٠).

بها السيئات، وتضاعف بها الحسنات"[١].

وما جاء في تحذيرهم من الخوارج ومن بدعهم ووجوب مخالفتهم نصوص أكثر من أن تحصر فلتراجع في مظانها[٢].

وما زعمه العقلانيون وغيرهم من خصوم الدعوة من أن الدعوة إذا تمكنت في بلد قامت بهدم القباب والأبنية على القبور والأضرحة فهذا حق، وهو عين الصواب، ويجب أن تمدح به ولا تذم، إذ إنه مقتضى الأدلة الشرعية والتي منها حديث علي – رضي الله عنه – الذي أخرجه الإمام أحمد في السنة ومسلم في صحيحه وغيرهما: "عن أبي الهياج الأسدي قال: قال علي – رضي الله عنه – : "ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته"[٣].

يقول الشيخ سليمان ابن الإمام محمد بن عبدالوهاب في درء شبه الخصوم في ذلك: "من نهى عن فعل ما تقدم – من الصلاة إلى القبور واتخاذ مساجد وإيقاد السرج عليها والذبح لها – وأمر بما أرسل الله به الرسل إلى سائر الأمم والعمل بالأحاديث النبوية والآيات القرآنية التي هي نص على توحيده خرّجوه وبدّعوه وكفروه ونسبوه إلينا وإن كان لا يعرفنا.

وما ذنبنا إلا أن أمرنا بما أمر الله به ورسوله، ونهينا عما نهى الله ورسوله، فبسبب ذلك عادونا وجلبوا بخيلهم ورجالهم ومدافعهم علينا، وعن حج بيت الله الحرام الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَـٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَـٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ

---

(١) الدرر السنية (٩/١٩٥ - ١٩٦).

(٢) انظر: المرجع السابق (٩/١٩٥ وما بعدها).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر (ح ٩٦٩) (٢/٦٦٦).

﴿أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥] صدونا ومنعونا، وهدي النبي ﷺ شعارنا واتباع سنته علماً علينا.

فهم بذلك يعابوننا ويوبخوننا ويسبوننا ويجاهدوننا وماذاك منهم علينا إلا اتباع الأهواء وعموم البلوى والطعن في الدين والعناد في اليقين ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَـٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ﴾ [سورة الجاثية: ٢٣]، وهم يفعلون المنكرات ويجعلونها قربات ونتيجتها صدقات زيادة على الشرك الأكبر في تلك المعتقدات.

وذلك كله موجود في حرم الله وغيره من الساحات.

وهل هذا كله إلا لفقد الإسلام وجهله والاستهانة به عند هؤلاء الخاص منهم والعام، حيث جعلوا المنكر ديناً ونتيجة حسنة يقيناً.

ولكن مصيبة فقد الدين تهوِّن ما هو فعل الظالمين المعاندين.

ومن يزعم أنا نكفر بمجردها فهو كاذب جائر، إنما نكفر بالشرك الذي لا يغفر، وهو دعاؤها ورجاؤها والاستغاثة بها وذبح القربان والنذر لها لتدفع سوءاً أو تجلب خيراً، أو تكون واسطة في ذلك.

نعم نحن نهدم القباب التي على القبور، ونأمر بهدمها كما هدم النبي ﷺ قبة اللات في الطائف، وأمر علي – رضي الله عنه – بهدمها وخفض القبور المشرفة مطلقاً وتسويتها، وقد أمر به وفعله الصحابة والتابعون والأئمة المجتهدون.

قال الشافعي في الأم: ورأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى على القبور[1]، ويؤيد الهدم قوله: (ولا قبراً مشرفاً إلا سويته)، وحديث جابر المتقدم ذكره الذي في صحيح مسلم؛ ولأنها أسست على معصية لنهيه، فبناء أسس على معصيته ومخالفته بناء غير محترم، وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً، وأولى من هدم مسجد الضرار المأمور بهدمه شرعاً، إذ المفسدة هنا أعظم حماية

---

(١) انظر: كتاب الأم (١/٢٧٧).

للتوحيد"[١].

أما دعوى الخصوم أن الدعوة لم تقتصر على الدعوة المجردة بل عمدت إلى حمل السيف لمحاربة المخالفين لها فواقع وحال الدعوة يكذب دعواهم، إذ إن الدعوة كانت في معظم الأحوال تسبق الغزوات ثم تكون مهمة الغزوات بعد ذلك لحماية أنصار الدعوة والراغبين في الدخول فيها.

لقد سلك الشيخ محمد بن عبدالوهاب في سبيل نشر دعوته عدة طرائق ووسائل يأتي (الجهاد والقتال) في آخرها، فسلك أساليب (الوعظ والتدريس والخطابة والرسائل والمناظرات وتأليف الكتب) ثم إذا لم تفد كل هذه الوسائل يأتي دور الجهاد والقتال حماية للدعوة ونشراً لها؛ لأن الدعوة لم تقم أصلاً على تكفير المسلمين الذين لا يوافقون على الإيمان بمبادئها كما يزعم أعداؤها، ولهذا يقول الشيخ محمد بن عبدالوهاب في إحدى رسائله: " وأما التكفير فأني أكفر من عرف دين الرسول، ثم بعد ما عرفه سبه ونهى الناس عنه، وعادى من فعله، فهذا هو الذي أكفره، وأكثر الأمة - ولله الحمد - ليسوا كذلك.

وأما القتال فلم نقاتل أحداً إلى اليوم إلا دون النفس والحرمة، وهم الذين أتونا في ديارنا ولا أبقوا ممكناً، ولكن قد نقاتل بعضهم على سبيل المقابلة (وجزاء سيئة سيئة مثلها) وكذلك من جاهر بسب دين الرسول بعد ما عرفه"[٢].

وأخيراً، فإن ما ذكرناه سابقاً في الذب عن بعض أهل السنة والجماعة من الحنابلة وأئمة الدعوة في الجزيرة العربية لا يعني أننا ندعي لهم العصمة من الزلل والخطأ، بل إن ادعاء ذلك يخالف منهجهم، وهو عقوق في حقهم، وقد يحدث

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريق الشيخ محمد ابن عبدالوهاب، سليمان بن محمد بن عبدالوهاب (ص ٢١٦)، دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٢)مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٤/ ٨).

من بعض أتباع الإمام أحمد بن حنبل والإمام محمد بن عبدالوهاب من العلماء ومن العامة زلات وأخطاء، وهذا من طبع البشر، إلا أن هذه الأخطاء والزلات ليست محسوبة على منهجهم، ذلك أن أفراد أهل السنة والجماعة بالجملة (من عامة، وعلماء، وولاة) قد يحدث من أحدهم أخطاء ومظالم وتجاوزات وبدع وزلات وقد يكون ذلك عن هوى أو اجتهاد خاطئ أو زلل، أو تأويل سائغ، أو غير سائغ من بعض من يحدث منهم ذلك. لكن من المعلوم بالضرورة أنه ليس على ذلك، فمنهجهم وعقيدتهم، وليس كلهم على ذلك بل العكس، فهم لا يجيزون ذلك، ولا يقرون الخطأ والزلة ولا يتابعون المخطئ، ولا يقتدون به في زلته. فالأصل عندهم الكتاب والسنة، (باعتماد الدليل ليس غير)، والأصل في أهل السنة جميعاً: الحق والعدل والخيرية والاستقامة، وما يقع من أفرادهم من الخروج على الحق ينكرونه ولا يقرونه، وهو قليل نادر - بحمد الله - وهو على غير منهجهم.

وهذا بخلاف أهل الأهواء فإن مناهجهم تقوم على الابتداع والظلم والعدوان والهوى، وقد يحدث منهم أو من بعض أفرادهم ما يوافق الحق والدليل، لكن الحق الذي يصدر عن أهل الأهواء - غالباً - يكون ملتبساً بالباطل، ولا ينفردون به عن أهل السنة، بل يكون عند أهل السنة من الحق والهدى ما ليس فيه[1].

الدعوى الخامسة:

أن أعلام الحركة السلفية والتي تتضح صورتها المعاصرة في شبه الجزيرة العربية البسيطة ورثت عن إمامها أحمد بن حنبل الوقوف عند النصوص بل وعند ظواهرها عندما رفضت إعمال الرأي أو الاجتهاد أو التأويل أو القياس حتى عندما

---

(١) انظر: حراسة العقيدة (ص ١٠٧ - ١٠٨).

تتعارض ظواهر هذه المأثورات ومضامينها مغفلين بمنهجهم النصوصي هذا مصالح الناس، فظلموا الإسلام حينما قدموه إلى الناس قوالب صخرية مقدسة.

الرد عليها:

أن صحة المنهج وسلامته لا يمكن أن يكون عند عاقل من الناس مذموماً، ولا يصح وصفه بالبساطة والسذاجة والظلم للإسلام وأهله، ومن أمارات سلامة المنهج احترام النصوص والوقوف عندها وهذا ما عُرف من منهج الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالى – والذي اشتهر بوقوفه عندها، وطلبه لها حتى اجتمع له من النصوص ما لم يجتمع لغيره، فكان إذا تكلم تكلم بها، وإذا أفتى أفتى بموجبها، وإذا سئل عن شيء أحال عليها، ولذلك قيل: إنه أتبع للسنة والأثر من غيره، وليس معنى هذا الطعن في أحد من الأئمة، أو تفرد الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – بالوقوف عند النصوص دون غيره من الأئمة، حاشاهم ذلك، فكلهم أصحاب فضل وعلم، وكلهم يقول للناس: إذا وجدتم قول رسول الله ﷺ فاضربوا بأقوالنا عرض الحائط، ولكن بعضهم توسع في مجال الرأي بعد أن قعَّد قواعداً وأصولاً صحيحة، وألحق القضايا الحادثة بها، ولم يتوسع في تتبع النصوص والآثار وأقوال الصحابة توسع أحمد - رحمه الله - في تتبعها.

وقد جعل ابن القيم – رحمه الله تعالى – الأصل الأول من أصول فتاوى الإمام أحمد بن حنبل: النصوص وقال إن أحمد إذا وجد النص أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى ما خالفه ولا من خالفه كائناً من كان[1].

ولقد كان لسلامة هذا المنهج الذي اتبعه الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - الأثر الذي لا يخفى في ظهور الإسلام وأهله ودحض من حاد عنه، إذ كان

---

(١) انظر: أعلام الموقعين (١/٢٩).

- رحمه الله تعالى - يطلب النصوص في مناقشاته ومناظراته في رده على الزنادقة[١] والجهمية[٢] فيما شكت فيه من متشابه القرآن، وتأولته على غير تأويله، فكان دائماً يطالبهم بالنصوص لتثبت ما ذكروا، فكان من أحسن مناظرتهم أن يقال: ائتونا بكتاب أو سنة حتى نجيبكم إلى ذلك، وإلا فلسنا نجيبكم إلى ما لم يدل عليه الكتاب والسنة[٣]. وكذلك أثناء محنته واستجوابه في مسألة القول بخلق القرآن كان يطالب بالنصوص من الكتاب والسنة التي تثبت ما زعموه حتى يسلم لها. فكان دائماً يقول: أعطوني نصاً من كتاب الله، أو سنة رسوله ﷺ، فقمع الله بتمسكه بنصوص الكتاب والسنة البدعة، وأظهر السنة، فجزاه الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

والحنابلة انطلاقاً من تقديمهم للنصوص، وكثرتها عندهم، وتتبعهم لها،

---

(١) الزنادقة: الزنديق هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وإن كان يصلي ويصوم ويحج ويقرأ القرآن، وسواء كان في باطنه يهودياً أو نصرانياً أو مشركاً وثنياً، وسواء كان معطلاً للصلاة والنبوة أو للنبوة فقط، أو لنبوة نبينا محمد ﷺ، والزنادقة طوائف، فمنهم الإباحية الذين يعتقدون إباحة المحرمات، كما يدعي غلاة الصوفية من أن الصوفي قد يبلغ حالة بينه وبين الله تسقط عنه الصلاة، وسائر الفرائض، وتحل له المحرمات، ومنهم الرافضة وغلاة الشيعة، الذين يظهرون الإسلام، ويبطنون الكفر، ومنهم الفلاسفة المنتسبون إلى الإسلام الذين أخذوا معتقد الفلاسفة اليونان القدماء المنكرين للخالق والأديان السماوية.

انظر: بغية المرتاد، ابن تيمية (ص ٣٣٨)، تحقق موسى بن سلمان الدويش، دار العلوم والحكمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

وانظر: الشيعة وأهل البيت، إحسان إلهي ظهير (ص ٩٥)، طبع إدارة ترجمان السنة، باكستان، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) الجهمية: أصحاب الجهم بن صفوان وهي من أوائل الفرق الكلامية التي عارضت النقل الصحيح بالشبه العقلية وعطلت أسماء الله - تعالى - وصفاته، وقد أصبح لقب الجهمية يطلق على الفرق الكلامية التي جاءت من بعدهم وتبنت أفكارهم، وعلى رأسها المعتزلة.

انظر: الملل والنحل (١/٧٣). ومقالات الإسلاميين (١/٣٣٨)، منهاج السنة النبوية (١/٣٠٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢٠/١٦٢).

متأثرين في ذلك بإمام المذهب أحمد بن حنبل – رحمه الله – يقولون: إن النصوص وافية بأكثر أحكام أفعال العباد، وقد تكلم ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في المسألة نفسها وذكر وفاء النصوص بأكثر أحكام أفعال العباد، وأن من أنكر ذلك فإنكاره راجع لعدم فهم للنصوص ومعانيها وشمولها، فإن الرسول ﷺ يتكلم بجوامع الكلم.

قال في جواب له في هذه المسألة: "الصواب الذي عليه جمهور أئمة المسلمين أن النصوص وافية بجمهور أحكام أفعال العباد، ومنهم من يقول: إنها وافية بجميع ذلك؛ وإنما أنكر ذلك من أنكره لأنه لم يفهم معاني النصوص العامة التي هي أقوال الله ورسوله وشمولها لأحكام أفعال العباد، وذلك أن الله بعث محمداً ﷺ بجوامع الكلم، فيتكلم بالكلمة الجامعة العامة التي هي قضية كلية وقاعدة عامة تتناول أنواعاً كثيرة، وتلك الأنواع تتناول أعياناً لا تحصى، فبهذا الوجه تكون النصوص محيطة بأحكام أفعال العباد"[1].

والمتتبع لنصوص الكتاب والسنة الكثيرة يعلم يقيناً أن الحق والخير والبيان فيما تركه ﷺ لأمته من كتاب الله وسنته، ولذلك كان الإمام أحمد – رحمه الله – شديد التقيد بالنصوص والتتبع للآثار، ولم يكن – رحمه الله – يلتفت إلى غيرها عند وجودها، بل كان يُهدر مخالفة النص مهما كانت وممن كانت، وحينما يجد النص الصريح يطمئن قلبه، ولا يتأثر بأقوال الرجال في المسألة؛ لأن مرد الاستنباط وأصله ما صدر عن رسول الله ﷺ، وقد أمر الله المسلمين عند التنازع بالرد إلى كتابه، وإلى سنة رسوله ﷺ، وقال ﷺ: "لقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً: كتاب الله وسنتي"[2].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٨٠).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١٤٤).

وهذا ليس مذهب أحمد وحده، بل معه جمهور الأئمة، فلا رأي لأحد بجانب كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وهذا له دلائل كثيرة في كلام سلف هذه الأمة، فلم يكونوا يلجؤون للرأي إلا عند فقدان النصوص، وليس المراد منع الاجتهاد في فهم النصوص وتطبيقها، فإن ذلك مطلوب وواجب على العلماء، ولكن المراد أنه لا يركن إلى الرأي والاجتهاد في إيجاد حكم نص الشارع عليه، فالنص مقدم، والاجتهاد ساقط.

وقد ذكر ابن القيم – رحمه الله – أن العلماء قد أجمعوا على سقوط الاجتهاد عند ظهور النص، وعلى حرمة الإفتاء، والحكم في دين الله بما يخالف النصوص، واستدل لذلك من القرآن ومن السنة بأدلة كثيرة، ونقل عن الصحابة والتابعين صوراً متعددة في رجوعهم عن قضاياهم وفتاواهم إلى ما قضى به رسول الله ﷺ، وسَنَّه بعد اطلاعهم عليه[1].

والإمام أحمد – رحمه الله تعالى – إذا لم يكن في المسألة نص، فإنه يجتهد رأيه، ولا يجزم بإصابة الحق، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : "وأحمد يفرق في هذا الباب، فإذا كان في المسألة حديث صحيح لا معارض له كان من أخذ بحديث ضعيف أو قول بعض الصحابة مخطئاً، وإذا كان حديثان صحيحان نظر في الراجح فأخذ به، ولا يقول لمن أخذ بالآخر إنه مخطيء، وإذا لم يكن فيها نص اجتهد فيها برأيه، قال: ولا أدري أصبت الحق أم أخطأته"[2].

والإمام أحمد – رحمه الله تعالى – نُقل عنه أن لا يقتصر على ظواهر القرآن دون السنة، ولا على ظواهر السنة عموماً دون جمع الأدلة وبيان ما يفسرها، ولذلك رد على من اتبع الظاهر، وإن خالف السنة والأثر، ولكنه أيضاً

(١) انظر: أعلام الموقعين (١/٥١ – ٨٧)، (٢/١٦٠ – ١٧٢)، وانظر: أصول مذهب الإمام أحمد، عبدالله التركي (ص ١١١)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/٢٥).

لا يجيز الوقف في الظواهر وعدم العمل بمقتضاها حتى يوجد دليل عليها، بل على المتأول أن يبحث عن تفسير الظواهر، فإن لم يجد معارضاً عمل بها[١].

والإمام أحمد – رحمه الله تعالى – كما أنه يقف عند ظاهر النص ويعمل به ما لم يجد دليلاً يصرف الظاهر، فإنه أيضاً لا يخرج النصوص عن ظاهرها لتأويلات فاسدة، بل لابد أن يكون الدليل الصارف عن الظاهر صحيحاً، فيقول بالتأويل[٢]، ويصرف اللفظ عن ظاهره حينما يوجد دليل صحيح يوجب الصرف، سواء كان قرينة، أو ظاهراً آخر، أو قياساً، أو غير ذلك[٣].

قال ابن القيم – رحمه الله تعالى –: في فوائد تتعلق بالإفتاء: إذا سئل عن تفسير آية من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، فليس له أن يخرجها عن ظاهرها بوجوه التأويلات الفاسدة لموافقة نحلته وهواه، ومن فعل ذلك استحق المنع من الإفتاء والحجر عليه، وهذا الذي ذكرناه، هو الذي صرح به أئمة الإسلام قديماً وحديثاً، ثم نقل في ذلك نقولاً كثيرة عن الشافعي والغزالي ومالك والبيهقي وغيرهم[٤].

أما المصلحة والتي يعيب أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر عدم مراعاة الحنابلة لها عند الفتوى ووقوفهم فقط عند النصوص.

فمن المعلوم أن علماء الأصول قد قسموا المصالح إلى ثلاثة أقسام:

---

(١) انظر: المسودة في أصول الفقه، أبو البركات ابن تيمية (ص ١٢ – ١٣)، مطبعة المدني – القاهرة، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) التأويل الصحيح عند الحنابلة هو: حمل ظاهر على محتمل مرجوح بدليل يصيره راجحاً. انظر: روضة الناظر (٢/٣٤).

(٣) انظر: نزهة الخاطر العاطر، عبدالقادر بدران الرومي، (٢/٣٤)، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

(٤) انظر: أعلام الموقعين (٤/٢٤٥ – ٢٥٥).

١ – ما شهد الشرع باعتبارها.

٢ – ما شهد الشرع بإلغائها.

٣ – ما لم يشهد لها الشرع باعتبار ولا بإلغاء بدليل معين، وكانت في الأمور التي يدرك العقل معناها، وهذا القسم هو ما يسمى بالمصالح المرسلة. وهو الذي اختلف العلماء في صلاحيته لترتيب الأحكام عليه[1].

وبناء على هذا التقسيم فإنه لا مجال للقول بالمصالح عند وجود النصوص إطلاقاً. والعلماء - سواء الحنابلة أم غيرهم - لم يذكر أحد منهم أن المصلحة تُقدم على النص، أو تساويه، أو تأتي بعده في ترتيب الأدلة، بل كلهم يقولون: إن المصلحة الحقيقية فيما جاءت به النصوص، والنصوص أجلّ عند المحققين من علماء الأمة من أن يقدّموا عليها ما يرونه مصلحة.

والإمام أحمد والحنابلة عموماً لا يهدرون المصالح في فتاواهم ودراساتهم ولكن مادامت مصالح شهد لها الشرع بعمومات، أو قواعد كلية، وأصول عامة، أو اعتبر جنسها، فهي في الواقع غير مستقلة ببناء الأحكام عليها.

فابن القيم حينما عد أصول فتاوى الإمام أحمد – رحمه الله – لم يذكر المصالح المرسلة منها، ولكننا حينما نقرأ في كثير من كتبه نجده يذكر المصالح، وأن الشريعة جاءت لتحقيقها، وهو من مجتهدي الحنابلة وأئمتهم. ومن كلامه في ذلك: "الشريعة مبناها وأساسها الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ومصالح كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها"[2].

وقوله: "فأي طريقة استخرج بها العدل والقسط فهي من الدين، ليست

---

(١) انظر: روضة الناظر مع شرحها (٤١٢/١).

(٢) أعلام الموقعين (٣/٣).

مخالفة له"(١).

فابن القيم مع إغفاله المصالح المرسلة عند ذكره لأصول فتاوى أحمد مع أنه يستند إليها كثيراً، إلا أنه يرى أن المصالح الملائمة تدخل في باب القياس بمعناه الواسع، وهي موجودة في فتاوى الإمام أحمد كثيراً(٢).

ونجد مثل ذلك في كتابات ابن تيمية - رحمه الله - ومن ذلك قوله: "لا تهمل مصلحة قط، بل الله - تعالى - قد أكمل لنا الدين وأتم نعمته، فما من شيء يقرب إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبي ﷺ وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، لكن ما اعتقده العقل مصلحة، وإن كان الشرع لم يرد به فأحد الأمرين لازم له، إما أن الشرع دل عليه من حيث لم يعلم هذا الناظر أو أنه ليس بمصلحة، وإن اعتقده مصلحة؛ لأن المصلحة هي المنفعة الحاصلة أو الغالبة، وكثيراً ما يتوهم الناس أن الشيء ينفع في الدين والدنيا ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمضرة، كما قال تعالى في الخمر والميسر: ﴿ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩]"(٣).

ويذكر - رحمه الله - كثيراً في إجاباته وكتاباته بأن الله بعث الرسل بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها(٤).

وحينما تكلم على طرق الأحكام الشرعية ذكر المصالح المرسلة فقال: "المصالح المرسلة هي أن يرى المجتهد أن هذا الفعل يجلب منفعة راجحة، وليس في الشرع ما ينفيه، فهذا الطريق فيها خلاف مشهور... ثم قال: وهذا فصل

---

(١) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن القيم (ص ١٤)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) انظر: أصول مذهب الإمام أحمد (ص ٤٧٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/٣٤٤ - ٣٤٥).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/٩٦).

عظيم ينبغي الاهتمام به، فإن من جهته حصل في الدين اضطراب عظيم، وكثير من الأمراء والعلماء والعباد رأوا مصالح، فاستعملوها بناء على هذا الأصل. وقد يكون منها ما هو محظور في الشرع ولم يعلموه، وربما قدم على المصالح المرسلة كلاماً بخلاف النصوص، وكثير منهم من أهمل مصالح يجب اعتبارها شرعاً بناء على أن الشرع لم يرد بها، ففوت واجبات ومستحبات أو وقع في محظورات، ومكروهات، وقد يكون الشرع ورد بذلك ولم يعلمه"[١].

والذي يبدو من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية هذا، أنه ينكر أن تكون المصلحة من طرق الأحكام المستقلة، أو أن يُستند إليها مع وجود نصوص في المسألة، كما هو واضح من قوله: وكثير من الأمراء والعلماء والعباد رأوا مصالح، فاستعملوها بناء على هذا الأصل، وقد يكون منها ما هو محظور في الشرع، ولم يعلموه، وربما قدم على المصالح المرسلة كلاماً بخلاف النصوص... إلخ[٢].

ومما تقدم يتبين: أن اعتبار المصالح لدى الحنابلة وغيرهم تقوم على شروط منها أن لا تكون فيما نص عليه، ولا يعارض التشريع بها نصاً ولا إجماعاً ولا يلجأ إليها إلا عند فقد النصوص، وأن تستند إلى كليات الشرع وعموماته، وألا يكون للأهواء والشهوات فيها مدخل، كل هذا يستند إليه في الحكم وليس مجرد ما يراه العقل مصلحة فقط، والذي كان يخشاه الحنابلة وغيرهم من التوسع في المصالح المرسلة، هي من أن تكون مدخلاً للأهواء والرغبات، ومبرراً للتهاون في تحكيم شريعة الله في كل أمر، والتي قد جاءت كاملة شاملة خالدة، يقول تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/٣٤٢ – ٣٤٣).

(٢) انظر: أصول مذهب الإمام أحمد (ص ٤٧٤ – ٤٧٥).

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

قال ابن دقيق العيد[١] – رحمه الله – : "لست أنكر على من اعتبر المصالح، لكن الاسترسال فيها، وتحقيقها محتاج إلى نظر سديد، وربما يخرج عن الحد"[٢].

وتقدم قول ابن تيمية: "وهذا فصل عظيم ينبغي الاهتمام به، فإن من جهته حصل في الدين اضطراب عظيم"[٣].

وأخيراً، فإن تحديد ما هو مصلحة أو مفسدة لا يترك للبشر، فهم لا يستيطعون تحديد ذلك استقلالاً دون سند من شرع الله، ولو قلنا: إن البشر يستطيعون تحديد المفاسد، ثم يبنون الأحكام عليها، وتكون تشريعاً في حقهم، لأجزنا لهم وضع التشريعات، ثم إن جميع المسلمين متفقون على أن الشريعة لم تهمل مصلحة قط لكن قد لا ينص عليها بعينها، والقول: بأن هناك مصالح أغفلتها الشريعة طعن في كمالها وشمولها وعمومها. وقد دلت الأدلة القاطعة على إكمال الله الدين لنا، وحفظه من التغير والتبديل[٤].

وعليه: فإذا كان جنس المصلحة قد اعتبره الشارع، جاز بناء الحكم عليها إذا لم يوجد أي دليل آخر مقدم عليها.

---

(١) ابن دقيق العيد: محمد بن علي بن وهب بن مطيع، تقي الدين القشيري، قاضي، من أكابر العلماء بالأصول، مجتهد، من مصنفاته: "إحكام الأحكام"، "الإلمام في الحديث"، توفي سنة ٧٠٢هـ.

انظر: شذرات الذهب (٦/٥)، والأعلام (٦/٢٨٣).

(٢) إرشاد الفحول إلى تحقق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني (ص ٢١٣)، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) مجموع الفتاوى (١١/٣٤٣).

(٤) انظر: أصول مذهب الإمام أحمد (ص ٤٨١).

ولا يجوز لمسلم أن يتصرف في تشريع، ما لم يجعل الله له ذلك الحق، وكثير من الأمور المبنية على المصالح، كالسياسة الشرعية، والولايات العامة والخاصة، والأنظمة كل هذه قد أعطى الله أصحابها حقوقاً يتصرفون في دائرتها، وإن لم ينص على جزئيات التصرف[١].

الدعوى السادسة:

أن الحنابلة ومنهم ابن تيمية قد أحدثوا أموراً على مذهب السلف ونسبوا إليهم ما لم يقولوه ولم يعتقدوه في صفات الله فقالوا بالتشبيه والتجسيم والتفويض، وكذلك تشددوا في مسألة التوسل بالأنبياء والموتى، وزعموا أنها شرك، حتى أن خلفاءهم الوهابيين سووا أضرحة الصحابة الكرام بالأرض، ولقد تصدى لهم العلماء وردوا عليهم الحجة بالحجة وبخاصة في مسألة التوسل والصفات ومنهم الفقيه الحنبلي ابن الجوزي الذي نفى أن يكون ذلك مذهب السلف في الصفات.

الرد عليها:

أن هذه الدعوى تنطوي على افتراءات واتهامات قد برأ الله منها الحنابلة وغيرهم من أهل السنة والجماعة.

فاتهام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - واتهام الحنابلة معهم بأنهم نسبوا إلى السلف ما لم يقولوه ولم يعتقدوه في صفات الله - تعالى - اتهام ظاهر البطلان، فإن ما قاله الحنابلة وقاله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمهم الله تعالى - موجود في كلام الأئمة الأربعة وغيرهم وفي كتبهم، وقد نقل ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، وعزاه إلى مصادره من كتبهم التي يوجد غالبها في أيدي الناس

---

(١) انظر: المرجع السابق، نفس الصفحة.

اليوم[١].

وشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – يقرر في سائر كتبه أن مذهب السلف وهو المذهب الذي يعتقده ويدين الله به، وكل مريد للحق يعتقده ويدين به: أن نصوص الصفات تُجرى على حسب ظواهرها، وتفسر بمعناها الذي تدل عليها ألفاظها، من غير تأويل ولا تحريف، وأما كيفيتها فيجب تفويضها إلى الله سبحانه؛ لأنه لا يعلمها إلا هو.

وهذا هو الذي يقرره علماء السلف في كتبهم، وفيما يروى عنهم بالأسانيد الصحيحة: أن المعنى معلوم والكيف مجهول في كل الصفات.

فالتفويض إنما هو للكيفية، وأما المعاني فهي معلومة مفسرة لا تفويض فيها ولا غموض.

ولا يلزم من إثبات صفات الله بالمعاني التي دلت عليها النصوص تشبيه الله بخلقه؛ لأن لله صفات تخصه وتليق به، وللمخلوقين صفات تخصهم وتليق بهم، ولا يلزم من الاشتراك في المعنى الكلي الموجود في الأذهان بين صفات الله وصفات خلقه الاشتراك في الحقيقة والكيفية الخارجية.

وقد أثبت الله لنفسه تلك الصفات، ونفى عن نفسه المماثلة والمشابهة للمخلوقات، فقال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] .

فأثبت له السمع والبصر، ونفى عنه أن يماثله شيء.

فدل على أن إثبات الصفات لا يلزم منه التشبيه، كما يقوله أبو زهرة[٢].

والذي لم يذكر دليلاً على ذلك؛ إلا ما نقله من كلام الإمام ابن الجوزي.

---

(١) انظر: على سبيل المثال ما ذكره عنهم في الرسالة الحموية (ص ٣٠٣ – ٣٥١) دراسة وتحقيق محمد عبدالمحسن التويجري، دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

(٢) انظر: البيان لأخطاء بعض الكتّاب، صالح بن فوزان الفوزان (ص ١٦٣ – ١٦٧)، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ – ١٩٩٣م.

وكلام الإمام ابن الجوزي لا يحتج به إذ إنه رغم جهوده – رحمه الله – في خدمة مذهب السلف إلا أنه خالف مذهبهم في الصفات، حيث يميل إلى التفويض.

أما منع التوسل بالموتى والذي قال به ابن تيمية – رحمه الله تعالى – فإنه قد وافق في قوله هذا إجماع المسلمين، فلم يخالفه واحد منهم، ونعني بالمسلمين: أهل السنة والجماعة، من الصحابة والتابعين والقرون المفضلة ومن تبعهم بإحسان، وإنما خالفه بعض من جاء بعدهم من المخرِّفين والقبوريين، وهؤلاء لا يعتد بخلافهم، وليسوا جمهور المسلمين، ولقد سبق بيان الحق في تلك المسألة وما عليه جمهور المسلمين، وأن ما نبز به العقلانيون الحنابلة وأئمة الدعوة في شبه الجزيرة العربية من هدم الأضرحة إنما هو من فضائلهم وإن عده هؤلاء العقلانيون من معايبهم، لأنهم ينفذون بذلك وصية رسول الله ﷺ بقوله لعلي – رضي الله عنه –: "لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته"[١].

فأي عيب في ذلك إذا أزالوا مظاهر الوثنية، وعملوا بالسنة النبوية؟! [٢]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: البيان لأخطاء بعض الكُتَّاب (ص ١٦٥).

الفصل الرابع

موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر

من أهل البراء ونقده

المبحث الأول : موقفهم من عموم الكفار.

المطلب الأول : الموقف الاعتقادي.

المطلب الثاني : الموقف العملي.

المبحث الثاني : موقفهم من أهل الأهواء والبدع.

المطلب الأول : الموقف الاعتقادي.

المطلب الثاني : الموقف العملي

الفصل الرابع

موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من أهل البراء ونقده

المبحث الأول

موقفهم من عموم الكفار

إن البراء عقيدة وعبادة، عقيدة يعتقدها المسلم في قلبه، وعبادة يشعر بها في قلبه وتظهر في جوارحه.

فالبراء بركنيه [البغض والمباعدة] جمع بين أعمال القلب وأعمال الجوارح، جمع بين الجانب الاعتقادي وبين الجانب العملي التطبيقي.

ولقد زخرت نصوص الكتاب والسنة ببيان صور البراء بشقيه الاعتقادي والعملي، نقلها لنا آخر سلف هذه الأمة عن أولها بلا تحريف ولا تبديل حتى ظهر في هذه الأزمنة الأخيرة أدعياء العقلانية، فحرفوا وبدلوا تلك العقيدة الراسخة بشقيها الاعتقادي والعملي وتبنوا مواقف اعتقادية وعملية منحرفة تجاه من يجب لهم البراء من الكفار وأهل البدع، وفي هذا المبحث أسلط الضوء على مواقفهم الاعتقادية والعملية نحو الكفار عموماً مع الرد والنقض على نحو ما سيظهر في الصفحات التالية.

المطلب الأول: الموقف الاعتقادي

ويتمثل بالتالي:

أولاً: محبتهم ومودتهم:

إن من لوازم موالاة الله – تعالى – محبته – سبحانه – ومحبة الله – تعالى – لها علامة تدل على صدقها، وقد ذكرها الله – تعالى – بقوله: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١].

فمتابعة الرسول ﷺ هي الكاشفة عن حقيقة هذه المحبة التي يستلزم منها موافقة الله - سبحانه وتعالى - في محابه ومساخطه.

يقول الشيخ حافظ الحكمي[١] في بيان ذلك: " وعلامة حب العبد ربه تقديم محابه وإن خالفت هواه، وبغض ما يبغض ربه وإن مال إليه هواه، وموالاة من والى الله ورسوله ومعاداة من عاداهما، واتباع رسوله ﷺ واقتفاء أثره وقبول هداه، وكل هذه العلامات شروط في المحبة لا يتصور وجود المحبة مع عدم شرط منها "[٢].

وعلى هذا، فإن مما يبغض الله - تعالى - ويمقته الشرك وأهله، وعليه فإن لازم حب الله بغض الكفار، وكل ولي للشيطان، وعدم مودتهم.

---

(١) حافظ الحكمي: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي، أحد علماء المملكة العربية السعودية، تتلمذ على يد الشيخ عبدالله القرعاوي، ونذر نفسه للدعوة إلى الدين القويم، وتصحيح العقيدة الإسلامية، ومحاربة ما فشى في المجتمع خاصة في جنوب المملكة من اعتقادات فاسدة وخرافات، له مصنفات عديدة منها: " معارج القبول "، و"أعلام السنة المنشورة "، توفي سنة ١٣٧٧هـ. ولم يتجاوز عمره خمساً وثلاثين سنة.

انظر: مقدمة كتاب معارج القبول، إعداد أحمد حافظ الحكمي.

(٢) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي (١/٣٨٣)، قدم له أحمد ابن حافظ الحكمي، المطبعة السلفية – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.

وهذا أصل جاءت الشريعة بتقريره، واعتنى علماء الأمة بتبيينه، إذ هو صورة من صور البراء من هؤلاء الكفار مما لا يستقيم للمسلم إسلام إلا بتحقيقه.

ومن ثم، فإن الإخلال بهذا الوصف – وهو بغض الكافر وعدم مودته – مضاد لولاء المسلم لربه، مضعف لدعواه أنه محب لمولاه، مناف لتحقيق كلمة التوحيد لا إله إلا الله، يوضح ذلك تلك النصوص المتكاثرة التي جاءت بها الشريعة مقررة هذه الحقيقة وهي أن المسلم لكي يستقيم له إسلامه لابد له من كره الكافر ومقته، وقد سبق كثير منها في مبحث سابق مما يغني عن إعادته هنا[1].

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية التضاد بين موادة أعداء الله – عز وجل – والمحبة التامة في قوله: " ... وأما موادة عدوه فإنها تنافي المحبة، قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فأخبر أن المؤمن الذي لابد أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، كما في الحديث المتفق عليه: "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين"[2]. لا تجده مواداً لمن حاد الله ورسوله، فإن هذا جمع بين ضدين لا يجتمعان، ومحبوب لله ومحبوب معاديه لا يجتمعان... وهذا الذي ذكرناه أمر يجده الإنسان من نفسه ويحسه: أنه إذا أحب الشيء لم يحب ضده، بل يبغضه فلا يتصور اجتماع إرادتين تامتين للضدين، لكن قد يكون في القلب نوع محبة وإرادة لشيء، ونوع محبة وإرادة

---

(١) انظر التمهيد (ص ٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (ح ١٥) (ص ١٠).

لضده، فهذا كثير، بل هو غالب على بني آدم، لكن لا يكون واحد منهما تاماً"[١].

ويقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن مبيناً التلازم بين محبة الله – تعالى – وبغض ما يبغضه: "فمن أحب الله – تعالى – أحب فيه ووالى أولياءه وعادى أهل معصيته، وأبغضهم، وجاهد أعداءه، ونصر أنصاره، وكلما قويت محبة العبد لله في قلبه قويت هذه الأعمال المترتبة عليها، وبكمالها يكمل توحيد العبد ويكون ضعفها على قدر ضعف محبة العبد لربه، فمقل، ومستكثر، ومحروم"[٢].

إذاً لابد من وجود البغضاء، في علاقة المسلم بالكافر، والإخلال بذلك وقوع في موالاتهم، وخروج عن جادة الحق.

يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن: "اعلم – أيها المنصف – أن دين الله القويم، وصراطه المستقيم إنما يتبين بمعرفة ثلاثة أمور، هي مدار دين الإسلام، وبها يتم العمل بأدلة الشريعة والأحكام، ومتى اختلطت وتلاشت وقع الخلل في النظام:

الأمر الأول: أن تعلم أن أصل دين الإسلام وأساسه، وعماد الدين وأساسه هو توحيد الله الذي بعث به المرسلين، وأنزل به كتابه المحكم المبين.

ثم قال – رحمه الله تعالى – : وهذا التوحيد له أركان، وفروع، ومقتضيات، وفرائض، ولوازم، وله نواقض، ومبطلات تنافي التوحيد، فمن أعظمها أمور ثلاثة: ... إلى أن قال: ...

الأمر الثاني من النواقض انشراح الصدر لمن أشرك بالله، وموادة أعدائه،

---

(١) قاعدة في المحبة (٨٩ – ٩١).

(٢) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ (ص ٢٧٨)، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

كما قال تعالى: ﴿ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [النحل: ١٠٦ - ١٠٧]. فمن فعل ذلك فقد أبطل توحيده، ولو لم يفعل الشرك نفسه، قال الله – تعالى –: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾[1] ".

ويقول الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن – رحمه الله تعالى –: " وأكبر ذنب وأضله وأعظمه منافاة لأصل الإسلام نصرة أعداء الله...، وكذلك انشراح الصدر لهم، وطاعتهم "[2].

ويقول الشيخ حمد بن عتيق – رحمه الله تعالى – في معرض ذكره للأمور التي يجب على المسلم الاعتناء بها؛ ليتم له مجانبة المشركين ذكر منها:

" الأمر الرابع: ترك موادة أعداء الله، قال – تعالى –: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فإذا كان الله - تعالى - قد نفى الإيمان عمن وادَّ أباه، وأخاه، وعشيرته إذا كانوا محادين لله ورسوله - فمن واد الكفار الأبعدين، فهو أولى بأن لا يكون مؤمناً "[3].

ومما تقدم يتبين أن بغض الكفار، ومقتهم، وعدم مودتهم من أهم صور البراء، ولذلك أطلنا في تقرير ذلك خاصة وأن المقصودين في هذا البحث من العقلانيين قد انغمسوا في موادة أعداء الدين اعتقاداً وتطبيقاً وإليك شواهد ذلك.

يقول محمد عبده في كتابه " الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية " الذي

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٤/٢٩٠).

(٢) المرجع السابق (٣/٥٧).

(٣) سبيل النجاة والفكاك (ص ٥٠ ، ٥١).

سرد فيه أصول الإسلام - كما يراها - "الأصل السادس للإسلام: مودة المخالفين في العقيدة"(١).

ويستدل محمد عبده لهذا الأصل الفاسد بمسألة حل نكاح الكتابية فيقول: "أين أنت من صلة المصاهرة التي تحدث بين أقارب الزوج، وأقارب الزوجة، وما يكون بين الفريقين من الموالاة والمناصرة على ما عهد في طبيعة البشر؟ وما أجلى ما يظهر ذلك بين الأولاد وأخوالهم، وذوي القربى لوالدتهم، أيغيب عنك ما يستحكم من ربط الألفة بين المسلم وغير المسلم..."(٢).

ويقول محمد عبده معلقاً على الآيات التي تنهى عن موادة الكافرين: إن بعض الجهلة المتشدقين ربما تعرض لهم الشبهة في فهم هذه الآيات... على أنه لا شبهة فيها لهؤلاء الجهلة تسوغ لهم تفسيق إخوانهم أو تكفيرهم بعدما جاء في الآية المحكمة من قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [الممتحنة: ٨ - ٩].

وبعدما جاء في القصص الذي قصه الله علينا لتكون لنا فيهم أسوة، إذ قال: ﴿ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٥]. وبعدما أباح الله لنا في آخر ما أنزل على نبيه ﷺ نكاح الكتابيات، ولا يكون نكاح قوم حتى تكون فيهم قرابة المصاهرة، ولا تكون تلك القرابة حتى تكون المودة، وحقيقة ما جاء في الآيات الدالة على النهي عن

(١) الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية (ص ٧٨).

(٢) المرجع السابق (ص ٧٩).

موالاة غير المؤمنين، أو موادة الفاسقين والمحادين لله - تعالى - أنه نهى عن الموالاة في الدين ونصرة غير المؤمن على المؤمن فيما هو من دينه، وإمداد الفاسق بالمعونة على فسقه، وعن اتخاذ بطانة من غير المؤمنين، يكون من صفتها أن تبذل وسعها في خذلانهم، وإيصال الضرر إليهم، أما إذا أمن الضرر وغلب الظن بالمنفعة، ولم يكن في المودة معونة على تعدي حدود الله ومخالفة شرعه، فلا خطر في الاستعانة بمن لم يكن من المسلمين، أو لم يكن من الموفقين الصالحين ممن يسمونهم: أهل الأهواء، فإن طالب الخير يباح له، بل ينبغي له أن يتوسل إليه بأي وسيلة توصل إليه ما لم يخالطها ضرر الدين والدنيا[1].

ويقول محمد رشيد رضا: " إن الإنسان يكون في التساهل والمحبة والرحمة لإخوانه البشر على قدر تمسكه بالإيمان الصحيح وقربه من الحق والصواب فيه. وكيف لا يكون كذلك والله يقول لخيار المؤمنين ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ ﴾ (آل عمران: ١١٩). فبهذا نحتج على من يزعم أن ديننا يغرينا ببغض المخالف لنا كما نحتج على بعض الجاهلين منا بدينهم الذين يطعنون ببعض علمائهم وفضلائهم لمخالفتهم إياهم في مذاهبهم وآرائهم، أو في ظنونهم وأهوائهم، والذين سرت إليهم عدوى المتعصبين، فاستحلوا هضم حقوق المخالفين لهم في الدين "[2].

ويقول محمد أبو زهرة: " إن المودة ليست واجبة بالنسبة لأبناء الأمة الواحدة، بل هي واجبة للمخالفين في الدين، ماداموا لم يعتدوا على المسلمين ولم يعادوهم... وإذا كانت المودة هي الرابطة التي تربط بني الإنسان بحكم الإسلام وسائر الأديان، فإن الرحمة تنبعث منها وهي تلازمها "[3].

---

(١) انظر: الأعمال الكاملة لمحمد عبده (١/٧١١ – ٧١٢).

(٢) تفسير المنار (٣/٩٠).

(٣) تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة (ص ٥١ – ٥٢)، دار الفكر العربي – القاهرة، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

ولقد حشا محمد عمارة كتابه "الإسلام والوحدة القومية" بدعوات زائفة في سبيل موادة أعداء الله وحمل جميع النصوص الواردة في تحريم موادة أهل الكتاب خاصة وغيرهم من ملة الكفر على غير المؤمن فيما هو من دينه إذ يقول: "وحقيقة ما جاء في الآيات الدالة على النهي عن موالاة غير المؤمنين أو موادة الفاسقين والمحادين لله - تعالى - أنه نهي عن الموالاة في الدين ونصرة غير المؤمن على المؤمن فيما هو من دينه، وإمداد الفاسق بالمعونة على فسقه، وعن اتخاذ بطانة من غير المؤمنين، يكون من صفتها أن تبذل وسعها في خذلانهم وإيصال الضرر إليهم... أما إذا أمن الضرر، وغلب الظن بالمنفعة، ولم يكن في المودة معونة على تعدي حدود الله ومخالفة شرعه فلا خطر في الاستعانة بمن لم يكن من المسلمين"[1].

ويحدد الدكتور محمد سليم العوا موضع المودة لأعداء الدين من التكاليف الخمسة التي جاءت بها الشريعة.

فيقول: "وغير المسلم الذي لا يحارب المسلمين ولا ينحاز إلى محاربيهم، ولا يسلك مسلك السفهاء فيهزأ من دينهم ويتخذه لعباً، مودته مندوبة إليها بنص آيتي الممتحنة... وقد تكون هذه المودة واجبة شرعاً وتكون الصلة الطبيعية المستمرة المتكررة مظاهرها بينه وبين المسلم فريضة دينية على المسلم"[2].

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي تحت عنوان "نصوص فهمت على غير

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٢٨ - ١٢٩)، وانظر له: الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية (ص ١٢٦)، التراث في ضوء العقل (ص ٩٧)، معالم المنهج الإسلامي (ص ١٣٢)، الغزو الفكري وهم أم حقيقة (ص ٨٨)، دار الشروق - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، هذا إسلامنا (ص ٩٨).

(٢) مقال العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب، محمد سليم العوا (ص ٣٣)، مجلة المسلم المعاصر، العدد (٨٥) السنة الثانية والعشرون.

وجهها" بعد أن ساق جملة من الآيات القرآنية التي تنهى عن موالاة اليهود والنصارى وموادتهم:

"فهم بعض الناس من هذه الآيات وأمثالها أنها تدعو إلى الجفوة والقطيعة والكراهية لغير المسلمين، وإن كانوا من أهل دار الإسلام، والموالين للمسلمين المخلصين لجماعتهم، والحق أن الذي يتأمل الآيات المذكورة فاحصاً، ويدرس تواريخ نزولها، وأسبابه، وملابساته، يتبين ما يأتي:

أن النبي إنما نهى عن اتخاذ المخالفين أولياء بوصفهم جماعة متميزة بدياناتها وعقائدها وأفكارها وشعائرها، أي بوصفهم يهوداً أو نصارى أو مجوساً، أو نحو ذلك، لا بوصفهم جيراناً أو زملاء أو مواطنين. والمفروض أن يكون ولاء المسلم للأمة المسلمة وحدها. ومن هنا جاء التحذير في عدد من الآيات من اتخاذهم أولياء من دون المؤمنين، أي يتودد إليهم ويتقرب على حساب جماعته... ولو كان سلماً للمسلمين وذمة لهم، إنما هي موادة من آذى المسلمين وحاد الله ورسوله، ومما يدل لذلك:

أ – قوله – تعالى – في سورة المجادلة: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ومحادة الله ورسوله ليس مجرد الكفر بهما، بل محاربته دعوتهما، والوقوف في وجهها، وإيذاء أهلها.

ب – قوله – تعالى – في مستهل سورة المتحنة: ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ [المتحنة: ١]، فالآية تعلل تحريم الموالاة أو الإلقاء بالمودة إلى المشركين بأمرين مجتمعين: كفرهم بالإسلام، وإخراجهم للرسول والمؤمنين من ديارهم بغير حق.

ج – قوله – تعالى – في السورة نفسها: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾

إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٨، ٩) فقسم المخالفين إلى فريقين: فريق كان سلماً للمسلمين لم يقاتلهم في الدين ولم يخرجهم من ديارهم، فهؤلاء لهم حق البر والإقساط إليهم، وفريق اتخذ موقف العداوة والمحادة للمسلمين بالقتال أو الإخراج من الديار أو المظاهرة والمعاونة على ذلك، فهؤلاء يحرم موالاتهم مثل مشركي مكة الذين ذاق المسلمون على أيديهم الويلات، ومفهوم هذا النص أن الفريق الآخر لا تحرم موالاته"[١].

ويقول في موضع آخر بعد أن ذكر جملة من الآيات التي جاء فيها النهي عن اتخاذ الكفار أولياء: "إن هذه الآيات ليست على إطلاقها، ولا تشمل كل يهودي أو نصراني أو كافر، ولو فهمت هكذا لناقضت الآيات والنصوص الأخرى، التي شرعت موادة أهل الخير والمعروف من أي دين كانوا والتي أباحت مصاهرة أهل الكتاب واتخاذ زوجة كتابية، إنما جاءت تلك الآيات في قوم معادين للإسلام، محاربين للمسلمين، فلا يحل للمسلم حينذاك مناصرتهم ومظاهرتهم وهو معنى الموالاة، واتخاذهم بطانة يفضي إليهم بالأسرار، وحلفاء يتقرب إليهم على حساب جماعته وملته، وقد وضح ذلك آيات أخر كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ ﴾ [آل عمران: ١١٨، ١١٩]. فهذه الآية تبين لنا صفات هؤلاء وأنهم يكنون العداوة والكراهية للمسلمين في قلوبهم، وقد فاضت آثارها على ألسنتهم.

---

(١) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي (ص ٧٢ - ٧٥)، وانظر من فقه الدولة، له، (ص ١٩٦).

وقال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢٢] ومحادة الله ورسوله ليست مجرد الكفر، وإنما هي مناصبة العداء للإسلام والمسلمين... ومع هذا فالقرآن لم يقطع الرجاء في مصافاة هؤلاء، ولم يعلن اليأس البات منهم، بل أطمع المؤمنين في تغير الأحوال وصفاء النفوس فقال: ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ٧]، وهذا التنبيه من القرآن الكريم كفيل أن يكفكف من حدة الخصومة وصرامة العداوة، كما جاء في الحديث: "أبغض عدوك هوناً ما، عسى أن يكون حبيبك يوما ما"[١][٢].

هذا حال القوم نظرياً[٣]، ولقد سبق مناقشتهم في ذلك في مبحث سابق[٤]، أما عملياً فالأمر أشد وأنكى، فالمحبة والمودة أس تعاملهم مع أعداء الله، فمن جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده وسيد أحمد خان وارتمائهم في أحضان المستعمر، ومروراً ببقية أقطاب ورواد هذه المدرسة نلحظ تلك التطبيقات العملية، والتي سبق أن بسطناها في مبحث سابق مما يغني عن إعادته هنا[٥].

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٨٧).

(٢) هدي الإسلام في معاملة أهل الكتاب وحكم عقائدهم، يوسف القرضاوي، موقع إسلام أون لاين نت، ٢٧/ مارس/ ٢٠٠٠م.

(٣) انظر المزيد من أقوالهم في هذا الباب في: "المصحف المفسر" محمد فريد وجدي (ص ٧٣٥).
التدين المنقوص، فهمي هويدي (ص ٢٤١).
حوار لا مواجهة، أحمد كمال أبو المجد (ص ١٩، ٢٢٣).
في المسألة الإسلامية المعاصرة، طارق البشري (ص ١٤٨).
حركة الاتجاه الإسلامي في تونس، راشد الغنوشي (ص ٥٩ – ٦٤) وغيرها كثير.

(٤) انظر (ص ١٨٧ وما بعدها) من هذا البحث.

(٥) انظر: مبحث بداية انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء (ص ٩٨).

ثانياً: عدم الحكم بكفرهم:

من المعلوم من دين الإسلام بالضرورة كفر كل من لم يدن بدين الإسلام من اليهود والنصارى والمجوس والوثنيين وغيرهم، والذين ثبت كفرهم في الكتاب والسنة والإجماع، ومن أنكر ذلك فقد كذب الله – عز وجل – وتكذيب الله كفر.

ولقد نقل القاضي عياض[١] – رحمه الله تعالى – الإجماع على كفر من لم يكفر الكافر، وذلك عند كلامه عن تكفير من صوب أقوال المجتهدين في أصول الدين حيث قال: "وقائل هذا كله كافر بالإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من النصارى واليهود، وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك"[٢].

وقال أيضاً: "... ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك"[٣].

وذكر شيخ الإسلام حكم من لم يكفر الكافر سواء كان كافراً أصلياً كاليهود والنصارى، أو من ثبت كفره يقيناً كالباطنية فقال – رحمه الله – في معرض رده على أهل الحلول والاتحاد: "وأقوال هؤلاء شر من أقوال النصارى، وفيها من التناقض من جنس ما في أقوال النصارى، ولهذا يقولون بالحلول تارة، وبالاتحاد أخرى، وبالوحدة تارة، فإنه مذهب متناقض في نفسه، ولهذا يلبسون

---

(١) القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي البستي المالكي، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. من تصانيفه: "الشفا بتعريف حقوق المصطفى"، "شرح صحيح مسلم"، توفي مسموماً سنة ٥٤٤هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢١٢/٢٠)، والأعلام (٩٩/٥).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض (٦٠٣/٢)، تحقيق محمد أمين قره وآخرون، مكتبة الفارابي – دمشق، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) المرجع السابق (٦١٠/٢).

على من لم يفهمه، فهذا كله كفر باطناً وظاهراً بإجماع كل مسلم، ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر، كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين"[1].

وذكر الإمام محمد بن عبدالوهاب – رحمه الله – من نواقض الإسلام: "الثالث: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم، كفر"[2].

وقال الإمام سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب – رحمهم الله تعالى – : "فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على كفرهم، فإن شك بعد ذلك وتردد فإنه كافر بإجماع العلماء على أن من شك في كفر الكفار فهو كافر"[3].

هذا إجماع أهل الإسلام في قديم الدهر وحديثه استناداً إلى نصوص الوحي.

لكن أصحاب الاتجاه العقلي واستناداً إلى عقولهم ورأيهم خالفوا ذلك، يقول محمود أبو رية: "مما نذكره – والأسى يملأ جوانحنا – أن هناك فكرة خطيرة أعرقت فينا، وكان لها ولا ريب أثر كبير في الخلاف بيننا وبين إخواننا غير المسلمين، تلك هي أن بعض رجال الدين من المسلمين يعتبرون اليهود والنصارى مشركين أو كافرين وأنه يجب أن يعاملهم المسلمون على ذلك. وقد انتشرت هذه النزعة إلى العامة ففعلت في نفوسهم فعلها، وهذا الأمر يأسى له كل عاقل، إنما مرده إلى الجهل بأصول الأديان عامة، ودين الإسلام خاصة، لأن الحكم على عقيدة الرجل من حيث إيمانه أو شركه أو كفره ليس من حق مخلوق

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٦٨/٢).

(٢) الجامع الفريد كتب ورسائل لأئمة الدعوة الإسلامية (ص ٢٧٧)، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

(٣) رسالة أوثق عرى الإيمان (ص ٦١).

في هذه الحياة، وإنما هو من حق الله وحده وأنه قد استأثر – سبحانه – به"[1].

ويقول أيضاً: "إن النصراني ليس بكافر... إذ لو كان النصراني كافراً لم يبح للمسلم أن يتزوج بالنصرانية، والآية الكريمة تقول: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ [الممتحنة: ١٠] إن للمسلم أن يتزوج النصرانية وعليه أن يرافقها في أيام الآحاد، والأعياد إلى كنيستها، لتسمع المواعظ من قسيسها، وعندما اعترض عليه أحدهم بأن النصارى مشركون قال: إن الأمر في هذه الآية كالأمر في تلك! لأن الآية تقول: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢١]"[2].

ويقول فريد عبدالخالق: "إن هناك حاجة إلى ضبط التعامل مع مصطلح الكفر المنسوب إلى الآخرين، فلا يجوز نعت النصارى بالكفر، فقد فرق القرآن الكريم بين أهل الكتاب والكفار في كثير من الآيات، كما في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ ﴾ [المائدة: ٥٧]، المقصود اليهود والنصارى المعادين للملة والأمة، وميز بينهم وبين المشركين في الأحكام الشرعية مثل تلك التي تحدد ما يحل للمسلمين وما لا يحل في مسألتي الزواج والطعام. فقال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۖ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [المائدة: ٥]، فأحل للمسلمين الزواج من أهل الكتاب، كما أحل طعامهم لنا وطعامنا لهم، في حين حرم ما أهل به لغير الله من ذبائح المشركين، وحرم نساءهم لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فلا يجوز إدخال أهل الكتاب في

---

(١) دين الله واحد على ألسنة جميع الرسل، محمود أبو رية (ص ١٠٧ – ١٠٨)، عالم الكتب، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ٢٨ – ٢٩).

المشركين، فيجب أن يتخلص الخطابان السياسي والديني وكذلك الخطاب الإعلامي من مثل هذا التخليط لأنه يثير العامة، ويزرع الكراهية في قلوبهم، كما يجب أن نتحاشى كل ما يمس وحدتنا الوطنية من قريب أو بعيد"[١].

بل إن من نكد الزمان وخرابه عند فهمي هويدي هو إطلاق مصطلح الكفر على النصارى حيث يقول: "من نكد الزمن أننا أصبحنا نسمع دعوات تكفير المسلم حتى ألفتها آذاننا، لكن لماذا نسمح لأنفسنا بتوسيع دائرة الحريق وتكفير المسيحي أيضاً؟ من يبقى مؤمناً إذن؟!

لقد تعرضت لمسألة ملاحقة المسيحي بتهمة الكفر في مقام آخر، وقلت: إن ثمة تفرقة في القرآن بين خطاب العقائد وخطاب المعاملات، وإن مصطلح الكفر وحيثياته واردة في الشق المتعلق بالعقائد، الذي لا شأن لنا به، والموكول أمره إلى الله – سبحانه – يوم الحساب. أما خطاب التعامل مع غير المسلمين في شؤون الدنيا فإن القرآن يستخدم مصطلح "أهل الكتاب" أو وجه إليهم الكلام قائلاً: "أيها الناس" وفي توجيه الله – تعالى – لنبيه في شأن أصحاب الديانات الأخرى، فإن العبارة المنزلة ما برحت تردد في كل حين: "قل يا أهل الكتاب" وفي المرة الوحيدة التي استخدمت فيها عبارة "قل يا أيها الكافرون" فإن المقصود بها كانوا هم الوثنيين من أهل قريش وليس أحد من اليهود أو النصارى، إذا كان ذلك هو أدب الإسلام في مخاطبة الآخرين، فلماذا إذن يفتئت بعضنا عليه، ويطيح بأصول ذلك الأدب، وينسب تجاوزه إلى الإسلام، فلا يسيء إلى الدين فقط، إنما يخرب الدنيا أيضاً، الأمر الذي يضاعف الخطأ ويكاد يرقى به إلى مرتبة الخطيئة"[٢].

---

(١) في الفقه السياسي الإسلامي، (ص ١٨٥ – ١٨٦).

(٢) مقالات محظورة (ص ١٤٦ – ١٤٧).

تلك هي دعاوى بعض العقلانيين في عدم تكفير الكافر وفيما يلي مناقشتها والرد عليها:

الدعوى الأولى:

لا يجوز نعت النصارى بالكفر؛ لأن القرآن فرق بين أهل الكتاب والكفار، في كثير من الآيات، كما في قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ﴾ [المائدة: ٥٧]. ولأن القرآن أيضاً ميز بين أهل الكتاب وبين المشركين في الأحكام الشرعية فأحل للمسلمين الزواج من أهل الكتاب، كما أحل طعامهم لنا وطعامنا لهم في حين حرم نساءهم لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة: ٢١١]، وقوله: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ (الممتحنة: ١٠). فلا يجوز إدخال أهل الكتاب في المشركين فإن ذلك نوع من التخليط يزرع الكراهية بين العامة ويمس الوحدة الوطنية، فلابد من ضبط التعامل مع مصطلح الكفر.

الـرد:

إن التعامل مع مصطلح الكفر لا يوكل ضبطه إلى المخلوقين، وإنما هو من تقدير الله العزيز الحكيم، فبعدله وحكمته كان الناس صنفين مؤمن وكافر.

وبالوحيين جاء تفصيل من هم أهل الإسلام وأهل الكفر، وإلغاء مصطلح الكفر إلغاء لنصوص الوحي فلا سبيل لطمسه أو الادعاء بعدم ضبطه.

وقد سجل القرآن كفر أهل الكتاب لما قالوه عن الله وبما حرفوه وغيروه، فقال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٣].

﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ١٧].

﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٨٩].

﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩ – ٣٠].

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران: ٩٨].

وأما الإجماع: فحكاه غير واحد من أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – حيث قال: "ومن لم يحرم التدين بعد مبعثه ﷺ بدين اليهود والنصارى، بل من لم يكفرهم ويبغضهم، فليس بمسلم باتفاق المسلمين"(١).

وأما ما استدلوا به من الآيات والتي فيها عطف أهل الكتاب على المشركين أو الكفار؛ هذا لأن اللفظ تتنوع دلالته بالإفراد والاقتران فيدخل فيه مع الإفراد والتجريد ما لا يدخل فيه عند الاقتران بغيره وهذا ما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – بقوله: "وأما كون النصارى فيهم شرك – كما ذكره الله – فهذا متفق عليه بين المسلمين، كما نطق به القرآن، كما أن

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/٤٦٤).

المسلمين متفقون على أن قوله: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ﴾ [المائدة: ٨٢].

أن النصارى لم يدخلوا في لفظ الذين أشركوا، كما لم يدخلوا في لفظ اليهود، وكذلك قوله: ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [البينة: ١]، ونحو ذلك وهذا لأن اللفظ الواحد تتنوع دلالته بالإفراد والاقتران فيدخل فيه مع الإفراد والتجريد ما لا يدخل فيه عند الاقتران بغيره، كلفظ المعروف والمنكر في قوله تعالى: ﴿ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، فإنه هنا يتناول جميع ما أمر الله به فإنه معروف، وجميع ما نهى عنه فإنه منكر.

وفي قوله: ﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [النساء: ١١٤]، فهنا قرن الصدقة بالمعروف والإصلاح بين الناس... وكذلك لفظ الفقير والمسكين إذا أفرد أحدهما دخل فيه معنى الآخر، وقد يجمع بينهما في قوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ [التوبة: ٦٠] فيكونان هنا صنفين، وفي تلك المواضع صنف واحد، فكذلك لفظ الشرك في مثل قوله: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾ [التوبة: ٢٨]. يدخل فيه جميع الكفار أهل الكتاب وغيرهم عند عامة العلماء، لأنه أفرده وجرده، وإن كانوا إذا قرن بأهل الكتاب كانا صنفين[(١)]. وعلى هذا التفصيل كان فهم ابن عمر وغيره أن إطلاق لفظ الشرك في قوله تعالى: ﴿ وَلَا

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ابن تيمية (٣/١١٦ - ١١٩)، تحقيق علي بن ناصر وآخرون، دار العاصمة - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾ وقوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ إن لفظ الشرك يدخل فيه جميع الكفار من أهل الكتاب وغيرهم، فنهى عن نكاح النصرانية، وكان يقول: " لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول: إن عيسى ربها "[1][2].

وقد ذكر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي توجيهاً سديداً آخر في دفع ما توهمه بعض أصحاب هذا الاتجاه من أن أهل الكتاب ليسوا بمشركين استناداً إلى ظواهر بعض الآيات فقال: " قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (التوبة: ٣١) هذه الآية فيها التنصيص الصريح على أن كفار أهل الكتاب مشركون بدليل قوله فيهم: سبحانه عما يشركون بعد أن بين وجوه شركهم بجعلهم الأولاد لله واتخاذهم الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ (النساء: ٤٨) لإجماع العلماء أن كفار أهل الكتاب داخلون فيها. وقد جاءت آيات أخرى تدل بظاهرها على أن أهل الكتاب ليسوا من المشركين كقوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ﴾ (البينة: ١). وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ (البينة: ٦). وقوله: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم﴾ (البقرة: ١٠٥) الآية. والعطف يقتضي المغايرة.

والذي يظهر لمقيده - عفا الله عنه -: أن وجه الجمع أن الشرك الأكبر المقتضي للخروج من الملة أنواع. وأهل الكتاب متصفون ببعضها وغير متصفين

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (٣/٦٨).

(٢) جمهور السلف على جواز نكاح الكتابيات، وليس هذا موضع تحريرها فلتراجع، المغني، موفق الدين عبدالله بن أحمد ابن قدامة (١٠/٥ - ٨١)، تحقيق: عبدالله التركي، عبدالفتاح الحلو، دار عالم الكتب - الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

ببعض آخر منها. أما البعض الذي هم غير متصفين به فهو ما اتصف به كفار مكة من عبادة الأوثان صريحاً ولذا عطفهم عليهم لاتصاف كفار مكة بما لم يتصف به أهل الكتاب من عبادة الأوثان وهذه المغايرة هي التي سوغت العطف فلا ينافي أن يكون أهل الكتاب مشركين بنوع آخر من أنواع الشرك الأكبر وهو طاعة الشيطان والأحبار والرهبان فإن مطيع الشيطان إذا كان يعتقد أن ذلك صواب، عابد الشيطان مشرك بعبادة الشيطان الشرك الأكبر المخلد في النار كما بينته النصوص القرآنية كقوله: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴾ (النساء: ١١٧) فقوله: ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا ﴾ صح معناه وما يعبدون إلا شيطاناً لأن عبادتهم للشيطان طاعتهم له فيما حرمه الله عليهم وقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ ﴾ (يس: ٦٠). وقوله تعالى عن خليله إبراهيم: ﴿ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴾ (مريم: ٤٤). وقوله تعالى: ﴿ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ﴾ (سبأ: ٤١). وقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ ﴾ (الأنعام: ١٣٧). فكل هذا الكفر بشرك الطاعة في معصية الله تعالى، ولما أوحى الشيطان إلى كفار مكة أن يسألوا النبي ﷺ عن الشاة تصبح ميتة من قتلها؟ وأنه إذا قال ﷺ الله قتلها أن يقولوا: ما قتلتموه بأيديكم حلال، وما قتله الله حرام فأنتم إذاً أحسن من الله. أنزل الله في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾[1] (الأنعام: ١٢١). فأقسم - تعالى - في هذه الآية على أن من أطاع الشيطان في معصية الله أنه مشرك بالله ولما سأل عدي بن

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٧/٧٤).

حاتم النبي ﷺ عن قوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا ﴾ كيف اتخذوهم أرباباً؟ قال النبي ﷺ: "ألم يحلوا لهم ما حرم الله ويحرموا عليهم ما أحل الله فاتبعوهم". قال: بلى، قال: "بذلك اتخذوهم أرباباً"[١]. فبان أن أهل الكتاب مشركون من هذا الوجه الشرك الأكبر وإن كانوا خالفوا كفار مكة في صريح عبادة الأوثان والعلم عند الله تعالى"[٢].

وبهذين التوجيهين يُدفع ما تعلق به هؤلاء العقلانيون من شبه في سبيل نفي وصمة الشرك عن أهل التثليث، ولقد كان يكفي في ذلك الوقوف عند الآيات المحكمات في وصف اليهود والنصارى بالكفر والشرك لكن هؤلاء قدموا عقولهم وأهواءهم على الأدلة القطعية، بل إن العقل الصحيح يرفض ما ذهبوا إليه من نفي وصمة الكفر على المخالفين سواءً كانوا أهل كتاب أم غيرهم، إذ لابد لكل مذهب حقاً كان أم باطلاً من معالم تحدد هويته، وتميزه عن غيره، حتى يقال عن إنسان إنه منتم إليه أو ليس بمنتم، وإنه مؤمن به أو كافر به. إن المذهب الذي ليس فيه ما يميزه عن غيره ليس بمذهب.

والإسلام دين منزل من عند الله مرتكز على مجموعة من الحقائق، من آمن بها كان مسلماً، ومن أنكرها أو سخر منها أو استهزأ بها كان كافراً. فإمكانية الحكم على إنسان بالكفر أمر لازم لهوية الدين. فالدين الذي لا تكفير فيه ليس بدين؛ لأنه لا هوية له[٣].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب ما يقضي به القاضي ويقضي به المفتي (١١٦/١٠).

(٢) مقال دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين الشنقيطي، (ص ٥ – ١٢)، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد (٩)، السنة ١٣٩٠هـ.

(٣) انظر: الإسلام لعصرنا، جعفر شيخ إدريس (ص ٧١)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

الدعوى الثانية:

أن ملاحقة المسيحي بتهمة الكفر خطأ يرقى إلى مرتبة الخطيئة، إذ إن القرآن فرق بين خطاب العقائد وخطاب المعاملات ومصطلح الكفر يدخل في الشق المتعلق بالعقائد الذي لا شأن لنا به والموكول أمره إلى الله يوم الحساب.

أما خطاب التعامل مع غير المسلمين في شؤون الدنيا فإن القرآن استخدم مصطلح أهل الكتاب ولم يستخدم إلا مرة واحدة عبارة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ والمقصود بها هم الوثنيون وليس أحد من اليهود والنصارى.

الـرد:

إن القرآن الكريم والسنة النبوية أعز وأمنع من أن توصف أحكامهما بالخطيئة أو بالحريق الذي يأكل الطيب والخبيث ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة: ٥٠). إذ نصوص الكتاب والسنة تثبت وصف الكفر على مشركي النصارى – كما سبق بيانه – ولا بد من ضرورة التفريق بين إطلاق الحكم الدنيوي من ألفاظ الكفر والإيمان على فئة أو طائفة أو ملة، وبين الحكم على معين بجنة أو نار، وليس من مقتضى كون الحساب على الله - تعالى - في الدار الآخرة إبطال الأحكام الشرعية في هذه الدار.

إن مخاطبة مشركي أهل الكتاب في القرآن الكريم بـ (يا أهل الكتاب) ليس من لازمه نفي وصف الكفر عنهم، والذي جاء إطلاقه عليهم في نصوص أخرى. وإنما هو دلالة على منهج شرعي في مخاطبة ودعوة أهل الكتاب وغيرهم بالتي هي أحسن. وليس من لازم إثبات وصف الكفر على من ثبت كفره بنصوص الوحي أن الإسلام يدعو إلى سوء المعاملة مع الكفار لا قولاً ولا عملاً، كلا بل الأمر على نقيض ذلك، فإن النصوص الشرعية الكثيرة والمتوافرة في الدعوة إلى حسن المعاملة مع المسلمين وغيرهم من الكافرين - والتي سقنا

طرفاً منها في ثنايا صفحات هذا البحث - لتكشف عن رحمة الإسلام العالمية ودعوته النبيلة.

بقي أن نسأل صاحب هذه الدعوى لماذا هذا النضال في نفي وصمة الكفر عن النصارى وحدهم، ولماذا لا يشمل باقي الكافرين من وثنيين ومجوس... إلخ. أم أنه ضغط الواقع المؤلم والاستسلام له.

ثم لماذا هذا التوجس والتخوف من هذا المصطلح الذي يسود عند كل نحلة وملة ومذهب فكل مؤمن بشيء سواءً كان هذا الشيء ديناً أو مذهباً هو بالضرورة في نظر مخالفه كافر وجاحد لنقيض هذا الشيء، فالمؤمن بالتثليث كافر بالتوحيد، والمؤمن بالتوحيد كافر ومنكر للتثليث، والمؤمن بالديمقرطية كافر بالاشتراكية والعكس كذلك... وهلم جرا، بل إن من يحاول بعض العقلانيين نفي وصمة الكفر عنهم يعلنون كفر وتكفير بعضهم البعض داخل النصرانية الواحدة فضلاً عن تكفيرهم المسلمين وجحدهم الإسلام كدين سماوي، وتكذيب القرآن وإنكار نبوة محمد ﷺ.

ثالثاً: اعتقادهم مساواة الكفار بالمسلمين:

الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، مستند قرآني كريم، ونص نبوي شريف، وقاعدة شرعية ماضية، وحقيقة فطرية وبرهان عقلي.

فأما من حيث المستند القرآني، فيقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (آل عمران: ١٣٩).

﴿ فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ۝٦٧ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴾ (طه: ٦٧، ٦٨).

﴿ إِنَّ كِتَـٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ ﴾ (المطففين: ١٨).

وأما من حيث النص النبوي فيقول النبي ﷺ: "الإسلام يعلو ولا يعلى عليه"[١].

وأما من حيث كونه قاعدة شرعية:

قال ابن عباس – رضي الله عنهما – : "الإسلام يعلو ولا يعلى"[٢].

وقال ابن عبدالهادي[٣] – رحمه الله تعالى –: "القاعدة الثلاثون: الإسلام

---

(١) نصب الراية لأحاديث الهداية، محمد بن عبدالله الزيلعي، كتاب النكاح، باب نكاح أهل الشرك (٢١٣/٣)، دار الحديث – القاهرة، بدون رقم الطبعة وتاريخها. قال الألباني: "الحديث حسن مرفوعاً بمجموع طرقه، وكذلك صح موقوفاً عن ابن عباس رضي الله عنهما"، إرواء الغليل (١٠٩/٥)، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ (ص ٢٣٥).

(٣) ابن عبدالهادي: جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبدالهادي الصالحي، ابن المبرد، علامة متفنن، من فقهاء الحنابلة من أهل الصالحية بدمشق، من مؤلفاته: "مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة الأحكام"، و"الدرة المضية". توفي سنة ٩٠٥هـ.
انظر: الأعلام (٢٢٥/٨).

يعلو ولا يعلى"[1].

وأما من حيث كونه حقيقة فطرية:

فإن النفس الإنسانية لا تساوي بين العالي والسافل، والشريف والوضيع، والخير والشر، فإن من طبعها التفريق بينهما، وتفضيل العالي والشريف والخير على السافل والوضيع والشر، وتنفر غاية النفور من ترفع الأراذل وخفض الأفاضل، وترى العدل كل العدل أن ينزل كل شيء منزلته، وبما أنها خلقت مفطورة على عبادة ربها، ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ﴾ (الروم: ٣٠) فهي لا تساوي - قطعاً - بين عبادته المتمثلة في الإسلام، وعبادة غيره المتمثلة في سائر الديانات سوى الإسلام.

وأما من حيث كونه برهاناً عقلياً:

فالبرهان العقلي يوجب إعلاء الإسلام على غيره فهو الدين الذين لا يرفع البشر فوق مرتبته، بل ينهى عن ذلك، ويأمر بعبادة الله وحده، وينهى عن عبادة غيره، وهو الدين الذي يساوي بين الناس، إذ كانوا من أب وأم واحد، ليس لهم اختيار في خلقتهم، ويعلق تفاضلهم على التقوى، الذي هو من اختيارهم وكسبهم ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ (الحجرات: ١٣). وهو الدين الذي ينتصر للضعيف من القوي، وللفقير من الغني، وينهى عن الفواحش والآثام، فيأمر بالفضيلة علماً وعملاً، وينهى عن الرذيلة حقيقة وواقعاً، ويأمر بالعدل وينهى عن الظلم، فكل البراهين العقلية تشهد بعلو الإسلام على غيره.

وإذا كان الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، فإن هذا الحكم ينتشر إلى أتباعه من المسلمين، فهم يعلون ولا يعلى عليهم، كذلك قال الله – تعالى –: ﴿ وَأَنتُمُ

---

(١) مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة الأحكام، جمال الدين عبدالهادي (ص ١٨٠)، تعليق عبدالله عمر بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.

﴿ٱلۡأَعۡلَوۡنَ﴾[(١)] (آل عمران: ١٣٩) لكن دعاة العقلانية أعرضوا عما جاء به الدليل، فسعوا إلى إزالة الفوارق بين المؤمنين والكافرين، فنادوا بالمساواة بين المسلم وغير المسلم كما في النقول التالية:

يقول جمال الدين عطية: " الإسلام قد قام بحماية غير المسلم مرتين: مرة حين ساوى بينه وبين المسلمين، ومرة حين حمى خصوصياته الملية والعرقية من الذوبان أو الإذابة، والدفاع عنها بالقوة نفسها التي يحفظ فيها للمسلم ذلك، فكان لغير المسلم ميزة على المسلم في هذا الإطار "[(٢)].

ثم يحدد الكاتب مستند هذه المساواة عنده فيقول: " الناس جميعاً أصلهم واحد وإلههم واحد، والله كرمهم باعتبارهم بشراً: ﴿كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠] ﴿لَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ فِيٓ أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ﴾ [التين: ٤]، فإن المساواة بين الناس تكون نتيجة طبيعية لذلك "[(٣)].

ويقول فهمي هويدي أيضاً: " إن التفرقة بين البشر فيما هو دنيوي حسب اعتقادهم أو جنسهم أو لونهم ليس من منهج القرآن في شيء، إذ القاعدة هي المساواة، والجميع في ديار الإسلام أمة واحدة، والخلق كلهم عيال الله بالتعبير النبوي[(٤)]، فضلاً عن أن الناس خلقوا من نفس واحدة بالتعبير القرآني "[(١)].

---

(١) انظر: بحث الإسلام يعلو ولا يُعلى، عابد السفياني، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشرعية، العدد (٢٢) ربيع الأول ١٤٢٢هـ. وانظر:مقال الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، أبو سارة، موقع صيد الفوائد على الإنترنت httpill said.net/doat/abu-sarah/٣.htm

(٢) نحو فقه جديد للأقليات (ص ٨٧).

(٣) المرجع السابق (ص ٩٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (ح ٥٥٩)، (٦٥/٦) تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. وانظر: مجمع الزوائد، الهيثمي (١٩١/٨)، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ، وقال الهثمي: "... وفيه عمير وهو أبو هارون القرشي وهو متروك ". وانظر: المعجم الكبير للطبراني (ح ١٠٠٣٤) (١٠٥/١٠).

ويقول أيضاً: "ليس صحيحاً أن الإسلام يعطي أفضلية للمسلمين، ويخص الآخرين بالدونية، وليس صحيحاً أن ما كتبه أكثر الفقهاء في هذا الصدد – أي غير المسلمين – هو دين ملزم، وحجج لا ترد، إنما هو اجتهاد يصيب ويخطئ.

إن دعاوى التميز على الآخرين، وتكريس هذا التميز من جانب أكثر الفقهاء إنما تستخدم لغة ليست مقبولة ديناً، فضلاً عن أنها لغة باتت محل إدانة هذا العصر... إن خصومته مع الآخرين بسبب من توهم التميز أو الفوقية، فهو ما لا يمكن فهمه ولا قبوله بأي حال ولا بأي معيار"[٢].

ويرى هويدي أن آية ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾ (القلم: ٣٥).

تتحدث عن الآخرة وليس الدنيا[٣]، فليس فيها دليل على عدم المساواة مع الكفار.

ويقول محمد سليم العوا: "المساواة بين الناس أصلها بالخلقة وليس بالدين"[٤].

ويقول فريد عبدالخالق: "إن مبدأ المساواة بين عبادالله وخلقه، أبيضهم وأسودهم، ذكرهم وأنثاهم، مسلمهم وغير مسلمهم، هو الآخر من مقتضى عدل الله وحكمه في خلقه أو هو صورة من صوره، ونصوص القرآن وأحكامه ناطقة بتقرير المساواة على أكمل وجوهها"[٥].

ويقول أحمد كمال أبو المجد: "إن الموقف الإسلامي الصحيح من الأقليات

---

(١) مواطنون لا ذميون (ص ١٥٦).

(٢) مقال: المسلمون والآخرون أشواك وعقد على الطريق (ص ٤٩)، مجلة العربي، عدد (٢٦٧)، ربيع الأول ١٤٠١هـ فبراير ١٩٨١م.

(٣) جريدة الأهرام، تاريخ ١٧/٣/١٩٨٧م.

(٤) حوار مع محمد سليم العوا، مجلة المنطلق، العدد (١١٦)، ١٩٩٦م – ١٤١٧هـ).

(٥) في الفقه السياسي الإسلامي، (ص ٢١٣).

غير المسلمة داخل الأقطار الإسلامية موقف واضح... وهو موقف يقوم على المحاور التالية:

أولاً: المساواة الكاملة بين المسلمين وغير المسلمين"[١].

ويقول: " إن شعار المرحلة الجديدة في علاقات المسلمين بغيرهم قول الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾ (الحجرات: ١٣).

والتعارف الذي نسعى إليه ونعمل له ليس مجرد تعايش يوقف به نزيف الدم ويكف به أذى الأقوياء على الضعفاء، وإنما هو تواصل إنساني قائم على الإيمان بوحدة الخلق ووحدة الخالق، والمساواة بين عباد الله "[٢].

ويتابع أحمد كمال أبو المجد مسيرة نزع صفة الخيرية عن أمة محمد ﷺ فيقول " الذين يسرفون في الإلحاح على تميز الإسلام والمسلمين تميزاً شاملاً مطلقاً، محجوجون بنصوص القرآن الكريم التي تصف أنبياء الله بوصف الإسلام ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَـٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران: ٦٧] وهم محجوجون كذلك بحقيقة وحدة الإنسانية ووحدة مصدر الأديان السماوية، وبأن العهد الذي أخذ بحمل الأمانة إنما يؤخذ على آدم أبي البشر وعلى بنيه مسلمين وغير مسلمين (وإذ أخذ ربك) والذين يلحون هذا الإلحاح الشديد على اختلاف الإسلام عن كل ما عداه، يمنحون فرصة نادرة للذين يصورون المسلمين كما لو كانوا غرباء على حضارة العصر كلها "[٣].

---

(١) رؤية إسلامية معاصرة، إعلان مبادئ، أحمد كمال أبو المجد (ص ٥٦)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

(٢) المرجع السابق (ص ٦٧).

(٣) مقال بعنوان: "خمس علامات على طريق الإسلام" أحمد كمال أبو المجد (ص ٣٣)، مجلة العربي العدد (٣٠٢).

وتبعاً لاعتقاد أصحاب هذا الاتجاه مساواة الكافرين بالمسلمين فقد رفضوا تقسيم العالم إلى دار إسلام ودار حرب[1]، ورأوا أن تغير العالم وتبدل العلاقات الدولية يوجب التخلي عن اجتهادات الفقهاء في تقسيمهم للدور إلى دار حرب ودار إسلام.

يقول محمد عمارة بهذا الخصوص: "قديماً قسم بعض فقهائنا العالم إلى دار السلم: هي دار الإسلام، وإلى دار حرب هي دار الكفر، وهذا التقسيم ليس ديناً ثابتاً، وإنما هو فقه للواقع القديم، الذي عاش فيه هؤلاء الفقهاء العظام"[2].

ويقول يوسف القرضاوي: "يجب علينا في هذا العصر أن نعيد النظر في أقوال قيلت، وآراء اتخذت في أعصار سابقة ربما كانت ملائمة لتلك الأزمنة وتلك الأوضاع، ولكنها لم تعد ملائمة لهذا العصر بما فيه من مستجدات هائلة، لم تكن لتخطر للسابقين على بال، والقول بها اليوم يسيء إلى الإسلام وإلى أمته، ويشوه وجه دعوته.

من ذلك تقسيم العالم إلى دار إسلام ودار حرب"[3].

أما محمد سليم العوا فيقول: "تقسيم الدور إلى دار حرب ودار إسلام مبني على مفهوم تميز المسلمين عن غيرهم، وهو مفهوم كان شائعاً عند الرومان... وهو تقسيم عرقي عنصري يقوم على وهم التمييز الجنسي"[4].

---

(١) دار الإسلام: هي الدار التي تكون تحت سلطة المسلمين وتظهر فيها أحكام الإسلام. ودار الحرب أو دار الكفر: هي ما غلب عليها أحكام الكفر، انظر: بدائع الصنائع (١٣٠/٧)، ومجموع الفتاوى (٢٨٢/١٨).

(٢) هذا إسلامنا (ص ١٣٥)، وانظر الواقع العربي وتحديات الألفية الثالثة، لمحمد عمارة وآخرون (ص ٢٨٥)، مراجعة وتقديم ناصيف نصار، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م

(٣) انظر: موقع إسلام أون لاين، بتاريخ ١٤٢٤/٤/٢١هـ.

(٤) الفقه الإسلامي في طريق التجديد، محمد سليم العوا (ص ٧٦)، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م.

ويرفض فهمي هويدي كحال غيره من أصحاب هذا الاتجاه اجتهاد الفقهاء في تقسيمهم العالم إلى دار حرب ودار إسلام، ويرى أن تغير العالم وتبدل العلاقات الدولية وقيام المنظمات الأممية، يوجب علينا أن نتخلى عن اجتهادات الفقهاء القدماء في تقسيمهم للدور إلى دار حرب ودار إسلام [١].

تلك هي أبرز مسالك أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في التحلل من الأصل العقدي، والذي يقوم على انتفاء المساواة بين المسلم والكافر، ويمكن إجمال ما يتعلقون به من دعاوى في هذا الباب مع الرد عليها بما يلي:

الدعوى الأولى:

أن الناس جميعاً أصلهم واحد وإلههم واحد، والله كرمهم باعتبارهم بشراً، ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ [الإسراء: ٧٠]. ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ [التين: ٤].

فالمساواة بين الناس – مسلمهم وكافرهم – تكون نتيجة طبيعية لذلك، إذ إن المساواة بينهم إنما هي بالخلقة وليس بالدين والخلق كلهم عيال الله.

الرد:

لا شك أن الناس جميعاً أصلهم واحد وإلههم واحد، وإن الله فضل البشر عامة على كثير من الخلق، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (الإسراء: ٧٠). وليس على وجه الأرض دين ولا ملة ولا نظام يوازي ما جاء به الإسلام من حفظ كرامة الإنسان حتى الذي من غير أهله، على نحو ما سقناه في مبحث سابق [٢].

---

(١) انظر: مواطنون لا ذميون (ص ١٦).

(٢) انظر: (ص ١٣ وما بعدها) من هذا البحث.

إلا أن هذا التكريم الذي يستند إليه العقلانيون ليس فيه إثبات مساواة الكافر بالمسلم. إذ إن الآيات تتكلم عن تكريم جنس الإنسان وتفضيله على غيره من المخلوقات، قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ (الإسراء: ٧١) "يخبر تعالى عن تشريفه لبني آدم وتكريمه إياهم في خلقه لهم على أحسن الهيئات وأكملها. كقوله: ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (التين: ٤) أن يمشي قائماً منتصباً على رجليه ويأكل بيديه، وغيره من الحيوانات يمشي على أربع، ويأكل بفمه، وجعل له سمعاً وبصراً وفؤاداً يفقه بذلك كله وينتفع به ويفرق بين الأشياء، ويعرف منافعها وخواصها ومضارها في الأمور الدينية والدنيوية"[١].

وقال القرطبي - رحمه الله تعالى - :"الصحيح الذي يعوّل عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذي هو عمدة التكليف"[٢].

فالإنسان مسلماً كان أم كافراً مكرم في أصل خلقته ووجوده، إلا أن هذا التكريم والذي هو محض إرادة الله وفضله وليس للبشر فيه اختيار قد امتحن الله به عباده فسن - جل شأنه - سنناً جعلها سبباً في تفاضل وتمايز الناس بعضهم على بعض، وهذه السنن هي شرائعه التي جاء بها المرسلون، فمن آمن بها وعمل بها، ازداد تكريماً وتفضيلاً، ومن كفر بها وردها وأعرض عنها رد أسفل سافلين، فقال الله - عز وجل - : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ۝٤ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ۝٥ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ [التين: ٤ - ٦]. ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس: ٧ - ١٠].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/٩٧).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٢٩٤).

ولما كان الأمر كذلك انقسم البشر إلى قسمين: مؤمنين وكافرين، مايز الله بين الفريقين، وفرق بينهما، فلم يجعل هؤلاء كهؤلاء بل رفع فريقاً هم المؤمنون، وخفض فريقاً هم الكافرون قال تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُونَ ﴾ [السجدة: ١٨]. ﴿ لَا يَسْتَوِىٓ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۚ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ [الحشر: ٢٠]. ﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴾ [ص: ٢٨]. ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ [القلم: ٣٥]، وإن تعنت أحد أصحاب هذا الاتجاه وقال: بأن الآيات واقعة في الآخرة وليس في الدنيا!

قلنا له: لم يقل أحد من سلف هذه الأمة وهم الحجة بمثل قولك، وإنما قالوا: أنها عامة في الدنيا والآخرة حيث لا يتساوى المسلم والكافر عند الله كما لا يتساوى من يعمل الحسنات ومن يعمل السيئات، قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الجاثية: ٢١].

قال ابن كثير – رحمه الله تعالى -: " يقول تعالى (لا يستوي المؤمنون والكافرون) كما قال عز وجل: ﴿ لَا يَسْتَوِىٓ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۚ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾ (الحشر: ٢٠) وقال تبارك وتعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ أي: عملوها وكسبوها، ﴿ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ﴾ أي: نساويهم بهم في الدنيا والآخرة ﴿ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ أي ساء ما ظنوا بنا وبعدلنا، أن نساوي بين الأبرار والفجار في الدار الآخرة وفي هذه الدار"(١).

بقي أن نقول ماذا يصنع أصحاب هذه الدعوى بقول الله – تعالى -:

(١) تفسير القرآن العظيم (٢٦٧/٧).

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠] والمراد بالأمة هنا أمة محمد ﷺ الذين اتبعوه، وذكر الله صفاتهم في هذه الآية.

فعن أبي هريرة قال: "أنتم خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام"[١].

وروي عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – قال: "لو شاء الله لقال أنتم فكنا كلنا ولكن قال: (كنتم) في خاصةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ ومن صنع مثل صنيعهم"[٢].

وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنكم وفيتم سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله"[٣].

وروى ابن جرير عن قتادة قال: ذُكر لنا عن عمر أنه قرأ هذه الآية: (كنتم خير أمة أخرجت...)، ثم قال: "يا أيها الناس من سره أن يكون من تلكم الأمة فليؤد شرط الله منها"[٤]، أي شرط الله الذي طلبه منها[٥] وهو:

١ – الأمر بالمعروف والمراد بذلك: تأمرون بالإيمان بالله ورسوله والعمل بشرائعه.

٢ – النهي عن المنكر: وأصل المنكر ما أنكره الله والمؤمنون، ورأوه قبيحاً فعله،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب: كنتم خير أمة أخرجت للناس (ح ٤٥٥٧)، (ص ٨٢٩).

(٢) رواه الطبري في جامع البيان (٦٧٢/٥).

(٣) رواه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ، (ح ٤٢٨٨) (١٤٣٣/٢)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث – القاهرة، بدون طبعة وتاريخ.

(٤) رواه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب ومن سورة آل عمران (ح ٣٠٠١) (٢٦٦/٤).

(٥) انظر: جامع البيان (٦٧٣/٥).

ولـذلك سميت معصـية الله منكـراً، لأن أهـل الإيمـان بـالله يسـتنكرونها ويعظمون ركوبها.

٣ – الإيمان بالله: أي التصديق به وإخلاص العبادة له[١].

بمثل تلك الأمور نـال المسـلمون الخيريـة، ولم تكـن خيريـتهم بسـبب أن جنسهم أو نطفهم مخالفة لباقي الأمم كما تقول اليهود.

أما ما استدل به فهمي هويدي مـن قولـه ﷺ: "الخلـق كلـهم عيـال الله" فالحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به[٢]، وعلى فرض صـحته فلـيس فيـه مـا يـدل علـى انتفـاء المسـاواة بـين المسـلم والكـافر، فقولـه: كلـهم عيـال الله أي فقراؤه[٣]، وفقر العباد كلهم إليه – سبحانه – إنما وقع بإرادته الكونية ولا يعـني فقرهم إليه أنهم متساوون عنده – عز وجل – فبـالإرادة الشـرعية تمـايز النـاس وتفاضلوا، فمن آمن بما جاء به المرسلون فضل على من حط نفسه بالكفر بالله.

الدعوى الثالثة:

إن تقسيم العالم إلى دار حرب ودار إسلام ليس ديناً ثابتاً وإنما هو تصـوير لواقع العلاقات بين المسلمين وغيرهم قديماً وهو الذي كان قائماً علـى الحـرب، فرضه الفقهاء باجتهادهم، وتغير العالم وتبدل العلاقات الدولية يوجب علينا أن نتخلى عن اجتهادات الفقهاء القدامى في هذا التقسيم.

الرد عليها:

من المعلوم أن الإسلام قد أمر المسلمين بالسير في الأرض كلها – إذ هـي لله – لا بقصد الاستيلاء والتسلط بل من أجل نشر الإسلام وإعلاء كلمته، وقد

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢٢/٢٨).

(٢) سبق تخريجه (ص ٤٣٩).

(٣) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي (٥٠٥/٣)، مطبعة مصطفى محمد – مصر، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ - ١٩٣٨م.

وعدهم الله النصر والتمكين، فقال: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ﴾ [النور: ٥٥]، فاستقلال المسلمين عن غيرهم أمر لازم، ولئن كان لم يرد نص بهذا التقسيم إلا أن مقتضى روح الشريعة وقواعدها تدل عليه، بل ثمة أدلة تدل في مفهومها ومضمونها على ذلك.

ولنذكر أبرز هذه الأدلة:

١ – أن المسلمين متميزون عن غيرهم في جملة أحكامهم، فالعقيدة الإسلامية تمتاز عن بقية العقائد الأخرى، وكذلك أحكام العبادات والأخلاق والآداب، بل وكثير من المعاملات. وإذا كان كذلك فاستقلالهم بإقليم ضرورة، ذلك أن الإسلام أوجد حواجز وفواصل معنوية بين المسلمين والكفار بحيث لا لقاء ولا تقارب بينهما، إلا وفق ضوابط وشروط معينة.

ولهذا منع الإسلام موالاة الكفار من أجل ذلك التمييز.

٢ – أن الإسلام شرع الجهاد لمحاربة الأعداء، ولو كان المسلمون مختلطين بغيرهم، ولا دار مستقلة لهم لم يكن لمشروعية الجهاد معنى ولا قيمة، لأنه سيتحول إلى حروب داخلية دافعها التحزب والهوى، هذا إذا لم يلغ بالكلية.

ولهذا لم يشرع الجهاد في الإسلام إلا بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة، أي بعد أن كان لهم كيان مستقل.

٣ – وإذا لم يكن للمسلمين دار فإنه من غير الممكن تطبيق النظام الإسلامي تطبيقاً كاملاً شاملاً ولاسيما فيما يخص العقوبات.

ولعل الواقع خير دليل لما نقول، فالولايات المتحدة الأمريكية مثلاً أو

أوروبا هل يستطيع المسلمون هناك - مع كثرتهم - أن يطبقوا الشريعة بحذافيرها؟؟ حتماً لا.

٤ - وأخيراً، فإن الإسلام شرع الهجرة من دار الكفر التي لا يستطاع فيها إظهار الدين إلى دار الإسلام كما هو رأي جماهير أهل العلم.

فكل ذلك من الأدلة الظاهرة على مشروعية الاستقلال، وتقسيم الأرض إلى أرض إسلامية، وأرض غير إسلامية، أضف إلى ذلك ما قرره الفقهاء وأجمعوا عليه من ضرورة هذا التقسيم وأهميته، ومن هنا فإن من يقول من الباحثين المعاصرين بعدم مشروعيته، وأنه كان تصويراً لواقع العلاقات بين المسلمين وغيرهم، والذي كان قائماً على الحرب، فرضه الفقهاء باجتهادهم، فهو مؤقت يزول بزوال الحروب، والأرض دار واحدة، فإن قوله هذا لا يعتمد على أساس شرعي وهو إلغاء للاعتبارات السابقة التي سقناها[1].

(١) انظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي (ص ١٦٧ - ١٦٩).

رابعاً: تصحيح أديان أهل الكتاب:

إن الدين الإسلامي هو الدين الصحيح المطلوب من أهل الأرض جميعاً دون استثناء. قال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ١٩، ٢٠].

فالإسلام دين الله، الذي لا دين سواه، ولقد تكفل سبحانه وتعالى بنصره وتمكينه وإظهاره على الدين كله فهو دين الأنبياء جميعاً كما جاء على لسان المعصوم ﷺ: " نحن معاشر الأنبياء أبناء علات ديننا واحد "(١).

وفي القرآن الكريم بيان ذلك أوضح بيان، فقد جاء به نوح - عليه السلام - قال تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [يونس: ٧١، ٧٢].

وجاء به إبراهيم - عليه السلام - قال تعالى: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ (مريم: ١٦) (ح ٥٥٠) (ص ٩٤٥).

لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَـٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٢٧ – ١٣٢].

وجاء به يعقوب – عليه السلام – قال تعالى: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَـٰهَكَ وَإِلَـٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٣].

وجاء به لوط – عليه السلام – قال تعالى: ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣١﴾ قَالُوٓاْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾ لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ ﴿٣٣﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴿٣٤﴾ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الذاريات: ٣١ – ٣٦].

وجاء به يوسف – عليه السلام – قال تعالى: ﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ فَاطِرَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّـٰلِحِينَ ﴾ [يوسف: ١٠١].

وجاء به موسى – عليه السلام – قال تعالى: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَـٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴾ [يونس: ٨٤].

وهو دين أنبياء بني إسرائيل، قال – تعالى –: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ ﴾ [المائدة: ٤٤].

وهو دين سليمان عليه السلام، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَـٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ وَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴾ [النمل: ٣٠، ٣١].

وقال – تعالى –: ﴿ قَالَ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَيُّكُمْ يَأْتِينِى بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَن يَأْتُونِى مُسْلِمِينَ ﴾ [النمل: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْ قِيلَ أَهَـٰكَذَا عَرْشُكِ ۖ قَالَتْ كَأَنَّهُۥ هُوَ ۚ وَأُوتِينَا ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴾ [النمل: ٤٢]. وقال – تعالى –: ﴿ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَـٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤].

وهو دين المسيح – عليه السلام – وحوارييه، قال – تعالى –: ﴿ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٥٢]، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴾ [المائدة: ١١١].

وهو دين المتمسكين بالحق من أهل الكتاب قبل بعثة محمد ﷺ قال – تعالى –: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ﴾ [القصص: ٥٢، ٥٣].

ثم إنه دين النبي الخاتم ﷺ، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَمَّا جَآءَنِىَ ٱلْبَيِّنَـٰتُ مِن رَّبِّى وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [غافر: ٦٦]. وقال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣].

بل هو دين أهل السماوات والأرض، قال – تعالى –: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٣].

فلهذا الدين وحده – الذي ارتضاه الله لنفسه – وجه النبي ﷺ رسله ورسائله إلى ملوك وعظماء الملل مصداقاً لقوله – تعالى –: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

ودعوته وبعثته ﷺ إلى كافة الورى، فقد قال – تعالى –: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١].

وهذا قليل من كثير، وقال ﷺ في الحديث المتفق على صحته: "أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي... فذكر من بينها: وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة"(١). وصح عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار"(٢). أي أن جميع ما خالفه من يهودية أو نصرانية أو غير ذلك من نحل الكفر كله باطل وليس طريقاً يوصل إلى رضوان الله وإنما يوصل إلى غضب الله وعذابه(٣).

ولتأكيد ضلالهم وأنهم على دين باطل بعد نسخه بدين محمد ﷺ أمر الله المسلم أن يسأل الله في كل يوم، وفي كل صلاة، وفي كل ركعة، أن يهديه

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب قول النبي ﷺ: "جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً" (ح ٤٣٨) (ص ٨٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته (ح ٢٤٠)، (١/١٣٤).

(٣) انظر: إرشاد أولي الألباب إلى ما صح في معاملة أهل الكتاب، جمع وترتيب جمال إسماعيل (ص ١٩ – ٢٣)، دار المعراج، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

الصراط المستقيم الصحيح المتقبل، وهو الإسلام، وأن يجنبه طريق المغضوب عليهم: وهم اليهود وأشباههم، الذين يعلمون أنهم على باطل ويصرون عليه، ويجنبه طريق الضالين: الذين يتعبدون بغير علم، ويزعمون أنهم على طريق هدى، وهم على طريق ضلالة، وهم النصارى ومن شابههم من الأمم الأخرى، التي تتعبد على ضلال وجهل، وكل ذلك ليعلم أن كل ديانة غير الإسلام فهي باطلة، وأن كل من يتعبد لله على غير الإسلام فهو ضال، ومن لم يعتقد ذلك فليس من المسلمين، وفعله هذا من صور الموالاة التي يحكم على باذلها بالكفر كما ذكر ذلك أهل العلم(١).

قال الإمام الحجاوي(٢) – رحمه الله تعالى –: "من لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم فهو كافر"(٣).

ويقول: "من اعتقد أن الكنائس بيوت الله وأن الله يعبد فيها وأن ما يفعله اليهود والنصارى عبادة له وطاعة له ولرسوله، أو أنه يحب ذلك أو يرضاه أو أعانهم على فتحها، وإقامة دينهم، وأن ذلك قربة، أو طاعة فهو كافر"(٤).

ويقول القاضي عياض – رحمه الله تعالى –: "... ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار

---

(١) انظر: المرجع السابق (ص ٢٤).

(٢) الحجاوي: شرف الدين أبو النجا موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي ثم الصالحي الحنبلي، الإمام العلامة، مفتي الحنابلة بدمشق. كان إماماً بارعاً، أصولياً، فقيهاً، محدثاً، من مؤلفاته: كتاب "الإقناع"، و"حاشية على الفروع" توفي سنة ٩٦٠هـ.

انظر: شذرات الذهب (١٠/٤٧٢).

(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع (٦/١٧٠).

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

ما أظهره من خلاف ذلك"[١].

وذكر الإمام محمد بن عبدالوهاب - رحمه الله تعالى - من نواقض الإسلام: "الثالث: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم، كفر"[٢].

ومع وضوح حكم الإسلام فيما يدين به أهل الكتاب من اعتقاد وعمل، إلا أن بعضاً من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر زعموا أن أهل الكتاب مشمولون بوصف الإسلام، وصححوا أديانهم الباطلة ووصفوها بـ "الأديان التوحيدية" أو "الأديان السماوية" أو "الأديان الإلهية" ونحوها.

وفيما يلي نماذج من مقولاتهم في هذا الباب:

يقول محمد عبده: "الفرق بيننا وبين أهل الكتاب يشبه الفرق بين الموحدين العاملين بالكتاب والسنة وبين المبتدعة الذين انحرفوا عنهما"[٣].

ويردد محمد عمارة ما يقوله أستاذه فيقول: "كل الذين يؤمنون بالوحدانية هم متدينون بذات الدين الحنيف، أي جوهره التوحيدي... وكل الذين يطيعون الله بالعمل الصالح هم مسلمون... والكتب السماوية جميعها، يصدق بعضها البعض، ويكمل بعضها الآخر ويفصل بعضها ما أجمل في غيره... والاختلاف والتعدد إنما جاء من اختلاف الشرائع، التي هي طرائق ومناهج للتدين بذات الدين الواحد، وطبيعة هذه الاختلافات لا تتعدى إذا أسقطنا ما صنعه الملوك ورؤساء الأديان حدود "البدع" و"الانحرافات" ولا تدخل في نطاق "الشرك أو الكفر" بأصول الدين... و﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

---

(١) الشفا (٢/٦١٠).

(٢) فتح المجيد (ص ٢٧٨).

(٣) الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٤/٦١٤).

وإذا كانت عقائد الدين الإلهي الحق واحدة متحدة، أزلاً وأبداً، فإن الشرائع، أي الطرق والمناهج والفروع في هذا الدين متعددة بتعدد الرسل وأممهم ومجتمعاتهم وطبائعهم، أزلاً وأبداً كذلك"[١].

ثم لا يدعنا الكاتب نحاول حمل كلامه في "المؤمنون بالوحدانية" على من سبق بعثة نبينا محمد ﷺ بل يبادر بكلام يصحح فيه تعدد الملل وعدّ أهلها مؤمنين حتى مع ظهور الإسلام فيقول: "إن توهم إمكان جمع أهل الأديان السماوية، أو بالأحرى أهل الشرائع السماوية على شريعة واحدة وملة واحدة وتحولهم من أمم مؤمنة ومتعددة إلى أمة مؤمنة واحدة، إن توهم إمكانية ذلك ومن ثم السعي إلى تحقيقه خصوصاً إذا كان هذا السعي بغير المجادلة بالحكمة والموعظة الحسنة هو معاندة لإرادة الله سبحانه، وسعي ضد سننه التي لا سبيل إلى تبديلها أو تغييرها. فإرادة الله وسنته مع تعدد الأمم والملل والشرائع وما نسميه تجاوزاً الأديان وليس مع وحدتها وتوحيدها... إنها مع التعدد والاختلاف لا مع الوحدة والاتحاد"[٢].

ويستدل الكاتب لتقرير ما أراده من صحة التدين لله بأي شريعة سابقة بحجج متهافتة فيقول: "عندما ظهر الإسلام كانت التوراة هي شريعة اليهود، وكان الإنجيل شريعة النصارى، وكان القرآن شريعة المؤمنين بالدين الجديد من المسلمين... ولما تحاكم اليهود إلى الرسول ﷺ طلب الله منه أن يحكم بينهم بشريعتهم، ويقضي فيهم بأحكام التوراة، وكذلك طلب أن يكون تحاكم النصارى إلى الإنجيل، والحكم بينهم بما فيه، تماماً مثلما طلب أن يكون تحاكم المسلمين إلى القرآن، والحكم بينهم وفق آياته... ونبه في وضوح وحسم على أن

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ٦٩).

(٢) المرجع السابق (ص ٧٠).

لكل أمة وملة من هذه الملل "شريعتها ومنهاجها" فوحدة الدين حق، ومن الحق أيضاً تعدد المناهج والشرائع بتعدد الأمم والرسالات... لذلك فلا حق لأبناء شريعة في فرض شريعتهم على أبناء شريعة أخرى، ماداموا جميعاً أصحاب "شرائع إلهية" أي في إطار الدين الإلهي الواحد، الذين نسميهم: أهل الكتاب.."[1].

ومما استدل به أيضاً قوله: "لما طعن نفر من المنافقين في استحقاق النجاشي وهو مسيحي صلاة المسلمين عليه، وقالوا: "يأمرنا أن نصلي على علج من علوج الحبشة؟ لما حدث ذلك أنزل الله – سبحانه – في ذلك قرآناً يقرر إيمان أهل الكتاب ونجاتهم؛ لأنهم قد آمنوا بأصول الدين التي نزلت على أنبيائهم، وهي التي نزلت على نبي الإسلام... ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٩]. وليس لأحد أن يزعم أن الحكم بنجاة النجاشي إنما ترتب على إيمانه بنبوة محمد "وما أنزل إليكم" فالمراد بذلك إيمانه بأصول الدين، لا بشريعة الإسلام، ولو آمن بشريعة الإسلام لعد مسلماً، ولما تحدث عنه القرآن باعتباره من أهل الكتاب ..."[2].

أما حسن الترابي فإنه يطمئن أهل الكتاب بصحة دينهم فيقول: "إننا لنرجو أن يطمئن أهلنا ومواطنونا من أهل الكتاب عامة، والمسيحيين خاصة، على أن أصول ديننا التي هي أقرب إلى أصول دينهم تسعنا وتسعهم بما لا يتسع دستور على وجه الأرض، فنحن وهم أهل رسالة سماوية تنتسب إلى سلالة من الرسل الصالحين... ونحن وهم سواء، في الإيمان بمعاني التوحيد والأخلاق

(١) المرجع السابق (ص ٧٠ - ٧١، ٨٣).

(٢) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٤٩ – ١٥٠).

والعبادة لله والمسؤولية أمام الله"[١].

وتحت عنوان: "الله ليس منحازاً لأحد" كتب فهمي هويدي فقال: "ثمة آيات قرآنية أخرى، من رب الناس، تطل على كل الناس من منظور أكثر اتساعاً وشمولاً، وتعطي قيمة العدل عند الله - سبحانه - أبعاداً وآفاقاً بغير حدود.

والآيات الثلاث هي:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾ [البقرة: ٦٢].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [المائدة: ٦٩].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ [الحج: ١٧].

والآيتان الأوليان تسويان بين الجميع أمام الله - سبحانه - وتشترطان فقط الإيمان بالله والعمل الصالح، ليثاب الخيرون عما فعلوا، وليطمئن الجميع إلى عدالة الله ولموازين القسط يوم القيامة.

ولابد أن نلاحظ أن الصابئين ذكروا في هاتين الآيتين، وهم ليسوا من أصحاب الأديان السماوية على أي حال، وإن قيل إنهم يؤمنون بالله، وببعض الأنبياء، وحتى هؤلاء من عمل منهم صالحاً فله أجره عند ربه.

وفي الآية الثالثة إضافة للمجوس والمشركين، وتذكير بأن حسابهم على الله يوم القيامة، وليس على أحد من الناس في هذه الدنيا"[٢].

---

(١) الصحوة الإسلامية (ص ١٢٥).

(٢) القرآن والسلطان (ص ١٩١ - ١٩٢).

أما عبداللطيف غزالي فيقول: "الإسلام الذي لا يقبل غيره من الله، هو أن تسلم وجهك لله وأنت محسن، وأي امرئ كان هذا حاله فإنه مسلم، سواء كان مؤمناً بمحمد أو كان من اليهود أو النصارى أو الصابئين، وإذن فإن له أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون"[١].

ويقول أيضاً: "أما اليوم فلم يعد هناك شرك ولا وثنية، ولقد أصبح الدين لله وحده في وعي الدينيين، ولا شك أن إله المسلمين وإله المسيحيين وإله الناس جميعاً هو إله واحد..

إن حرية العقيدة السائدة في العالم المتحضر، والتي تنص عليها مواثيق الدول، هذه الحرية هي المرادة الآن للتوحيد، أما العداء بين الأديان فهو الذي يعتبر شركاً؛ لأن كل فريق من المتعادين يعتقد أنه وحده على الحق، وأن له وحده على الله حق النصر، ومؤدى هذا بالضرورة أن يكون مفهوم كل فريق عن الله مختلفاً مع مفهوم الآخر، أو بعبارة موجزة: أن آلهة عدة يختص كل منهم فريقاً من الناس بعقابه دون الآخر، وهذا هو الشرك الحديث"[٢].

وبطريقة تتسم بالمراوغة والتأويل المتعسف يحاول عبدالعزيز كامل[٣] تصحيح دين أهل الكتاب فيقول: "ونحن في منطقة الشرق الأوسط نؤمن

---

(١) نظرات في الدين، عبداللطيف غزالي (ص ١٦) نقلاً عن العصريون معتزلة اليوم، يوسف كمال (ص ٣٢)، دار الوفاء للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٢) المرجع السابق (ص ٣٦) نقلاً عن العصريون معتزلة اليوم (ص ٣٣).

(٣) عبدالعزيز كامل: كاتب ومفكر مصري، حصل على الدكتوراة من جامعة القاهرة، تولى وزارة الأوقاف، وعين نائباً لرئيس الوزراء عام ١٩٧٤م، ثم سافر إلى الكويت، وبقي فيها ستة عشر عاماً مدرساً ومديراً لجامعتها ومستشاراً لأميرها.
كان مشاركاً نشطاً في الحوار الإسلامي المسيحي، كما تعاون مع اليونسكو وشارك في أنشطتها، له مؤلفات عديدة: "الإسلام والعروبة في عالم متغير"، "الإسلام والمستقبل"، توفي سنة ١٤١١هـ.
انظر: تتمة الأعلام للزركلي (١/٣٠٢).

بالتوحيد بطريقة أو بأخرى، وأقولها واضحة: يستوي في هذا الإسلام والمسيحية واليهودية، حتى الإيمان بالأقانيم الثلاثة في الفكر المسيحي يختم بإله واحد. هذه منطقة توحيد، والصور تختلف، وتفسيرها الفلسفي يختلف، حتى في مصر القديمة مع التعدد الظاهري كان للآلهة كبير هو أوزير"[١].

ويقول محمد سليم العوا: "ولئن اختلفت الشعائر الظاهرة بين المسلمين والأقباط، ولئن تباينت بعض العقائد، إن المحور الذي يدور أبناء الدينين حوله لواحد: عبادة الله - تعالى - والإيمان بالرسالة والرسول..."[٢].

ويقول: "إننا ندعو أبناء كل دين إلى التمسك بعروته والثبات عليه لئلا تجتالهم شياطين الإلحاد العالمي الذي لا تقر عينه إلا إذا كفر الناس جميعاً بأديانهم ومعتقداتهم"[٣].

وبكلام يشبه الاعتداء على دين الله كما سبق يقول سيد دسوقي[٤] عند قوله - تعالى -: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [البقرة: ١١٣]: "فنفي اليهود للنصارى ونفي النصارى لليهود وهم أصحاب كتاب أمر لا يليق بهم، وإنما يفعله الجهلة

---

(١) الإسلام والعصر، عبدالعزيز كامل (ص ٩٤)، دار المعارف - مصر، بدون رقم الطبعة، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٥م.

(٢) الأقباط والإسلام (ص ١٩).

(٣) مقال العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب، محمد سليم العوا (ص ٢٨)، مجلة المسلم المعاصر العدد (٨٥)، السنة الثانية والعشرون.

(٤) سيد دسوقي حسن، أستاذ هندسة الطيران بجامعة القاهرة، كان مسؤول الحركة الإسلامية بأمريكا وأحد مؤسسيها، من مؤلفاته: "ثغرة في الطريق المسدود"، "مقدمات في البعث الحضاري"، "تأملات في التفسير الحضاري للقرآن الكريم". انظر: موقع إسلام أون لاين.

الذين لا يعلمون. وأصحاب الديانات السماوية ينبغي أن يبحثوا عن الحق المشترك بينهم، ولا يزعم كل فريق أن الآخرين لا يملكون من الحقيقة شيئاً على الإطلاق، (ليسوا على شيء) وإنما نبحث عن الجوهر المشترك، ونترك ما اختلفنا فيه لله - تبارك وتعالى - يحكم بيننا يوم القيامة، وبالطبع ينطبق هذا القول على طوائف المسلمين وطوائف النصارى وغيرهم من أهل الكتاب. لا نطالب كل فريق أن ينخلع من عقائده، وإنما نحترم هذا الاختلاف مع إيمان كل منا بما عنده "(١).

والآن بعد عرض نماذج من تصحيحاتهم لأديان من كفرهم الله - عز وجل - نقف مع ما جاء في كلامهم من دعاوى، وإن كان بعضها يشبه بعض إلا أنني أحاول تمييزها كما يلي:

الدعوى الأولى:

أن الاختلافات بين أهل الأديان السماوية لا تتعدى حدود البدع والانحرافات، ولا تدخل في نطاق الشرك أو الكفر بأصول الدين، إذ إن أهل الأديان السماوية جميعاً أممٌ مؤمنة، فالدين واحد وما نراه هو تعدد الشرائع، فالجميع أصحاب " شرائع إلهية " أي في إطار الدين الإلهي الواحد، ودليل ذلك أنه لما ظهر الإسلام كانت التوراة هي شريعة اليهود، وكان الإنجيل شريعة للنصارى، وكان القرآن شريعة المؤمنين بالدين الجديد من المسلمين، ولما تحاكم اليهود إلى الرسول ﷺ طلب الله منه أن يحكم بينهم بشريعتهم، ويقضي فيهم بأحكام التوراة، وكذلك طلب أن يكون تحاكم النصارى إلى الإنجيل، والحكم بينهم بما فيه، تماماً مثل ما طلب أن يكون تحاكم المسلمين إلى القرآن والحكم بينهم وفق آياته.

---

(١) القرآن وأهل الكتاب، سيد دسوقي حسن (ص ١). بدون معلومات نشر.

الـــرد:

إن دين الله واحد هو الإسلام ولا دين سواه، وإنما حصل التنوع في الشرائع التي شرعها الله لكل أمة على لسان نبيها ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال ﷺ: " نحن معاشر الأنبياء أبناء علات ديننا واحد "[١]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: " فدينهم واحد، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، وهو يعبد في كل وقت بما أمر به في ذلك الوقت، وذلك هو دين الإسلام في ذلك الوقت، وتنوع الشرائع في الناسخ والمنسوخ من المشروع، كتنوع الشريعة الواحدة، فكما أن دين الإسلام الذي بعث به محمد ﷺ هو دين واحد، مع أنه قد كان في وقت يجب استقبال بيت المقدس في الصلاة، كما أمر المسلمون بذلك بعد الهجرة ببضعة عشر شهراً، وبعد ذلك يجب استقبال الكعبة، ويحرم استقبال الصخرة، فالدين واحد وإن تنوعت القبلة في وقتين من أوقاته. فهكذا شرع الله - تعالى - لبني إسرائيل السبت، ثم نسخ ذلك وشرع الجمعة، فكان الاجتماع يوم السبت واجباً إذ ذاك، ثم صار الواجب هو الاجتماع يوم الجمعة وحرم الاجتماع يوم السبت، فمن خرج عن شريعة موسى قبل النسخ لم يكن مسلماً، ومن لم يدخل في شريعة محمد ﷺ بعد النسخ لم يكن مسلماً "[٢].

وحتى تستبين زيف دعوى من ادعى من العقلانيين من أن اختلافات أهل الأديان السماوية – كما يعبرون بذلك – مع أهل الإسلام لا تتعدى حدود البدع والانحرافات ولا تدخل في نطاق الشرك، أو الكفر بأصول الدين نقف

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٥٠).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٣٧٩ – ٣٨٠) تحقيق: ناصر العقل، طبع وزارة الشؤون الإسلامية – السعودية، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

وقفة سريعة مع بعض أركان الأصل العقدي العام الذي تواطأت دعوة أنبياء الله ورسله عليه[1]، من الإيمان الجامع بالله وكتبه ورسله والمعاد والقدر، وبيان نقض الكتابيين لهذا الأصل العقدي العام وكفرهم به، وما هم عليه من نواقض لهذه الأركان، لنستظهر بذلك مجانبتهم سبيل المؤمنين، ورغبتهم عن ملة إبراهيم إلى معتقدات لا يمكن بأي تفسير كان إلا أن تكون كفراً وشركاً، وليست مجرد بدعة أو انحراف كما يدعي العقلانيون.

١ - نواقض الإيمان بالله لدى أهل الكتاب:

أ – عند اليهود:

حفل العهد القديم والتلمود بأنواع الكفر والشرك في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، ومن شواهد ذلك:

- الإشراك في التدبير: اعتقدت اليهود بأن للقمر ضرراً وتأثيراً على الناس إذ يهيج بعض الأمراض كالجنون والصرع فسجدت له وعبدته. "وينشرونها تجاه الشمس والقمر وكل جند السماء التي أحبوها وعبدوها والتمسوها وسجدوا لها "[2].

---

(١) قال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾ [الشورى: ١٣]. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : "إن الله – سبحانه – جعل الرسل وسائط بينه وبين عباده، في تعريفهم ما ينفعهم وما يضرهم، وتكميل ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم، وبعثوا جميعاً بالدعوة إلى الله، وتعريف الطريق الموصل إليه، وبيان حالهم بعد الوصول إليه، فالأصل الأول: يتضمن إثبات الصفات والتوحيد والقدر، وذكر أيام الله في أوليائه وأعدائه، وهي القصص التي قصها على عباده والأمثال التي ضربها لهم.

والأصل الثاني: يتضمن تفصيل الشرائع والأمر والنهي والإباحة، وبيان ما يحبه الله ويكرهه.

والأصل الثالث: يتضمن الإيمان باليوم الآخر، والجنة والنار، والثواب والعقاب، وعلى هذه الأصول الثلاثة مدار الخلق والأمر والسعادة والفلاح وموقوفة عليها، ولا سبيل إلى معرفتها إلا من جهة الرسل". انظر: مجموع الفتاوى (١٩/٩٥ – ٩٦).

(٢) أرميا (٨: ٢).

وهذا الاعتقاد شرك في الأمر والتدبير الذي هو من مستلزمات خصائص توحيد الربوبية الحقة، وهو كفر بالله - تعالى - قال - تعالى -: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ: ٢٢].

- الخطأ في الخلق، تنسب اليهود إلى الرب - سبحانه وتعالى - الخطأ والاعتراف بالذنب وتكفيره عن ذلك، فقد زعموا أن الله - عز وجل - حين خلق القمر أصغر من الشمس خطأه القمر وراجعه في ذلك فأذعن له – تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً – أما تخطئة القمر لله فإنه قال له: " أخطأت حيث خلقتني أصغر من الشمس، فأذعن الله لذلك واعترف بخطئه، وقال: اذبحوا لي ذبيحة أكفر بها عن ذنبي؛ لأني خلقت القمر أصغر من الشمس "[(١)]. فسبحان الله الذي قال: ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان: ٢].

- نسبة النقص والتعب، جاء في سفر التكوين: " وفرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل واستراح في اليوم السابع "[(٢)]، وقد كذبهم الله بقوله: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴾ (ق: ٣٨).

- نسبة الندم إلى الله: " فندم الرب أنه عمل الإنسان على الأرض وتأسف في قلبه "[(٣)]، والنسيان " وذكر الله نوحاً وجميع الوحوش والبهائم التي معه في التابوت "[(٤)].

---

(١) الكنز المرصود في قواعد التلمود، ظفر الإسلام خان، (ص ٥١)، ترجمة يوسف حنا نصرالله، دار النفائس، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

(٢) تكوين (٢ : ٢).

(٣) تكوين (٦ : ٦).

(٤) تكوين (٨ : ١).

- نسبة النوم والاستيقاظ، جاء في المزامير: "استيقظ وانتبه لقضائي يا إلهي "[١]. فسبحان من لا تأخذه سِنة ولا نوم.
- تعددت معبودات اليهود حتى شملت آلهة كثير من الأمم. جاء في سفر القضاة: "عاد بنو إسرائيل يعملون الشر في عيني الرب وعبدوا البلعيم والعشتارات وآلهة آرام وآلهة جيروم وآلهة مؤاب وآلهة بني عيمون وآلهة الفلسطينيين وتركوا الرب ولم يعبدوه"[٢].

ب – **أما النصارى** فهم المثلثة، عباد الصليب الذين سبوا الله مسبة ما سبه إياها أحد من البشر.

- قد ادعوا ألوهية المسيح وربوبيته: "في البدء كان الكلمة: والكلمة كانت لدى الله، والكلمة هو الله، والكلمة صار جسداً وحل فينا وقد أبصرنا مجده "[٣].
- "فليعلم يقيناً جميع آل إسرائيل، أن الله جعل يسوع هذا الذي صلبتموه رباً ومسيحاً"[٤].
- "وإذا أبرص قد جاء فسجد له وقال يا رب إن شئت فأنت قادر أن تطهرني. فمد يسوع يده ولمسه قائلاً قد شئت فاطهر وللوقت طهر من برئه "[٥].
- دعوى بنوة المسيح: "وإذا صوت من السماوات قائلاً: هذا هو ابني الحبيب الذي به سررت "[٦].
- "فصاحا قائلين ما لنا ولك يا يسوع ابن الله أجئت إلى ههنا قبل الزمان

---

(١) مزامير (٣٤: ٢٣).

(٢) قضاة (١٠: ٦)، وانظر الكنز المرصود في قواعد التلمود (ص ٤٤ – ٤٨).

(٣) يوحنا (١: ١، ١٤).

(٤) أعمال الرسل (٢: ٣٦).

(٥) متى (٨: ٢ – ٣).

(٦) متى (٣: ١٧).

لتعذبنا "(١).

- مقالة التثليث: " اذهبوا وتلمذوا كل الأمم مهدين إياهم باسم: الآب والابن والروح القدس "(٢)، ولقد كفرهم الله - تعالى - بمقالاتهم تلك فقال - سبحانه -: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ١٧]. ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾. ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٠].

فأين القوم من توحيد الربوبية، بل توحيد الألوهية والعبادة والأسماء والصفات.

٢ - الإيمان بالرسل لدى أهل الكتاب:

أ - عند اليهود:

سوء الأدب والجرأة عند اليهود وكما طال جناب الله - سبحانه وتعالى - فقد طال أيضاً الرسل الكرام - عليهم السلام - ومن شواهد ذلك:

١ - قتل الأنبياء ومطاردتهم:

" لم تخاصمونني إنكم جميعاً عصيتموني يقول الرب، باطلاً ضربت بنيكم فإنهم لم يقبلوا تأديباً، قد أكل سيفكم أنبياءكم كالأسد المهلك"(٣).

٢ - الكفر بالأنبياء ومقاومتهم:

لقد سار اليهود وراء عنادهم وكفرهم فرفضوا الإذعان لطاعة أنبيائهم

---

(١) متى (٨: ٣٠).

(٢) متى (٢٨: ١٩).

(٣) أرميا (٢: ٢٩ - ٣١).

فتمردوا وقاوموا ولم يستجيبوا لدعوات الأنبياء، وسفر أرميا ينص على ذلك حيث ورد فيه: "فلم يسمعوا ولم يميلوا آذانهم بل سلكوا في مشوراتهم في إصرار قلوبهم الشريرة ورجعوا إلى الوراء ولم يقبلوا. من يوم خرج آباؤكم من أرض مصر إلى هذا اليوم ما زلت مرسلاً إليكم جميع عبيدي الأنبياء كل يوم مبكراً في الإرسال. فلم يسمعوا لي ولم يميلوا آذانهم بل صلبوا رقابهم، وعملوا شراً من آبائهم، فتكلمهم بهذه الكلمات. فلا يسمعون لك وتدعوهم فلا يجيبونك"[١].

٣ – الافتراء على الأنبياء والرسل بالجرائم:

الأسفار اليهودية مليئة بالأمثلة التي توضح فداحة ما نسبه اليهود إلى أنبياء الله ورسله، إلا أنني سأكتفي بما نسبوه إلى بعض أولي العزم من الرسل – عليهم السلام –:

- نوح – عليه السلام –: جاء في سفر التكوين: "وابتدأ نوح يحرث الأرض وغرس كرماً، وشرب من الخمر، فسكر، وتكشف داخل خبائه"[٢].

- موسى – عليه السلام – من جملة ما سجله سفر العدد زعمهم أن موسى – عليه السلام – يأمر بمذبحة لا تبقي على أنثى حية ونص ذلك: "وقال لهم موسى هل استبقيتم الإناث كلهن، إن هؤلاء اللاوي حملن بني إسرائيل بمؤامرة بلعام على أن يتمردوا على الرب في أمر فغور فحلت الضربة في جماعة الرب. فالآن اقتلوا كل ذكر من الأطفال وكل امرأة عرفت مضاجعة رجل اقتلوها، وأما إناث الأطفال اللواتي لم يعرفن مضاجعة الرجال فاستبقوهن لكم"[٣].

ب – أما النصارى فقد نسبت إلى جميع أنبياء بني إسرائيل أنهم سراق ولصوص،

---

(١) أرميا (٧: ٢٤ – ٢٨).

(٢) تكوين (٩: ٢٠ – ٢١).

(٣) العدد (٣١: ١٥ – ١٨).

كما في شهادة يسوع عليهم[١].

وما اعتقادهم أن عيسى – عليه السلام – هو الله مع ما وقع له من حمل ووضع ورضاع وسائر صفات البشر، ثم ما وقع عليه من إهانة ولطم وبصق وصلب في زعمهم إلا صورة من الافتراء على رسل الله.

٣ - اليوم الآخر لدى أهل الكتاب:

أ – عند اليهود:

لقد أصبح الدين في عرف اليهود بعد تحريفه عبارة عن خطوط وصور رسمت للمعاملات اليهودية التي تمكنهم من انتهاك حرمات الغير واستعبادهم واستغلال خيراتهم، إذ قلوبهم وعقولهم فارغة إلا من المادة، لذا فأسفارهم الخمسة خالية من التصريح بذكر اليوم الآخر مقتصرة على ذكر الموت في هذه الدنيا بصورة مادية بحتة بارزة، تاركة ذكر مصير الإنسان بعد الموت دون بيان جلي صريح، فنهاية قصة خلق آدم كما يروي سفر التكوين تختتم بالموت ولا شيء بعد الموت، ونص ذلك: "لأنك تراب وإلى تراب تعود"[٢].

فالنهاية تراب ولا شيء بعده ألبتة، وذكر الإمام ابن حزم:

إن التوراة التي بأيدي اليهود ليس فيها ذكر ما لنعيم الآخرة أصلاً، ولا للجزاء بعد الموت[٣].

أما التلمود فقد ورد فيه بعض الإشارات إلى الجحيم والنعيم، حيث ذكر التلمود أن الجحيم لغير اليهود، وأن الجنة والنعيم لليهود فقط، وأن الجنة لا أكل فيها ولا شرب ولا زواج، أما الجحيم فهو عبارة عن ظلام وعفونة

---

(١) انظر: يوحنا (١٠: ٨).

(٢) تكوين (٣: ١٩).

(٣) انظر: الفصل في الملل والنحل (١/ ٢٣٣).

وطين[١].

أما في بقية أسفار العهد القديم فمع وجود بعض النصوص التي تشير إلى إيمان اليهود باليوم الآخر إلا أنها نصوص مضطربة تتفق مع مذهب الفلاسفة والتناسخية وتبتعد عن الإيمان الصحيح باليوم الآخر الذي جاء به المرسلون.

ب – عند النصارى:

مع كون الإيمان باليوم الآخر من أسس الإسلام الذي بعث الله به الرسول إلا أن النصوص التي وردت في الأناجيل عن اليوم الآخر محدودة العدد وغير مفصلة ومع وجود القليل من النصوص التي تشابه ما جاءت به الآيات القرآنية في الإيمان باليوم الآخر إلا أن عقيدة اليوم الآخر أصابها التشويه في الإنجيل لتتناسب مع تحريف عقيدة التوحيد إذ جعلوا الحساب من مهام ابن الإله، ورد في الإنجيل ما لفظه: "لأن الآب لا يدين أحداً بل أعطى الحكم كله للابن"[٢].

وفي متى "لأن ابن البشر مزمع أن يأتي في مجد أبيه مع ملائكته وحينئذ يجازي كل أحد بحسب أعماله"[٣].

فهل بعد هذا الكفر والضلال يمكن أن يدعي من عنده مسكة من عقل أن أمثال هؤلاء الضلال مؤمنون يدينون بالدين الإلهي الواحد الحنيف – كما يعبر بذلك صاحب هذه الدعوى – سبحانك هذا بهتان عظيم.

أما ما جاء به صاحب هذه الدعوى من شبه يدلل بها على شرعية تعدد

---

(١) انظر: الكنز المرصود (ص ٦٠ – ٦١)، وانظر: التلمود تاريخه وتعاليمه، ظفر الإسلام خان (ص ٧٦ – ٧٧)، دار النفائس، الطبعة السابعة، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٢) يوحنا (٥: ٢٢).

(٣) متى (١٦: ٢٧).

الأديان وصوابها واعتبارها طريقاً موصلة إلى الله - تعالى - كدعواه أن الإسلام عندما ظهر كانت التوراة هي شريعة اليهود، وكان الإنجيل شريعة النصارى، وقد صدق الله ما بأيديهم من كتب إذ طلب من الرسول عندما تحاكم اليهود إليه طلب الله منه أن يحكم بينهم بشريعتهم ويقضي فيهم بأحكام التوراة، وطلب أن يكون تحاكم النصارى إلى الإنجيل، والحكم بينهم بما فيه تماماً مثل ما طلب أن يكون تحاكم المسلمين إلى القرآن والحكم بينهم وفق آياته.

فالجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إن أردت بدعواك أن القرآن صدق كتبهم التي بين أيديهم بمعنى أنه صدق التوراة والإنجيل التي أنزلها الله على أنبيائه فهذا لا ريب فيه، وهذا مذكور في القرآن في غير موضع، وقد أوجب الله على عباده أن يؤمنوا بكل كتاب أنزله وكل نبي من الأنبياء، مع إخباره أنه أنزل هذه الكتب قبل القرآن، وأنزل القرآن مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، قال - تعالى -: ﴿ الٓمٓ ۝ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ۝ نَزَّلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝ مِن قَبۡلُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلۡفُرۡقَانَ ﴾ [آل عمران: ١ - ٤]، وقال - تعالى -: ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِ ﴾ [المائدة: ٤٨].

وإن أردت بتصديقه كتبهم أنه صدق ما هم عليه من العقائد والشرائع التي ابتدعوها بغير إذن من الله وخالفوا بها ما تقدمه من شرائع المسلمين أو خالفوا بها الشرع الذي بعث به محمد ﷺ فكذب ظاهر معلوم بالاضطرار من دينه ﷺ، وإنما صدق ما جاءت به الأنبياء قبله، وأما ما أحدثه وابتدعه أتباعهم من بعدهم فلم يصدقه، كما أنه لم يشرع لهم أن يستمروا على ما هم عليه من الشرع الأول ولو لم يكن مبدلاً، بل دعاهم وجميع الإنس والجن إلى الإيمان به وبما جاء به واتباع ما بعث به من الكتاب والحكمة، وحكم بكفر كل من لم يتبع

كتابه المنزل عليه[١].

وإذا أردت بتصديقه كتبهم أنه صدق بعض مواضع التوراة والإنجيل لما فيها من آثار النبوة فهذا حق، ففي التوراة والإنجيل حق وباطل، كما أخبر الله ورسوله، ومن النصوص التي أشارت إلى وجود شيء من الحق في كتبهم الآية التي شبّه صاحب هذه الدعوى بها وهي قوله – تعالى –: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ٤٣]، وذلك في مسألة رجم الزاني، ففي الصحيح عن عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – أنه قال: إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن امرأة منهم ورجلاً زنيا فقال لهم رسول الله ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ قالوا: نفضحهم ويجلدون. فقال عبدالله بن سلام: كذبتم. إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم؛ فقرأ ما قبلها وما بعدها. فقال له عبدالله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده: فإذا فيها آية الرجم؛ فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم. فأمر بهما النبي ﷺ فرجما[٢].

ومسألة رجم الزاني مذكورة في سفر التثنية، حيث يقول: "إذا كانت فتاة بكر مخطوبة لرجل فصادفها رجل في المدينة فضاجعها فأخرجوهما كليهما إلى باب تلك المدينة، وارجموهما بالحجارة حتى يموتا "[٣].

فدل على أن في التوراة حكماً أنزله الله، أمروا أن يحكموا به، إلا أنهم أعرضوا وبدلوا، وهكذا يمكن أن يقال في الإنجيل في قوله – تعالى –: ﴿وَلْيَحْكُمْ

---

(١) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/٣٦٨، ٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المناقب، باب قول الله – تعالى –: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (ح ٣٦٣٥) (ص ٦٥٨).

(٣) التثنية (٢٢/٢٢).

أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ﴾ [المائدة: ٤٧].

فهذا الأمر يوجب الحكم بما أنزل الله في الإنجيل الحق، ولا يدل على أن الإنجيل الموجود في زمن الرسول هو ذلك الإنجيل[(١)(٢)].

فعلم أن بقاء حروف الكتاب مع الإعراض عن اتباع معانيها وتحريفها لا يوجب إيمان أصحابها ولا يمنع كفرهم، لكونهم بدلوا شرع التوراة والإنجيل، وكذبوا بمحمد ﷺ وشرع القرآن.

وعلى هذا فإن ما ذكر في القرآن من مدح موسى والتوراة لا يوجب مدح اليهود الذين كذبوا المسيح ومحمداً ﷺ، وليس فيه ثناء على دين اليهود المبدل المنسوخ باتفاق المسلمين والنصارى، فكذلك أيضاً ما ذكر من مدح المسيح والإنجيل ليس فيه مدح النصارى الذين كذبوا محمداً ﷺ وبدلوا أحكام التوراة والإنجيل، واتبعوا المبدل المنسوخ، واليهود توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح للنصارى، والنصارى توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح لليهود بعد النسخ والتبديل. فعلم اتفاق أهل الملل كلها: المسلمون، واليهود والنصارى، على أنه ليس فيما ذكر في القرآن من ذكر التوراة والإنجيل وموسى وعيسى مدح لأهل الكتاب الذين كذبوا محمداً ﷺ، ولا مدح لدينهم المبدل قبل مبعثه، فليس في ذلك مدح لمن تمسك بدين مبدل، ولا بدين منسوخ، فكيف بمن

---

(١) انظر: دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية، جمع وتقديم وتحقيق محمد السيد الجليند (٥١/٣)، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

(٢) للمفسرين عند هذه الآية توجيهان على القراءتين في (وليحكمَ) (وليحكمْ) بالنصب على أن اللام لام كي، أي وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ليحكم أهل ملته به في زمانهم. وقرئ: (ولْيَحْكُمْ) بالجزم اللام لام الأمر، أي ليؤمنوا بجميع ما فيه وليقيموا ما أمروا فيه، ومما فيه البشارة ببعثة محمد ﷺ والأمر باتباعه وتصديقه إذا وجد.

تفسير القرآن العظيم (١٢٦/٣)، وانظر: جامع البيان (٤٨٣/٨ – ٤٨٥).

تسمك بدين مبدل منسوخ[١]؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: الجواب عن قولهم إن محمداً ﷺ ثبّت ما معهم، وأنه نفى عن إنجيلهم، وكتبهم التي بأيديهم التهم، والتبديل لها، والتغيير لما فيها بتصديقه إياها... أن محمداً ﷺ لم يصدق شيئاً من دينهم المبدل، والمنسوخ، ولكن صدق الأنبياء قبله وما جاؤوا به، وأثنى على من اتبعهم لا على من خالفهم أو كذب نبياً من الأنبياء، وإن كفر النصارى من جنس كفر اليهود، فإن اليهود بدلوا معاني الكتاب الأول، وكذبوا بالكتاب الثاني، وهو الإنجيل، وكذلك النصارى بدلوا معاني الكتاب الأول التوراة، والإنجيل، وكذبوا بالكتاب الثاني، وهو القرآن، وأنهم ادعوا أن محمداً ﷺ صدق بجميع ألفاظ الكتب التي عندهم.

فيقال لهم: أين ما معكم عن محمد ﷺ مما يدل على أن ألفاظ الكتب التي بأيديكم لم يغير فيها شيء؟ فأين في القرآن والسنة عن محمد ﷺ إن جميع ما بأيدي أهل الكتاب من التوراة، والإنجيل، ونبوات الأنبياء لم تبدل بشيء من ألفاظها حتى يقولوا: إن محمداً ﷺ نفى عن كتبهم ذلك؟

وهؤلاء بنوا كلامهم على أن ألفاظ كتبهم تدل على صحة دينهم الذي هم عليه بعد مبعث محمد ﷺ، وبعد تكذيبهم لمحمد ﷺ وأنه لم يبدل شيء من ألفاظها[٢].

الدعوى الثانية:

أن الله قد أنزل قرآناً يقرر صحة ما عليه أهل الكتاب من التدين ويحكم لهم بالإيمان والنجاة؛ لأنهم قد آمنوا بأصول الدين التي نزلت على أنبيائهم، حدث ذلك عند طعن نفر من المنافقين في استحقاق النجاشي وهو مسيحي

---

(١) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/٢٨٩ – ٢٩٠).

(٢) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/٤٠٦ – ٤٠٨).

صلاة المسلمين عليه، وقالوا: يأمرنا أن نصلي على علج من علوج الحبشة؟ فأنزل قرآناً يقرر إيمان أهل الكتاب ونجاتهم ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَـٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٩]، وليس لأحد أن يزعم أن الحكم بنجاة النجاشي إنما ترتب على إيمانه بنبوة محمد (وما أنزل إليكم) فالمراد بذلك إيمانه بأصول الدين لا بشريعة الإسلام، ولو آمن بشريعة الإسلام لعد مسلماً، ولما تحدث عنه القرآن باعتباره من أهل الكتاب.

الـرد:

لقد وقع صاحب هذه الدعوى في سبيل تأييد دعواه في القول على الله بغير علم، حيث زعم أن النجاشي ومن آمن معه ظلوا على نصرانيتهم وتعامى عن قوله تعالى: (وما أنزل إليكم) فأي عبارة أصرح من هذه العبارة على إيمانهم بالرسول ﷺ وما جاء به من عند الله وقبولهم دين الإسلام؟!

وهكذا فهم سلف الأمة هذه الآية وأمثالها، يقول ابن جرير الطبري – رحمه الله تعالى – : "إن الله – تبارك وتعالى – قد جعل الحكم الذي حكم به للنجاشي حكماً لجميع عباده الذين هم بصفة النجاشي في اتباعهم رسول الله ﷺ والتصديق بما جاءهم به من عند الله، بعد الذي كانوا عليه قبل ذلك من اتباع أمر الله فيما أمر به عباده في الكتابين، التوراة والإنجيل"[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : "ذكر أكثر العلماء أن هذه الآية نزلت في النجاشي ونحوه ممن آمن بالنبي ﷺ لكنه لم تمكنه الهجرة إلى النبي ﷺ ولا العمل بشرائع الإسلام لكون أهل بلده نصارى لا يوافقونه على إظهار شرائع الإسلام، وقد قيل: إن النبي ﷺ إنما صلى عليه لما مات؛ لأجل

(١) جامع البيان (٦/٣٣٠).

هذا، فإنه لم يكن هناك من يظهر الصلاة عليه في جماعة كثيرة ظاهرة، كما يصلي المسلمون على جنائزهم؛ ولهذا جعل من أهل الكتاب مع كونه آمن بالنبي ﷺ بمنزلة من يؤمن بالنبي ﷺ في بلاد الحرب، ولا يتمكن من الهجرة إلى دار الإسلام، ولا يمكنه العمل بشرائع الإسلام الظاهرة"(١).

بل إن ابن حجر – رحمه الله تعالى – قد ذكر أن النبي ﷺ لم يخرج للصلاة على النجاشي إلا لإشاعة أنه مات على الإسلام إذ يقول – رحمه الله تعالى –: "الظاهر أنه إنما خرج ﷺ بالمسلمين إلى المصلى لقصد تكثير الجمع الذين يصلون عليه، ولإشاعة كونه مات على الإسلام، فقد كان بعض الناس لم يدركونه أسلم"(٢).

هذه أقوال السلف المعتبرة، لا تخرج عن إثبات إيمان النجاشي ومن معه برسالة محمد ﷺ والدخول في دين الإسلام.

والعجب أن يفسر الكاتب قوله – تعالى –: (وما أنزل إليكم) بالإيمان بأصول الدين لا بشريعة الإسلام.

قال ابن جرير في تفسيرها: "وما أنزل إليكم أيها المؤمنون يقول: وما أنزل إليكم من كتابه ووحيه على لسان رسوله محمد ﷺ"(٣).

وكيف يستقيم لصاحب هذه الدعوى دعواه صحة التدين بأي شريعة سابقة، وقد أخذ الله ميثاق النبيين أجمعين أن يؤمنوا بمحمد – عليه السلام- وينصروه إن أدركوه، وأمرهم أن يأخذوا بذلك الميثاق على أممهم وحكم على كل من تولى من أمم الأنبياء عن الإيمان به ﷺ وأتباعه بأنهم فاسقون: أي

---

(١) الجواب الصحيح (٢/٢٠٢ – ٢٠٣).

(٢) فتح الباري (٣/١٨٨).

(٣) جامع البيان (٦/٣٣١)، وانظر: الجامع لأحكام القرآن (٤/٣٢٢).

خارجون عن الإيمان[1].

قال – تعالى –: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [آل عمران: ٨١ ، ٨٢]، وقال – تعالى –: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧ – ١٥٨].

وإن مما يزهق دعوى الكاتب بقاء النجاشي على نصرانيته وعدم إيمانه بمحمد ﷺ ما جاء في مسند الإمام أحمد من رواية الهجرة إلى أرض الحبشة والذي جاء فيها قول النجاشي للمهاجرين: "ما تقولون في عيسى ابن مريم وأمه؟ قالوا: نقول كما قال الله – عز وجل –: هو كلمة الله وروحه ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسها بشر، ولم يفرضها ولد. قال: فرفع عوداً من الأرض، ثم قال: يا معشر الحبشة والقسيسين والرهبان: والله ما يزيدون على الذي نقول فيه ما يسوي هذا. مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده. أشهد أنه رسول الله، فإنه الذي نجد في الإنجيل، وإنه الرسول الذي بشر به عيسى ابن مريم انزلوا حيث

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٢٥/٤ – ١٢٦).

شئتم، والله لولا ما أنا فيه من الملك لأتيته، حتى أكون أنا أحمل نعليه، وأوضؤه»[1].

ولو كان الأمر كما يزعم صاحب الدعوى بأن النجاشي كان مؤمناً بأصول الدين لا بشريعة الإسلام فلماذا يا ترى صلى عليه الرسول ﷺ دون ما سواه من عظماء أهل الكتاب الذين ماتوا في زمانه ﷺ؟.

الدعوى الثالثة:

أن الله سوَّى بين جميع الأديان وعدها طرقاً موصلة إلى الله، واشترط لذلك فقط الإيمان بالله والعمل الصالح، إذ يقول الله – عز وجل –: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٦٢].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [المائدة: ٦٩].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [الحج: ١٧].

الـــرد:

إن ما يدعيه صاحب هذه الدعوى من أن الله قد سوى بين جميع الأديان وصوَّب ما هم عليه بشرط الإيمان بالله والعمل الصالح إنما هو تقوُّل على الله بغير علم.

فمتى كان دين اليهود والنصارى بعد التحريف والتبديل مساوياً لدين الله

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٤٦١/١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢٩٨/٢)، تعليق عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

الذي دعت إليه جميع الرسل؟!

ومتى كان التثليث وادعاء بنوة المسيح وعزير لله إيماناً؟!

وهل التفريق بين رسل الله والكفر برسالة النبي محمد ﷺ إيمان بالرسل؟

وهل ما أحدثه اليهود والنصارى من البدع والشركيات يعد من العمل الصالح؟!

وهل يمكن أن ينتفع هؤلاء الضالون والمغضوب عليهم بأعمالهم - وإن سميناها تجاوزاً صالحة - والله - تعالى - يقول: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣].

وأين الكاتب من قول الله - تعالى -: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْأَخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴾ [الإسراء: ١٩]. فهذه الآية وإن كانت قد انطوت على ذكر الشروط للانتفاع بالعمل الصالح، فإن مفهوم المخالفة فيها يشير إلى موانع الانتفاع، حيث ذكر الله - عز وجل - في هذه الآية الكريمة أن من شروط قبول العمل عند الله - عز وجل - وكونه مشكوراً أن يكون صاحب العمل موحداً مؤمناً بالله عز وجل غير مشرك به، وليس هناك شركاً أعظم من دعوى أهل الكتاب أن الله اتخذ ولداً.

أما ما استدل به صاحب الدعوى من آيات فللمفسرين فيها ثلاثة أقوال:

الأول: أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وهو مروي عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال ابن جرير - رحمه الله تعالى -: "كان يرى أن الله - جل ثناؤه - قد كان وعد من عمل صالحاً من اليهود والنصارى والصابئين على عمله في الآخرة الجنة، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾"[1].

---

(١) جامع البيان (٤٦/٢).

الثاني: " أن معنى القيد في قوله: (من آمن بالله واليوم الآخر) أن: إيمان اليهود والنصارى والصابئين، التصديق بمحمد ﷺ وبما جاء به، فمن يؤمن منهم بمحمد، وبما جاء به وباليوم الآخر، ويعمل صالحاً، فلم يبدل ولم يغير حتى توفي على ذلك كله، فله ثواب عمله وأجره عند ربه "(١).

الثالث: "أن هذا الحكم بين هذه الطوائف، من حيث هم، لا بالنسبة إلى الإيمان بمحمد، فإن هذا إخبار عنهم قبل بعثة محمد ﷺ وأن هذا مضمون أحوالهم... "(٢).

ولقد جمع ابن كثير – رحمه الله تعالى – بين هذه الأقوال فقال: " فإن هذا الذي قاله ابن عباس إخبار أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملاً إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ بعد أن بعثه الله بما بعثه به. فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل نجاة "(٣). " وأهل الكتاب بعد النسخ والتبديل ليسوا ممن آمن بالله، ولا باليوم الآخر وعمل صالحاً، كما قال تعالى: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾(٤) (التوبة: ٢٩).

الدعوى الرابعة:

أن اليهودية والمسيحية تستوي مع الإسلام في التوحيد، إلا أن الصور تختلف والتفسير الفلسفي يختلف، حتى من يؤمن بالأقانيم الثلاثة في الفكر

---

(١) جامع البيان (٣٩/٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص ٥٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢٨٥/١).

(٤) انظر: الجواب الصحيح (١٢٤/٣ – ١٢٥).

المسيحي موحد لأنه يختم بإله واحد وهذه منطقة توحيد.

الـــرد:

لقد أرسل الله جميع الرسل بدين واحد، هو الدعوة إلى التوحيد، ونفي الشرك، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وقال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الشورى: ١٣].

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله تعالى- عند آية النحل: " وبعث – تعالى – في كل أمة، أي في كل قرن من الناس وطائفة رسولاً، وكلهم يدعو إلى عبادة الله، وينهى عن عبادة ما سواه: ﴿ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾، فلم يزل – تعالى – يرسل إلى الناس الرسل بذلك منذ حدث الشرك في بني آدم، في قوم نوح الذين أرسل إليهم نوحاً، وكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض إلى أن ختمهم بمحمد ﷺ "(١).

ومن المعلوم أن توحيد الله الذي دعت إليه الرسل يشمل:

- توحيد الربوبية: وبيان أن الله خالق كل شيء، ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤]. فمن زعم أن للكون خالقين أو أكثر، أو أن العبد يخلق فعل نفسه أو سمى أحداً من خلقه – كعيسى عليه السلام – رباً فقد أشرك في ربوبيته.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/٥٧٠).

- توحيد الإلهية: وهو استحقاقه سبحانه وتعالى أن يعبد وحده لا شريك له كما قال: ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٦٣]. فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فقد أشرك في ألوهيته.

- توحيد الأسماء والصفات: وهو إفراد الله - سبحانه وتعالى - بما سمى به نفسه ووصف به نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، ولا ندَّ ولا سمي ولا كفؤ له سبحانه، ولا يقاس بخلقه، ولا تضرب له الأمثال... ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٨٠]. فمن سمى الله بما لم يسم به نفسه، كتسمية النصارى له أباً، أو وصفه بصفات النقص والعيب ومماثلة المخلوقين كقول اليهود ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٨١] وقولهم: ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ [المائدة: ٦٤]، وأنه استراح بعد خلق السماوات والأرض، - سبحانه وتعالى - فقد ألحد في أسمائه وصفاته[١].

هذا هو التوحيد الحق توحيد الأنبياء والمرسلين، فكيف يوزن توحيد المعطلين والملحدين، المشتمل على مسبة رب العالمين ووصفه بكل صفة ناقصة، ونفي حقائق أوصافه الكاملة، وجعل المخلوق الناقص من جميع الوجوه مساوياً للخالق الكامل من جميع الوجوه، بتوحيد الأنبياء والمرسلين المشتمل على تعظيم رب العالمين وتقديسه، والثناء عليه بأكمل الثناء، ووصفه بكل صفة كمال، وتنزيهه عن التمثيل والتشبيه، ومشاركة أحد من المخلوقات في خصائص صفاته المقدسة، وكيف يوزن توحيد يرقى بمن قام به إلى أعلى عليين، بتوحيد ينزل صاحبه إلى أسفل سافلين؟ أم كيف يوزن توحيد يجعل من اتصف به هادياً مهدياً

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (١/٢٤ – ٦٣)، وشرح ثلاثة الأصول (ص ٤٠).

وطاهراً مرضياً، بتوحيد يكسب أهله الضلال والإضلال وأرذل الخصال، والشقاء الأبدي، والعذاب السرمدي[١]؟

وإنه لمن العجب أن يكون الإيمان بالأقانيم الثلاثة – عند صاحب هذه الدعوى – هو التوحيد، وهو عند أكبر قساوسة النصارى منافاة للتوحيد يقول توما الأكويني[٢]: "إن الثالوث اسم جمع فيما يظهر، لدلالته على كثرة، واسم الجمع لا يلائم في الله؛ لأن الوحدة المدلول عليها باسم الجمع هي الوحدة السفلى والتي في الله هي الوحدة العظمى فإذاً اسم الثالوث ليس ملائماً لله"[٣].

ويقول: "إن كل مثلث ذو أضعاف ثلاثة والله ليس فيه تضعيف ثلاثي؛ لأن التضعيف الثلاثي نوع للامساواة فإذن ليس في الله ثالوث"، ثم ختم حديثه قائلاً: "إن كل ما في الله فهو في وحدة الذات الإلهية؛ لأن الله هو عين ذاته، فلو كان في الله ثالوث لكان ذلك في وحدة الذات الإلهية، فكان الله ثلاث وحدات ذاتية، وهذا بدعة"[٤].

إذن ليس عند القوم إلا التعدد الشركي الذي كفَّرهم الله به والذي يحاول أصحاب الاتجاه العقلي تصحيحه لهم وتبرئتهم منه، وإدخالهم قسراً في منطقة

---

(١) انظر: التوحيد المبين لتوحيد الأنبياء والمرسلين من الكافية الشافية، عبدالرحمن بن سعدي (ص ١٣ – ١٤)، تحقيق محمد البسام، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٢) توما الأكويني: القديس، فيلسوف ولاهوتي إيطالي، من أشهر وأهم ممثلي الفكر الكاثوليكي، يلقب باسم "الدكتور الملائكي" ولد لأسرة ذات نفوذ اجتماعي وسياسي، وتعلم في ديرمونت كسينو، وانتظم في رهبنة الدومنيكان، عين أستاذاً في جامعة باريس سنة ١٢٥٢هـ، مؤلفاته كثيرة منها: "الخلاصة اللاهوتية"، "الخلاصة ضد الأمم" توفي سنة ١٢٧٤هـ. انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٥٦٢).

(٣) الخلاصة اللاهوتية توما الأكويني (ص ٣٨٩)، نقلاً عن المسيحية بين التوحيد والتثليث، عبدالمنعم فؤاد (ص ٢٤١) مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

(٤) المرجع السابق نفس الصفحة.

التوحيد ولقد قال الله – تعالى –: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًۭٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًۭا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، هذه هي منطقة التوحيد ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإما أن يدخل أهل الكتاب فيما دعاهم الله إليه من توحيده وعدم الإشراك به فيكونون مع المسلمين سواء، أمة واحدة، وإما الانفصال، ولا سبيل ثالث.

الدعوى الخامسة:

أن تكذيب أصحاب الديانات السماوية بعضهم لبعض وهم أصحاب كتاب، أمر لا يليق بهم وإنما يفعله الجهلة الذين لا يعلمون، إذ إن الله – تعالى – يقول: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍۢ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍۢ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَـٰبَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [البقرة: ١١٣]، وبالطبع ينطبق هذا القول على طوائف المسلمين وطوائف النصارى وغيرهم من أهل الكتاب، ولذا ينبغي لأصحاب الديانات السماوية أن يبحثوا عن الحق المشترك بينهم، ولا يزعم كل فريق أن الآخرين لا يملكون من الحقيقة شيئاً على الإطلاق، ولا نطالب كل فريق أن ينخلع من عقائده، وإنما نحترم هذا الاختلاف مع إيمان كل منا بما عنده.

الـرد:

إن المتأمل في هذه الدعوى يستخرج من بين عباراتها معانيَ خطيرة.

١ – (أن تكذيب أصحاب الديانات السماوية بما فيهم طوائف المسلمين وطوائف النصارى وغيرهم من أهل الكتاب)... يعني مساواة أهل الإيمان بعبّاد الشرك والأوثان وعدهم أصحاب ديانات سماوية وكتاب صحيح غير مبدل ولا منسوخ.

٢ - (أن ما يفعله الجهلة الذين لا يعلمون) - والعياذ بالله - متى كان اتباع أمر الله - عز وجل - ورسوله ﷺ في الإنكار على اليهود والنصارى ما أحدثوه من كفر وبدع شركية، هو من قبيل صنيع الجهال الذين لا يعلمون - كبرت كلمة تخرج من أفواههم -.

٣ - (ينبغي لأصحاب الديانات السماوية أن يبحثوا عن الحق المشترك بينهم...) يعني الخروج عن منهج القرآن والسنة في دعوة أهل الكتاب، وهو المنهج الذي يقوم على تصحيح ما وقعوا فيه من انحرافات عقدية وعبادية وخلقية خالفوا فيها الدين، وليس التركيز على مواضع الاتفاق أو الحق المشترك كما ينادي بذلك العقلانيون، قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [النمل: ٧٦].

وقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَـٰبٌ مُّبِينٌ ۝ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَـٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

والرسول ﷺ لم يكن في دعوته أهل الكتاب يركز على مواضع الاتفاق، بل كان - عليه الصلاة والسلام - يبادؤهم بالدعوة إلى توحيد الله ونبذ الشرك، حتى بلغ الأمر مع وفد نصارى نجران إلى المباهلة، ثم ما الفائدة التي سيجنيها أهل الكتاب من تحديد مواضع الاتفاق بيننا وبينهم، إن الهدف من محاورة أهل الكتاب في منهج الإسلام هو انتشالهم من الشرك والأخذ بأيديهم إلى التوحيد وليس إقرارهم على باطلهم، ولا سبيل لبلوغ ذلك إلا بالتزام المنهج الشرعي الذي جاء في الكتاب والسنة.

٤ - (لا يزعم كل فريق أن الآخرين لا يملكون من الحقيقة شيئاً على

الإطلاق...) يعني إسقاط خبر الله ورسوله في إبطال دين اليهود والنصارى، وأن الدين الحق الوحيد هو الإسلام. ومن ثمّ مهاجمة "امتلاك الحقيقة المطلقة" وهي مسألة يطلقها العقلانيون على الدوام، ولذلك فلنا معها وقفة، فدعواهم أنه لا أحد يملك الحقيقة، وليست ثمة حقيقة مطلقة، بل نسبية تتراوح من شخص إلى آخر يعني: ليس لأحد، ولا فئة ولا دين أن يدعي أنه على الحق وحده، ولا أنه يملك الحقيقة المطلقة، فيكون مخالفه على الباطل، والنتيجة هي أنه لا وجه لأن ينكر أحد على أحد، أو يخطئ أحد أحداً، فيما ذهب إليه من قول أو رأي، وقولهم هذا منسجم مع سعيهم في إلغاء مصطلح الكفر فإن مع وجوده تنحصر الحقيقة في أهل الإسلام، فلابد إذن من إلغاء مصطلح الكفر، لتكون الحقيقة بعدها مشاعة للجميع، من غير فرق بين أحد بسبب دين أو غيره.

فإذا كان قولهم بإلغاء مصطلح الكفر باطلاً معارضاً للقرآن، فرأيهم في الحقيقة المطلقة هو كذلك، فإن القرآن لا يفتأ يقسم القول إلى حق وباطل، وهذا أمر معروف في القرآن لا ينكره إلا جاحد، فإن القرآن يشير في آيات تبلغ المئات، إلى أن هناك من هو على الحق، يملك الحقيقة، وهناك من لا يملكها، وليس له حظ فيها، ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [الحج: ٦٢]. ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١].

فالله هو الحق، والحق عنده ومن عنده، اختص به أنبياءه، فكانوا رسله إلى الناس، فمن تبعهم استمد من تلك الحقيقة على قدر الطاعة، ومن كذبهم فهو عار من الحقيقة، يقول – تعالى – عن ملك الأنبياء للحقيقة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ [النساء: ١٧٠]. ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ

أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾. ويقول عن المكذبين لهم: ﴿ فَقَدْ كَذَّبُواْ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ ﴾. فهذا هو كلام الله – تعالى – ظاهر بين، لا يجادل فيه إلا جاحد، يثبت لفئة من عباده أنهم يعلمون الحقيقة، وهم أهل الحق، فكيف يدعي هؤلاء بعد هذا أن الجميع على الحق، وأن الحقيقة نسبية، ولا أحد على الباطل، فيما يدين به ويعتقده.

فقسمة الأمر إلى: حق، وباطل، قرآنية شرعية وهي تقابل الإيمان، والكفر لكن هؤلاء لما نفوا الكفر نفوا الباطل، فأضافوا إلى نفي الآيات التي ورد فيها الكفر: الآيات التي ورد فيها ذكر الباطل، فكم من الآيات نفوا؟!!

- أما قول الكاتب: (لا نطالب كل فريق أن ينخلع من عقائده...) يعني إقرار الكافر على كفره واستبعاد دعوته والإنكار عليه.
- وأما قوله: (إنما نحترم هذا الاختلاف) – يعني والعياذ بالله – احترام تحريفات أهل الكتاب التي افتروا على الله بها، وطرح أحكام الله في أهل الكتاب فيما يتعلق بتكفيرهم وتفسيقهم... إلخ تحت مسمى الاحترام المتبادل.

وحاول الكاتب أن يسند هذه الدعوى إلى آية من كتاب الله حملها على غير وجهها وهي آية البقرة (١١٣)، والمعنى فيها واضح جداً، ولا تدل على إقرار أهل الكتاب على دينهم، يقول الإمام الطبري – رحمه الله تعالى – عند هذه الآية: "فإن قال لنا قائل: أو كانت اليهود والنصارى بعد أن بعث الله رسوله على شيء، فيكون الفريق القائل منهم ذلك للفريق الآخر مبطلاً في قيله ما قال من ذلك؟

قيل: ... إن إنكار كل فريق منهم، إنما كان إنكاراً لنبوة النبي الذي ينتحل التصديق به وبما جاء به الفريق الآخر، لا دفعاً منهم أن يكون الفريق الآخر في الحال التي بعث الله فيها نبينا ﷺ، على شيء من دينه، بسبب جحوده نبوة نبينا

محمد ﷺ، وكيف يجوز أن يكون معنى ذلك إنكار كل فريق منهم أن يكون الفريق الآخر على شيء بعد بعثة نبينا ﷺ، وكلا الفريقين كان جاحداً نبوة محمد ﷺ في الحال التي أنزل الله فيها هذه الآية؟ ولكن معنى ذلك: وقالت اليهود: ليست النصارى على شيء من دينها منذ دانت دينها. وقالت النصارى: ليست اليهود على شيء منذ دانت دينها"[1].

خامساً: الحكم للكفار بالفوز بالجنة والنجاة من النار:

من المعلوم قطعاً أن الله خلق الجنة والنار وخلق لكل واحدة منهما أهلاً وأصحاباً.

فأصحاب الجنة هم المؤمنون الموحدون، أما من أشرك بالله أو كفر به، أو كذب بأصل من أصول الإيمان كما هو حال اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار؛ فإنه من أصحاب النار المخلدين فيها.

قال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣١].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ نُزُلٗا ﴾ [الكهف: ١٠٢].

وقال تعالى: ﴿ يَسۡتَعۡجِلُونَكَ بِٱلۡعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [العنكبوت: ٥٤].

وقال تعالى فيما أعده من العذاب للكفار من أهل الكتاب يوم القيامة:

﴿ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ﴾ [المائدة: ٨٠].

﴿ وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَةٗۚ قُلۡ أَتَّخَذۡتُمۡ عِندَ ٱللَّهِ عَهۡدٗا فَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ

---

(١) جامع البيان (٢/٤٣٦).

عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة: ٨٠، ٨١].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦].

﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٢ – ٧٣].

﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٨٥].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾ [البقرة: ١٧٤ – ١٧٥].

﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴾ [آل عمران: ١٨١].

﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٩٦].

وقال ﷺ: "والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار"[١].

وصح عنه ﷺ أنه قال: "إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول هذا فكاكك من النار"[٢].

قال النووي معلقاً: "لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار، فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره"[٣].

وفي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال في حديث التجلي يوم القيامة..." ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها السراب فيقال لليهود: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد عزير ابن الله فيقال: كذبتم، لم يكن لله صاحبة ولا ولد، فما تريدون؟ قالوا: نريد أن تسقينا، فيقال: اشربوا فيتساقطون في جهنم، ثم يقال للنصارى: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد المسيح ابن الله، فيقال لهم: كذبتم، لم يكن لله صاحبة ولا ولد، فما تريدون؟ فيقولون: نريد أن تسقينا، فيقال لهم: اشربوا فيتساقطون... " وذكر الحديث[٤].

فهذا حكم الإسلام في مآل الكفار عامة، وأهل الكتاب منهم خاصة، وإنهم خالدون مخلدون في النار، وهذا أمر معلوم بالضرورة من دين الإسلام، ولله الحمد، ولكن أدعياء العقلنة، لما أدرجوا أهل الكتاب في قائمة المؤمنين لحملهم نصوص الإسلام العام على أهل التثليث والكِبر، رتبوا على ذلك الحكم لهم بالنجاة في الآخرة خلافاً للنصوص المحكمة، وهذه نماذج من أقوالهم في هذا الباب:

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٣٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (ح ٢٧٦٧)، (٢١١٨/٤).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (٨٥/١٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله عز وجل: (وجوه يومئذ ناضرة. إلى ربها ناظرة) (ح ٧٤٣٩) (ص ١٣٧١).

يقول عبدالعزيز جاويش: "وما كان الله ليظلم هؤلاء ليهوديتهم ولا أولئك لنصرانيتهم، اللهم إلا إذا أشركوا به غيره، وأنكروا اليوم الآخر أو هجروا صالح الأعمال، فأولئك لا يأجرهم الله، ولا يؤمنهم من الفزع والخوف، أما الذين آمنوا من قوم إبراهيم واليهود والنصارى والصابئون، الذين ليسوا على دين من تلك الأديان، فالله لا يفرق بين أحد منهم... ماداموا يؤمنون بتوحيده، والحياة الآخرة، ويأتون من الأعمال صالحاتها، فما الله بمفضل قوماً حتى يقيموا توحيده، وتطمئن نفوسهم إلى دينه، فإن فعلوا ذلك ثم أتوا من الأعمال ما يصلح الحياتين الدنيوية والأخروية، فلهم أجرهم عند ربهم ولا ينقصون شيئاً. أما الأعمال الصالحة فقد سبق أن المراد بها ما يكسب الإنسان نفسه قوة في الدنيا وازدلافاً إلى الله في الآخرة، فمن صالحات الأعمال كل ما يفضي إلى عزة الأمم وعلو مكانتها"(١).

أما محمود أبو رية فيقول: "إن النجاة من الخوف والفزع، ونيل المثوبة والأجر، أمران منعقدان، أن يؤمن الإنسان بالله وباليوم الآخر، وأن يأتي من الأعمال ما هو لصلاح الدنيا والآخرة، فمن فعل هذا فله أجره عند ربه ولا خوف عليه ولا حزن، لا فرق في ذلك بين من كانوا على ملة إبراهيم، ومن كانوا على دين غيره من الأنبياء كموسى وعيسى، بل وغيرهم ممن لم يدينوا بشيء من تلك الأديان"(٢).

ويقول متندراً بمن يقول بأن أهل الكتاب لا يدخلون الجنة وأنهم من أهل النار: "مما نذكره على سبيل الفكاهة: أني كنت في مجلسٍ ضم بعض المشايخ وجرى الحديث فيمن سيدخلون الجنة ومن سيحرمون! فقلت لهم: وما قولكم في "أديسون" مخترع النور؟ فقالوا: إنه سيدخل النار، فقلت لهم (أي أبو رية) بعد

(١) مجلة الهداية، عدد فبراير ومارس سنة ١٩١٢م، نقلاً عن "العصرانيون معتزلة اليوم" (ص ٣١).

(٢) دين الله واحد (ص ٥٢).

أن أضاء العالم كله حتى مساجدكم، وبيوتكم باختراعه؟ فقالوا: ولو؛ لأنه لم ينطق بالشهادتين!.

فقلت لهم: إذا كان مثل هذا الرجل العظيم وغيره من الذين وقفوا حياتهم على ما ينفع البشرية جمعاء، بعلومهم ومخترعاتهم، لا يمكن - بحسب فهمكم - أن يدخلوا الجنة شرعاً؛ لأنهم لا ينطقون بالشهادتين، أفلا يمكن أن يدخلوها عقلاً بفضل الله ورحمته ماداموا يؤمنون بخالق السموات والأرض؟ قالوا: ولا هذه"[١].

وهذا عبداللطيف غزالي يقول: "الإسلام الذي لا يقبل غيره هو أن تسلم وجهك لله وأنت محسن، وأي امرئ كان هذا حاله، فإنه مسلم سواء كان مؤمناً بمحمد، أو كان من اليهود أو النصارى، أو الصابئين، وإذن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون... والركوع والسجود وما إليهما في الصلاة، وصيام نهار رمضان، وشعائر الحج إلى بيت الله في مكة، ليست هي ذات الإسلام، ولا تفيد بذاتها إسلاماً"[٢].

ويقول محمد عمارة في كتابه "الإسلام والوحدة القومية":

"الفوز بأجر الله - سبحانه - وثوابه، والنجاة من العذاب الذي تحدث عنه القرآن في وعيده الذي توعد به العصاة، والسعادة الإلهية التي تنفي الحزن... كل ذلك حق وعد به الله - سبحانه - لا المسلمين المؤمنين بالشريعة المحمدية فقط، وإنما مطلق المتدينين بالدين الإلهي، الذين جمعوا إلى إيمانهم بالألوهية، الإيمان بالجزاء والحساب، وعملوا لذلك عملاً صالحاً... جميع هؤلاء قد صدق الله لهم الوعد بالنجاة والسعادة والأمن، سواء منهم الذين آمنوا بشريعة محمد أو

---

(١) انظر: المرجع السابق (ص ٣٢).

(٢) نظرات في الدين (ص ١٦).

موسى، أو عيسى، وكذلك الصابئة... ولعلهم الحنفاء. وفي ذلك يقول الله – سبحانه –: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٦٢]، ونفس المعنى يتأكد عندما يتكرر في موطن آخر تقول آيته: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [المائدة: ٦٩] ... ولقد يحسب البعض – وتلك قضية هامة – أن هؤلاء المبشرين بالنجاة، من أتباع الشرائع السماوية غير المحمدية، هم من عاشوا وماتوا قبل البعثة المحمدية، أما من أدرك هذه البعثة، أو جاء بعدها فلن ينجيه الإيمان بالله والآخرة والعمل الصالح، إلا إذا هو آمن بشريعة محمد – عليه الصلاة والسلام – قد يحسب البعض هذا، ولكننا نجد في القرآن ما يقطع بأن اختلاف الشرائع السماوية حتى بعد البعثة المحمدية، لن يحول بين فرقائها الذين توزعتهم، وبين النجاة"[1]. وهذا الحكم بالنجاة عند عمارة ليس خاصاً بأهل الكتاب بل إنه يضيف إليهم المجوس فيقول: "هذا هو موقف الإسلام كدين: دين الله واحد، وشرائعه متعددة، والنجاة ليست وقفاً على أبناء شريعة واحدة، وإنما هي جزاء من آمن بالله الواحد، وباليوم الآخر وعمل صالحاً، يستوي في ذلك المسلمون والنصارى والصابئة واليهود بل والمجوس"[2].

ثم يستدل – عمارة – على دعواه من أن الإصرار على شريعة سوى الإسلام بعد بعثة محمد ﷺ لن يحول بين أهلها وبين النجاة فيقول: "فالله – سبحانه وتعالى – يتحدث عن طائفة من النصارى أدركت البعثة المحمدية، وقامت بينهم

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٤١ – ١٤٢).

(٢) المرجع السابق (١٧٩).

وبين المسلمين مودة، وتخلقوا بخلق التواضع، وخشعت قلوبهم لبيان الرسول وبشارته، ومع ذلك ظلوا نصارى، بل وقادة في الشريعة، قسيسين ورهباناً، يتحدث عنهم القرآن كنصارى لا كمسلمين، ومع ذلك يقول: إن الله قد أثابهم بالجنة والخلود فيها، ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ٨٢ – ٨٥]، فالحديث عن طائفة نصرانية، ظلوا على نصرانيتهم وكانوا أو كان فيها قسيسون ورهبان، آمنوا بالله وبشريعة عيسى التي جاءتهم (وما جاءنا من الحق) وانطبعت علاقتهم بالمسلمين بطابع المودة والموالاة، وكانوا لذلك كله – وفي مقدمته تدينهم بشريعة سماوية – من أهل المثوبة بالخلود في الجنات التي تجري من تحتها الأنهار"[1]. ونختصر الرد على هذه الدعاوى بما يلي:

الدعوى الأولى:

أن النجاة من الخوف والفزع، ونيل المثوبة والأجر، أمران منعقدان بأن يؤمن الإنسان بالله وباليوم الآخر، وأن يأتي من الأعمال ما هو لصلاح الدنيا والآخرة، فمن فعل هذا فله أجره عند ربه ولا خوف عليه ولا حزن لا فرق في ذلك بين من كانوا على ملة إبراهيم ومن كانوا على دين غيره من الأنبياء كموسى وعيسى، بل وحتى من لم يدن بشيء من تلك الأديان، والدليل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ

---

(١) المرجع السابق (ص ١٤٣).

ﵟٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَﵞ [البقرة: ٦٢]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ [المائدة: ٦٩].

الـرد:

لقد أقام العقلانيون ضلالهم في هذا الباب على أصل فاسد قدموه، وهو الحكم بصحة ما عليه الكفار وخاصة أهل الكتاب من دين، ومن ثم رتبوا عليه الجزاء الأخروي بالفوز بالجنة والنجاة من النار.

بل إن بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر يوسع دائرة المشمولين بالنجاة من النار ليشمل غير أهل الكتاب، ممن لم يدن بشيء من الأديان فيقول محمد عمارة: "النجاة ليست وقفاً على أبناء شريعة واحدة، وإنما هي جزاء من آمن بالله الواحد، وباليوم الآخر وعمل صالحاً يستوي في ذلك المسلمون والنصارى والصابئة واليهود... بل والمجوس"[(١)].

مع أن المجوس لم يذكروا موصوفين بالصفات الثلاث التي يكتفي بها الكاتب دون الإيمان برسالة محمد ﷺ وهي الإيمان بالله واليوم الآخر وعمل الصالحات، وإنما ذكروا هم والمشركون مقرونين بما في الطوائف في مقام آخر. قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلۡمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡصِلُ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴾ [الحج: ١٧].

ويقول أبو رية بنحو كلام – عمارة –: "لا فرق في ذلك – أي في النجاة – بين من كانوا على ملة إبراهيم ومن كانوا على دين غيره من الأنبياء كموسى وعيسى، بل وغيرهم ممن لم يدينوا بشيء من تلك الأديان"[(٢)].

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٤١ – ١٤٢).

(٢) دين الله واحد (ص ٥٢).

فحشدا مع كفرة أهل الكتاب من لم يدن بشيء من الأديان، وفرقا بين ملة إبراهيم ودين موسى وعيسى، وهم جميعاً على ملة إبراهيم، التي وصاهم الله بها جميعاً كما في قوله: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣].

ومن العجب أن يكون مجرد الإقرار بخلق السموات والأرض عند – أبو رية – مؤهلاً لدخول الجنة، صرح بذلك عندما انبرى منافحاً عن "أديسون" مخترع المصباح الكهربائي وحكم بعقله أنه من أهل الجنة؛ لأنه يؤمن بخالق السموات والأرض.

فأين – أبو رية – من قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٩]، بل وأكثر مما ذكر، قال تعالى: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾ بَلْ أَتَيْنَٰهُم بِٱلْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤ – ٩٠].

وهذه إقرارات لمشركي العرب أعظم مما أثبته أبو رية لأديسون وأمثاله لاستحقاق الجنة، ومع ذلك لم ينفعهم إقرارهم بتوحيد الربوبية دون إقرارهم بتوحيد الألوهية وتصديق محمد ﷺ.

أما إن كان يرى استحقاقهم الجنة بما قدموا من أعمال نافعة للبشرية فتلك ظلمات بعضها فوق بعض، فقد قال الله – تعالى – عن المشركين الذين يطعمون الحجيج، ويفكون العاني ونحو ذلك من صور الإحسان: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا

عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣]، والخلق إما كافر وإما مؤمن ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ﴾ [التغابن: ٢]، فمن لم نعلم اعتناقه لدين الإسلام بعد بعثة محمد ﷺ حكمنا بكفره في الدنيا، والحكم بالنار على كل كافر هو صريح الكتاب والسنة، وأما استحقاق معين للنار فمتوقف على ثبوت شروط، وانتفاء موانع، كقيام الحجة الرسالية ونحو ذلك[1].

الدعوى الثانية:

أن الإسلام الذي يكون به صاحبه ناجياً من عذاب الله هو أن تسلم وجهك لله وأنت محسن، وأي امرئ كان هذا حاله فإنه مؤمن له أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون، سواء كان مؤمناً بمحمد أو كان من اليهود أو النصارى... والركوع والسجود وما إليهما في الصلاة، وصيام نهار رمضان وشعائر الحج ليست هي ذات الإسلام، ولا تفيد إسلاماً.

الرد:

إن أول هذه الدعوى ينقض آخرها، فما جعله عبداللطيف غزالي سبيلاً للنجاة من عذاب الله والفوز بالجنة في قوله – تعالى –: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ١١٢] هو رد محكم على دعواه أن شعائر الإسلام ومبانيه العملية ليست ذات الإسلام وبالتالي ليست سبيلاً إلى النجاة من عذاب الله والفوز بالجنة. إذ كيف يكون إسلام الوجه إلا بالتذلل والإذعان لأمر الله، وإنما سمي المسلم مسلماً لخضوع جوارحه لطاعة ربه.

قال ابن جرير – رحمه الله تعالى –: "معنى قوله جل ثناؤه: (بلى من أسلم وجهه لله) إنما يعني: بلى من أسلم لله بدنه، فخضع له بالطاعة جسده،

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٢/٦٥٤، ٦٥٣).

وهو محسن في إسلامه له جسده"[١].

فلا إسلام للمرء إلا بخضوع الجوارح بالطاعة لله مخلصاً له سبحانه ومحسناً في فعله ذلك.

وتفاصيل هذه الطاعات من الأمور المعلومة بالضرورة من دين الإسلام يؤديها حتى الصبيان، ويهرم عليها الشيوخ، ولا يخالج مسلماً شك في أنها هي ذات الإسلام.

وما أنكره – غزالي – من هذه الطاعات من أن تكون من الإسلام أو أنها (تفيد إسلام) هي ما عدها النبي الخاتم – عليه الصلاة والسلام – من مباني الإسلام، فقال ﷺ: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج وصوم رمضان"[٢].

وفي حديث جبريل: "يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت"[٣].

الدعوى الثالثة:

أن الإصرار على شريعة سوى الإسلام بعد بعثة محمد ﷺ لن يحول بين أهلها وبين النجاة، إذ إن الله - تعالى - يقول مثنياً على طائفة من النصارى: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ﴾ [المائدة: ٨٢]، فالحديث هنا عن

---

(١) جامع البيان (٢/٥١٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم (ح ٨)، (ص ٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى (ح١)، (١/٣٧).

طائفة نصرانية، ظلوا على نصرانيتهم، كانوا أو كان فيهم قسيسون ورهبان، آمنوا بالله وبشريعة عيسى التي جاءتهم، (وما جاءنا من الحق) وانطبعت علاقاتهم بالمسلمين بطابع المودة والموالاة، وكانوا لذلك كله - وفي مقدمته تدينهم بشريعة سماوية - من أهل المثوبة بالخلود في الجنات التي تجري من تحتها الأنهار.

الـــرد:

إن هذا التفسير مخالف لما عليه تفاسير السلف المعتبرين، يقول ابن جرير الطبري ناقلاً عن سلف الأمة في المراد بهذه الطائفة التي يزعم - عمارة - أنهم (ظلوا على نصرانيتهم): "قيل إن هذه الآية والتي بعدها نزلت في نفر قدموا على رسول الله ﷺ من نصارى الحبشة، فلما سمعوا القرآن أسلموا، واتبعوا رسول الله ﷺ، وقيل: إنها نزلت في النجاشي ملك الحبشة وأصحاب له أسلموا معه.

وقال آخرون: بل هذه صفة قوم كانوا على شريعة عيسى من أهل الإيمان، فلما بعث الله - تعالى ذكره - نبيه محمداً ﷺ آمنوا به"[(١)].

وأما قوله تعالى: (وما جاءنا من الحق) فقد قال ابن جرير في تفسيرها: "فهذا خبر من الله - تعالى ذكره - عن هؤلاء القوم الذين وصف صفتهم في هذه الآيات، أنهم إذا سمعوا ما أنزل إلى رسوله محمد ﷺ من كتابه، آمنوا به، وصدقوا كتاب الله، وقالوا: (وما لنا لا نؤمن بالله) يقول: لا نقر بوحدانية الله، (وما جاءنا من الحق) يقول: وما جاءنا من عند الله من كتابه وآي تنزيله"[(٢)]. تلك هي تفاسير السلف، لا يفهم منها إلا أن هؤلاء النصارى مؤمنون برسالة محمد ﷺ وداخلون في دين الإسلام والذي من أجله استحقوا المثوبة بالخلود في الجنان.

---

(١) جامع البيان (٨/٥٩٤ - ٥٩٧).

(٢) جامع البيان (٨/٦٠٤ - ٦٠٥).

فهذه الآية حكمها معلل كما هو اصطلاح الأصوليين، أي مرتبط بشرط كما تقول: إذا صليت فتوضأ أي أن حكم الوضوء يدور مع الصلاة، فكذلك في آية المائدة سبب كون النصارى أقرب من غيرهم مودة للذين آمنوا، هو أن منهم قسيسين ورهباناً يعرفون الإسلام، ويؤمنون به أشد الإيمان، ويتبعون النبي ﷺ، فمتى وجد هذا الشرط رأيت النصارى أقرب من غيرهم مودة للمؤمنين، ومتى انعدم الشرط كما هو الحال الآن انعدم معه الحكم المعلق به[١].

سادساً: تعظيم الكفار ووصفهم بأعظم الألقاب:

وهذا المظهر من المظاهر التي عم البلاء بها في هذه الأزمنة، التي ظهر الكفار فيها على المسلمين بما عندهم من التقدم المادي والتسلط العسكري، الذي حول ضعفاء الإيمان من المسلمين إلى أذلاء مقهورين، يسعون إلى نيل رضا الكافر المتسلط، فأعلن بعض المسلمين التعظيم لهم، وهذا التعظيم للكافر إما أن يكون بدافع الحب والتعظيم، أو يفعله مجاملة، فإن كان الأول فهو موالاة لا شك فيها وهو داخل في الموالاة القلبية، وإن كان الثاني ففيه معنى المداهنة، كما أنه إذلال لنفسه وإعزاز للكافر[٢].

وقد وردت أحاديث كثيرة بالنهي عما فيه تعظيم لأعداء الله - تعالى - ولو بأدنى شيء من التعظيم، وذلك في صور كثيرة أركز على صورة واحدة لقرب دلالتها على التعظيم وهي وصف أعداء الله بصفات الإجلال والتعظيم ومدحهم والثناء عليهم[٣].

---

(١) انظر: فقه الإيمان على منهج السلف الصالح، وميض العمري (ص ٢٤٧)، تقديم سليمان الأشقر، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

(٢) انظر: الاستعانة بغير المسلمين (ص ٧٥).

(٣) لتعظيم الكفار صور عديدة كبداءتهم بالسلام والترحيب بهم والقيام لهم وتصديرهم في المجالس... إلخ ولارتباط تلك الصور بالموالاة العملية ارتباطاً مباشراً، أرجأت الحديث عنها إلى موضعها المناسب، انظر (ص ٦٣٤) من البحث.

ومن تلك الأحاديث قول الرسول ﷺ: "إذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز لذلك العرش"(١).

وعن بريدة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تقولوا للمنافق سيدنا فإنه إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم - عز وجل -"(٢).

قال صاحب عون المعبود في قوله: فقد أسخطتم ربكم - عز وجل - "أي أغضبتموه؛ لأنه يكون تعظيماً له وهو ممن لا يستحق التعظيم، فكيف إن لم يكن سيداً بأحد من المعاني فإنه يكون كذباً ونفاقاً"(٣).

وقال ابن الأثير: "لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن كان سيدكم وهو منافق فحالكم دون حاله والله لا يرضى لكم ذلك"(٤).

هذا وهو منافق قد يخفي بعض نفاقه، فكيف بمن يعلن كفره وعداءه للدين، ولقد سمعنا وقرأنا من هذا الشيء الكثير من قبل العقلانيين وغيرهم، وإليك أيها القارئ سرداً لمقولات بعض العقلانيين والتي تحمل عبارات التمجيد والتعظيم لأعداء الدين وما هم عليه، أتركها دون تعليق اكتفاء بما قدمناه سابقاً.

يقول محمد عبده في رسالته إلى القس "تيلور": "كتابي هذا إلى الملهم بالحق الناطق بالصدق، حضرة القس المحترم إسحاق طيلر أيده الله في مقصده، ووفاه المذخور من موعده، وصل إلينا من خطابتك ما ألقيته في المحفل الديني بمدينة "لوندر" متعلقاً بالدين الإسلامي، فإذا الحق نور يلمع من خلال كلامك، تعرفه

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (ح ٤٨٨٦)، (٤/٢٣٠)، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٩م.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/٣٤٦ – ٣٤٧).

(٣) عون المعبود في شرح سنن أبي داود، محمد شمس الدين آبادي أبو الطيب (١٣/٢٢١)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

(٤) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

البصـائر الباصـرة، وتشـيمه أعـين العقـول الـنيرة، رفعتـك هدايـة الله إلى الإنصاف"[١].

كما نجد الشيخ رشيد رضا يجامل النصارى في المناسبات فيرثي النصـراني "جرجي زيدان"[٢]، عندما مات سنة ١٩١٤م في خمس صفحات في المنار، ويـبين أن الأمة العربية فقدت بهذا الرجل ركناً مـن أركـان نهضـتها الحديثـة في العلـم والأدب[٣].

ويرثي الدكتور شـبلي شميـل[٤] في ثمـاني صـفحات في المنـار، ويشـترك بخطبة في تأبينه في ذكرى الأربعين، لأنه كان في نظره مصلحاً اجتماعياً[٥].

أما محمود أبو رية فإنـه يقـول معلقـاً علـى مـا كتبـه القـس تيلـور حـول الإسلام: "مما يسرني جد السرور أن أجد عالمـاً دينيـاً مسـتنيراً يـتكلم في أصـول الأديان بروح الإنصاف، ويبحث في أغراضها بعلم وعقل، غير متأثر بعاطفـة أو تعصب، أو هوى، سواء أكان هذا العالم مسلماً أم غير مسلم.

ومن أجل ذلك كان سروري عظيماً عندما وقفـت علـى المقـالتين اللـتين

---

(١) الأعمال الكاملة لمحمد عبده(٢/٣٦٣).

(٢) جرجي زيدان: جرجي بن حبيب زيدان، منشئ مجلة "الهلال" بمصر، ولد وتعلم ببيروت، ورحل إلى مصر، له من الكتب "تاريخ مصر الحديث"، و"طبقات الأمم"، توفي عام ١٣٣٢هـ.
انظر: الأعلام (٢/١١٧).

(٣) انظر: محمد رشيد رضا، طود وإصلاح، خالد فوزي آل حمزة (ص ٥٥) دار علماء السلف، الإسكندرية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

(٤) شبلي شميل: شبلي بن إبراهيم شميل، طبيب بحاث، كان ينحو منحى الفلاسفة في عيشته وآرائه. تعلم في الجامعة الأميركية، وسكن مصر، أصدر مجلة الشفاء وألف "فلسفة النشوء والارتقاء"، مات سنة ١٣٣٥هـ.
انظر: الأعلام (٣/١٥٥).

(٥) انظر: محمد رشيد رضا، طود وإصلاح (ص ٥٦).

نشرها القس الإنجليزي الفاضل إسحاق طيلر (رحمه الله) في الصحف الإنجليزية في سنة ١٨٨٨م، أحدهما بعنوان "الإسلام والمسلمون" والثانية بعنوان: "القرآن والكتب المنزلة" فقد وجدت فيهما عقلاً وعلماً، وإنصافاً وفهماً"[١].

ولقد وصل تعظيم أعداء الدين عند محمد إقبال[٢] إلى أن وصف الفيلسوف الألماني نيتشه[٣] بالنبي العصري[٤] نعوذ بالله من الخذلان.

ولقد ترك هؤلاء العقلانيون بعد موتهم منهجهم في تعظيم أعداء الله إرثاً ورثه الأحياء من هذا التيار، نذكر من ذلك ما كتبه طارق البشري في هذا الباب إذ يقول: "التاريخ القبطي يمثل حقبة من التاريخ المصري الطويل القديم، وقد سبق العصر القبطي العصر الإسلامي، فلا يوجد ما يتنافى مع الإسلام في تقرير بطولات هذا العصر، وما كان فيه من رجال عظام مثل أثناسيوس[٥]، ومن

---

(١) دين الله واحد (ص ١٣٧ – ١٣٨)، وقوله: (سواء أكان هذا العالم مسلم...) خطأ لغوي وصوابه (... مسلماً...).

(٢) محمد إقبال: شاعر وفيلسوف باكستاني، درس الفلسفة في جامعة كمبريدج، اشتغل بالمحاماة وقرض الشعر، ذاع صيته في الهند، وكثر عشاق أدبه ومريدو فلسفته، له مؤلفات كثيرة منها: "التفكير الديني في الإسلام"، "هدية الحجاز"، توفي سنة ١٩٣٨م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٨٣ – ١٨٤).

(٣) نيتشه: فردرك فلهم، فيلسوف ألماني، كان أستاذاً لأصول اللغة في بال ١٨٦٩م، انتهى به الأمر إلى مرض عقلي خطير، من مؤلفاته: "هكذا تكلم زرادشتا"، توفي سنة ١٩٠٠م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ١٨٦٤).

(٤) انظر: تجديد التفكير الديني، محمد إقبال (ص ١٣١)، ترجمة عباس محمود، مطبعة لجنة التأليف والترجمة – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م.

(٥) أثناسيوس القديس، بطريرك الإسكندرية، برز في مجمع نيقية الأول، بدفاعه عن العقيدة الأرثوذكسية ضد الأريوسية، حظي بمعاونة البابا يوليوس الأول، أسهم بقدر كبير في تثبيت العقيدة الكاثوليكية، مات سنة ٣٧٣م.
انظر: الموسوعة العربية الميسرة (ص ٥١).

حركات شعبية مجيدة هي مصدر فخار واعتزاز لمصر والمصريين"[١].

ويرصد محمد عمارة في كتابه "الإسلام والوحدة القومية" نحو أربعين من أئمة الضلال يصفهم بالمعالم الحقيقية على درب تطورنا الحضاري، ويصف جهودهم بالرائدة والخلاقة[٢].

أخيراً أود أن أنبه إلى أن ما جاء في الشرع من النهي عن تعظيم الكفار لا يتنافى مع دعوة الإسلام إلى مخاطبة الناس أياً كانوا باللطف والأسلوب الطيب بل هو منهج شرعي دل عليه القرآن الكريم إذ يقول الله – تعالى –: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]. وقال تعالى مخاطباً موسى وهارون عند ذهابهما إلى فرعون: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ [طه: ٤٤] بل إن مخاطبة الكافر بلقب عظيم قومه قد يجوز أحياناً عند وجود الحاجة كدفع شر الكافر أو ترغيبه في الإسلام، فقد صح أن النبي ﷺ كتب إلى هرقل ما نصه: "من محمد عبدالله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم"[٣].

قال ابن حجر – رحمه الله تعالى –: "إن ذكر عظيم الروم والعدول عن ملك الروم حيث كان لابد له من صفة تميزه، ثم الاقتصار على اسمه لأن من تسمى بهرقل كثير، فقيل عظيم الروم ليميز ممن يتسمى بهرقل، فعلى هذا فلا يحتج به على جواز الكتابة لكل ملك مشرك بلفظ عظيم قومه إلا إن احتيج إلى مثل ذلك للتمييز، وعلى عموم ما تقدم من التآلف أو من خشية الفتنة يجوز

(١) في المسألة الإسلامية المعاصرة (ص ٧٤).

(٢) انظر: الإسلام والوحدة القومية (ص ١٦٣ – ١٧١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله (ح ٢٩٤١)، (ص ٥٢٧).

ذلك بلا تقييد والله أعلم"[١].

وقال النووي – رحمه الله تعالى – عند هذا الحديث: "ولم يقل الرسول ﷺ إلى هرقل فقط بل أتى بنوع من الملاطفة فقال: عظيم الروم أي الذي يعظمونه ويقدمونه، وقد أمر الله تعالى بإلانة القول لمن يدعى إلى الإسلام، فقال – تعالى –: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ قال تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا ﴾ "[٢] [طه: ٤٤]. بل لقد جاء الإسلام بأرقى صور التخاطب مع الكافرين المسالمين فشرع الدعاء للأحياء منهم بالهداية بل وطول العمر وكثرة المال والولد.

فلقد كان من دعائه ﷺ لقومه المشركين: "اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون"[٣].

وقال ﷺ: "اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك"[٤].

وعن أبي موسى – رضي الله عنه – قال: كانت اليهود تعاطس عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لها: "يرحمكم الله فكان يقول: يهديكم الله، ويصلح بالكم"[٥].

وعن عقبة بن عامر الجهني أنه مر برجل هيئته هيئة مسلم، فسلم فرد عليه: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، فقال له الغلام: إنه نصراني، فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال: إن رحمة الله وبركاته على المؤمنين، لكن أطال الله حياتك، وأكثر مالك وولدك[٦].

---

(١) فتح الباري (١٠/٥٩٣).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/١٠٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب حديث الغار (ح ٣٤٧٧) (ص ٦٣٣).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/٩٥).

(٥) رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب كيف يشمت الذمي (ح ٥٠٣٨)، (٤/٣٠٨).

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب كيف يدعو للذمي (ح ١١١٢)، (١/٣٨٠)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

وبهذا يبلغ الإسلام القمة السامقة في تعامله مع المخالفين حتى شمل هذا السمو لغة الخطاب معهم.

سابعاً: الدعوة إلى إقرار الكافر على كفره:

جميع الحوادث كائنة بقضاء الله وقدره، وقد أمرنا الله - سبحانه - أن نزيل الشر بالخير بحسب الإمكان، ونزيل الكفر بالإيمان، والبدعة بالسنة، والمعصية بالطاعة من أنفسنا وممن عندنا، فكل من كفر أو فسق أو عصى فعليه أن يتوب وإن كان ذلك بقدر الله، وعليه أن يأمر غيره بالمعروف وينهاه عن المنكر بحسب الإمكان، ويجاهد في سبيل الله، وإن كان ما يعمله من المنكر والكفر والفسوق والعصيان بقدر الله، فهذا من باب دفع ما قدر من الشر بما قدر من الخير[١]، هذا ما عليه أهل السنة والجماعة في باب القدر، بخلاف ما عليه أهل الأهواء والبدع من الاحتجاج بالقدر على الشرع، إذ يحيلون على نصوص القدر في سبق مشيئة الله بتنوع البشر إلى أديان وطوائف ليصلوا بذلك إلى ضرورة الرضى بكفر الكافر والسكوت عن دعوته، لأنه لا راد لحكم الله[٢]، "فصاروا إلى مذهب الجبرية مع إطراء أكثرهم لمذهب الاعتزال وخدمتهم تراثه، والذين هم على النقيض في هذا الباب - باب أفعال الله - مع الجبرية لكن حيث اقتضت مصلحة التقارب مع أهل الكتاب الاحتجاج بالقدر، فلا مانع عندهم أن يتخلوا عن أصولهم الاعتزالية لخدمة من يخطبون وده"[٣].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/٥٤٧ - ٥٤٨).

(٢) قد يتبادر إلى ذهن البعض أن هناك تناقضاً بين قولنا: إن من العقلانيين من لم يحكم بكفر الكافر وقولنا هنا: برضاهم عن كفر الكافر، إلا أن هذا يكشف عن اضطراب منهج القوم وتناقضه، فتارة لا يكفرون الكفار، وتارة يدعون للرضى بكفرهم.
ويمكن أن يقال أيضاً إن منهم من حكم بكفرهم إلا أنه دعا إلى ضرورة الرضى بكفرهم واحترام أديانهم، كما هو حال الدكتور/ يوسف القرضاوي - عفا الله عنه -.

(٣) دعوة التقريب بين الأديان (٢/٧٥٦).

وهذه نماذج من أقوالهم في هذا الباب:

يقول جمال البنا[١]: "قد أصبح الدين من مقومات الشخصية، ومن وراثات الأبناء عن الآباء، وأصبح لكل دين سدنة يدافعون عنه ويتشبثون به... إلخ، مما اقتضى وجود عدد من الأديان جنباً إلى جنب. وهو وضع أقره الإسلام تماماً، ليس فحسب على أساس الضرورة، ولكن على أساس الأصول والسنة التي وضعها الله للمجتمع الإنساني، فالتعدد والتفاوت... إلخ يثري القضية، ويفيد في إبراز أبعادها، ويكفل لها نوعاً من الفعالية فهو خير لا شر، وقلما يدرك الدعاة الحكمة في هذا، وكل داعية يتمنى دائماً أن يؤمن الناس كلهم أجمعون بدعوته؛ لأنه بالطبع يؤمن أن دعوته هي الأمثل والأفضل حتى الأنبياء لأنهم – على كل حال – من طينة الرجال، وإنما يعود امتيازهم إلى عصمة الله لهم، وتوليه رعايتهم وتوجيههم وتأديبهم.

ومن هنا فإن القرآن يكثر من إبراز هذه القضية، ويحث على تقبلها ويوضح للرسول في أكثر من مرة أن هذه الظاهرة هي إرادة الله"[٢].

وممن خلط في هذه المسألة يوسف القرضاوي إذ يقول: "إن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله – تعالى – الذي منح هذا النوع من خلقه الحرية

---

(١) جمال البنا: جمال أحمد عبدالرحمن البنا، ولد في محافظة البحيرة بمصر سنة ١٩٢٥م، لأسرة ذات اهتمام خاص بالثقافة الإسلامية، فأبوه الشيخ أحمد عبدالرحمن البنا وهو صاحب "الفتح الرباني" وشقيقه الأكبر هو حسن البنا مؤسسة جماعة الإخوان المسلمين.
أسس حزب العمل الوطني الاجتماعي، وعمل خبيراً في منظمة العمل العربية، وأسس "الاتحاد الإسلامي الدولي للعمل" عام ١٩٨١م. له عدد من المؤلفات منها: "القرآن وتقييد الفقهاء"، و"الإسلام وحرية الفكر"، و"التعددية في المجتمع الإسلامي".
انظر: موقع إسلام أون لاين، مجاهيل ومشاهير.

(٢) الحساسية الدينية، جمال البنا (ص ٦٥ – ٦٦)، الزهراء للإعلام العربي – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، وانظر: حرية الاعتقاد، له (ص ٣٩).

والاختيار فيما يفعل ويدع ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩]، ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [هود: ١١٨]، والمسلم يوقن أن مشيئة الله لا راد لها ولا معقب، كما أنه لا يشاء (إلا) ما فيه الخير والحكمة، علم الناس ذلك أو جهلوه، ولهذا لا يفكر المسلم يوماً أن يُجبر الناس ليصيروا كلهم مسلمين، كيف وقد قال الله - تعالى - لرسوله الكريم: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]"[1].

ويطرح أحمد كمال أبو المجد عدة محاور لتصحيح الشأن الداخلي للأمة ويذكر منها: " ... إعادة النظر في علاقة المسلمين بالآخرين، فالمسلمون لم يكونوا ولم يرد لهم ربهم أن يكونوا أمة منعزلة منكفئة على نفسها، مرتابة في غيرها، وإنما الخلق كلهم في منطق الإسلام "عيال الله" والتعددية سنة من سنن الله في خلقه ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ [المائدة: ٤٨]"[2].

ويكرر محمد عمارة مراراً في كتابه "الإسلام والتعددية" هذه الدعوى ومن ذلك قوله: " لا نغالي إذا قلنا إن "التعددية" هي ثمرة إسلامية ارتبطت برسالة الإسلام وتجسدت في حضارته؛ لأن التعددية هي معيار ارتقاء الإنسان، عندما يقبل الآخر فيتعايش معه، وعندما ينضج فيبصر - إلى جانب عوامل وسمات الاختلاف - عوامل وسمات الوحدة والاتفاق، وعندما يبلغ به النضج الحد الذي يرى فيه ضرورة الاختلاف - كالاتفاق - لأن التنوع والتعدد زينة

---

(١) فتاوى معاصرة، يوسف القرضاوي (٢/٦٧٧ – ٦٧٨)، بدون معلومات نشر.

(٢) مقال العولمة والهوية ودور الأديان، أحمد كمال أبو المجد (ص ٢١ - ٢٢)، مجلة المسلم المعاصر، السنة الثالثة والعشرون، العدد (٩١).

للحياة وإغناء للأحياء، فهو – كالاتفاق – فطرة إنسانية وضرورة من ضرورات الحياة! ولم يقف الإسلام بالتعددية والتنوع والاختلاف عند حدود "الحق الإنساني" الذي يجوز التنازل عنه! وإنما ارتفع بها إلى مقام السنة الإلهية والقانون الرباني الذي لا تبديل له ولا تحويل... فهي القاعدة والسنة الكونية والنهج الحضاري الذي أراده الله ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:٤٨]، ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ﴾ [الروم: ٢٢]"[١].

وفي كثير من كتب محمد عمارة نجد كلاماً يشبه ما سبق ومن ذلك قوله: " إن توهم إمكان توحد أهل الأديان السماوية، أو بالأحرى أهل الشرائع السماوية على شريعة واحدة، وملة واحدة، وتحولهم من أمم مؤمنة ومتعددة إلى أمة مؤمنة واحدة، إن توهم إمكانية ذلك، ومن ثم السعي إلى تحقيقه، خصوصاً إذا كان هذا السعي بغير المجادلة بالحكمة والموعظة الحسنة، هو معاندة لإرادة الله سبحانه، وسعي ضد سننه التي لا سبيل إلى تبديلها أو تغييرها... فإرادة الله وسنته، مع تعدد الأمم والملل والشرائع، وما نسميه تجاوزاً "الأديان" وليس مع وحدتها وتوحيدها... إنها مع التعدد والاختلاف لا مع الوحدة والاتحاد!"[٢].

تلك هي مقولات بعض العقلانيين في ضرورة إقرار الكافر على كفره، صاغوها بحجة ملخصها التالي:

---

(١) الإسلام والتعددية، الاختلاف والتنوع في إطار الوحدة، محمد عمارة (ص ٢٤٧، ٢٥٣)، دار الرشاد، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

(٢) الإسلام والوحدة القومية (ص ٧٠)، وانظر: "هذا إسلامنا"، له (ص ٩٩).

الدعــوى:

أن اختلاف الناس واقع بمشيئة الله، ومشيئة الله لا راد لها ولا معقب ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ﴾ [يونس: ٩٩]، ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ [هود: ١١٨]، ولهذا لا يفكر المسلم يوماً أن يجبر الناس ليصيروا كلهم مسلمين، إن توهم ذلك والسعي إلى تحقيقه هو معاندة لإرادة الله، وسعي ضد سننه التي لا سبيل إلى تبديلها أو تغييرها، فالتعددية ثمرة إسلامية ومعيار ارتقاء الإنسان وزينة الحياة، والتعدد كالاتفاق فطرة إنسانية وضرورة من ضرورات الحياة فهو خير لا شر.

الـرد:

إن هذه الدعوى خلط خطير بين الإرادة الشرعية والإرادة القدرية، فمن المعلوم أن الإرادة الإلهية نوعان:

١ – الإرادة الكونية: وهي الإرادة الشاملة لله – سبحانه – والتي لا يكون أمر من الأمور على خلافها، فالطاعة والمعصية، والخير والشر يقع كلاهما على مقتضى تلك الإرادة، وهو إن شاء منع المعصية والكفر، إلا أنه سبحانه أراد وقوعها إرادة كونية، ولم يرد وقوع خلافها، وإلا لكان خلافها هو الواقع فعلاً، ولا مدخل لمحبته سبحانه ورضاه في تلك المشيئة.

٢ – الإرادة الشرعية: وهي محل أمره ونهيه سبحانه والتي بها أنزلت الشرائع وفصلتها الرسالات، فإنه سبحانه أراد من العبد أن يفعل ما أمر بفعله وأحبه منه ورضي عنه به، كما أنه لم يرد من العبد فعل ما نهاه عنه وكرهه عليه إلا أن يقع من العبد على خلاف الإرادة الشرعية، والله – سبحانه – لا يجبر عبداً على فعلها أو على إتيانها، إنما الإرادة هنا مقرونة بالمحبة والرضى كما في قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ

ٱلْفَسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، فعدم محبة الله الفساد لا تستلزم عدم وقوعه، كما أنها لا تعني أنه يقع في الكون ما يخالف الإرادة الإلهية، فعدم المحبة هنا يعني المحبة الشرعية وليس الإرادة الكونية التي بها يقع الفساد وغير الفساد.

فبالتمييز بين الإرادتين يتضح خطأ ما وقع به بعض العقلانيين من الاحتجاج بالقدر على الشرع، وهي حجة المشركين قديماً، كما حكى الله عنهم: ﴿ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَاۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فلا يجوز إسقاط الواجبات الشرعية بالاحتجاج بالقدر، فالله قد أراد أن يختلف الناس كوناً وقدراً، ولكنه لم يطلب منا أن نرضى بهذا الاختلاف، بل أوجب علينا أن نسعى في تغييره بقدر ما نستطيع، أما الهداية والتوفيق فهي من خصائص الله - عز وجل - يؤتيها من يشاء من عباده ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١ – ٢٢].

فقول القرضاوي: "لا يفكر المسلم يوماً أن يجبر الناس ليصيروا كلهم مسلمين" صحيح أنه لا يجبرهم على الدخول في الإسلام ولكن من الواجب عليه دعوتهم إلى دين الله وعدم الرضى بكفرهم واختلافهم.

وكذا قول – عمارة – في إبطال الدعوة إلى دين الله وزعمه أن ذلك معاندة لإرادة الله وسعي ضد سننه التي لا تتبدل ولا تتحول، وكيف يكون ذلك والله – سبحانه وتعالى – يقول: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣].

ولو أن أصحاب هذا الاتجاه اكتفوا بتقرير التعدد بوصفه قدراً من أقدار

الله، لا ينبغي مقاومته، لكان ذلك كافياً في ظهور بشاعته وخطره، إلا أنهم زادوا على ذلك سوءاً فطفقوا يحسنون صورة هذا التعدد والاختلاف، ويبرزون فوائده فهو عندهم معيار ارتقاء الإنسان وزينة الحياة وضرورة من ضرورات الحياة وهو خير لا شر، ولا شك أن مثل هذا الكلام يتنافى مع ما جاء في القرآن من ذم الخلاف والاختلاف، كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وأخيراً، أختم بهذا النص الجامع والذي فيه رد محكم على هؤلاء العقلانيين وأمثالهم في دعواهم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – والذي يقول: " إن كثيراً من أهل السلوك والإرادة يشهدون ربوبية الرب، وما قدره من الأمور التي ينهى عنها، فيقفون عند شهود هذه الحقيقة الكونية، ويظنون أن هذا من باب الرضا بالقضاء والتسليم، وهذا جهل وضلال قد يؤدي إلى الكفر والانسلاخ من الدين، فإن الله لم يأمرنا أن نرضى بما يقع من الكفر والفسوق والعصيان بل أمرنا أن نكره ذلك وندفعه بحسب الإمكان، كما قال النبي ﷺ: " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان "[1]، والله – تعالى – قد قال: ﴿ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ﴾ [الزمر: ٧]. وقال: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥]. فكيف يأمرنا أن نرضى لأنفسنا ما لا يرضاه لنا، وهو جعل ما يكون من الشر محنة لنا وابتلاء، كما قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ﴾ [الفرقان: ٢٠]. وقال تعالى بعد أمره بالقتال ﴿ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ

(١) سبق تخريجه (ص ٣٩١).

بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ [محمد: ٤]. وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: "والذي نفسي بيده لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له"[١].

فالمؤمن إذا كان صبوراً شكوراً يكون ما يقضى عليه من المصائب خيراً له، وإذا كان آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر مجاهداً في سبيله كان ما قدر له من كفر الكفار سبب للخير في حقه، وكذلك إذا دعاه الشيطان والهوى كان ذلك سبباً لما حصل له من الخير، فيكون ما يقدر من الشر إذا نازعه ودافعه كما أمره الله ورسوله سبباً لما يحصل له من البر والتقوى وحصول الخير وارتفاع الدرجات"[٢].

(١) انظر: صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير (ح ٢٩٩٩) (٤/٢٢٩٥).
(٢) مجموع الفتاوى (٨/٥٤٩ – ٥٥٠).

المطلب الثاني

الموقف العملي

يندرج تحت هذا العنوان مواقف عدة لأصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، وهي كما يلي:

أولاً: دعوتهم إلى تقلد غير المسلمين الوظائف العامة في البلاد الإسلامية.

بادئ ذي بدء لابد من توضيح الحكم الشرعي في تقلد غير المسلمين الوظائف والمناصب والولايات، فمن المعلوم أن المؤمنين منهيون عن موالاة الكفار عموماً، وأهل الكتاب خصوصاً، قال - تعالى -: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١].

وقال - تعالى -: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٨]، قال ابن جرير - رحمه الله تعالى - عند هذه الآية: "يعني بذلك - تعالى ذكره -: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم من عند ربهم، (لا تتخذوا بطانة من دونكم) يقول: لا تتخذوا أولياء وأصدقاء لأنفسكم من دونكم، يقول: من دون أهل دينكم وملتكم، يعني من غير المؤمنين، وإنما جعل البطانة مثلاً لخليل الرجل فشبهه بما ولي بطنه من ثيابه لحلوله منه في اطلاعه على أسراره وما يطويه عن أباعده، وكثير من أقاربه، محل ما ولي جسده من ثيابه"[1]، ثم بين أن المعنيين بذلك هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى وأهل النفاق[2].

---

(١) جامع البيان (٥/٧٠٨).

(٢) انظر: المرجع السابق (٥/٧٠٩).

وقال أبو بكر الجصاص[1] عند هذه الآية أيضاً: "نهى الله المؤمنين أن يتخذوا أهل الكفر بطانة من دون المؤمنين، وأن يستعينوا بهم في خواص أمورهم، ثم قال: وفي الآية دلالة على أنه لا تجوز الاستعانة بأهل الذمة في أمور المسلمين من العمالات والكتبة"[2].

وهكذا فهم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – الذي شهد عهده فتوح الأمصار وانضواء أهل الكتاب تحت عقد الذمة، فكان شديد الحرص والحيطة على عدم موالاتهم واتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، وزجر عماله ونوابه على استعمالهم على مصالح المسلمين – وقد سبق لنا ذكر أمثلة من ذلك – وهذا عمر بن عبدالعزيز – رحمه الله تعالى – يكتب إلى عماله: "... فلا أعلمن أن أحداً من العمال أبقى في عمله رجلاً متصرفاً على غير دين الإسلام إلا نكلت به، فإن محو أعمالهم كمحو دينهم، وأنزلوهم منزلتهم التي خصهم الله بها من الذل والصغار"[3].

ولم يعهد أن أحداً من ولاة المسلمين في صدر الإسلام ولّى ذمياً شيئاً من الولايات والوظائف الهامة.

والمقصود هو بيان أن الحكم الشرعي في تقلد الكفار الولايات والوظائف الهامة هو المنع – لما سبق ذكره من أدلة – ولأن الوظائف الهامة فيها ولاية وسلطة وصلاحيات كثيرة تخول صاحبها العمل والحزم والحل والعقد، والكافر

---

(١) أبو بكر الجصاص أحمد بن علي الرازي الحنفي، الإمام العلامة المفتي المجتهد، وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد، وقيل أنه كان يميل إلى الاعتزال، من مصنفاته: "شرح الجامع الكبير"، "أحكام القرآن"، توفي سنة ٣٧٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٣٤٠). ومعجم المؤلفين (٢/٧).

(٢) أحكام القرآن، للجصاص (٢/٣٢٤)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٣) أحكام أهل الذمة (١/٢١٣).

لا سلطة له على المسلمين، كما قال – جل ثناؤه –: ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ [النساء: ١٤١]، ثم إنها وظائف غير مناسبة للكافر وذلك أن الدولة المسلمة كلها تقوم على العقيدة الإسلامية والفكر الإسلامي، فهي دولة عقدية ذات أصول ثابتة، وليست دولة دنيوية صرفة، ومن غير المعقول أن تسند الأعمال المهمة في هذه الدولة إلى من لا يؤمن بأصولها وأسسها، ثم إن هذه الوظائف لها أهمية بالغة لما تنطوي عليه من الأسرار التي لا يتسع لها قلب الكافر، بل لا ينبغي أن يطلع عليها[١]، أما إذا دعت الحاجة والضرورة إسناد الوظائف العادية إلى الكفار فإن ذلك يجوز، إذ إن الله – تعالى – يقول: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ (الأنعام: ١١٩). ولما علم من تعليم أسرى بدر صبيان الأنصار الكتابة[٢]، وكذلك استئجار النبي ﷺ للرجل الديلي يوم الهجرة[٣]، ثم إن هذه الوظائف العادية كالتعليم، والطب، والوظائف الفنية كالإشراف على المصانع والآلات الدقيقة والأجهزة المختلفة، لا سلطة فيها على الناس ولا يترتب عليها ضرر، إلا أنه ينبغي أن يقيد الجواز في هذه المسألة بأمور:

الأول: وجود الحاجة إلى الكافر.

الثاني: ألا يكون في عمله ولاية على مسلم.

الثالث: أن يكون محل ثقة وأمانة.

الرابع: أن يكون مؤهلاً للوظيفة[٤].

---

(١) انظر: الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي (ص ٣٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/٢٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة، باب استئجار المشركين عند الضرورة (ح ٢٦٣)، (ص ٣٩١).

(٤) انظر: الاستعانة بغير المسلمين، (ص ٣٨٣)، وأهل الذمة والولايات العامة في الفقه الإسلامي، نمر محمد النمر (ص ١٥٦)، المكتبة الإسلامية – عمان، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

وبعد بيان الحكم الشرعي في تقلد الكفار الولايات والوظائف العامة في بلاد المسلمين أعرض ما ذهب إليه أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في هذه المسألة.

فتحت مسمى "العدالة الاجتماعية" و"العيش المشترك" نادى العقلانيون بضرورة تمكين الكفار من الوظائف الهامة في بلاد المسلمين، إذ إن كثيراً منهم يعتقد أنه لا ميزة للمسلم على الكافر، ولذا قرروا للكافر حق المواطنة الكاملة، وبالتالي سوغوا تولية الكفار الوظائف الهامة في بلاد المسلمين مساواة لهم بالمسلمين وهذه نماذج من أقوالهم:

يقول أحمد كمال أبو المجد مطالباً بجملة من الحقوق لغير المسلمين – على حد تعبيره – ومن تلك الحقوق: "حقوق الأقليات السياسية والدينية وحرية أصحاب الأديان الأخرى وبصفة خاصة الإخوة المسيحيين في ممارسة شعائرهم الدينية والتمتع بمساواة حقيقية قانونية وفعلية مع المسلمين، ورفض جميع صور التفرقة في الحقوق المدنية والشخصية والسياسية وفي الوظائف العامة، وفرص العمل والترقي فيه إلى أعلى مواقع القيادة"[1].

ويقول فريد عبدالخالق: "أما عن حق غير المسلمين في الانتخاب رئاسياً كان أو برلمانياً – وفي الترشيح لعضوية المجالس النيابية وكونهم بذلك من أهل الشورى أو أهل الحل والعقد، وفي عضوية من يفوز بها منهم في الانتخاب بحصوله على أكثر الأصوات، ويثبت الحقان لهم بحكم كونهم والمسلمون شركاء في الوطن، وقد جاءت السنة المتواترة بالنهي عن إيذاء أهل الذمة وبتقرير ما لهم من الحقوق على المسلمين، وأن "لهم ما لنا وعليهم ما علينا"[2] وأن "من آذى

---

(١) مقال: صورة الحالة الإسلامية على مشارف ألفية جديدة، أحمد كمال أبو المجد (ص ٢٠)، مجلة المسلم المعاصر، العدد (٩٦)، ربيع الأول ١٤٢١هـ.

(٢) سيأتي تخريجه (ص ٥٣١).

ذمياً فليس منا"(١) وفي نص الوثيقة النبوية دليل شرعي قاطع على إثبات "حق المواطنة" الكاملة لأهل الكتاب في المجتمع المسلم وفي الدولة الإسلامية، وهناك غيره من النصوص والشواهد تدعمه، ولا عبرة بغير النصوص حكماً في المسألة، وقد استندنا إليها في إثبات الحقين المذكورين وهما من أولويات الحقوق السياسية التي تتصل بالحكم والإدارة، وبتحقيق اشتراك المواطنين فيها – بطريق مباشر أو غير مباشر – عن طريق ممارسته هذين الحقين، وإثباتهما لغير المسلمين على أساس كونهم مواطنين كغيرهم من المسلمين داخل في مفهوم ما قرره الإسلام في شرعته من مبدئي العدل والمساواة، فإن من يعتبرون من أهل دار الإسلام لا يكون من العدل ولا المساواة حرمانهم من المشاركة مع سائر أهلها من المسلمين في نظر الأمور الدنيوية العامة، وفي سنّ ما يصلح به أمر الأمة من قوانين بشأنها، وفي اختيار الحاكم والنائب، وفي الحسبة على ذوي السلطان لمنع ما عسى أن يظهر من جورهم أو اعتدائهم على مصالح المجتمع التي هي من حقوق الله"(٢).

ولتبرير دعوتهم في تمكين الكفار من الوظائف الهامة في بلاد المسلمين يقول طارق البشري: "في كثير من بلداننا شارك غير المسلمين المسلمين في حركات التحرير الوطنية، وفي إطار المشاركة في الجماعة السياسية المتطلعة للتحرر والاستقلال، وفي إطار مفهوم المواطنة لجميع هؤلاء جميعاً ويصدق عليهم، وبهذا لم نعد أمام تصنيف لما فتح صلحاً وما فتح عنوة، ولكننا صرنا أيضاً أمام تصنيف جديد لمن تشاطروا في تحرير بلدانهم، ومن لم يشاطروا من الطوائف والملل التي تتشكل منها جماعات القلة في هذه البلدان، وعلينا أن ندخل هذا المعيار في ضبط وجوه التعامل في المشاركة في الشؤون العامة لهذه

---

(١) لم أجده في كتب السنة.

(٢) في الفقه السياسي (ص ١٥٣، ١٥٨ – ١٥٩).

وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين"[١].

وفي البخاري أيضاً: سأل ميمون بن سياد أنس بن مالك قال: يا أبا حمزة ما يحرم من دم العبد وماله؟ فقال: "من شهد أن لا إله إلا الله، واستقبل قبلتنا، وصلى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو المسلم، له ما للمسلم، وعليه ما على

البلدان"[١].

ويطرح طارق البشري مبرراً آخر في دعوته إلى تمكين الكفار من الوظائف المهمة في بلاد المسلمين فيقول: "ومن جهة ثانية وبالنظر إلى التغيرات التي طرأت على مجتمعاتنا اليوم، فإنه ينبغي ملاحظة أن من مظاهر تغير الأوضاع المعاصرة اليوم عن الأوضاع التي كانت في الصدر الأول للإسلام، وأن المسلمين في الصدر الأول للإسلام كانوا قوة سياسية وعسكرية غالبة وراجحة إزاء غيرهم، كما كانوا قوة بشرية عددية مرجحة تشكل في البلاد التي حكموها عنصر ندرة شديدة فلزمهم في هذه الظروف قصر تولي قيادة الأمور العامة والمشاركة في شئون إدارة المجتمعات، قصر ذلك على المسلمين... أما اليوم فقد آل الوضع إلى عكس ما كان من كلا طرفيه، صارت الغلبة العددية للمسلمين في بلادهم، بحيث لم يعد ثمة موجب للخشية على إسلام المسلم من مساهمة غير المسلمين معهم في الشؤون العامة، كما أن أوضاع المسلمين قد آلت في الجوانب السياسية والعسكرية والاقتصادية إلى ضعف غير خاف في الموازين العالمية، بحيث يخشى من عدم استقرار الأوضاع في بلادهم، بسبب عدم مساواة غيرهم بهم، أو نتيجة انفصام عرى الرابطة الوطنية، واستغلال القوى الخارجية الطامعة لهذا الأمر، وليكن لمفكري الإسلام اليوم أسوة بعمر بن الخطاب – رضي الله عنه – الذي أسقط سهم المؤلفة قلوبهم المنصوص عليه، مما ارتآه من أن الله – تبارك وتعالى– قد أعز الإسلام بما لم يعد معه حاجة لتأليف القلوب "[٢].

وفي هذا الموضوع يقول جمال الدين عطية: "الأصل هو حق الذمي في

من الوظائف الهامة في بلاد المسلمين ننتقل إلى عرض السبب الثاني عندهم في ذلك مع نقضه.

٢ – في نص الوثيقة النبوية دليل شرعي قاطع على إثبات حق المواطنة الكاملة لأهل الكتاب في المجتمع المسلم وفي الدولة الإسلامية، ومن حقوق المواطنة الكاملة تولي الوظائف الهامة.

الـــرد:

هذه الوثيقة التي يعتمد عليها أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في تسويغ كثيرٍ من آرائهم لا تصح نسبتها إلى الرسول ﷺ، ولقد سبق بيان ذلك مما يغني عن إعادته هنا(١).

٣ – إن غير المسلمين مواطنون كالمسلمين يعدون من أهل دار الإسلام وليس من العدل والمساواة اللذين جاء بهما الإسلام حرمانهم من المشاركة مع سائر أهلها من المسلمين في تولي الوظائف الهامة.

الـــرد:

إن القاعدة العامة في مركز أهل الذمة في الدولة الإسلامية أنهم رعية من رعايا الدولة مشمولون بالمظلة العامة لإمام المسلمين، مكفولون من النواحي الاجتماعية بما يحفظ لهم الخدمات الحيوية كسائر المسلمين، ممكنون من العمل والاتجار، محميون من العدوان الداخلي والخارجي بضمانات دينية عليا، ذمة الله وذمة نبيه، وليست ضمانات مدنية أو خلقية فحسب(٢)، إلا أنه من المتعذر التساوي المطلق بين البشر وذلك لأن المساواة بينهم ترجع إلى مدى تطابقهم الخِلقي والخُلقي، فكلما كان هذا التطابق أكثر كانت المساواة أقرب وأحرى وإلا

---

(١) انظر (ص ٢٤١) من هذا البحث.

(٢) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٧١٢/٢).

لزم التفاوت في الآثار، وحيث أنه من المعلوم بداهة اختلاف البشر في القدرات والأخلاق لذلك فإن المساواة بينهم تحول بينها موانع جبلية واجتماعية وسياسية إما مؤقتة أو دائمة، فتفاوت الناس في الأخلاق مثلاً يمنع التساوي بين صاحب الخلق الفاضل وبين دنيء الخلق، وبين الأمين والخائن، فالمانع الخلقي يمنع التساوي والحال كذلك.

كما أن المانع الاجتماعي يمنع التساوي بين العالم والجاهل في تصدر المسؤولية واستشارته أو الاعتماد عليه في إدارة شؤون المجتمع.

ومن الموانع السياسية ما يتفق عليه أهل الحكم والإدارة من منع بعض الفئات من تولي مسؤوليات في الدولة لأسباب سياسية أو عسكرية وهو أمر معترف به بين الأمم من غير إنكار ذلك كمنع الأجنبي من تولي مسؤولية من مسؤوليات الحكم في الدولة حيث تقتصر هذه الولايات والوظائف على الوطنيين، ومثله حق الانتخاب والمنع من بعض الحرف والاستثمار.

ويندرج في ذلك منع الذميين في دولة الإسلام من تولي بعض الولايات.

ويمكن احتساب هذا المثال الأخير من الموانع الشرعية لأن هذا الحكم مقرر في الشريعة وهو يرجع – كما يلاحظ القارئ – إلى أمور منطقية وأعراف اجتماعية صحيحة، كما أن الاختلاف في العقيدة يستلزم المغايرة في الحقوق والواجبات، وإذا كانت المساواة التامة بين المتساوين عدالة، فإن المساواة التامة بين المختلفين في العقيدة ظلم وجور، والإسلام ليس بدعاً في ذلك، ففي الدول المعاصرة التي تعيش فيها أقليات مسلمة تتمتع بجنسية الدولة التي تعيش فيها نجد فيها اعتباراً للدين وتمييزاً بسببه رغم الجنسية الواحدة والواقع خير شاهد على ذلك.

وبذلك نعلم أن المساواة المطلقة بين الناس غير ممكنة عقلاً، بل لو قيل بها

لترتب على ذلك مفاسد لا يطيقها البشر ولا يوافق عليها من عنده مسكة عقل.

فالشريعة الإسلامية – وتمشياً مع الفطرة السليمة – لا يمكن أن تدعو إلى مساواة تلغي فيها التمايز الموجود بين بني الإنسان مما له أثر في صلاح العالم أفراداً ومجموعات وذلك الصلاح والإصلاح هو غاية الشريعة ومقصدها. وهذا هو التفاوت المقتضي للمنع من المساواة عند وجوده، أما اختلاف الناس في جنسهم أو لونهم أو لغاتهم فلا تلتفت إليه الشريعة الإسلامية ولا تعتبره أساساً للتفرقة بين البشر[١].

هذا هو مفهوم المساواة في الإسلام والذي جاء متمشياً مع الفطرة السليمة، وأحب أن أنبه في خاتمة المطاف إلى أنه وبناء على ما يريده هؤلاء العقلانيون من إشراك الأقلية النصرانية في المناصب الهامة في بلاد الإسلام فإنه يلزم إشراك أيضاً كل ملة ونحلة مهما كانت وذلك أيضاً من باب المساواة، فيا ترى كيف سيكون شكل هذه الدولة والتي حكومتها أخلاط شتى وأديان متعددة، ولكل منهم أهدافه الخاصة لتحقق ما تريده أقليته؟! هل ستنعم هذه الدولة بالاستقرار أم هل سيتفرغ الناس للبناء والعمران؟!

ومن الأسباب التي ذكرها العقلانيون في تسويغهم تولي الكفار الوظائف الهامة في بلاد المسلمين دعواهم.

٣ – أن تغير الأوضاع المعاصرة اليوم عن الأوضاع التي كانت في الصدر الأول للإسلام حيث كان المسلمون قوة سياسية وعسكرية غالبة وراجحة إزاء غيرهم كما كانوا قوة بشرية عددية مرجحة تشكل في البلاد التي حكموها عنصر

---

(١) انظر مقال تلبيس مردود، صالح بن عبدالله بن حميد (ص ١٧٩)، بتصرف، ضمن مجلة البحوث الإسلامية – الرياض، العدد (٣٢) محرم – صفر ١٤١٢هـ.

وانظر: أهل الذمة والولايات العامة (ص ١٢٨).

ندرة شديدة تلزمهم في هذه الظروف قصر تولي قيادة الأمور العامة والمشاركة في شؤون إدارة المجتمعات قصر ذلك على المسلمين، بخلاف ما عليه المسلمون اليوم حيث صارت الغلبة العددية للمسلمين في بلادهم، فلم يعد ثمة خشية من إسهام غير المسلمين معهم في الشؤون العامة، كما أن أوضاع المسلمين قد آلت في الجوانب السياسية والعسكرية والاقتصادية إلى ضعف، مما قد يؤدي إلى عدم استقرار الأوضاع في بلادهم، بسبب عدم مساواة غيرهم بهم نتيجة انفصام لعرى الرابطة الوطنية واستغلال القوى الخارجية الطامعة لهذا الأمر.

الـــرد:

إن اختلاف وضع المسلمين من القوة إلى الضعف أو من الضعف إلى القوة لا يسوغ تغيير الأحكام الشرعية الثابتة، لأن الدين لله، والحكم له -سبحانه - وهو القائل - سبحانه -: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ﴾ [آل عمران: ١١٨]، قال أبو بكر الجصاص: "نهى الله المؤمنين أن يتخذوا أهل الكفر بطانة من دون المؤمنين، وأن يستعينوا بهم في خواص أمورهم"، ثم قال: "وفي الآية دلالة على أنه لا تجوز الاستعانة بأهل الذمة في أمور المسلمين من العمالات والكتبة"[1].

أما دعوى أن عدم السماح لأهل الذمة بتولي مناصب هامة مساواة لهم بالمسلمين في البلدان المسلمة قد يؤدي إلى الطائفية وطمع الأعداء بالدول المسلمة فقد تم استعراض هذه الشبهة ونقضها في مبحث آخر مما يغني عن إعادته هنا[2].

٤ - ومن الأسباب التي ذكروها لتبرير ذلك دعواهم أن النبي ﷺ قد

---

(١) أحكام القرآن (٢/٣٢٤).

(٢) انظر: (ص ٣٤٢) من هذا البحث.

أرسل عمرو بن أمية الضميري سفيراً له إلى الحبشة وهو غير مسلم.

كما أنه ﷺ كلف بعض المشركين بمهام استعلامية (تجسس) واستعان بالمشركين في تعليم الصحابة القراءة والكتابة.

كما سمى عمر بن الخطاب في ديوانه عدداً من الكتبة الذميين حتى اتسع نفوذهم في الدولة الإسلامية وكان منهم وزراء.

الــرد:

دعواكم أن عمرو بن أمية الضميري أرسله الرسول ﷺ سفيراً إلى الحبشة وهو غير مسلم دعوى كاذبة، إذ إن إسلامه كان بعد انصراف المشركين عن أحد، كما ذكر ذلك ابن حجر في الإصابة[1]، وابن سعد في الطبقات[2]، وقصة مبعثه إلى الحبشة كما في مسند الإمام أحمد هي كما يلي:

عن عمرو بن العاص قال: لما انصرفنا من الأحزاب عن الخندق جمعت رجالاً من قريش كانوا يرون مكاني ويسمعون مني فقلت لهم: تعلمون والله إني لأرى أمر محمد يعلو الأمور علواً كبيراً منكراً، وأني قد رأيت رأياً فما ترون فيه؟ قالوا: وما رأيت؟ قال: رأيت أن نلحق بالنجاشي فنكون عنده، فإن ظهر محمد على قومنا كنا عند النجاشي فإنا أن نكون تحت يديه أحب إلينا من أن نكون تحت يدي محمد، وإن ظهر قومنا فنحن من قد عرف، فلن يأتينا منهم إلا خير، فقالوا: إن هذا الرأي، قال: فقلت لهم: فاجمعوا له ما نهدي له وكان أحب ما يهدى إليه من أرضنا الأدم، فجمعنا له أدماً كثيراً فخرجنا حتى قدمنا عليه، فوالله إنا لعنده إذ جاء عمرو بن أمية الضمري وكان رسول الله ﷺ قد بعثه إليه في شأن جعفر وأصحابه قال: فدخل عليه ثم خرج من عنده قال: فقلت

(١) انظر: الإصابة (٢/٥٢٤).

(٢) انظر: الطبقات (١/٢٠٧).

لأصحابي: هذا عمرو بن أمية الضمري، لو قد دخلت على النجاشي فسألته إياه فأعطانيه فضربت عنقه، فإذا فعلت ذلك رأت قريش أني قد أجزأت عنها حين قتلت رسول محمد، قال: فدخلت عليه فسجدت له كما كنت أصنع، فقال: مرحباً بصديقي أهديت لي من بلادك شيئاً؟ قال قلت: نعم، أيها الملك، قد أهديت لك أدماً كثيراً، قال: ثم قدمته إليه فأعجبه واشتهاه ثم قلت له: أيها الملك إني قد رأيت رجلاً خرج من عندك وهو رسول رجل عدو لنا فأعطنيه لأقتله فإنه قد أصاب من أشرافنا وخيارنا، قال: فغضب ثم مد يده فضرب بها أنفه، ظننت أنه قد كسره فلو انشقت لي الأرض لدخلت فيها فرقاً منه، ثم قلت: أيها الملك، والله لو ظننت أنك تكره هذا ما سألتكه، فقال له: أتسألني أن أعطيك رسول رجل يأتيه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى لتقتله، قال قلت: أيها الملك أكذاك هو؟ فقال: ويحك يا عمرو أطعني واتبعه فإنه والله لعلى الحق، وليظهرن على من خالفه كما ظهر موسى على فرعون وجنوده، قال قلت: فبايعني له على الإسلام، قال: نعم، فبسط يده وبايعته على الإسلام[1].

أما استدلالكم باستعانة الرسول ﷺ ببعض الكفار في التجسس على الأعداء فهذا وإن كان جائزاً عند بعض أهل العلم[2]، فإنه لا يدل على ما ذهبتم إليه من الدعوة إلى تقليد الكفار الوظائف الهامة في الدولة الإسلامية، إذ أن التجسس على الأعداء قد لا يستطيعه المسلم - في بعض الأحيان - نظراً لعدم اطمئنان الكفار إليه، فتحتاج الدولة وقتذاك إلى بعض الكفار لتكليفهم بتلك المهمة، وكل هذا داخل تحت الضرورة والحاجة.

---

(١) مسند الإمام أحمد (٤/١٩٨).

(٢) انظر: معالم السنن، الخطابي (٢/٣٢٦)، طبع وتصحيح محمد راغب الطباخ - حلب، الطبعة الأولى، ١٣٥٤هـ، ومن العلماء الذين ذهبوا إلى عدم جواز ذلك ابن حجر، انظر: فتح الباري (٥/٣٥٢).

وأما استدلالكم بتعليم المشركين أولاد الصحابة القراءة والكتابة وهو ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: "كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة"[١]. فلا يدل من قريب أو بعيد على إسناد الوظائف الهامة إلى الكفار مطلقاً، وغاية ما يدل عليه الحديث هو جواز الاستفادة من الكفار في طلب العلم عند الحاجة على أن لا يكون في تلك العلوم ما يخالف قواعد الإسلام العامة، وقد أمر النبي ﷺ زيد بن ثابت أن يتعلم لسان اليهود وكيف يكتبها[٢]، والمتبادر إلى الذهن أنه سيتعلمها على يدهم مباشرة.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله - تعالى - - أنه يجوز الانتفاع بآثار الكفار العلمية فقال: "الانتفاع بآثار الكفار والمنافقين في أمور الدنيا، فهذا جائز، كما يجوز السكنى في ديارهم، ولبس ثيابهم وسلاحهم، وكما تجوز معاملتهم على الأرض... فأخذ علم الطب من كتبهم مثل الاستدلال بالكافر على الطريق واستطبابه، بل هذا أحسن، لأن كتبهم لم يكتبوها لمعين من المسلمين حتى تدخل فيها الخيانة وليس هناك حاجة إلى أحد منهم بالخيانة، بل هي مجرد انتفاع بآثارهم كالملابس والمساكن والمزارع والسلاح ونحو ذلك"[٣].

وإذا كانت الاستفادة من آثار الكفار ككتبهم جائزة فكذلك طلب العلم على يدهم مباشرة عند الحاجة لا فرق[٤].

ونأتي بعد هذا إلى دعواكم أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – سمى في ديوانه عدداً من الكتبة الذميين، ولا شك أن هذا محض افتراء يناقض ما نقل

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١/٢٤٧).

(٢) رواه البخاري في صحيحه تعليقاً، كتاب الأحكام ، باب ترجمة الحكام ح (٧١٩٥) (ص ١٣٢٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/١١٤ - ١١٥).

(٤) انظر: الاستعانة بغير المسلمين (ص ٢٧٨ – ٢٨١).

عنه في كتب السير من شدة حرصه وحيطته عن موالاة الكفار وزجره عماله ونوابه في استعمال أهل الذمة على مصالح المسلمين، ومن أمثلة ذلك ما رواه ابن أبي حاتم بسنده قال: "قيل لعمر بن الخطاب: إن هاهنا غلاماً من أهل الحيرة حافظاً كاتباً فلو اتخذته كاتباً، قال: اتخذت إذاً بطانة من دون المؤمنين"(١).

وعن أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – قال: "قلت لعمر – رضي الله عنه – إن لي كاتباً نصرانياً، قال: مَالَكَ؟ قاتلك الله! أما سمعت الله – تعالى – يقول: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٥١] ألا اتخذت حنيفاً!؟ قال: قلت: يا أمير المؤمنين لي كتابته وله دينه، قال: لا أكرمهم، إذ أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله، ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله(٢).

(١) سبق تخريجه (ص ١٧٧).

(٢) سبق تخريجه (ص ١٧٧).

ثانياً: تسويغهم بناء الكنائس والمعابد في جميع بلاد المسلمين:

بيَّن العلماء حكم بناء المعابد والكنائس في أمصار المسلمين حسبما فهموه من النصوص الواردة والقواعد العامة للشريعة الإسلامية.

وسأذكر مذاهب العلماء في هذه المسألة باختصار لأنها من المسائل التي لا تتغير بتغير الأزمان، ولا تقبل مناقشة أو جدل، والخلاف في بعض مسائلها يسير، إذ أصل المسألة متفق عليه فيما بينهم.

قسم العلماء أمصار الإسلام إلى أقسام ثلاثة:

الأول: ما أنشأه المسلمون كالبصرة والكوفة والقاهرة، أو أنشأه الكافر وأسلم أهلها كلهم كالمدينة والطائف.

الثاني: ما أنشأه الكفار ومصروه، وفتحه المسلمون عنوة فملكها المسلمون.

الثالث: ما كان من أمصار الكفار وفتحه المسلمون صلحاً[1].

فأما ما أنشأه المسلمون وما اقتطعوه فليس لأحد أن يبني فيه كنيسة أو بيعة، أو معبداً لغير الله، ولا يأذن بذلك لا الإمام ولا من دونه، روى الخلال[2] عن عكرمة أن ابن عباس – رضي الله عنه – سئل عن أمصار العرب أو دار

---

(١) انظر: أحكام أهل الذمة (٦٦٩/٢)، والمغني (٢٤٠/١٣)، وانظر: روضة الطالبين، النووي (٣٢٣/١٠)، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) الخلال: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال، الإمام العلامة الحافظ الفقيه، شيخ الحنابلة وعالمهم، أخذ الفقه عن خلق كثير، ورحل إلى فارس، وإلى الشام، والجزيرة يطلب فقه الإمام أحمد حتى جمع الكثير ودونه ولم يكن قبله للإمام أحمد مذهب مستقل، من مصنفاته: "الجامع في الفقه"، "العلل" توفي سنة ١٨٩هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٤).

العرب: "هل للعجم أن يحدثوا فيها شيئاً؟ قال: أيما مصر مصرته العرب، فليس للعجم أن يبنوا فيه بيعة ولا يضربوا فيه ناقوساً، ولا يشربوا فيه خمراً، ولا يتخذوا فيه خنزيراً، وأيما مصر مصرته العجم ففتحه الله تبارك و- تعالى - على العرب فنزلوا، فإن للعجم ما في عهدهم وعلى العرب أن يوفوا بعهدهم ولا يكلفوهم فوق طاقتهم"(١).

وهذا اتفاق بين أهل العلم لا يعلم فيه نزاع(٢).

الثاني: ما أنشأه المشركون ومصروه، ثم فتحها المسلمون عنوة، فليس للمشركين أن يبنوا فيها كنيسة، أما ما كان موجوداً فيها من قبل فينظر فيه إلى ما هو الأصلح للمسلمين، فإن كان هدم الكنائس هو الأصلح للمسلمين، كأن يقِل أهل الذمة، أو تدعو حاجة المسلمين إليها، هدمها الإمام، لأن الأرض أصبحت ملكاً للمسلمين بالفتح، وإن رأى الإمام أن تركها هو الأفضل لكثرة أهل الذمة، ولعدم الحاجة إلى هدمها تركها، ويدل على ذلك ترك النبي ﷺ معابد اليهود في خيبر، وإجلاء عمر – رضي الله عنه – يهود خيبر، ويلزم – في حال الإجلاء- تملك دورهم وهدم كنائسهم، أو على الأقل تعطيلها أو تحويلها إلى ما يحتاجه المسلمون(٣).

الثالث: ما فتح صلحاً بين المسلمين وبين سكانها، والمختار في ذلك هو ترك ما كان موجوداً بها من كنائس وبيع على ما هي عليه وقت الفتح، ومنع بناء وإعادة ما هدم منها، إلا إذا اشترط أهل الذمة في عقد الصلح مع الإمام إقامتها فعهدهم يجب الوفاء به، وحين يتعدى أهل الذمة شروط الصلح فحينئذ

---

(١) أحكام أهل الملل، الخلال (ص ٣٤٦).

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة (٦٧٢/٢)، والأم، للشافعي (٢٠٦/٤)، وروضة الطالبين (٣٢٣/١٠)، وبدائع الصنائع (١١٤/٧).

(٣) انظر: أحكام أهل الذمة (٦٩٠/٢).

يجوز هدم ما بقي فيها بناء على نقض العهد من قبلهم[١].

هذا ما ذكره العلماء في حكم بناء الكنائس والمعابد في بلاد الإسلام، وكانوا يشددون في ذلك كثيراً لعلمهم ما يعنيه إقامة شعائر الكفر[٢]، أما في هذه الأزمنة وتحت مسمى "الحرية الدينية" و"سماحة الإسلام" ظهر من العقلانيين وغيرهم من يدعو إلى إطلاق الحرية لهم في بناء الكنائس في بلاد المسلمين ومن أقوالهم في ذلك:

يقول محمد الغزالي: "إن مصر المسلمة في عهد المأمون، ومن قبل ومن بعد، لم تحجر على حرية العبادة، ولم تحظر بناء الكنائس على الأقباط الذين يحتاجون إلى كنائس، ولكن إذا حدث أن بنى المسلمون مدينة لهم وكانوا فيها الكثرة الساحقة ولم يكن النصارى فيه عدداً يذكر فما معنى بناء الكنائس فيها؟

فإذا بلغ النصارى عدداً يحتاج إلى معبد خاص فإن أحداً لن يقف في طريق رغبتهم"[٣].

ومن جملة الشبهات والمشكلات التي يرى محمد عمارة أنها من مظاهر التفرقة الدينية وسبب من أسباب غياب الوحدة الوطنية والقومية وقف بناء الكنائس والبيع الجديدة، إذ يقول: "... ثالثاً: وقف بناء الكنائس والبيع الجديدة، وقضية ثالثة جرى عليها العمل، وطبقتها السلطة السياسية في تاريخنا، أو في بعض فتراته، وهي حظر بناء دور عبادة جديدة لغير المسلمين من أهل الكتاب غير تلك التي كانت قائمة عند فتح البلاد من قبل العرب المسلمين وعقد الصلح

---

(١) انظر: المغني (٢٤١/١٣)، والأم (٢٠٦/٤).

(٢) انظر: رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، محمد علاء الدين أفندي (٢٧٢/٣)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٣) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي (ص ٢٤٧)، مطبعة السعادة – القاهرة، الطبعة الثالثة ١٣٨٤هـ – ١٩٦٥م.

بينهم وبين أهل تلك البلاد في ذلك التاريخ... بل إننا نجد كتب الفقه الإسلامي تكاد تجمع على منع قيام هذه المعابد الجديدة، وتطلب الاقتصار على ما كان قائماً منها عند الفتح، كنائس كانت - للنصارى - أو بيعاً - لليهود - أو بيوت نار - للمجوس - وأقصى ما تبيحه هذه الكتب هو ترميم بيوت العبادة هذه دون زيادة أو توسيع.

والأمر الذي لا شك فيه هو أن مثل هذا الحكم وتطبيقه إنما يمثل مظهراً للتفرقة الدينية، وللطائفية، ويؤكد غياب الوحدة الوطنية والقومية، إذ ما الذي تعنيه إباحة إقامة المساجد الجديدة، دونما حظر وتحديد، مع منع غير المسلمين من ممارسة هذا الحق الذي يمارسه المسلمون؟! هي إذن تفرقة لا سبب لها إلا اختلاف الشرائع الدينية"[1].

ثم يحدد محمد عمارة المسوغات التي من خلالها أوجب - هو - مساواة الكافرين بالمسلمين ومساواة المساجد بالكنائس وبالبيع فيقول: "... فلقد توحد ولاؤهم الحضاري للحضارة العربية، ولم يكن ذلك حالهم عند الفتح، وأصبحوا جميعاً عرباً باللغة والثقافة، ولم يكن هذا هو واقعهم عند الفتح، وتوحدوا في التكوين النفسي، عادات وتقاليد... إلخ وتلك إضافة جديدة اكتسبوها معاً وجميعاً، ولم تكن لهم عند الفتح... بل واقتربت تصورات لهم كثيرة في قضايا الشريعة الدينية والنظرة للكون ومصير الإنسان، بحكم وحدة الدين وبحكم التفاعل والتأثير والتأثر بين علم الكلام الإسلامي ولاهوت غير المسلمين، وهو ما لم يكن قائماً أيضاً عند الفتح... حدث كل ذلك، وغيره ومثله على جبهة التأليف والوحدة القومية، لكن بقيت بعض الشواهد في الفكر والتطبيق، ومنها إباحة إقامة المساجد الجديدة للمسلمين، ومنع الجديد من دور العبادة لغيره،

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١١٣).

معالم تترجم عن ذلك الشرخ الطائفي في وحدة الأمة الوطنية والقومية... "[١].

أما ما جاءت به الشريعة الإسلامية من حكم إقامة الكنائس والبيع في بلاد المسلمين فإن الكاتب يلغيه بعقله، ويقول بعد عرضه ما ثبت من تلك الأحكام في كتب الفقه: " ... لابد من فتح باب النظر من جديد في هذا الحكم - منع بناء الجديد من دور العبادة لغير المسلمين - الذي أجمع عليه أغلب الفقهاء والبحث عن علاقته بالإسلام، كدين، وبالشريعة الإسلامية، كنهج إلهي يجب أن يلتزمه المسلمون... ومنذ البداية فنحن نرى أن هذا الحكم، رغم وروده في كتب الفقه، فهو ليس ديناً ولا هو من الشريعة الدينية، وإنما هو من الترتيبات الإدارية والسياسية التي مارستها السلطة السياسية، بعد عصر الفتوحات مدفوعة بقدر غير قليل من التعصب وضيق الأفق، ثم جاء الفقهاء فقننوها وجعلوها فقهاً، وذلك بعد أن استدلوا عليها بنصوص معاهدات واتفاقات صلح عقدت في صدر الإسلام، إن مثل هذه المعاهدات وتلك الاتفاقيات لا تصلح أن تكون دليلاً لحكم شرعي، بل ولا تصح أن تكون دليلاً لحكم فقهي قانوني إذ تغايرت الظروف وتطور الواقع وتبدلت الملابسات.

فأولاً: إن هذه المعاهدات ليست حكم الله في هذه القضايا، وإنما هي ترتيبات مدنية مصدرها مشيئة الفاتحين المحكومة بموازين القوى، وملابسات الواقع، واحتياجات الفرقاء... وإذا كان الأمر كذلك، فلا يحق لامرئ أن يمنع عصرنا ومفكريه من الاجتهاد إزاء نص "مدني - غير ديني" جاء في معاهدة قائد مسلم مع أهل دمشق أو الرقة أو غيرهما في ظروف لا علاقة لها بما نحن فيه، بل ومع قوم لا وجه للشبه بينهم وبين أولئك الذين غدوا من قرون وقرون مع غيرهم ممن أسلم منهم أو من الوافدين على بلادهم أمة واحدة وقومية واحدة،

---

(١) المرجع السابق (ص ١١٤).

لا يحق لامرئ أن يطلب منا الانسلاخ عن عصرنا وواقعنا ومصالحنا في الوحدة والألفة والمساواة، لنعود أسرى لنص غير ديني.

وثانياً: فنحن إذا تأملنا تلك المعاهدات فإننا واجدون فيها ما يدعو إلى تخطي أحكامها وتجاوز منطوقها ومفهومها، بل وإسقاط الاحتجاج بها في هذا الميدان... فقد شملت تلك المعاهدات إعطاء الأمان لأهل تلك البلاد، يوم فتحها على "أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم... إلخ" فهل إعطاؤهم الأمان على أنفسهم يعني قصر هذا الأمان على من كانوا أحياء وقت عقده؟! على ذات العدد الذي كانوا عليه يومئذ بحيث يجب وقف نموهم العددي، وإلا امتنع الأمان على العدد الزائد؟! ومثل ذلك التساؤل وارد في "أموالهم" التي أعطوا الأمان عليها وفيها، فلا نعتقد أن أحداً زعم أو سيزعم أن الأمان ممتنع عن المال الذي زاد عما كان موجوداً وقت التعاهد... وإذا كان ذلك هو المنطق مع "الأنفس" و"الأموال" فهو كذلك ولابد، مع الكنائس ومع الصلبان، فهل إذا زاد عدد هؤلاء النصارى، فضاقت عليهم الكنيسة، وتعذر عليهم ممارسة شعائرهم الدينية فيها هل يمنعون من زيادة مساحتها، أو إقامة كنيسة أخرى؟! مع مراعاة أن هذا المنع ينقض العلة التي من أجلها صار الاتفاق على تأمين الكنيسة الأصلية، إذ إن تأمينهم على عقائدهم وملتهم وشريعتهم هو الأصل، ولابد تبعاً لذلك من إباحة الوسائل التي تيسر لهم التدين بالعقيدة التي أخذوا الأمان عليها.

وأخيراً... فلنطوِ هذه الصفحة غير المشرقة، من صفحات التاريخ والتراث... ولننزع في صراحة ووضوح من عقول العامة ومفاهيم الخاصة ذلك الذي ألصق خطأ بدين الإسلام وشريعته... ففي ذلك تجاوز لعثرات زرعها الجمود وضيق الأفق على درب هذه الأمة نحو الوحدة الوطنية والانصهار

القومي... ومثل هذه الخطوات الجسورة التي ندعو إليها ليست بالأمر الغريب على أمة سبقت أغلب أمم الدنيا في بناء وحدتها وانصهارها القومي منذ قرون وقرون، وسبقت الشريعة الدينية التي تتدين بها غالبيتها، وهي شريعة الإسلام، كل الشرائع إلى مستوى من التسامح الديني دونه خيال المتسامحين وحلم أنصار الإخاء؟!.. "[1].

وهذا أيضاً فهمي هويدي يقول: "إننا نستطيع القول في ثقة تامة بأنه لن ينتقص شيء من أعلام الإسلام، إذا ما أقيمت على أرض الإسلام معابد لغير المسلمين، تماماً كما لم ينتقص شيء من مسجد رسول الله حينما استضاف فيه وفد نصارى نجران وحاورهم في رحاب المسجد، وأذن لهم بالصلاة فيه جنباً إلى جنب مع المسلمين "[2].

وبعد عرض جملة من أقوال الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر[3] في مسألة بناء الكنائس والمعابد نقف عند دعاوى القوم في ذلك مع نقضها وردها.

الدعوى الأولى:

لابد من فتح باب النظر من جديد في حكم وقف بناء الكنائس الجديدة الذي أجمع عليه أغلب الفقهاء، فإن هذا الحكم رغم وروده في كتب الفقه فهو ليس ديناً ولا هو من الشريعة الدينية، وإنما هو من الترتيبات الإدارية والسياسية التي مارستها السلطة السياسية بعد عصر الفتوحات مصدرها مشيئة الفاتحين المحكومة بموازين القوى وملابسات الواقع ومدفوعة بقدر غير قليل من التعصب

---

(١) المرجع السابق (ص ١١٦ – ١١٩).

(٢) مواطنون لا ذميون (ص ٢٠٠).

(٣) انظر المزيد من أقوالهم في هذه المسألة: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي (ص ١٩ – ٢١). نحو فقه جديد للأقليات، جمال الدين عطية (ص ١٠٣). الإسلام والآخر، محمد عمارة (ص ٨٥)، مكتبة الشروق، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

وضيق الأفق ثم جاء الفقهاء فقننوها وجعلوها فقهاً.

الـــرد:

من المعلوم أن الاجتهاد وسيلة لمعرفة حكم الله في المسائل التي لم يرد فيها دليل قاطع من نص أو إجماع، ولذلك فهو مصدر من مصادر التشريع، إذ به يعرف حكم الله في هذه المسائل، وقد فصل أهل العلم في حكم الاجتهاد كما يلي[(١)]:

١ – فرض عين إذا أراد المجتهد استنباط حكم واقعة ولا يوجد من يفتي فيها غيره.

٢ – فرض كفاية، وذلك إذا تعدد المجتهدون، الذين يمكن الرجوع إليهم، وإذا أفتى واحد منهم في المسألة برئت ذمة الجميع.

٣ – اجتهاد مندوب، وهو بذل الجهد للوصول إلى الحكم الشرعي في مسائل لم تقع بعد، ولكن يتوقع حدوثها.

٤ – اجتهاد مكروه، وذلك يكون في المسائل الافتراضية، التي لا يتوقع حدوثها.

٥ – اجتهاد محرم، وهو الاجتهاد في المسائل الثابتة، بالأدلة القطعية من الكتاب والسنة، أو ما هو مجمع على حكمه عند أهل العلم، كحكم بناء الكنائس في بلاد المسلمين، وعلى هذا فإن الدعوة إلى فتح باب الاجتهاد على ما هو مجمع على حكمه عند أهل العلم – مثل وقف بناء الكنائس في بلاد المسلمين – إنما هو فتح باب لاجتهاد محرم.

ثم إن الفقه يستمد أدلته من الشريعة الإسلامية، وما ذكره الفقهاء من حكم بناء الكنائس والمعابد في بلاد المسلمين إنما جاء بناء على ما فهموه من

---

(١) انظر: الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، حسن أحمد مرعي (ص ١٧٦ – ١٧٧)، إدارة الثقافة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

النصوص الواردة والقواعد العامة للشريعة الإسلامية، ومما ورد في منع إحداث الكنائس في بلاد الإسلام من الأحاديث قوله ﷺ: "لا تحدثوا كنيسة في الإسلام، ولا تجددوا ما ذهب منها"[١].

"لا تكون قبلتان في بلد واحد"[٢].

"لا تصلح قبلتان في أرض، وليس على مسلم جزية"[٣].

"لا خصاء في الإسلام ولا كنيسة"[٤].

قال أبو الحسن علي بن عبدالكافي السبكي في فتوى له في منع ترميم الكنائس بعد إيراده هذا الحديث: "استدلوا به على عدم إحداث الكنائس، ولو قيل: إنه شامل للإحداث والإبقاء لم يبعد، ويخص منه ما كان بالشرط بدليل، ويبقى ما عداه على مقتضى اللفظ، وتقديره: لا كنيسة موجودة شرعاً"[٥]، فكيف بعد هذا يجرؤ هؤلاء العقلانيون على القول بأن منع بناء الكنائس والمعابد الشركية في بلاد المسلمين هي من تقنين الفقهاء ولا مستند له من الشرع.

أما محاولة الكاتب التقليل من مكانة سنة الخلفاء الراشدين في الدلالة على أحكام الشريعة، ودعواه أن تلك الأحكام ليست حكم الله، وإنما هي ترتيبات مدنية مصدرها مشيئة الفاتحين المحكومة بموازين القوة، ففرية عظيمة وهدم للدين، ونجمل الرد عليها في النقاط الآتية:

- إن الأدلة على أن سنة الخلفاء الراشدين حجة شرعية يجب الأخذ بها، أكثر

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب (ح ٣٠٣٢) (١٦٥٩/٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٣/١).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب كراهية خصاء البهائم (٢٤/١٠).

(٥) فتاوى السبكي (٣٧٤/٢).

من أن تحصر في هذا المقام، ويكفي في ذلك شهادة النبي الكريم ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، لتلك الخلافة بأنها خلافة راشدة، وأنها خلافة على منهاج النبوة، من ذلك قوله ﷺ: "خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله ملكه أو الملك من يشاء"[١].

- وقوله ﷺ: "تكون فيكم النبوة ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاضداً..."[٢] الحديث.

ففي هذه النصوص النبوية الصحيحة عن النبي المعصوم ﷺ المؤيد بالوحي من الله - تبارك وتعالى -، نجد الشهادة للخلافة التي جاءت بعده بأنها خلافة نبوة أو خلافة على منهاج النبوة، ومدتها ثلاثون سنة.

وهذه الشهادة من المعصوم تعني أن سنة الخلفاء الراشدين حجة، وهذا يقتضي صواب جميع الأحكام والتنظيمات التي تمت في هذه الخلافة الراشدة ويوضح ذلك أمران:

أ - أن تلك الأحكام والتنظيمات الدستورية هي مكونات الخلافة المشهود لها من الرسول ﷺ.

ب - أن تلك الأحكام والتنظيمات التي سنها الراشدون قد وافق عليها الصحابة جميعهم وأمضوها فتحقق لهم إجماع الأمة عليها.

ولقد حث الرسول ﷺ أمته على اتباع سنة الخلفاء الراشدين والتمسك بها وعدم الخروج عليها، وذلك موجود في حديث العرباض بن سارية حيث قال: "وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة، ذرفت منها

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في الخلفاء (ح ٤٦٤٦) (٤/٢١١).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٢٧٣).

العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم ير اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة، فمن أدرك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ "[1]، قال ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: "فهذا أمر وحض على لزوم سنة الخلفاء، وأمر بالاستمساك بها، وتحذير من المحدثات المخالفة لها، وهذا الأمر منه والنهي دليل بين في الوجوب "[2]، فالأمر من رسول الله ﷺ باتباع سنة الخلفاء الراشدين والتمسك بها والعض عليها بالنواجذ يدل على وجوب اتباعها، مما يعني حجيتها وصلاحية جميع الأحكام والتشريعات أو التنظيمات التي تمت في خلافة الراشدين للأجيال المسلمة التالية لجيل الصحابة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وذلك أن الخطاب باتباع سنة الخلفاء الراشدين موجه لتلك الأجيال اللاحقة التي تأتي من بعد عصر الراشدين كما هو موجه للموجودين المشافهين بالخطاب.

ثم إن دعوة محمد عمارة إلى إبطال الانتفاع بسنة الخلفاء الراشدين وما وقع فيها من تنظيمات سياسية ودعواه أن ما جاء فيها من أحكام إنما هو من قبيل الأحكام الموقوتة التي لا تتعدى لغيره من الأزمنة إنما هو تيسير لملئ الفراغ بأنظمة وضعية، وما ذلك إلا صورة جديدة من صور الدعوة إلى تنحية الشريعة عن الحكم، ونستطيع القول بأن هذه الصورة ما هي إلا طور جديد من أطوار العلمانية[3].

أما دعوى محمد عمارة أن المعاهدات التي وقعت في صدر الإسلام وما

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٠٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٣٥).

(٣) انظر: تحطيم الصنم العلماني، (ص ٢٧٥ – ٢٧٧) بتصرف.

جاء فيها من منع بناء الكنائس إنما كان مصدره مشيئة الفاتحين المحكومة بموازين القوى فكذب ظاهر وافتراء على خير القرون، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في فتوى له في الكنائس ذكرها ابن القيم في كتاب أحكام أهل الذمة بأن شرط عمر في شروطه المشهورة: أن لا يجددوا في مدائن الإسلام ولا فيما حولها كنيسة ولا صومعة ولا ديراً، ولا قلاية، امتثال من عمر لحديث: "لا تكون قبلتان ببلد واحد"(١) (٢).

وأخيراً نقول لأصحاب هذا الاتجاه إن هؤلاء الذين تطالبون من أجلهم بتخطي النصوص الشرعية وإجماع المسلمين في منع إقامة الكنائس الجديدة في بلاد المسلمين قد أدركوا خطورة ذلك على دينهم، فطالبوا بإلغاء الخط الهمايوني، والذي أصدره السلطان العثماني لتنظيم بناء الكنائس والأديرة، والذي صدر أساساً من باب المجاملة والحماية لأقباط مصر، وبطلب ملح ومتكرر من الأقباط، وبعد استغاثات للكهنة والوجهاء الأقباط في مصر إلى الباب العالي لحمايتهم من الغزو الكنسي الكاثوليكي والبروتستانتي الذي انتشر في مصر انتشار النار في الهشيم في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، حيث أصبحت الكنيسة الأرثوذكسية المصرية مهددة بالانقراض بعد تحول أعداد كبيرة من أتباعها إلى الكاثوليكية والبروتستانتية بعد أن بدأت قوات الغزو الأجنبي في تعزيز ودعم بناء الكنائس الأخرى، استغاث أقباط مصر بالباب العالي وناشدوه وقف بناء مثل هذه الكنائس وحظر البناء أو الترميم إلا وفق شروط مشددة، فاستجاب الباب العالي بعد إلحاح كبير، وعندما صدر هذا القرار عدته الكنيسة المصرية عيداً ويوماً تاريخياً، واليوم يأتي بعض أبناء المسلمين يرددون كالببغاوات شعارات الغرب فيطالبون بفتح كنائس جديدة في بلاد المسلمين دون اعتبار

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥٤٩).

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة (٦٨٥/٢).

لنص أو إجماع مع ما يحدث في هذه الكنائس من ضلال وشرك، ومع ما يتمتع به هؤلاء الذميون في ظل الدولة الإسلامية من الاحتفاظ بكنائسهم وتركهم وما يدينون، بل ودفاع المسلمون عنهم وعن كنائسهم مقابل عهد الذمة، وفي الوقت الحاضر يمتلك الأقباط وهم الأقلية في بلد مثل مصر كنيسة لكل سبعة عشر ألف قبطي بالمقابل هناك مسجد لكل ثمانية عشر ألف مسلم. حتى أن البابا يدعي أنه لا يحصى عدد هذه الكنائس[١].

بقي أن يقال إن دعوة أصحاب هذا الاتجاه إلى مساواة عدد الكنائس بعدد المساجد دعوة ظالمة، إذ كيف تساوى حاجة من يرتاد المسجد خمس مرات في اليوم مع حاجة من لا يرتاد الكنيسة إلا مرة واحدة في الأسبوع، وكونهم أقلية أيضاً بمقابل الأغلبية المسلمة.

---

(١) انظر مقال: وطن واحد، وشعب واحد ودولة واحدة، جمال سلطان (ص ١٤ – ١٥) بتصرف، مجلة المنار الجديد، العدد (٢٩) يناير ٢٠٠٥م.

ثالثاً: تجويزهم دعوة الكفار إلى دينهم في بلاد المسلمين:

الأصل أن لا يسمع في دار الإسلام إلا صوت الحق والذي يطلع على نصوص المعاهدات والوثائق في عهد النبي ﷺ وعهد الصحابة – رضوان الله عليهم – يرى ذلك جلياً، ومما جاء في الشروط العمرية قولهم: "لا نرغب في ديننا ولا ندعو إليه أحداً"(١).

ولذا فإنه لا يجوز ترك غير المسلمين يدعون إلى الكفر والضلال في وسط المجتمع المسلم حيث إن مقتضى عقد الذمة والعهد يلزم بإخفاء شعائر الكفر وعدم إظهارها في مجتمع المسلمين، أما لو دعا الكفار بعضهم بعضاً على جهة الخفاء فلا نتتبعهم في ذلك. أما إذا أظهروا الدعوة إلى الكفر في أماكن تجمع الناس أو استخدموا الصحف والمجلات والكتب والإذاعات والنشرات وغير ذلك من وسائل البلاغ والإعلام فإنه - والحالة هذه - يجب على الدولة الإسلامية أن تلزم أهل الذمة والعهد بالذلة والصغار، فدار الإسلام هي موضع لإظهار الدين الإسلامي، وشعائر الإسلام(٢).

إلا أن بعضاً من بني جلدتنا أبى إلا أن يزاحم الكفر ملة الإسلام فسوَّغ إطلاق الحرية لأهل الكفر في الدعوة إلى كفرهم وضلالهم، وهذه نماذج من أقوالهم:

يقول أحمد كمال أبو المجد: "إن ما كنا نسميه صراع المبشرين والدعاة يجب أن يتراجع – ولا أقول أن يزول – لأنه في ظل كل دين إنساني عالمي كالمسيحية والإسلام، فإن فكرة الدعوة مشروعة تماماً"(٣).

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٧٥).

(٢) انظر: الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (٢/٦٥٩ – ٦٦٠).

(٣) حوارات في الفكر العربي المعاصر، العرب وتحديات القرن الحادي والعشرين، أحمد كمال أبو المجد وآخرون، تقديم السيد ياسين (ص ٤٠٣)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م.

ويؤكد حسن الترابي أهمية التنصير ولزوم احترامه فيقول: "إن التبشير عمل إنساني يحترم إنسانية الإنسان، وأن على العالم احترام التنوع الديني"[١].

ويقول جمال الدين عطية تحت مبحث بعنوان: (نحو فقه جديد للأقليات) إن من جملة الحلول التي يراها لحل مشكلة الأقليات السماح بـ "الدعوة/ التبشير" ويذكر عدداً من الحقوق منها:

١ – حق الجالية الدينية الأقلية في الدعوة إلى دينها والتبشير به بواسطة اجتماعات ومحاضرات داخل معابدها وفي مراكز الجمعيات الدينية.

٢ – حق الجالية الدينية الأقلية في طباعة وتوزيع كتب ودوريات دينية.

٣ – حق الجالية الدينية الأقلية في تخصيص وقت لها في أجهزة الإعلام المسموعة والمرئية، وفي إنشاء أجهزة خاصة بها.

٤ – حق الجالية الدينية الأقلية في الحصول على تأشيرات لاستقدام دعاة ومبشرين من خارج البلاد[٢].

ويقول فهمي هويدي: "إن غير المسلم يتمتع بالحق في إقناع المسلم بآرائه أياً كانت، وثمة سببان يبرران ويقويان ممارسته لهذا الحق تحت لواء الإسلام.

أولاً: أن الإقناع عملية ذات وجهين فهو عملية من المناقشة والمناقشة المضادة، وليس من الممكن أن يتم إلا في وجود المناقشة الحرة بين شخصين أو طرفين لديهما ما يكفي من الوعي، وأن الإقناع الذي يكون غير ناتج عن تلك العملية الجدلية ليس هو هدف الإسلام.

ثانياً: من الطبيعي أنه إذا كان لدى المسلم الحق في عرض قضيته، فإن الذمي يخول نفس ذلك الحق، وإن ذلك الحق المتبادل لا يتأثر بإساءة استعمال

---

(١) جريدة الشرق القطرية، الأحد ٢٣ ذي القعدة عام ١٤١٣هـ ١٦ مايو عام ١٩٩٣م.

(٢) انظر: نحو فقه جديد للأقليات (ص ١١٤ – ١١٥).

أي طرف له، نظراً لأنه ينتمي لكل منهما بمقتضى إنسانيتهما"[١].

ثم ينقل الكاتب ما ذهب إليه المودودي في هذا الموضوع ويؤيده والذي يقول: "سيكون لهم الحق في انتقاد الدين الإسلامي مثل ما للمسلمين لنقد مذاهبهم ونحلهم"[٢].

ويقول راشد الغنوشي: "إن حرية العقيدة في الإسلام هي أساس الحريات والحقوق، والأصل العام في هذا الصدد هو مبدأ حرية الاعتقاد الذي قطعت به بشكل حاسم آية ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ويترتب على ذلك حرية الإنسان في اختيار عقيدته وممارستها، والدعوة إليها، ويترتب على ذلك في المجتمع الإسلامي القبول بالتعدد الديني والثقافي والسياسي من باب الأولى"[٣].

وبعد عرض بعض أقوالهم والتي ظهر منها تشجيعهم الدعوة إلى النصرانية في بلاد المسلمين نجد أن تلك الأقوال تدور حول دعوى مفادها:

الدعوى:

أن الحرية الدينية التي جاء بها الإسلام هي أساس الحريات والحقوق، وهذه الحرية تتضمن حرية الإنسان في اختيار عقيدته وممارستها والدعوة إليها في بلاد المسلمين وانتقاد الدين الإسلامي، مثل ما للمسلمين الدعوة إلى دينهم ونقد مذاهب غيرهم من الكفار.

الرد عليها:

إن منح الذميين والمستأمنين والمعاهدين في المجتمع الإسلامي الحرية الدينية في البقاء على دينهم وعباداتهم من غير إكراه لهم على اعتناق الإسلام، حق جاء

---

(١) مواطنون لا ذميون (ص ١٧٤).

(٢) المرجع السابق (ص ١٧٥)، وانظر: مصر تريد حلاً، له (ص ٢٠٢).

(٣) مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني، راشد الغنوشي (ص ٢٢)، المركز المغاربي للبحوث والترجمة والمؤسسة الإسلامية للطباعة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

به الإسلام، وحفل به تاريخه، وفاق به جميع الأنظمة القديمة والحديثة، وشهد له بذلك الأعداء، وهو بهذا منهج نبيل في العلاقات الدولية، والتنظيم الاجتماعي، لا يثلم عقيدة، ولا يهدر كرامة، ولا يضيع حقاً، إلا أنه ليس من مستلزمات الحرية الدينية المتمثلة بحرية الفكر أن يمنح كل شخص حق التعبير عن كل ما يخطر بباله أو يختلج في نفسه وفؤاده بصرف النظر عما إذا كان موافقاً لما تواضعت عليه الجماعة أم كان متصادماً معها، إذ إن مسألة حق التعبير سلوك – كأي سلوك – فيه ما ينفع وفيه ما يضر، والأمر مرهون بمدى تأثيره السلبي أو الإيجابي على نظام المجتمع، وكي تستبين هذه المسألة نقول بكل ثقة واطمئنان وتحد في الوقت نفسه: لا يوجد مجتمع على أي مستوى مهما بلغ من شأو في سلم الحريات يعطي أفراده حق التعبير عن كل ما يعتقدون أنه الحق، فهل يمكن في بلد غربي رأسمالي تبني أحزاب شيوعية حقيقية ومنحها المشروعية كأي حزب يعمل في إطار القانون بلا فرق؟ وهل يسمح في بلد ديمقراطي لأي أحزاب أو جماعات بتبني أفكار معلنة إلى إلغاء النظام الديمقراطي في تلك البلد؟! إن الحق في التعبير مقيد في أي مجتمع حر بحماية السلامة العامة أو النظام العام، ومن هنا فلا غرو أن يحدد المجتمع الإسلامي النظرة إلى حرية التفكير وفق قوانين الشريعة الإسلامية، وبما تقتضيه حماية السلامة العامة، أو النظام في هذا المجتمع، وليس مقبولاً ولا معقولاً بحال أن نتفق على ضرورة قيام الضوابط والقيود لممارسة حرية التعبير ثم يطالب المجتمع الإسلامي بضوابط وقيود وفلسفات واتجاهات وقوانين غيره! (١).

إن الذين يطالبون بإطلاق ألسنة الكفار في دار الإسلام للدعوة إلى دينهم أو النيل في الإسلام وأهله قد جنوا على أمتهم من حيث يشعرون أو لا

---

(١) انظر: مقال الحرية الفكرية، قراءة في إشكاليات معاصرة، أحمد محمد الدغشي، (ص ٩٨ – ١٠١)، مجلة المنار الجديد، العدد (٢١)، يناير/ مارس ٢٠٠٣م.

يشعرون، وخالفوا أمر الله ورسوله وسيرة خلفائه، وأقوال الفقهاء من أهل الإسلام، ويظهر ذلك بالنقاط الآتية[١]:

١ - قوله - تعالى -: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فإن هذه الآية وإن قيل أنها نزلت في قوم أسلموا ثم ارتدوا عن الإسلام[٢]، ثم أسلم بعضهم بعد ذلك، ولكن الآية أعم من ذلك، فكل من قصد أو أعان على إظهار الكفر بشعائره المختلفة فقد ابتغى غير الإسلام ديناً. وسلب الإسلام أهم خصائصه في كونه منهج الحياة الفريد الوحيد الذي لا يزاحم في دار الإسلام، إن الإسلام بمشاركته مناهج الكفر والضلال في مجتمع ما، وتحت قيادة واحدة يعد معطلاً حيث لا يستطيع التأثير في حياة البشر، ما لم تنصب آثاره في نظام اجتماعي كامل يعيش الناس في إطاره النظيف الوضيء دون مزاحمة، من خبث الجاهلية وكدرها[٣].

٢ - قول الله - تعالى -: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [المائدة: ٤٨].

فالمهيمن اسم من أسماء الله - تعالى - بمعنى الرقيب والمسيطر على كل شيء، الحافظ له[٤]. وفي الآية المتقدمة ﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ أي عالياً ومرتفعاً على جنس الكتب السابقة[٥]، ومن ثم يجب أن يكون هذا الكتاب هو الفيصل في كل قضية سواء كان الاختلاف في التصور

(١) انظر: الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (ص ٦٦١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٤/١٢٨).

(٣) انظر: في ظلال القرآن (١/٤٢٣).

(٤) انظر: المعجم الوسيط (٢/١٠٠٥).

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦/٢١٠).

الاعتقادي بين المسلمين وغيرهم، أو كان الاختلاف بين المسلمين أنفسهم، فهو المرجع الذي يعودون إليه بآرائهم في شأن الحياة كلها، ولا قيمة لآراء الرجال ودعوى المدعين ما لم يكن لها أصل تستند إليه من هذا المرجع الأخير(١).

٣ – قول الله – تعالى –: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴾ [الصف: ٩]، فهذه الآية تدل على أن الله – عز وجل – جعل شأن الإسلام عالياً غالباً قاهراً لغيره من الشرائع السابقة، وكذلك يجب أن يكون المسلمون(٢)، وإذا وجد من يزاحم الإسلام في دار الإسلام بالدعوة إلى غير الإسلام فمعنى ذلك عدم إظهار دين الله على غيره من العقائد الباطلة، ومعنى ذلك أن الدار التي تسمح بالدعوة إلى غير الله دار كفر لا دار إسلام.

٤ – أن الغرض من الجهاد في سبيل الله أن يكون الدين كله لله، كما قال – تعالى –: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩] وتمكين الكفار من إظهار كفرهم والدعوة إليه بحرية تامة يجعل الدين له ولغيره، وهذا مناقض لمبدأ الجهاد وغايته من حماية الناس من الضلال والفتن وأهل الشر والتشكيك.

٥ – ورد من ضمن شروط عمر – رضي الله عنه – قولهم: " ولا نرغب في ديننا ولا ندعو إليه أحداً " قال ابن القيم – رحمه الله – تعالى – – عند هذا الشرط: " هذا من أولى الأشياء أن ينتقض العهد به: فإنه حراب الله ورسوله، باللسان، وقد يكون أعظم من الحراب باليد، كما أن الدعوة إلى الله ورسوله جهاد بالقلب واللسان، وقد يكون أفضل من الجهاد باليد، ولما كانت الدعوة إلى

(١) انظر: في ظلال القرآن (٢/٩٠٢).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٨/٨٦).

الباطل مستلزمة – ولا بد – للطعن في الحق كان دعاؤهم إلى دينهم وترغيبهم فيه طعناً في دين الإسلام، وقد قال – تعالى –: ﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَـٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَـٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ ﴾ (التوبة: ١٢) ولا ريب أن الطعن في الدين أعظم من الطعن بالرمح والسيف[١].

وبعد؛ فقد اتضح بالأدلة العقلية والنقلية بطلان ما دعا إليه العقلانيون من إطلاق حرية الدعوة إلى الكفر في بلاد المسلمين، وما انطوت عليه تلك الدعوى من فساد ينافي طبيعة الإسلام الذي أخذ على عاتقه تصحيح ما عليه الناس من ضلال فضلاً عن أن يفتح للكفر باباً، سواء عن طريق المحاضرات أو الكتب أو تمكينهم من وسائل الإعلام إذ الأمر أشد وأنكى.

ثم إن مناداة الغربيين بالحرية الفكرية له ما يبرره بل ما يوجبه حيث خنقت الكنيسة حركة العلم، وحرقت العلماء وعذبتهم، وفرضت الخرافات والأكاذيب على الناس باسم كلمة السماء، فلم يكن أمام العلماء الأوربيين من خيار سوى الهروب إلى الإلحاد ومعاداة الدين والمناداة بالحرية الفكرية.

ولكن ما حاجتنا نحن إلى الإلحاد وقد أكرمنا الله بدين أشبع حاجات الإنسان كلها، وأنار العقول والقلوب، وحرر البشر من الأوهام والخرافات، وأجاب على كل ما يرد على الذهن من تساؤلات، إلا أن تكون شهوة التقليد الأعمى للسادة المستعمرين[٢].

---

(١) أحكام أهل الذمة (٧٢٩/٢).

(٢) انظر: شبهات حول الإسلام، محمد قطب (ص ٢٢٦ - ٢٢٩)، مكتبة وهبة – مصر، الطبعة السادسة، ١٩٦٤م.

رابعاً: دعوتهم إلى إلغاء مصطلح أهل الذمة وما يترتب عليه من أحكام:

وتتمثل هذه الدعوة بمظهرين:

الأول: مناداتهم بهجر مصطلح أهل الذمة.

لقد لقي مصطلح أهل الذمة شيئاً من الهجوم والتحريف على أيدي بعض العقلانيين بحجة الدفاع عن الإسلام أو تقريب أحكامه لغير المسلمين، فمنهم من نادى بإلغائه ألبته، ومنهم من طالب بتبديله إلى مصطلحات أخرى كمصطلح "المواطنة" أو "الجنسية".

يقول فريد عبدالخالق: "مصطلح أهل الذمة ليس حكماً إسلامياً ثابتاً، وما جاء من ذكر له في الأحاديث النبوية كان وصفاً لا تشريعاً فهو اجتهاد لا أصل تشريعي، حسب ظروف الزمان والمكان التي تغيرت وتغيرها يوجب تغير حكمها"[(١)].

ثم يعبر الكاتب عن البديل المطروح لمصطلح أهل الذمة فيقول: "الذميين حسب المصطلح الفقهي الذي يُساء فهمه وسماعه يجعل العدول عنه ما أمكن إلى صفة المواطنة أفضل"[(٢)].

ويقول: "إن أهل الذمة على ما جرت تسمية الفقهاء أو غير المسلمين في الدولة الإسلامية – كما يسمون في هذا العصر – وهي التسمية التي نفضلها مراعاة لسنة التطور وداعية الملاءمة ليسوا كياناً منفصلاً عن مجتمع المسلمين، وليسوا مواطنين من الدرجة الثانية في المجتمع، كما ذهب إلى هذا الرأي بعض الفقهاء من قدامى أو محدثين، ورتبوا على أساسه نتائج في موضوع بحثنا لا

---

(١) في الفقه السياسي الإسلامي (ص ١٨٤).

(٢) المرجع السابق (ص ١٥٨).

نقرهم عليها"(١).

ومن شارك في المطالبة بتنحية مصطلح الذمة أيضاً يوسف القرضاوي إذ يقول: " وأهل الذمة يحملون جنسية دار الإسلام" وبتعبير آخر: هم مواطنون في الدولة الإسلامية.

فليست عبارة أهل الذمة عبارة ذم أو تنقيص، بل هي عبارة توحي بوجوب الرعاية والوفاء، تديناً وامتثالاً لشرع الله، وإذا كان الإخوة المسيحيون يتأذون من هذا المصطلح فليغير أو يحذف، فإن الله لم يتعبدنا به، وقد حذف سيدنا عمر – رضي الله عنه – ما هو أهم منه، وهو لفظ الجزية، رغم أنه مذكور في القرآن، وذلك استجابة لعرب بني تغلب من النصارى الذين أنفوا من هذا الاسم وطلبوا أن يؤخذ منهم ما يؤخذ باسم الصدقة، وإن كان مضاعفاً... فوافقهم عمر، ولم ير في ذلك بأساً، وقال: هؤلاء القوم حمقى، رضوا بالمعنى وأبو الاسم، وهذا تنبيه من الفاروق على أصل مهم، وهو النظر إلى المقاصد والمعاني، لا إلى الألفاظ والمباني، والاعتبار بالمسميات لا الأسماء"(٢).

وبمثل ما سبق من الأقوال يقول محمد فتحي عثمان: " إن هذا الوصف تاريخياً لا يشترط الإصرار عليه دائماً، وبخاصة إذا كان استعماله يؤدي إلى بعض الشبهة والتخوف، ولو لم يكن لذلك أساس منطقي، الأمر الذي يدعونا إلى ضرورة الاتفاق على صيغة أخرى معدلة لحقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية"(٣).

---

(١) المرجع السابق (ص ١٥٦).

(٢) فتوى غير المسلمين في المجتمع المسلم، يوسف القرضاوي، موقع إسلام أون لاين.

(٣) مقال: مراجعة الأحكام الفقهية الخاصة بغير المسلمين، محمد فتحي عثمان، (ص ١٢٥)، مجلة الأمان، بيروت، يونيو ١٩٧٩م.

ويقول راشد الغنوشي: "ما اصطلح عليه الفقهاء في العصور القديمة بـ "أهل الذمة" من تمييز بين المسلم وغير المسلم هو تمييز اقتضته أوضاع ظرفية غير ملزمة للأمة مصطلحاً ومضموناً، لاسيما مع حصول الاندماج في عصر الدولة الحديثة كما نص على ذلك فقهاء محدثون كبار"(١).

ويقول فهمي هويدي: "أما تعبير أهل الذمة، فلا نرى وجهاً للالتزام به، إزاء متغيرات حدثت وحملته بغير ما قصد به في البداية، وإذا كان التعبير في الأحاديث النبوية، فإن استخدامه كان من قبيل الوصف وليس التعريف فضلاً عن أنه كان بمثابة استخدام للغة ومفردات وصياغات سادت في جزيرة العرب قبل الإسلام"(٢).

هذا هو المظهر الأول من مظاهر دعوتهم إلى إلغاء أحكام أهل الذمة، أما المظهر الثاني فيتمثل:

الثاني: دعوتهم إلى إلغاء أحكام الإسلام في أهل الذمة (عقد الذمة) (٣).

ومن نماذج أقوالهم في هذا الباب ما قاله محمد سليم العوا عن تلك الأحكام الجليلة: "إن عقد الذمة الذي بسببه تثور جميع المشاكل انتهى، انتهى العقد وانقضى بموت أطرافه، الدولة الإسلامية احتلت وانهدمت، ولم يعد هناك دولة إسلامية، والأطراف الذين أبرموا هذا العقد لم يعودوا موجودين، والعقد هذا هو كأي عقد في الدنيا إذا مات أطرافه وقضوا انقضى، الآن أصبح الجميع

---

(١) مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني (ص ١٣٨).

(٢) مواطنون لا ذميون (ص ١٢٥).

(٣) عقد الذمة: عقد مؤبد ينهي القتال بين المسلمين وغير المسلمين ويكتسب بموجبه غير المسلم من أهل الكتاب حق الإقامة في دار الإسلام وحمايته والذب عنه بمقابل دفع الجزية، والاستسلام والتزام أحكام الملة، انظر: بدائع الصنائع (٤٣١١/٩)، وكشاف القناع (١١٦/٣).

في وضع جديد هو وضع المواطنة"[١].

ويقول أحمد كمال أبو المجد: "إن فكرة أهل الذمة تحتاج إلى إعادة تأمل ومراجعة من جانب الأطراف جميعاً، فالذمة ليست مواطنة من الدرجة الثانية، ولا هي مدخل لتميز بين المواطنين تهدر فيه الحقوق والحريات... وإنما هي وصف للأساس التاريخي الذي عومل بمقتضاه أهل الكتاب في مجتمعات المسلمين، وهو أساس مستمد من عهد الله ورسوله، فالذمة هي العهد، وهي ملزمة لمن أعطى ذلك العهد... وهي بهذا تمثل الحد الأدنى من ضمانات غير المسلم في مجتمع المسلمين، وهي – من ناحية أخرى – تعبر عن أساس تاريخي تغيرت أكثر الظروف المحيطة به.

وربما صلحت للقيام مقامه نصوص الدستور التي تقرر حرية العقيدة كما تقرر حقوق المواطنين جميعاً مسلمين وغير مسلمين"[٢].

ويقول فهمي هويدي: "عقد الذمة الذي كان في البداية ذمة الله ورسوله، ثم أسيء توظيف فكرة العقد تدريجياً حتى حملت بمعنى التهوين من شأن غير المسلمين، وتحويلهم إلى مواطنين من الدرجة الثانية، ولأنه مجرد اجتهاد أدى وظيفته في ظرف تاريخي معين، فإن أحداً من الفقهاء لم يعتبره ديناً يتعبد به، وإنما ذهب المعاصرون خاصة الذين عايشوا أجواء فكرة المواطنة إلى أنه لا إلزام فيه، فضلاً عن أنه لم تعد لنا حاجة به"[٣].

ويقول فريد عبدالخالق: "فكرة أهل الذمة التي تمخض عنها الفكر التشريعي والسياسي في صدر الإسلام في ظروف نشأته البيئية والسياسية، وقد

---

(١) مقابلة في مجلة المنطلق (ص ٩٦) العدد (١١٦).

(٢) إعلان مبادئ (٥٦ – ٥٧).

(٣) إحقاق الحق، فهمي هويدي (ص ٢٢٤)، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

عرضت لها وكونها مصطلحاً فقهياً في القديم لا يعني كونها شرعاً ملزماً، إذ لا أصل لها لا في الكتاب ولا في السنة، وقد كان لاستخداماتها ظروفها السياسية وملابساتها التاريخية التي تغيرت الآن كثيراً، واعتبار المصلحة ومراعاة الملاءمة يوجبان الآن تجاوزها.

هذا وقد أصبحت الدساتير الحديثة في الدولة الإسلامية وغيرها تتولى تنظيم الحقوق والواجبات العامة بالنسبة للمواطنين كافة بصرف النظر عن الدين أو الجنس، فصارت النصوص الدستورية تقوم مقام عقد الذمة، وقد استقر العرف السياسي العام على ذلك في هذا الزمان"[١].

ولما كانت أحكام عقد الذمة تتضمن حقوقاً للذميين وواجبات عليهم، فلقد سلك أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر تجاه هذين الركنين مسلكين متباينين:

الأول: هو إبراز الأحكام العظيمة المتضمنة حقوق أهل الذمة من البر بهم والإحسان إليهم.

أما الثاني: فهو رد أو تحريف الأحكام المتضمنة واجبات أهل الذمة، ومن أبرز تلك الواجبات التي ردها أصحاب الاتجاه العقلي أحكام الجزية[٢]، وما روي عن عمر – رضي الله عنه – وما كتبه لأهل الذمة واشترط عليهم[٣].

أما موقفهم من الجزية ففيما يلي بيانه.

يقول محمد عمارة معلقاً على آية الجزية: "عندما نتأمل هذه الآيات نجدها

---

(١) في الفقه السياسي (ص ١٨١ – ١٨٢).

(٢) الجزية: هي مبلغ من المال يؤخذ من الكافر لإقامته بدار الإسلام في كل عام، انظر: المغني (٢٠٢/١٣).

(٣) انظر: نص الرواية (ص ١٧٥).

تتحدث عن قوم جمعوا مجموعة من الصفات.. فهم لا يؤمنون بالله ولا يؤمنون باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله من الخير والشر، والحلال والحرام، ولا يدينون بالدين الحق، أي بدين التوحيد، وفي ذات الوقت هم من أهل الكتاب فهم طائفة من أهل الكتاب، وليسوا هم صنف أهل الكتاب وجنسهم وهم قد اجتمعت فيهم كل هذه الصفات التي عطفت بحرف العطف "الواو" ولا نعتقد أن جنس أهل الكتاب الذين جمعوا إلى التوحيد في الألوهية، الطاعة والإسلام لله، تنطبق عليهم جميع هذه الصفات التي ذكرها القرآن لمن تجب عليهم الجزية"[١].

هذا لونٌ من التحريف لمعاني النصوص المحكمة، وثمة لون آخر في هذه القضية يقول محمد عمارة: "لم تكن الجزية إذاً ضريبية دينية، علة وجوبها هي (المخالفة في الدين)، بل كانت بدلاً من الجندية عندما اقتضت ضرورات الأمن قصر الجندية على المسلمين، فلما زالت هذه الضرورة سقطت هذه الضريبة، وقامت المساواة الحقة والحقيقية بين المواطنين على اختلاف الشرائع والمذاهب والأديان واليوم... وبعد التطور الذي بلغته الأمة، والذي ساوى بين أبنائها جميعاً في شرف الجندية وتأدية ضريبة الدم، الذود عن الوطن، هل هناك من مبرر لبقايا فكر أو حديث - مجرد فكر أو حديث - عن هذه الجزية تظل معشعشة في عقول متخلفة، ظانة أو زاعمة أن سقوط هذه الضريبة هو تعطيل لحكم من أحكام الله؟! فهي إذاً سياسة حرب وجزية واقتصاد، وليست ديناً ولا شريعة دينية فما بال البعض يتوهمونها حكماً إلهياً ثابتاً لا تبديل فيه؟! وما بال البعض يتعلق بثباتها سبيلاً للشقاق الديني وتمزيق وحدة الأمة تحت ستار زائف من الدين"[٢].

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١٠٤، ١٠٥).

(٢) المرجع السابق (٩٥، ٩٦).

ثم يتكلف ألواناً من الاستنباطات والتي ربما صحت تبعاً، لا استقلالاً، فيقول: "لو كان سبب الجزية هو الاختلاف في الدين لوجبت على كل المخالفين بينما أمرها ليس كذلك، فهي لا تجب إلا على القادرين على القتال من الرجال، ولا تجب على الشيوخ ولا الأطفال ولا النساء ولا العجزة ولا المرضى من أهل الكتاب، وهؤلاء جميعاً مخالفون للمسلمين في الشريعة – الدين – ومع ذلك لا تجب عليهم الجزية كما أنها لا تجب على الرهبان، وهم من هم مخالفة في الدين؟! فليس الخلاف في الدين، إذاً، هو سبب وجوبها، وإنما هي ضريبة جندية أو بدل الخدمة العسكرية، بتعبيرنا الحديث... ويشهد لذلك أيضاً ما قاله غير المالكية من الفقهاء من أنها وجبت – بدلاً عن النصرة والجهاد – ويشهد له أيضاً الواقع الذي شهد فرض هذه الضريبة وتحصيلها في صدر الإسلام، فأبو عبيدة بن الجراح قد فرض هذه الضريبة على من تجب عليهم في مدن الشام التي افتتحها، فلما لاح له أن ميزان القوة بينه وبين الروم والبيزنطيين قد مال لصالح العدو، عزم على التراجع، وعند ذلك طلب إلى عماله على البلاد أن يردوا الجزية التي جمعوها إلى من جمعت منهم، فهم قد أخذوها ضريبة جندية في مقابل حماية دافعيها من الأعداء، أما وهم سينسحبون، فلابد من ردها، لأن جمعها وردها يدور كمعلول – مع العلة التي فرضها وجمعها وجوداً وعدماً، ولو كانت العلة في وجوبها اختلاف الدين والشريعة، لما وجب ردها؛ لأن الاختلاف في الدين لم يطرأ عليه تغيير، وفي بلاد كثيرة فتحها المسلمون، ولم تقتض ظروف الأمن فيها قصر الجندية على العرب المسلمين انخرط القادرون على الجهاد من أبناء هذه البلاد، وهم على دياناتهم الأصلية في الجيش، ولم يدفعوا لذلك جزية"[1]. وعلى هذا المنوال نسج أصحاب الاتجاه العقلي

---

(١) المرجع السابق (ص ٩٢، ٩٣).

الإسلامي المعاصر دعاواهم في الدعوة إلى إبطال الجزية وهي تكرار لما سقناه من كلام – محمد عمارة – ولذلك سنكتفي بالإحالة إلى مواضع ذلك خشية الإطالة[١].

وأما موقفهم مما يسمى بالشروط العمرية فتلكم نماذج من ردهم لتلك الرواية وما تضمنته من شروط:

يقول محمد الغزالي – رحمه الله - تعالى - – عن هذه الشروط: "وقد بحثنا عن أصل لهذه الشروط في مصادر الفقه الإسلامي أو كتب الشريعة والسيرة فلم نجد لها أثراً ألبته؛ بل ما وجدناه في كتاب الله وفي سنة رسوله، وفي معاهدات عمر نفسه يناقض هذا العهد المكذوب"[٢].

وهذا محمد عمارة ينفي شرعية الشروط العمرية وغيرها من عقود الذمة التي أمضاها المسلمون الفاتحون مع أهل الكتاب، فيقول: "إن هذه المعاهدات ليست حكم الله في هذه القضايا – أي أحكام أهل الذمة – وإنما هي ترتيبات مدنية مصدرها مشيئة الفاتحين المحكومة بموازين القوى، وملابسات الواقع، واحتياجات الفرقاء... إلخ وقد سبق وأشرنا إلى وصية الرسول - عليه الصلاة والسلام - لقادة جيوشه، ووصية عمر بن الخطاب لأمراء الفتح أن يعقدوا معاهداتهم وهم على وعي من أنها أحكام مدنية هم مصدرها، والمسؤولون عنها، وإنما تطرق وهم أو شبهة على أنها دين، أو حكم الله أو ذمة رسوله في

(١) انظر: حرية الاعتقاد في الإسلام، جمال البنا (ص ٨٦)، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، ومواطنون لا ذميون، لفهمي هويدي (ص ١٣٤)، إحقاق الحق، له، (ص ٢٢٤)، التدين المنقوص، له، (ص ٢١٩)، وانظر: شبهات المستشرقين حول الجزية، ليوسف القرضاوي، موقع إسلام أون لاين، وغير المسلمين في المجتمع الإسلامي، له (ص ٥٥)، والحريات العامة في الدولة المسلمة، راشد الغنوشي (ص ٧٥)، مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

(٢) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام (ص ٥١).

هذه الأمور، وإذا كان الأمر كذلك فلا يحق لامرئ أن يمنع عصرنا ومفكريه من الاجتهاد إزاء نص "مدني غير ديني" جاء في معاهدة قائد مسلم مع أهل دمشق أو الرقة أو غيرهما في ظروف لا علاقة لها بما نحن فيه، بل ومع قوم لا وجه للشبه بينهم وبين أولئك الذين غدوا من قرون وقرون مع غيرهم ممن أسلم منهم أو من الوافدين على بلادهم، أمة واحدة وقومية واحدة، لا يحق لامرئ أن يطلب منا الانسلاخ عن عصرنا وواقعنا ومصالحنا في الوحدة والألفة والمساواة، لنعود أسرى لنص غير ديني، ولعبارات نبهنا واضعوها أنفسهم على أنها ثمرة إرادتهم البشرية، وهم المسؤولون عنها، ولا حجية لها في الشرع والدين"[1].

وتحت عنوان "الممارسات التاريخية للمسلمين ليست مرجعية لنا" يدرج جمال الدين عطية الشروط العمرية ضمن هذا العنوان ويقول: "إنما هي صورة لمجتمعات مسلمة واقعية، لبشر يصيبون ويخطئون، ولكنهم في الجملة مسلمون، نحاكمهم إلى الإسلام، فنمدح إيجابياتهم ونفخر بها، ونذم سلبياتهم ولا ندافع عنها، وأقصى ما نفعله معها أن نعذرهم فقد تكون ظروفهم التي لا نعرفها هي التي أوقعتهم في هذه السلبيات، وهم على كل حال بشر وليسوا ملائكة، ومن أمثلة الممارسات التاريخية هنا ما تناقلته كتب التاريخ والفقه الحديث عما يسمى بـ"عهد عمر" أو "الشروط العمرية" ولم يعثر على صيغة محددة لذلك العهد، إذ اختلفت الروايات في شأنه اختلافاً يبعث على الشك من البداية"[2].

ويقول فهمي هويدي: "إن نصوص الشريعة وروحها ترفضان أن ينسب عهد كهذا إلى الإسلام والمسلمين، وعلى أبعد الفروض وأسوأها، فإذا صح أن

---

(١) الإسلام والوحدة القومية (ص ١١٧ – ١١٨).

(٢) نحو فقه جديد للأقليات (ص ٦٤ – ٦٥).

تلك شروط أقرها عمر بن الخطاب، فإن خلق الإسلام يسلحنا بشجاعة تمكننا من القول دون تردد: أخطأ عمر، تأسياً بالمرأة التي اعترضت رأي أمير المؤمنين في مسألة المهور، بينما هو واقف يخطب بين المسلمين، فلم يملك إزاء اعتراضها إلا أن يقول: أصابت امرأة وأخطأ عمر"[1][2].

تلك هي أقوال ودعاوى بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في ردهم لمصطلح الذمة وبعض أحكام أهل الذمة، وفيما يلي نلخص دعواهم مع ردها.

الدعوى:

أن مصطلح أهل الذمة ليس حكماً إسلامياً ثابتاً، وما جاء من ذكر له في الأحاديث النبوية كان وصفاً لا تشريعاً، فإذا كان إخواننا المسيحين يتأذون من هذا المصطلح فليغير أو يحذف، فإن الله لم يتعبدنا به، وقد حذف سيدنا عمر - رضي الله عنه - ما هو أهم منه وهو لفظ الجزية، وذلك استجابة لعرب بني تغلب من النصارى، فالعدول عنه إلى صفة المواطنة أفضل مراعاة لسنة التطور وداعية الملاءمة.

الـــرد:

جاء ذكر الذمة في القرآن الكريم بمعنى العهد والميثاق، والحلف والقرابة[3]. في قوله - تعالى -: ﴿ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ [التوبة: ٨]، أي عهداً، فهو عبارة عن اللزوم، ومنه سمي محل الالتزام من الآدمي: ذمة، فإن الذمة للآدمي هي محل الالتزام بالعهد[4].

---

(١) روى هذه القصة الإمام أحمد في المسند (٤١/١) وضعفها الألباني في إرواء الغليل (٣٤٨/٦).

(٢) مواطنون لا ذميون (ص ٢١٠ – ٢١١).

(٣) انظر: جامع البيان (٣٥٨/١١).

(٤) انظر: المبسوط (٨/١٠).

كما جاء ذكر الذمة والذمام في الحديث الشريف وهما بمعنى العهد والأمان والضمان والحرمة والحق[1]. ومن ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة في قصة اليهودي الذي فضل موسى – عليه السلام – على محمد ﷺ فلطمه أنصاري فاشتكى إلى رسول الله ﷺ قائلاً: "يا أبا القاسم: إن لي ذمة وعهداً"[2].

وأيضاً ما رواه مسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد والدارمي في وصية رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش أو سرية، وفيه: "وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله..."[3].

وما رواه البخاري وأحمد من وصية عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – بعد طعنه: "أوصيكم بذمة الله، فإنه ذمة نبيكم"[4].

إذن فمصطلح الذمة مصطلح شرعي، ثابت بالكتاب والسنة وهدي الخلفاء الراشدين، وبالتالي لا يصح استبداله بمصطلح المواطنة أو الجنسية، إذ أنه مما جاء في وحي الله – عز وجل – فله حرمته، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – تعالى – –: "ومن الأصول الكلية أن يعلم أن الألفاظ نوعان: نوع جاء به الكتاب والسنة، فيجب على كل مؤمن أن يقر بموجب ذلك، فيثبت ما

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/١٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قوله - تعالى -: (وإن يونس لمن المرسلين) (ح: ٣٤١٤)، (ص ٦٢٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم (ح: ١٧٣١) (٣/١٣٥٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ (ح: ٣١٦٢)، (ص ٥٧٠).

أثبته الله ورسوله، وينفي ما نفاه الله ورسوله، فاللفظ الذي أثبته الله، أو نفاه حق؛ فإن الله يقول الحق وهو يهدي السبيل، والألفاظ الشرعية لها حرمة، ومن تمام العلم أن يبحث عن مراد رسوله بها ليثبت ما أثبته وينفي ما نفاه من المعاني، فإنه يجب علينا أن نصدقه في كل ما أخبر ونطيعه في كل ما أوجب وأمر"(١).

والتعبير بالمصطلحات الشرعية هو سبيل أهل السنة والجماعة، قال ابن أبي العز الحنفي: "والتعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية الإلهية هو سبيل أهل السنة والجماعة"(٢).

وبهذا نتبين أن القول بتغيير مصطلح أهل الذمة قول مردود خاصة وأنه سيؤدي إلى تغيير المصطلحات الشرعية إرضاء للناس.

وأما ما استدل به أصحاب هذا الاتجاه من فعل عمر - رضي الله عنه - مع بني تغلب فقد رد الخبر ابن حزم - رحمه الله - تعالى - - فقال: "ولو كان هذا الخبر عن رسول الله ﷺ لما حل الأخذ به لانقطاعه وضعف رواته فكيف وليس هو عن رسول الله ﷺ"(٣).

وعلى فرض صحة هذا الخبر فقد عده ابن قدامة صلحاً خاصاً لا يقاس عليه إلا من كان فيهم المعنى الذي وجد في بني تغلب، حيث كانوا ذوي قوة وشوكة، لحقوا بالروم وخيف منهم الضرر إن لم يصالحوا، فمن كان مثل بني تغلب وخاف الإمام ضررهم، جاز أن يصالحهم على أداء الجزية باسم آخر شرط أن يكون المأخوذ منهم بقدر ما يجب عليهم من الجزية أو زيادة (٤).

---

(١) مجموع الفتاوى (١١٣/١٢ - ١١٤).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٧٠/١ - ٧١).

(٣) المحلى (١١٢/٦).

(٤) انظر: المغني (٢٢٧/١٣)، وأحكام أهل الذمة (٨٣/١ - ٨٥).

بقي أن أشير إلى أن وصف أهل الذمة لا يعني الحط من شأنهم بل كل ما تؤدي إليه هذه الكلمة هي: العهد والضمان والأمان مما سبق بيانه، الأمر الذي يؤكد رعاية الإسلام لهم والقيام بما لهم من حقوق، وقد يتعذر القيام عملياً بتطبيق أحكام أهل الذمة في زمننا هذا، لكن هذا لا يعود على أصلها بالإبطال سواء ما يتعلق باللفظ أو الحكم.

وما يجدر التنبيه إليه أنه ومع القول بعدم جواز هجر الألفاظ الشرعية الواردة بهذا الشأن، كأهل الذمة، إلا أن هذا لا يمنع من استعمال بعض المصطلحات، كغير المسلمين، أو الآخر، ويشهد لذلك قوله - تعالى -: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٍ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِ ﴾ [المائدة: ١٠٦]. فقوله: (أو آخران من غيركم) أي من غير المسلمين[١].

الأمر الذي يدل على جواز إطلاق (غير المسلم) أو (الآخر) على الكافر (المعاهد، والحربي) أما هجر أحد تلك الألفاظ الشرعية فذاك الممنوع، أما استعمال النوعين معاً فجائز[٢].

الدعوى الثانية:

أن عقد الذمة والذي تثور بسببه جميع المشاكل انتهى وانقضى بموت أطرافه، فالدولة الإسلامية احتلت والأطراف الذين أبرموا هذا العقد لم يعودوا موجودين، والعقد هذا كأي عقد في الدنيا إذا مات أطرافه وقضوا انقضى فلا حاجة لنا به فهو مجرد اجتهاد أدى وظيفته في ظرف تاريخي معين، ولم يعتبره أحد من الفقهاء ديناً يتعبد به، إذ لا أصل له في الكتاب ولا في السنة، وقد صارت

---

(١) انظر: جامع البيان (٩/٦١).

(٢) انظر: فقه الاحتساب على غير المسلمين، عبدالله الطريقي (ص ١١) بتصرف يسير، دار المسلم - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

النصوص الدستورية الحديثة تقوم مقام عقد الذمة.

الـــرد:

إن الأصل في مشروعية عقد الذمة وأخذ الجزية هو الكتاب والسنة وعمل الخلفاء الراشدين وعلى ذلك انعقد الإجماع:

١ – فمن الكتاب قوله – تعالى –: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].

٢ – وفي السنة النبوية القولية والفعلية أدلة كثيرة على مشروعية عقد الذمة مقابل أخذ الجزية، ومن ذلك حديث سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا أمَّر أميراً على جيش أوصاه فقال: "... وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، فأينهن أجابوك فاقبل منهم، وكفَّ عنهم، ادعهم إلى الإسلام... فإن هم أبوا فاسألهم الجزية، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، وإن هم أبوا فاستعن عليهم بالله – تعالى – وقاتلهم"[(١)].

وروى المغيرة بن شعبة أنه قال لجند كسرى يوم نهاوند: "أقرنا النبي ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده، أو تؤدوا الجزية"[(٢)].

وقد أخذ النبي ﷺ الجزية من المجوس[(٣)]، وأخذها من أهل الكتاب،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم، (ح ١٧٣١)، (١٣٥٧/٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (ح: ٣١٥٩)، (ص ٥٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (ح: ٣١٥٧)، (ص ٥٦٩).

فأخذها من نصارى نجران[١]، وبعث معاذاً إلى اليمن، فعقد لمن لم يسلم من يهودها الذمة وضرب عليهم الجزية[٢].

٣ – وعلى هذا جرى العمل في عهد الخلفاء الراشدين – رضي الله عنهم – ومن بعدهم في صدر الدولة الإسلامية، حيث جددت عقود الذمة لمن كانت عقدت لهم، كما فعل أبو بكر وعمر مع أهل نجران[٣]، ثم وقعت عقود الذمة مع أهل البلاد المفتوحة، وعقدها لهم قُوَّاد الجيوش الإسلامية؛ ففي عهد أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – عقد خالد بن الوليد – رضي الله عنه – الذمة والصلح مع أهل الحيرة[٤]، وكذلك فعل مع أهل بانقيا وأليس[٥].

وفي عهد عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – عقد الذمة لأهل البلاد المفتوحة في العراق والشام[٦]، وفي بلاد كثيرة في فارس مع أهل أصفهان والري وقومس وجرجان وطبرستان، وأذربيجان[٧].

وكان عمر – رضي الله عنه – إذا اجتمع إليه جيش من أهل الإيمان بعث عليهم رجلاً من أهل الفقه والعلم، فاجتمع إليه جيش فبعث عليهم سلمة بن قيس وقال له: فإذا لقيتم عدوكم فادعوهم إلى ثلاث خصال، ادعوهم إلى الإسلام... فإن أبوا فادعوهم إلى إعطاء الجزية، فإن أقروا بها فقاتلوا عدوهم

---

(١) انظر: سنن أبي داود (١٦٧/٣).

(٢) انظر: سنن أبي داود (١٦٧/٣).

(٣) انظر: الخراج (ص ١٦٠ – ١٦٢)، فتوح البلدان، للبلاذري (٧٧/١ – ٧٨)، مكتبة النهضة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) انظر: الخراج (ص ٢٨٧ – ٢٩٢).

(٥) انظر: المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٦) انظر: المراجع السابقة (ص ٢٨١ – ٢٨٦)، (١٣٤/١، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٤).

(٧) انظر: فتوح البلدان (٣٨٣/٢ وما بعدها).

من ورائهم وفرِّغوهم لخراجهم ولا تكلفوهم فوق طاقتهم[١].

٤ – وأجمع المسلمون على جواز عقد الذمة وأخذ الجزية في الجملة[٢].

وهكذا ظهر لنا أن عقد الذمة دين يتعبد به إذ أن أصله في الكتاب والسنة وعمل الخلفاء الراشدين وإجماع الأمة، فكيف يدعي العقلانيون نقيض ذلك، والأدهى أن يجعله – محمد العوا – سبباً لجميع المشاكل، والحق أنه قد حُل به جميع المشاكل إذ أن عقد الذمة سبب لعصمة النفس والعرض والمال لمن عقدت لهم الذمة وانتهاء القتال وفي الوقت الذي لا تهتم النظم غير الإسلامية بالمخالفين لها في العقيدة، ولا تحاول تأليفهم بحسن المعاملة، بل الغالب أن تحاول السيطرة عليهم بالإرهاب والحصار والتصفية البدنية عند الحاجة، فإن الإسلام يوجب تأليف قلوب غير المسلمين المقيمين في دار الإسلام وحسن معاملتهم، والنصوص الشرعية في ذلك كثيرة متضافرة على هذا المعنى، وإقامة غير المسلمين في دار الإسلام إقامة دائمة بسبب عقد الذمة سبيل للدعوة إلى الإسلام بأحسن الطرق، من خلال مخالطة المسلمين لغير المسلمين ومعاملتهم لهم، وبذلك يتعرفون على أحكام الإسلام ومحاسنه ودلائله، وعلى طريقة المسلمين وسيرتهم، فقد يحملهم ذلك على الدخول فيه عن طواعية واختيار وعن قناعة ورضى، وبذلك يصبح أعداء الأمس إخوان اليوم[٣]، كما قال – تعالى -: ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةٗۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٞۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [الممتحنة: ٧].

وعقد الذمة وما يتضمه من أحكام وإن كان قد ألغي عملياً منذ عقود بعيدة بسبب الضعف الذي لحق بالمسلمين، إلا أن هذا لا يعود على أصله

---

(١) أخرجه أبو يوسف في الخراج (ص ٣٧٦ – ٣٧٧).

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة (١/١ – ٦)، مراتب الإجماع (ص ١٣٤ - ١٣٥)، المغني (١٣/٢٠٢).

(٣) انظر: أصول العلاقات الدولية (٤٣٨ – ٤٤٥).

بالإبطال ويحكم عليه بالموت كما في عبارة محمد العوا والذي يقول فيها: "إن عقد الذمة انقضى ومات بموت أطرافه، فالدولة الإسلامية احتلت وانهدمت، والأطراف الذين أبرموا هذا العد لم يعودوا موجودين، والعقد هذا كأي عقد في الدنيا إذا مات أطرافه وقضوا انقضى".

إن ما أصاب المسلمين في قرونهم المتأخرة من ضعف وتخلف لا يسوغ بأي حال من الأحوال التنازل عن تلكم الأحكام الثابتة؛ لأن الدين لله والحكم له سبحانه، فأحكام الذمة باقية لم تنسخ وإنما يقع الاجتهاد من الفقهاء والولاة بحسب ما يقتضيه المقام والحال والسياسة الشرعية للدولة الإسلامية، في حدود الأصول الشرعية، دون حاجة إلى استبدال – عقد الذمة – بالقوانين الدستورية الوضعية الحديثة كما نادى بذلك بعض العقلانيين.

الدعوى الثالثة:

أن الجزية ليست حكماً إلهياً ثابتاً، وليست ديناً ولا شريعة، إنما كانت بدلاً من الجندية وليست بسبب اختلاف الدين، ولو كانت كذلك لوجبت على كل المخالفين، فهي لا تجب إلا على القادرين على القتال من الرجال، ولا تجب على الشيوخ ولا الأطفال ولا النساء ولا الرهبان وهؤلاء جميعاً مخالفون للمسلمين، وإن مما يشهد أيضاً لذلك ما قاله بعض الفقهاء من أنها وجبت بدلاً عن النصرة والجهاد.

ولذلك فإنه وبعد التطور الذي بلغته الأمة، والذي ساوى بين أبنائها جميعاً في شرف الجندية وتأدية ضريبة الدم، والذود عن الوطن، فلا مبرر لبقاء هذه الفكرة.

الـــرد:

إن هذا الحكم العظيم الذي يحاول أصحاب هذا الاتجاه التنصل منه ثابت بالقرآن والسنة والإجماع، ولقد سبق بيان ذلك وتأكيده في الصفحات السابقة مما يغني عن إعادته هنا.

إلا أنه مما يؤسف له أن ينجر كثير من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر خلف دعاوى المناوئين للإسلام من المستشرقين[١] والذين ما فتؤوا يلمزون الإسلام بهذا الحكم النبيل المقصد ويحملون الفقهاء وزر هذا الحكم - كما يرونه - ولقد جهل بعض أبناء المسلمين من أصحاب هذا الاتجاه وغيرهم أن الجزية ما وجبت إلا لكونها وسيلة إلى الإسلام والدليل على أنها وجبت وسيلة إلى الإسلام أن الإسلام فرض بالنصوص والجزية تتضمن ترك القتال، فلا يجوز شرع عقد الذمة الذي به ترك القتال إلا لما شرع له، وهو التوسل إلى الإسلام وإلا يكون تناقضاً والشريعة لا تناقض فيها[٢]، ويقترن بهذا الهدف مقاصد أخرى وهي الحماية والمنعة لأهل الذمة مقابل التزامهم عقد الذمة ودفع الجزية، ومما يوضح ذلك أن أبا عبيدة عامر بن الجراح - رضي الله عنه - رد ما أخذه من الجزية على أهل الشام لما بلغه اجتماع جحافل الروم لحرب المسلمين، فخشي ألا يفي بما وعدهم من الحماية، فكتب أبو عبيدة إلى كل والٍ ممن خلفه في المدن التي صالح أهلها يأمرهم أن يردوا عليهم ما جبي منهم من الجزية والخراج[٣].

---

(١) انظر: أهل الذمة في الإسلام، ابن تركون، ترجمة حسن حبشي، دار المعارف، الطبعة الثانية ١٩٦٧م. وأحوال النصارى في خلافة بني العباس، جان موريس فييه، ترجمة حسني زينة، دار المشرق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م

(٢) انظر: بدائع الصنائع (١١٢/٣)

(٣) انظر: الخراج (ص ٢٨٢ - ٢٨٣).

قال الماوردي[١] – رحمه الله تعالى – : "يجب على ولي الأمر أن يضع الجزية على رقاب من دخل الذمة – أهل الكتاب – ليقروا بها في دار الإسلام ويلتزم لها ببذلها حقان: أحدهما: الكف عنهم، والثاني: الحماية لهم ليكونوا بالكف آمنين وبالحماية محروسين"[٢].

أما دعوى أن الجزية بدل الجندية فقول محدث لم تجئ به آية محكمة أو سنة صحيحة أو قول صاحب.

ومما يؤكد أن وجوب الجزية ليس بديلاً عن الجندية أو الدفاع عن الوطن، أن الرسول ﷺ نهى عن الاستعانة بالمشركين في الحروب، فقد لحق رجل من المشركين يذكر منه جرأة ونخوة المسلمين يوم بدر، فقال له النبي ﷺ: "ارجع فلن أستعين بمشرك"[٣].

ولأن الجهاد في سبيل الله عبادة لإعلاء كلمة الله فلا تصلح من مشرك، ولم يعرف تاريخ الإسلام وخاصة في عصر الفتوحات مشاركة الكفار للمسلمين في الدفاع عن ديار المسلمين، أو في الجيوش التي فتحت الأمصار، بل لم يقبل المسلمون استعمال أهل الذمة فيما هو أقل من الدفاع عن ديار الإسلام من مصالح المسلمين التي يخشى أن تنكشف أسرارها أمام الكفار كما مر معنا من إنكار عمر – رضي الله عنه – على أبي موسى الأشعري اتخاذ كاتب نصراني

---

(١) الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، ولي القضاء ببلدان شتى، وهو متهم بالاعتزال، له مصنفات كثيرة في الفقه والتفسير وأصول الفقه والأدب، من مصنفاته: "الأحكام السلطانية"، و"الحاوي" توفي سنة ٤٥٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٦٤ – ٦٧).

(٢) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردي (ص ١٤٣)، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر (ح ١٨١٧) (٣/١٤٤٩).

وعد ذلك نوعاً من الولاية[١].

أما عدم وجوبها على الشيوخ والأطفال والنساء والعجزة من أهل الكتاب فلأن هؤلاء لا يقتلون ولا يقاتلون فهم محقونو الدماء ولأن الأطفال والنساء أيضاً تبع للرجل فلم تجب عليهم الجزية[٢].

أما الرهبان فإن خالطوا الناس في مساكنهم ومعايشهم فعليهم الجزية باتفاق المسلمين وهم أولى بها من عوامهم، فإنهم رؤوس الكفر وهم بمنزلة علمائهم[٣].

أما دعوى إن من الفقهاء من قال إنها وجبت بدلاً عن النصرة والجهاد، فالحق أن الأحناف قالوا إنها بدل عن النصرة في حقنا وعن القتل في حقهم[٤].

ومع قولهم هذا واختلافهم مع أهل العلم في المعنى الذي من أجله شرعت الجزية فإنه قد نقل إجماع أهل العلم بعدم سقوط الجزية باشتراك أهل الذمة في القتال مع المسلمين[٥].

فكيف بعد هذا يزعم أصحاب هذه الدعوى أن الجزية بدل الجندية.

الدعوى الرابعة:

أن الشروط العمرية، عهد مكذوب ليس له أصل في الفقه الإسلامي أو كتب الشريعة أو السيرة.

وإن صح أن تلك الشروط قد أقرها عمر – رضي الله عنه – فهو خطأ

---

(١) انظر: التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان أمامة (ص ٥٣٠)، دار ابن الجوزي – الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة (٤٩/١).

(٣) انظر المرجع السابق (٤٩/١).

(٤) انظر: فتح القدير، الكمال بن همام (٥٦/٤)، دار الفكر، بدون طبعة وتاريخ، والمبسوط للسرخسي (٧٨/١٠).

(٥) انظر: فتح القدير (٤٧/٦).

منه، وأقصى ما نفعله معها أن نعذرهم. فقد تكون ظروفهم التي لا نعرفها هي التي أوقعتهم في هذه السلبيات، وعلى هذا فلا حق لامرئ أن يطلب منا الانسلاخ عن عصرنا وواقعنا ومصالحنا في الوحدة والألفة والمساواة لنعود أسرى لنص غير ديني مصدره مشيئة الفاتحين المحكومة بموازين القوى وملابسات الواقع.

الرد:

إن دعوى أن الشروط العمرية ليس لها أصل في الفقه الإسلامي أو كتب الشريعة والسيرة دعوى مردودة على صاحبها.

إذ إن هذه الشروط ذكرها جماعة من الفقهاء وتلقوها بالقبول واحتجوا بها، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "هذه الشروط أشهر شيء في كتب الفقه والعلم، وهي مجمع عليها في الجملة بين العلماء من الأئمة المتبوعين، وأصحابهم، وسائر الأئمة، ولولا شهرتها عند الفقهاء لذكرنا ألفاظ كل طائفة فيها"[١].

وقال ابن القيم: "وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها، فإن الأئمة تلقوها بالقبول وذكروها في كتبهم واحتجوا بها"[٢].

ومن هؤلاء الأئمة أبو حامد الإسفراييني، والإمام الشافعي، فإنه ذكر في كتابه "الأم" بعض ما جاء في شروط عمر - رضي الله عنه - وأشار إلى أهمية الصلح على ما جاء فيها[٣]، وعُرفت عند الحنابلة حتى أنها إذا ذكرتِ الشروط على أهل الذمة تذكر مطلقة وتحمل على شروط عمر[٤]، وذكرها ابن حزم في

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣٦٥).

(٢) أحكام أهل الذمة (٢/٦٦٣ - ٦٦٤).

(٣) انظر: الأم (٤/١٩٧ - ١٩٩)، فتاوى السبكي (٢/٣٩٩).

(٤) انظر: فتاوى السبكي (٢/٣٩٩).

مراتب الإجماع[١]، ورواها بسنده عن عبدالرحمن بن غنم في المحلى[٢]، والبيهقي في السنن الكبرى[٣]، وذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم" وقال بعدها: "رواه حرب بإسناد جيد"[٤].

وقد شرح هذه الشروط كثير من العلماء، فمنهم من ضمنها كتبه ككثير من الفقهاء، فإنك تجد في كتاب الجهاد مثلاً فصول وأبواب يذكر فيها الصلح مع أهل الذمة، وكيف يكتب الكتاب معهم ومتى ينتقض عهدهم.

ومنهم من أفرد هذه الشروط بمؤلف خاص كأبي القاسم الطبري في كتابه "شرح كتاب عمر بن الخطاب"، فقد شرح شروط عمر وأفاض فيها، وكذا ابن القيم في كتابه أحكام أهل الذمة، والخلال في أحكام أهل الملل، وأبو الشيخ في كتاب شروط عمر[٥].

ومع ما قيل من ضعف بعض رواة هذا الأثر، إلا أنه قد روى هذه الشروط جماعة بأسانيد مختلفة وفي أكثرها ضعف، وبانضمام بعضها إلى بعض يتقوى هذا الأثر، وقد جمع فيها الحافظ عبدالله بن زبر[٦] جزءاً[٧]، ثم إن ما في هذه الشروط ثابت شرعاً من غير شرط، واشتراط عمر لها لأنها ثابتة بالشرع[٨].

---

(١) مراتب الإجماع (ص ١٣٤).

(٢) انظر: المحلى (٣٤٦/٧ – ٣٤٧).

(٣) انظر: السنن الكبرى (٢٠٢/٩).

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٣٦٤/١ – ٣٦٥).

(٥) انظر: أحكام أهل الذمة (٧٤١/٢) هامش (١).

(٦) عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن زبر الربعي البغدادي، قاضي دمشق، سمع عن عباس الدوري وحنبل بن إسحاق وطبقتهم، لكنه لم يكن متقناً، قال عنه الخطيب: كان غير ثقة، صنف في الحديث كتباً منها: تشريف الفقير على الغني، توفي سنة ٣٢٩هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٣١٥/١٥)، معجم المؤلفين (٢٤/٦).

(٧) انظر: فتاوى السبكي (٣٩٩/٢)، وذكر السبكي بعض هذه الروايات وما قيل في أسانيدها.

(٨) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

يقول الدكتور أحمد القاضي – حفظه الله – : " والناظر في هذه الشروط من خلال الأصول العامة للشريعة، والنصوص الواضحة بإلزام أهل الذمة الذلة والصغار وأن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، يدرك أنها ذات أصل عُمري راشدي مستضيء بنور الكتاب والسنة، أما ما غص به بعض الكتاب المحدثين واستثقلوه منها، أو اجتهدوا في توجيهها توجيهاً لا يتفق ومقاصد الشرع فإنما جاء نتيجة لضغط الواقع المرير والضعف البالغ الذي مُني به المسلمون في هذه الأزمنة، والله المستعان "(١).

وهذا الواقع المرير والضعف البالغ الذي مني به المسلمون في هذه الأزمنة هو الذي جرأ – فيما أظن – فهمي هويدي على تخطئة واحد ممن أوصى الرسول ﷺ أن نعض على سنتهم بالنواجذ وهو عمر بن الخطاب، والذي يقول محمد عمارة أن هذه الشروط إنما جاءت بمشيئته المحكومة بميزان القوة وملابسات الواقع.

ومن لازم البيان أن نقول: إن هذه الشروط العمرية تشمل أموراً مستحقة على أهل الذمة ولا يجوز لإمام المسلمين أن يصالحهم على مخالفتها وهي لازمة بغير شرط، وتشمل أموراً مستحبة، أو هي أمور تتغير من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان.

فمن الأول (أي الأمور الثابتة): " أن لا يذكروا كتاب الله بطعن ولا تحريف له، وأن لا يذكروا رسول الله بتكذيب ولا ازدراء، ولا يذكروا دين الإسلام بذم أو قدح، وأن لا يصيبوا امرأة مسلمة بزنى ولا باسم نكاح، ولا يفتنوا مسلماً عن دينه، ولا يتعرضوا لماله أو دمه، وأن لا يعينوا أهل الحرب ولا يؤوا عيناً لهم.

ولما كان للوسائل حكم المقاصد فإن كل وسيلة أفضت إلى مخالفة هذه

---

(١) دعوة التقريب بين الأديان (٢/١٦٣).

الشروط فيمنعون منها وإن لم ينص عليها.

ومن الثاني (أي الأمور المتغيرة حسب المصلحة):

١ – إلزامهم بالغيار في لباسهم وشعورهم ومراكبهم.

٢ – وإلزامهم بعدم التطاول على المسلمين في البناء.

٣ – ومنعهم من إظهار المنكرات، كشرب الخمر وإظهار الصلبان والخنزير.

٤ – وأن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بندب عليهم ولا نياحة.

٥ – أن يمنعوا من ركوب الخيل ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير[١].

قال ابن القيم – رحمه الله – تعالى – – : "فإن كان في كنيته وتمكينه من اللباس وترك الغيار والسلام عليه أيضاً ونحو ذلك تألفاً له ورجاء إسلامه وإسلام غيره كان فعله أولى، كما يعطيه من مال الله لتألفه على الإسلام، فتألفه بذلك أولى، وقد ذكر وكيع عن ابن عباس أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب: "سلام عليك". ومن تأمل سيرة النبي ﷺ وأصحابه في تأليفهم الناس على الإسلام بكل طريق تبين له حقيقة الأمر، وعلم أن كثيراً من هذه الأحكام التي ذكرناها من الغيار وغيره تختلف باختلاف الزمان والمكان والعجز والقدرة والمصلحة والمفسدة، ولهذا لم يغيرهم النبي ﷺ ولا أبو بكر – رضي الله عنه – وغيرهم عمر – رضي الله عنه –"[٢].

---

(١) انظر: الأحكام السلطانية، الماوردي (ص ١٤٥)، وانظر المسائل العقدية في أحكام أهل الملل والردة والزنادقة، لأبي بكر الخلال، إعداد لطيفة الصقير (ص ٤٣٨)، رسالة ماجستير غير مطبوعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) أحكام أهل الذمة (٢/ ٧٧٠).

خامساً: تحريفهم مفهوم الجهاد في سبيل الله:

يأتي الجهاد واحداً من أقوى صور البراء، لما يحمله من مفهوم واسع يتعلق بعلاقة العبد بربه - تعالى - إذ الجهاد أشرف أنواع العبودية لله - سبحانه - فلو كان الناس كلهم مؤمنين لتعطلت هذه العبودية وتوابعها من الموالاة فيه سبحانه، والمعاداة فيه، والحب فيه والبغض فيه، وبذل النفس له في محاربة عدوه، وعبودية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعبودية الصبر ومخالفة الهوى، وإيثار محاب الرب على محاب النفس[1].

والجهاد يتعين في ثلاثة مواضع:

أحدها: إذا تقابل الصفان حرم على من حضر التولي والفرار، لقوله - تعالى -: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ ﴾ [الأنفال: ٤٥]، وقوله - تعالى -: ﴿ فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾ [الأنفال: ١٥].

الثاني: إذا نزل العدو ببلد تعين على أهله قتالهم.

الثالث: إذا استنفرهم الإمام[2].

ومجاهدة المخالف تكون بحسب مخالفته، وأن أول ما يبذل معه دعوته إلى الحق بالحجة والبيان، وهي وسيلة ناجعة لكثير من الأنام.

والجهاد لم يشرع عبثاً، ولم يشرع لتحقيق مصالح شخصية، أو لكسب مطامع مادية، بل ولم يكن تشريعه من أجل إزهاق نفوس البشر وسفك دمائهم، أو إبادة جنس الكفار، أو التسلط على الناس واستعبادهم.

نعم... لم يشرع الجهاد من أجل ذلك أو شبهه، وإنما شرع لغايات أسمى

---

(١) انظر: مدراج السالكين، ابن قيم الجوزية (٢/٢٠٥)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.

(٢) انظر: المغني (١٣/٨).

وأعز ومن أبرز ذلك:

١ – من أجل إعلاء كلمة الله وهيمنة شرعه ودينه ورفع منار الإسلام، كما قال – تعالى –: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٣].

وقال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ [التوبة: ٣٣]، فدين الله (الإسلام) لابد أن يعلو وأن يكون عزيزاً لا ذليلاً، ومن هنا فإنه يجب قتال المحاربين للمسلمين محاربة فعلية مباشرة، أو غير مباشرة كمن يظاهر أعداء المسلمين ويناصرهم، وكذلك من ظهرت منه بوادر المحاربة وأضمر شراً بالمسلمين، ويلحق بهم كذلك من يطلب منه إعطاء الجزية فيرفض، فإنه بهذا الرفض قد استعلى على المسلمين، وتركهم على هذا الوضع يعني بقاء كلمة الكفار عالية، وذلك ما لا يتفق ومقصود الشارع من تشريع الجهاد، وهو أن تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى[١].

وجملة القول أن ظهور الدين يعني إخضاع الكفار للإسلام حقيقة أو حكماً، أما حقيقة فبدخولهم الإسلام، وأما حكماً فبخضوعهم للمسلمين، وذلك بالدخول في ذمتهم أو مصالحتهم أو مسالمتهم.

٢ – وشرع لدرء الفتنة في الدين وإزالتها، فإذا وجدت دولة أو قوة كافرة تصد عن دين الله وتفتنهم فيه، إما عن طريق قوة مادية، أو قوة معنوية – ومنها ما يسمى الآن بالغزو الفكري – فحينئذ يأتي دور الجهاد في سبيل الله ليحطم هذه العقبات، وهذا واضح من الآية السابقة ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾.

٣ – وشرع لنصرة المستضعفين – وهم الأقليات المسلمة التي تعيش مكرهة في ديار الكفار – وتلاقي منهم الاضطهاد والضنك ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى

---

(١) انظر: أحكام أهل الذمة (١٨/١).

سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ٧٥].

٤ – وشرع من أجل تأديب المنحرفين المتلاعبين بأحكام الإسلام ومبادئه العامة، المتهزين سماحة الإسلام وأهله وذلك مثل:

- الكفار الذين ينقضون العهود والمواثيق ﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ ﴾ [التوبة: ١٢، ١٣].

- وكذلك من كان بينه وبين المسلمين عهد، وتوجس المسلمون منه شراً وحرباً، فعند ذلك ينبذ إليه عهده ويكشف له حقيقة الأمر ثم يقاتل: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٥٨].

- وكذلك مثل المرتدين عن دين الإسلام، فيقاتلون على ردتهم حتى يسلموا أو تنكسر شوكتهم، مثل ما فعله الخليفة الصديق – رضي الله عنه – وأجمع عليه الصحابة.

٥ – هذا فضلاً عن مشروعيته للدفاع عن النفوس والحرمات والأوطان والأموال ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ﴾ [الحج: ٣٩ – ٤٠][1].

والجهاد في سبيل الله قد يكون دفعاً للأعداء عند هجومهم على المسلمين أو عند الاعتداء عليهم وقد يكون ابتداءً طلباً للأعداء وهجوماً بعد الدعوة والإنذار إذا رأى المسلمون في ذلك مصلحة عامة، كما دلت على ذلك نصوص الشريعة، وتحت الواقع المرير الذي يعيشه المسلمون في الوقت الحاضر ذهب ثلة

(١) انظر: الاستعانة بغير المسلمين (ص ٩٨ – ١٠٠).

من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر إلى قصر الجهاد على جهاد الدفع واحتجوا على ذلك ببعض الآيات الكريمة التي اقتطعوها من سياقها لتعطي المعنى الذي يريدون، وببعض النصوص التي جاءت تواجه مرحلة معينة من مراحل تشريع الجهاد، وليت الأمر منهم - على خطورته - وقف عند القول بأن الجهاد دفع فقط، ولكن ممالأة بعض أصحاب الاتجاه العقلي للمستعمرين ظهر منه إماتتهم لروح الجهاد حتى الدفاعي منه.

فهذا سيد أحمد خان يرى أن الجهاد يشرع فقط للدفاع عن النفس، وفي حالة واحدة فقط هي اعتداء الكافرين على المسلمين من أجل حملهم على تغيير دينهم، أما إذا كان الاعتداء من أجل أمر آخر مثل احتلال الأراضي، فالجهاد غير مشروع[1].

وهذا محمد عبده يركن إلى المستعمر الإنكليزي في مصر، ويقرر أن الجهاد دفاعي فيقول: "فقتال النبي ﷺ كان مدافعة عن الحق وأهله، وحماية لدعوة الحق، ولذلك كان تقديم الدعوة شرطاً لجواز القتال، وإنما تكون الدعوة بالحجة والبرهان لا بالسيف والسنان، فإذا منعنا من الدعوة بالقوة بأن هدد الداعي أو قتل، فعلينا أن نقاتل لحماية الدعاة ونشر الدعوة، لا للإكراه على الدين، فالله - تعالى - يقول: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ويقول: ﴿ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]، وإذا لم يوجد من يمنع الدعوة ويؤذي الدعاة أو يقتلهم أو يهدد الأمن ويعتدي على المؤمنين، فالله - تعالى - لا يفرض علينا القتال لأجل سفك الدماء وإزهاق الأرواح، ولا لأجل الطمع في الكسب.

ولقد كانت حروب الصحابة في الصدر الأول لأجل حماية الدعوة، ومنع المسلمين من تغلب الظالمين لا لأجل العدوان، فالروم كانوا يعتدوا على حدود

---

(١) انظر: مفهوم تجديد الدين (ص ١٣٠).

البلاد العربية التي في حوزة الإسلام، ويؤذونهم وأولياؤهم من العرب المتنصرة، ومن يظفرون بهم من المسلمين، وكان الفرس أشد إيذاء للمؤمنين منهم، فقد مزقوا كتاب النبي ﷺ ورفضوا دعوته وهددوا رسوله، وكذلك كانوا يفعلون، وما كان بعد ذلك من الفتوحات الإسلامية اقتضته طبيعة الملك ولم يكن كله موافقاً لأحكام الدين، فإن من طبيعة الكون أن يبسط القوي يده على جاره الضعيف، ولم تعرف أمة قوية أرحم في فتوحاتها بالضعفاء من الأمة العربية شهد لها علماء الإفرنج بذلك.

وجملة القول في القتال أنه شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها، فعلى من يدعي من الملوك والأمراء أنه يحارب للدين، أن يحيي الدعوة الإسلامية، ويعد لها عدتها من العلم والحجة بحسب حال العصر وعلومه، ويقرن ذلك بالاستعداد التام لحمايتها من العدوان، ومن عرف حال الدعاة إلى الدنيا عند الأمم الحية وطرق الاستعداد لحمايتهم يعرف ما يجب في ذلك وما ينبغي في هذا العصر.

ومما قررناه بطل ما يهذي به أعداء الإسلام – حتى من المنتمين إليه – من زعمهم أن الإسلام قام بالسيف، وقول الجاهلين المتعصبين أنه ليس ديناً إلهياً لأن الإله الرحيم لا يأمر بسفك الدماء، وأن العقائد الإسلامية خطر على المدنية، فكل ذلك باطل، والإسلام هو الرحمة العامة للعالمين "(١).

وعند تفسير قوله – تعالى -: ﴿ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩]، يقول رشيد رضا: "هذه غاية للأمر بقتال أهل الكتاب ينتهي بها إذا كان الغلب لنا، أي قاتلوا من ذكر عند وجود ما يقتضي وجوب القتال، كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم، أو تهديد

---

(١) تفسير المنار (٢/٢١٥ – ٢١٦).

أمنكم وسلامتكم... "[١].

كما يرد عبدالمتعال الصعيدي قول جمهور المفسرين في قوله - تعالى -: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩]، فيقول "بأن الآية صريحة في أن الأمر بقتالهم إنما كان لاعتدائهم على المسلمين، ولا يكون فيها ما يوهم أن الأمر بقتالهم لفساد عقائدهم، كما فهم هذا جمهور المفسرين "[٢]. بل ويذهب إلى أبعد من ذلك حيث يرى أن الإسلام يجعل الأمة في الاستعداد الحربي تابعة لا متبوعة، فلا يجري في الاستعداد الحربي إلا مضطراً، ولا يكون فيه مبتدئاً بل مجارياً، ولا يستعمل الآلات الحربية الأشد فتكاً إلا بعد أن يعتدى عليه بها[٣].

ويقول محمد أبو زهرة: "نصوص القرآن كلها تتجه إلى بيان أن القتال المطلوب هو دفع قتال المشركين، قال - تعالى -: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، ونجد الآية التي تبيح قتال العرب كافة تنص على أن ذلك في مقابل اعتدائهم كافة على المسلمين، قال - تعالى -: ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦] "[٤].

ويقول محمد الغزالي: "الإسلام لا يخوض الحروب إلا رداً لعدوان أو

---

(١) المرجع السابق (٢٨٩/١٠).

(٢) مقال رأي في آية من آيات القتال، عبدالمتعال الصعيدي (ص ١٩٦)، مجلة رسالة الإسلام، السنة التاسعة، العدد الثاني، رمضان ١٣٦٧هـ - ١٩٥٧م.

(٣) انظر: المرجع السابق (ص ٣٠١).

(٤) العلاقات الدولية في الإسلام (ص ٨٩-٩٠).

منعاً لفتنة "(١).

ويحاول أن يرد ما يقال أن الجهاد قد يكون هجومياً فيقول: "... كيف يصف عاقل اعتراض المسلمين أهل مكة بأنه حرب هجومية، ويسكت بغباء عن أن ثلة حظرت الإسلام في أرضها، وطردت أهله واعتقلت بعد ذلك كل من يدخل فيه، هل حرب هؤلاء حرب عدوان؟ وكتب مسكين آخر يقول: إن الحرب عندنا هجومية، وأن الرسول ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون، أي باغتهم دون دعوة ودون انتظار إيمان، ودون إتاحة أية فرصة للنجاة.

وهذا كذب قبيح، وجهل غليظ، فإن الرسول الكريم حارب القوم بعدما أعدوا له وتهيأوا للنيل منه. وكتب مغفل آخر يزعم أن الحرب ضد هوازن وثقيف كانت هجومية وما فكر في قراءة الجموع التي حشدها زعيم المشركين، والقوى التي دبرها لضرب الإسلام بعد فتح مكة، إن هناك ناساً يغلب عليهم القصور العقلي، ولكن لديهم جراءة على إرسال الأحكام البلهاء بثقة العباقرة! وقد أصاب الإسلام شر كبير من هؤلاء المنتسبين إليه الجاهلين به وبتاريخه، فقد جروا عليه تهماً منكرة "(٢).

ويجيب حسن الترابي في ندوة تلفزيونية عن النصوص التي تحث على الجهاد، وترغب فيه ومنها قوله - تعالى -: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله ﷺ: " الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، الأجر والمغنم "(٣).

---

(١) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام (ص ٨٨).

(٢) الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر، تأليف محمد الغزالي (ص ١٨ – ١٩)، الناشر: ذات السلاسل، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (ح١٨٧١) (١٤٩٣/٣).

ويقول في الجواب: "القول بأن القتال حكم ماض هذا قول تجاوزه الفكر الإسلامي الحديث في الواقع الحديث، ولا أقول إن الحكم قد تغير، ولكن أقول: إن الواقع قد تغير، هذا الحكم عندما ساد كان في واقع معين، وكان العالم كله قائماً على علاقات العدوان، لا يعرف المسالمة، ولا الموادعة، كانت امبراطوريات، إما أن تعدو عليها، أو تعدو عليك"(١).

ويطيل فهمي هويدي الحديث محاولاً تبرئة الإسلام من القول بأن الجهاد فيه جهاد طلب وابتداء، فهو يرى أن الجهاد للدفاع فقط، ولا يكون إلا لأمر اضطراري، ويستدل بعدد من الآيات التي تدعو إلى السلم كما يحاول رد دلالة الأحاديث الصريحة في الأمر بالجهاد كحديث: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله..." بأن المعني بالناس هنا ليس كل البشر، وإنما هم جماعة من البشر(٢).

كما يرى محمد عمارة الرأي نفسه فيقول: "ولا يجوز للمسلمين أن يقاتلوا أحداً ابتداء وفجاءة، فالقتال في الإسلام دفاعي... ورد للعدوان... ولا يجوز أن يتجاوز القتال رد العدوان عن المسلمين وديارهم وإسلامهم، سواء في مقاصد العدوان، أو آليات وأدوات صد هذا العدوان: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، ﴿ ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٤].

وهناك حالتان اثنتان حصر القرآن الكريم فيهما جواز أو وجوب قتال المسلمين

---

(١) نقلاً عن الرد القويم لما جاء به الترابي والمجادلون عنه من الافتراء والكذب المهين، للشيخ الأمين الحاج محمد أحمد، (ص ٨٦)، مركز الصف الإلكتروني، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٧م.

(٢) انظر: مواطنون لا ذميون (ص ٣٤، ٦١).

للآخرين المعتدين:

أولاهما: حالة أن يفتن الآخرون المسلمين في دينهم، بأن يكرهوهم على الكفر، أو يحولون بينهم وبين حرية الدعوة إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن.

والثانية: حالة عدوان الآخرين على المسلمين بإخراجهم من ديارهم وأوطانهم، أو المظاهرة والمساعدة على هذا الإخراج من الديار والأوطان.

ولقد تتبعت في إحدى الدراسات التي سبق وأخرجتها منذ أكثر من ربع قرن جميع آيات القرآن الكريم التي جاءت في الإذن بالقتال والأمر به وإيجابه والحض والتحريض عليه، فوجدتها جميعها في هذا الإطار لا تتعداه، حتى لقد صار ذلك معياراً عاماً وحاكماً لقتال الآخرين في القرآن والإسلام ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الممتحنة: ٧ – ٩].

فالأصل في العلاقة مع المخالفين والآخرين، هو السلم والمودة والبر والقسط والعدل، أما القتال فإنه طارئ استثنائي، يفرضه عدوان الآخرين على المسلمين بإكراههم وفتنتهم في دينهم... أو إخراجهم من الأوطان والديار، بالتهجير والاقتلاع أو بالاستعمار والاحتلال "[١].

ويرى د. البوطي[٢] أن القتال لا يكون في سبيل الحصول على دار الإسلام بل دفاعاً عنها حيث توجد، فيقول: " فرسول الله ﷺ لم يقاتل في سبيل

(١) الإسلام والآخر (ص ٥٥ – ٧٥).

(٢) البوطي: محمد سعيد رمضان البوطي، ولد في قرية جليكا التابعة لجزيرة بوطان في العراق، رحل مع والده إلى دمشق، وتعلم فيها، والتحق بجامعة الأزهر وحصل على شهادة العالمية، عين=

الحصول على دار إسلام، ولم يقاتل في سبيل بناء دولة إسلامية أو إيجاد حشد من المسلمين تتألف منهم تلك الدولة ويتحقق بهم نظامها، وإنما قاتل بعد أن منحه الله كل ذلك، حراسة له ودفاعاً عنه"[١].

ويذهب فتحي عثمان[٢] إلى الرأي نفسه ويقول: "إن الحروب ليست هي القاعدة، وإنما هي استثناء من القاعدة، وإنها لا يخلقها الإسلام ولكن يخلقها أعداؤه بعدوانهم المسلح على دعوته السلمية، وإنها ضرورة تقدر بقدر أسبابها، وعقوبة تزول بزوال الجريمة التي استوجبتها، وبالجملة فهي محدودة بحدود الدفاع المشروع لا تستقدم عنه خطوة ولا تستأخر خطوة ﴿وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]"[٣].

ويأسف لوجود خلفاء وفقهاء وقادة كانوا يحبون الجهاد في سبيل الله فيقول: "وينبغي أن أكون منصفاً... فأقول: إن التاريخ الإسلامي لم يخل من فقيه يرى الحرب قاعدة، ومن حاكم تلمح خلال حديثه النغمة التوسعية الإمبريالية، مثل القول المنقول عن الرشيد في مناجاة سحابة: سيري كيف شئت فحيثما أمطرت فسيجئ إلي خراجك، ولم يخل كذلك من قائد يتوق أن يركض خيله إلى

=مدرساً في كلية الشريعة بجامعة دمشق ثم وكيلاً لها، ثم رئيساً لقسم العقائد والأديان بجامعة دمشق، له ما لا يقل عن أربعين مؤلفاً منها: "حرية الإنسان"، "اللامذهبية".

انظر: موقع الدكتور البوطي على الإنترنت http:www.bouti.com.

(١) الجهاد في الإسلام، محمد البوطي (ص ١٩٧)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

(٢) فتحي عثمان: كاتب وأستاذ جامعي مصري من جماعة الأخوان المسلمين، من مؤلفاته: "تأثير السلفية في المجتمعات المعاصرة"، و"عبدالحميد بن باديس رائد الحركة الإسلامية المعاصرة"، و"الفكر الإسلامي والتطور"، و"التعددية والحرية في الإسلام".

انظر: موقع إسلام أون لاين.

(٣) الفكر الإسلامي والتطور، فتحي عثمان (ص ٢٠٥)، الدار الكويتية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.

كل أرض في سبيل الله "(١).

من هذا العرض لأقوال أصحاب هذا الاتجاه عن الجهاد يتبين موقفهم المنحرف من الجهاد والذي ارتكزوا فيه على دعوى ملخصها مع الرد عليها كما يلي:

الدعوى:

أن الإسلام لا يبيح الجهاد الهجومي أو جهاد الطلب والابتداء وإنما يبيح فقط الجهاد رداً على العدوان على المسلمين فيشرع عندئذ الجهاد دفعاً لعدوانهم، ولقد دلت النصوص على أن الجهاد دفاعي فقط من مثل قوله - تعالى -: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وقوله - تعالى -: ﴿ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ ﴾ [البقرة: ١٩٤].

كما أن النبي ﷺ لم يقاتل إلا من قاتله، ومن هادنه لم يقاتله.

الرد:

الحقيقة أن وصف الجهاد بأنه هجومي لا يعبر عن الواقع الصحيح عن الجهاد في الإسلام، فهو ليس هجومياً بالمعنى الاصطلاحي للهجوم، أو بالمعنى الواقعي المعاصر للهجوم، وهو شن الغارات بدون مقدمات وقتل النفوس وإفساد الممتلكات من أجل تحقيق أغراض ذاتية وأهداف مادية توسعية، كلا.. ليس جهاد الطلب بهذا المعنى، بل هو أولاً الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، قال - تعالى -: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم

(١) المرجع السابق (ص ٢٧١).

بِٱلَّتِى هِىَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

قال الإمام القرطبي – رحمه الله تعالى – معلقاً على هذه الآية: " وقد قيل إن من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورُجي إيمانه بها دون قتال فهي فيه محكمة والله أعلم"[١].

لأن الغاية التي ينشدها الإسلام هي هداية الناس لا قتلهم، فها هو ﷺ ينصح علياً – رضي الله عنه – بقوله: " فوالله لئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم"[٢]. قال له ﷺ ذلك وقد أعطاه الراية موجهاً إياه إلى خيبر ليبين أن القتال ليس شيئاً مرغوباً في ذاته. فإن أبوا الدخول في الإسلام طولبوا بدفع الجزية أو يسالمون ويهادنون، فإن أبوا ذلك كله جوهدوا لا من أجل إرغامهم على الإسلام، فالقاعدة الأساسية في هذا: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِى ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَىِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وإنما لتكون كلمة الله هي العليا[٣].

فهل بعد ظهور سمو عقيدة الجهاد في الإسلام بشقيه الدفع والطلب يمكن لعاقل أن ينكر أن تكون هذه العقيدة العظيمة من دينه ويسعى لإخفائها، ولذلك فإننا نقول في الرد على من أنكر أن الجهاد قد يكون طلباً وابتداءً بما يلي:

أولاً: أن الآيات الكريمة التي استدلوا بها تتحدث عن مرحلة من مراحل

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب علي بن أبي طالب (ح ٣٧٠١)، (ص ٦٧٢).

(٣) انظر: الاستعانة بغير المسلمين (ص ١٠١)، والإسلام لعصرنا (ص ١٧).

الجهاد وهي مرحلة الأمر بالجهاد عند القتال أو العدوان، وقد أغفل أصحاب هذا الاتجاه الآيات الكريمة الأخرى التي استقر عليها حكم الجهاد، إذ إن تشريع الجهاد قد مر بأربع مراحل حسب المشهور من أقوال أهل العلم:

المرحلة الأولى: مرحلة النهي عن القتال، قال - تعالى -: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [النساء: ٧٧].

المرحلة الثانية: إباحة القتال من غير فرض، قال - تعالى -: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾ [الحج: ٣٩].

المرحلة الثالثة: وفيها فرض القتال على المسلمين لمن قاتلهم فقط، قال - تعالى -: ﴿ وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

المرحلة الرابعة: وفيها فرض قتال جميع الكفار، قال - تعالى -: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبة: ٥].

ويتلخص الحكم في الجهاد بأنه كان محرماً ثم مأذوناً به ثم مأموراً به لمن بدأهم بالقتال، ثم مأموراً به لجميع المشركين، إما فرض عين على أحد القولين أو فرض كفاية على المشهور[١].

يقول الشيخ عبدالعزيز بن باز[٢] - رحمه الله تعالى -: "وقد تعلق القائلون

---

(١) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (٦٤/٣)، تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) عبدالعزيز بن باز: عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن باز، حفظ القرآن قبل سن البلوغ، وطلب العلم على العلماء، منهم الشيخ محمد بن إبراهيم، والشيخ سعد بن حمد بن عتيق وغيرهم كثير، عين في القضاء، ثم أصبح مفتياً للمملكة العربية السعودية، مع ملازمته البحث والتدريس حتى أصبح محدث عصره، له مؤلفات كثيرة، منها: "الأدلة الكاشفة لأخطاء بعض الكتاب"، "تبيان معنى لا إله إلا الله"، "الفوائد الجلية في المباحث الفرضية"، توفي رحمه الله سنة ١٤٢٠هـ.

انظر: موقع ابن باز على الإنترنت WWW.BINBAZ.ORG.SA

بأن الجهاد للدفاع فقط بآيات ثلاث: الأولى قوله - جل وعلا -: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠] والجواب عن ذلك أن هذه الآية ليس معناها القتال للدفاع، وإنما معناها القتال لمن كان شأنه القتال: كالرجل المكلف القوي، وترك من ليس شأنه القتال: كالمرأة والصبي ونحو ذلك، ولهذا قال بعدها: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ﴾ فاتضح بطلان هذا القول، ثم لو صح ما قالوا، فقد نسخت بآية السيف وانتهى الأمر بحمد الله.

والآية الثانية التي احتج بها من قال إن الجهاد للدفاع هي قوله - تعالى -: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وهذه لا حجة فيها، لأنها على الصحيح مخصوصة بأهل الكتاب والمجوس وأشباههم، فإنهم لا يكرهون على الدخول في الإسلام إذا بذلوا الجزية، هذا هو أحد القولين في معناها، والقول الثاني أنها منسوخة بآية السيف، ولا حاجة للنسخ بل هي مخصوصة بأهل الكتاب، كما جاء في التفسير عن عدة من الصحابة والسلف، فهي مخصوصة بأهل الكتاب ونحوهم فلا يكرهون إذا أدوا الجزية، وهكذا من ألحق بهم من المجوس وغيرهم إذا أدوا الجزية فلا إكراه، ولأن الراجح لدى أئمة الحديث والأصول أنه لا يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع، وقد عرفت أن الجمع ممكن بما ذكرنا، فإن أبوا الإسلام والجزية قوتلوا كما دلت عليه الآيات الكريمات الأخرى.

والآية الثالثة التي تعلق بها من قال: إن الجهاد للدفاع فقط قوله - تعالى - في سورة النساء: ﴿ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٠]، قالوا: من اعتزلنا وكف عنا لم نقاتله، وقد عرفت أن هذا كان في ضعف المسلمين أول ما هاجروا إلى المدينة، ثم نسخت بآية السيف وانتهى أمرها أو أنها محمولة على أن هذا كان في حالة ضعف المسلمين،

فإذا قوي المسلمون وصار لهم السلطة والقوة والهيبة استعملوا آية السيف وما جاء في معناها وعملوا بها وقاتلوا جميع الكفار حتى يدخلوا في دين الله، أو يؤدوا الجزية إما مطلقاً كما هو قول مالك - رحمه الله - وجماعة، وإما من اليهود والنصارى والمجوس على القول الآخر، وإذا ضعف المسلمون ولم يقووا على قتال الجميع فلا بأس أن يقاتلوا بحسب قدرتهم ويكفوا عمن كف عنهم إذا لم يستطيعوا ذلك، فيكون الأمر إلى ولي الأمر إن شاء قاتل وإن شاء كف، وإن شاء قاتل قوماً دون قوم على حسب القوة والقدرة والمصلحة للمسلمين لا على حسب هواه وشهوته، ولكن ينظر للمسلمين وينظر لحالهم وقوتهم، فإن ضعف المسلمين استعمل الآيات المكية، لما في الآيات المكية من الدعوة والإرشاد والكف عن القتال عند الضعف، وإذا قوي المسلمون قاتلوا حسب القدرة فيقاتلون من بدأهم بالقتال وقصدهم في بلادهم، ويكفون عمن كف عنهم، فينظرون في المصلحة التي تقتضيها قواعد الإسلام وتقتضيها الرحمة للمسلمين، والنظر في العواقب كما فعل النبي ﷺ في مكة وفي المدينة أول ما هاجر، وإذا صار عندهم من القوة والسلطان والقدرة والسلاح ما يستطيعون به قتال جميع الكفار أعلنوا الجهاد للجميع كما أعلن الصحابة ذلك في زمن الصديق وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - وكما أعلن ذلك الرسول ﷺ في حياته بعد نزول آية السيف وتوجه إلى تبوك لقتال الروم، وأرسل قبل ذلك جيش مؤتة لقتال الروم عام ٨ من الهجرة، وجهز جيش أسامة في آخر حياته ﷺ"[١].

ثانياً: وأما أن النبي ﷺ لم يقاتل إلا من قاتله، وغالب حروبه كانت دفعاً للعدوان، فهذا لا يدل على ما ذهبوا إليه من إبطال جهاد الطلب؛ لأن بعضاً من حروبه ﷺ كانت بدءاً ولم تكن رداً، كما أن هذا لا يعني أن الجهاد الهجومي غير

---

(١) انظر: مقال ليس الجهاد للدفاع فقط، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (ص ٢٩ - ٣٦)، بتصرف يسير، ضمن مجلة البحوث الإسلامية العدد (٤١).

مشروع؛ لأن الأدلة الأخرى من القرآن والسنة تدل على مشروعيته، وقد كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يحملون الدعوة والإسلام للناس ويقاتلونهم حتى يسلموا أو يخضعوا للإسلام بدفع الجزية دون إكراه لهم على العقيدة، ودون أن يحتج أحد منهم على الكفار بأنهم قد اعتدوا عليهم، كما أن الذين لم يقاتلهم الرسول ﷺ ممن هادنه من الكفار، إنما كان ذلك بسبب الهدنة والمعاهدة، إذ يجب الوفاء بالمعاهدة ولا يجوز القتال أثناءها ما لم ينقضها الأعداء، ويبقى ما عدا هذه الحال على الأصل في وجوب الجهاد ومشروعية طلب الكفار.

ثالثاً: إن اتفاق الفقهاء على أن الجهاد فرض كفاية يعني مشروعية الجهاد أو القتال الهجومي، لأن الدفاع عند مفاجأة الأعداء وعدوانهم علينا فرض عين، فالقول بمنع القتال الهجومي إلغاء لحكم نص عليه العلماء بالإجماع، وإن كنا اليوم لأسباب وظروف معينة عاجزين عن القيام بهذا الواجب، فإنه لا يجوز لنا بحال من الأحوال أن نحمل عجزنا هذا وتقصيرنا على الإسلام نفسه، ولا أن نحاول التكلف والتعسف في الاستدلال ووضع كلام العلماء في غير موضعه تبريراً لما يريده بعضهم من قصر الجهاد على حال الدفاع دون غيرها، تأثراً ببعض الأفكار والاتجاهات التي لا يخفى ما وراءها[١].

والغريب أن يدرك بعض الغربيين دلالات النصوص الشرعية على أن الحرب في الإسلام ليست دفاعية فقط ويخفى ذلك على كثير من المسلمين.

فقد نقل فتحي عثمان عن المدير السابق لدار الآثار العربية "مبيت" قوله: "إن فكرة الشيخ محمد عبده في قصر الحروب الإسلامية على الدفاع فكرة عصرية تمثل تطوراً حقيقياً في وجهة نظر المسلمين، فإن النصوص تدل على عكس هذه النظرية"[٢].

---

(١) أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني (٢/٩٧٦).

(٢) الفكر الإسلامي والتطور (ص ٢٥٠).

سادساً: دعوتهم إلى تقارب الأديان وحضورهم المؤتمرات والملتقيات من أجل ذلك:

دعوة التقريب بين الأديان دعوة يراد بها تقريب الأديان بعضها إلى بعض، واعتبارها وحدة متكاملة لا تنافر بينها ولا انفصال، واعتبار الخلاف بينها في الفروع فقط.

وقد وقع في شرك هذه الدعوة جمهرة من رجال المدرسة العقلية المعاصرة فشاركوا أهلها وناصروهم بالقول أو الفعل أو بهما معاً، ودعوا إخوانهم المسلمين إلى مؤازرة تلك الاتجاهات وتطبيقها، إما بصريح القول وإما بالتلميح والتلويح.

ويعد جمال الدين الأفغاني أول من تأثر بتلك الدعوات ودعا إليها ثم حملها من بعده تلامذته.

وهذه بعض النصوص التي تؤكد ما ذكرناه عنهم:

يقول جمال الدين الأفغاني: "... هكذا نجد الأديان الثلاثة: الموسوية والعيسوية والمحمدية على تمام الاتفاق في المبدأ والغاية، إذا نقص في الواحدة شيء من أوامر الخير المطلق استكملته الثانية، لقد لاح لي بارق أمل كبير: أن تتحد أهل الأديان الثلاثة مثل ما اتحدت الأديان في جوهرها وأصلها وغايتها، وبهذا الاتحاد يكون البشر قد خطوا نحو السلام خطوة كبيرة في هذه الحياة القصيرة.

وأخذت أضع لنظريتي هذه خططاً، وأخط أسطراً، وأحبر رسائل للدعوة، كل ذلك وأنا لم أخالط أهل الأديان كلهم عن قرب وكثب، ولا تعمقت في أسباب اختلاف أهل الدين الواحد وتفرقهم فرقاً وشيعاً وطوائف، ولكن لما علمت أن دون اتحاد أهل الأديان تلك الهوات العميقة، وأولئك المرازبة [1]

---

(١) جمع مرزبان. وهو الفارس الشجاع المقدم على القوم دون الملك، وهو معرَّب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣١٨/٤).

الذين جعلوا كل فرقة بمنزلة "حانوت" وكل طائفة كمنجم من مناجم الذهب والفضة، ورأس مال تلك التجارات ما أحدثوه من الاختلافات الدينية والطائفية والمذهبية... علمت أن أي رجل يجسر على مقاومة التفرقة ونبذ الاختلاف، وإنارة أفكار الخلق بلزوم الائتلاف، رجوعاً إلى أصول الدين الحقة فذلك الرجل هو هو، يكون عندهم قاطع أرزاق المتجرين في الدين، وهو هو في عرفهم الكافر الجاحد المارق المخردق المهرتق... إلخ "[١].

وعلى مثل هذا الانحراف سار تلميذه محمد عبده، ودعا إلى التوفيق والتقريب بين الإسلام والمسيحية، يقول الدكتور محمد محمد حسين: "أما الدعوة إلى التوفيق بين المسيحية والإسلام فهي دعوة قديمة، نرى طلائعها في مذكرات "بلنت" إذ أثبت فيها بتاريخ ١٣ أبريل سنة ١٩٠٤م حديث أجري بينه وبين الشيخ محمد عبده، قال فيه الأخير: "في أثناء نفيي في دمشق سنة ١٨٨٣م، كان أحد القسس في إنجلترا واسمه إسحاق طيلر، يقوم بالدعاية لتوحيد الإسلام والنصرانية على أساس فكرة التوحيد الموجودة عند الكنيسة الأنجليكية، وكان لي صديق فارسي اسمه "ميرزا باقر" يعتقد إمكان تحقيق هذه الفكرة، وقد تمكن هذا من إقناعي أنا وآخرين من علماء دمشق، لكتابة رسالة إلى تيلور في الموضوع، وما إن وصلت هذه الرسالة إلى القس تيلور حتى فرح بها ونشرها، مستعيناً بها على إثبات صحة دعواه، ولكن لم ينشر أسماء الكاتبين، إلا أن السلطان عبدالحميد كلف سفيره في إنجلترا معرفة تلك الأسماء، وكان والله سهلاً عليه، فقد عرفها من القس نفسه، فحاق بي وبهؤلاء العلماء اضطهاده العظيم"[٢].

---

(١) الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني (ص ٢٩٠ – ٢٩٥).

(٢) الاتجاهات الوطنية (٢/٣١٩).

وبعد أن عاد محمد عبده من أوربا إلى بيروت، بعد تعطيل مجلة العروة الوثقى التي كان يصدرها في فرنسا مع شيخه جمال الدين الأفغاني، أنشأ جمعية سرية تهدف إلى التقريب بين الأديان السماوية، وإزالة الشقاق بين أهلها، وضمت هذه الجمعية بعض المسلمين والإنجليز واليهود، وكان محمد عبده صاحب الرأي الأول في إنشائها ونظامها، وميرزا باقر هو السكرتير العام لها[1].

ومن أقوال محمد عبده التي توضح دعوته إلى التقارب بين النصرانية والإسلام ما ظهر في رسالته إلى القس إسحاق تيلور والتي جاء فيها: "... كتابي إلى الملهم بالحق الناطق بالصدق، حضرة القس المحترم إسحاق طيلر أيده الله في مقصده، ووفاه المذخور من موعده... إنا لنهنئك على هذه البركة العظمى، التي اختصك الله بها من بين قومك، ونستبشر بقرب الوقت الذي يسطع فيه نور العرفان الكامل، فتنهزم له ظلمات الغفلة، فتصبح الملتان العظيمتان المسيحية والإسلام، وقد تعرفت كل منهما إلى الأخرى، وتصافحتا مصافحة الوداد، وتعانقتا معانقة الألفة، فتغمد عند ذلك سيوف الحرب، التي طالما انزعجت لها أرواح الملتين... إنا نرى التوراة والإنجيل والقرآن، ستصبح كتباً متوافقة وصحفاً متصادقة يدرسها أبناء الملتين ويوقرها أرباب الديانتين، فيتم نور الله في أرضه، ويظهر دينه الحق على الدين كله، وإني لا أشك في أن لك الرغبة التامة في نشر مذهبك هذا، وترويجه بين الأمم الشرقية والغربية، وقد سعينا في ترجمة خطابك ونشره في الجرائد العربية، فإن كان عندك مقالات أخرى فنرجو إرسالها، لنعمل على ترجمتها ونشرها بين أهل المشرق، من العرب والترك وغيرهم، ولكن تمام العمل إنما يكون بإرسال رجال ممن وافقوك في المشرب الصحيح لينشئوا مدارس في البلاد المشرقية، خصوصاً بلاد سوريا، وليطبعوا

---

(١) انظر: تاريخ الأستاذ الإمام (١/٨١٩ – ٨٢٠).

هذا الرسم الشريف في النفوس الصافية، من أبناء الطوائف المختلفة، فتنمو بركته وتجزل ثمرته، وإنني - على عجزي - مستعد لمساعدتك فيما تقصد، من تقريب ما بين الملتين بكل ما يمكنني، والسلام على من اتبع الهدى "(١).

وهذا محمد رشيد رضا يثني على أحد النصارى، الداعين لفكرة التقريب بين الأديان، والتماس العذر له في قضية الصلب، حيث يقول: " خر يستفورس جبارة(٢) ... أذكر أنني رأيت بعد هجرتي إلى مصر هذا الرجل فعلمت منه أنه قام في نفسه منذ سنين أن سعادة العالم الإنساني، لا تتم إلا باتفاق أهل الأديان السماوية الثلاثة، اليهودية والنصرانية والإسلام، ثم صار هذا الخاطر وجداناً ملك عليه أمره، وحمله على الدعوة إليه، بالقول وبالكتابة، أنشأ أولاً نشرة سماها شهادة الحق، وبث دعوته في أميركا في معرض شيكاغو وغيره، وكان يكتب الرسائل الطويلة فيه إلى علماء الدين المشهورين في بلاد الشرق وهو في أميركا أقصى الغرب، ثم جاء إلى مصر، وألف فيها كتباً ورسائل كثيرة يوفق فيها بين التوراة والإنجيل والقرآن، كان الفقيد موحداً، يقيم الحجة على أنه ليس في الإنجيل، ولا في رسائل الرسل ما يدل على التثليث، ويؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويؤمن بالقرآن وبرسالة محمد ﷺ، ومما كان يخالف فيه المسلمين مسألة صلب المسيح، وكان يؤول قوله - تعالى -: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ [النساء: ١٥٧] "(٣).

---

(١) الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٢/٣٦٣ - ٣٦٤).

(٢) خر يستفورس جبارة قسيس نصراني أرثوذكسي، من دعاة التقارب بين الأديان السماوية، أنشأ نشرة سماها شهادة الحق، وبث دعوته أولاً في أمريكا، ثم جاء إلى مصر وألف فيها كتباً ورسائل يوفق فيها بين التوراة والإنجيل والقرآن فحرمته الكنيسة، وسخر منه المسلمون، توفي بمصر. انظر: تاريخ الأستاذ الإمام (١/١٢٧ - ١٢٨).

(٣) تاريخ الأستاذ الإمام (١/٨٢٧ - ٨٢٨).

ومن الأمثلة أيضاً على التقريب، كلام الشيخ مصطفى المراغي في رسالة بعث بها إلى مؤتمر الأديان العالمي وفيها: "اقتلع الإسلام من قلوب المسلمين جذور الحقد الديني بالنسبة لأتباع الديانات السماوية الأخرى، وأقر بوجود زمالة عالمية بين أفراد النوع البشري ولم يمانع أن تتعايش الأديان جنباً إلى جنب"(١).

ويقرر عبدالمتعال الصعيدي أن الاختلاف في أصول الديانات كالاختلاف في فروعها، ثم يقول: "وبهذا تتغير نظرة أهل كل دين إلى غيرهم كل التغير، إذ لا ينظر كل منهم إلى الآخر إلا كما ينظر أهل كل دين إلى أنفسهم عند اختلافهم في فروعه، وفي هذا من التقريب بين الشعوب على اختلاف أديانها ما فيه، ومن تذليل أكبر عقبة تعترض قضية السلام بينهم وتقف حجر عثرة في سبيل تناسي أحقادهم وتبادل المحبة الخالصة في حياتهم"(٢).

ولقد أخذ دعاة العقلانية حديثاً أيضاً يجاهرون بضرورة تقارب الأديان، فهذا محمد الغزالي يقول: "ومع ذلك التاريخ السابق، فإننا نحب أن نمد أيدينا، وأن نفتح آذاننا وقلوبنا إلى كل دعوة تؤاخي بين الأديان وتقرب بينها، وتنزع من قلوب أتباعها أسباب الشقاق. إننا نقبل مرحبين على كل وحدة توجه قوى المتدينين إلى البناء لا الهدم، وتذكرهم بنسبهم السماوي الكريم، وتصرفهم إلى تكريس الجهود لمحاربة الإلحاد والفساد"(٣).

ويقول طارق البشري: "لم تبن وحدة مصر في ١٩١٩م بنفي الهلال أو الصليب، بل كان رمزها احتضان الهلال للصليب، كرمزين لاحتضان الغالبية

---

(١) مجلة الهداية، عدد فبراير ومارس ١٩١٢م، نقلاً عن "العصرانيون معتزلة اليوم" (ص ٣١).

(٢) حرية الفكر في الإسلام (ص ١٧).

(٣) من هنا نعلم، محمد الغزالي (ص ١١٧)، دار الكتاب العربي – مصر، الطبعة الرابعة، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م.

الدينية للأقلية، ونحن لا نبحث عن صيغة فناء ولكن عن صيغة وجود، وجود حي قوي، وحسبنا على هذه البسيطة المساواة والمشاركة في الوطن والتواد والتحاب، والتزاور في الدور، والتجاور في القبور "(١).

ويقول يوسف القرضاوي: "نحن معاً نؤمن بالله ولو إيماناً إجمالياً، نؤمن بالآخرة والجزاء الأخروي، نؤمن بعبادة الله، وبالقيم الأخلاقية، وبثبات هذه القيم، نؤمن بوحدة الإنسانية، وبأن الإنسان مخلوق مكرم ... نأتي بأشياء يمكن أن تجمع بين المختلفين، فإذا وضعنا هذه الأشياء المتفق عليها يمكن أن تقرب بين المختلفين بعضهم بعضاً، من جهتنا نحن المسلمين مستعدون للتقارب، المهم أيضاً أن يكون عند الآخرين مثل هذه الروح، فيعاملونا بمثل ما نعاملهم به، ويقتربون منا بقدر ما نقترب منهم "(٢).

ولقد شارك القرضاوي عملياً مع دعاة الحوار والتقارب بين الأديان في كثير من المؤتمرات كما صرح هو بذلك إذ يقول: "وقد سبق لي أن حضرت بعض الحوارات القومية – الإسلامية، والإسلامية المسيحية، وقد حضرت المؤتمر القومي الإسلامي الذي عقد في بيروت، ولم أر مانعاً من البحث عن المشترك بين الحركتين... وغادرت بيروت إلى باريس لأشارك في مؤتمر مع المسيحيين حضره مسيحيون من باريس ومن غيرها، وفي شهر مايو ١٩٩٥ شاركت في مؤتمر في موسكو حول الإسلام والتفاهم بين الشعوب، شارك فيه مسيحيون ويهود وممثلو ديانات أخرى، وفي نهاية ١٩٩٥ حضرت حفلاً نظمه مجلس كنائس الشرق الأوسط لتكريم عدد من الشخصيات المسلمة والمسيحية، وفي عام ١٩٩٢م شاركت في حوار إسلامي مسيحي في ألمانيا شاركنا فيه فضيلة

(١) في المسألة الإسلامية المعاصرة بين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي (ص٧٥).

(٢) الإسلام والغرب مع الدكتور يوسف القرضاوي (ص ١٨)، الطبعة الأولى.

الشيخ محمد الغزالي وبعض أساتذة الأزهر الشريف "[١].

وللدكتور حسن الترابي أيضاً جهود في الدعوة إلى التقريب بين الأديان من خلال عقد المؤتمرات المتوالية في الدعوة لهذا الغرض في السودان، يقول في المؤتمر الذي عقد في الخرطوم تحت عنوان: "الحوار بين الأديان التحديات والآفاق": "وهذه هي دعوتنا اليوم أن نقيم جبهة أهل الكتاب، والكتاب عندنا يطلق في القرآن ويقصد به كل كتاب جاء من عند الله، إلى أن قال: وقيام جبهة المؤمنين هو مطلوب الساعة، وينبغي ألا تحول دونه المخاوف والتوجسات التاريخية "[٢].

إذن تلك هي دعوات بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر إلى التقريب بين الأديان، ولا شك أن تلك الدعوة تضم جل صور الولاء للكافرين، ومناقشة هذه الفكرة بتمامها تحتاج إلى صفحات كثيرة، وسنقتصر على بعض الرد الموجز مما يقتضيه المقام هنا فنقول:

مما يدل على بطلان دعوة التقريب بين الأديان[٣]، العلم أن دين الله واحد لا يتعدد، وهو الإسلام الذي لا يقبل الله ديناً سواه، وأن رسوله الواجب الاتباع الذي ختم به النبيين واحد، هو محمد ﷺ، وأن كتابه المحفوظ الناسخ لما قبله من الكتب، المهيمن عليها واحد هو القرآن، فمن ثم كل دين سوى الإسلام الذي ابتعث الله به محمداً ﷺ فهو إما باطل أو منسوخ، غير مقبول عند الله، ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فليس على وجه الأرض دين حق يتعبد به لله سوى الإسلام،

---

(١) مقال الحوار الإسلامي المسيحي، يوسف القرضاوي، مجلة المسلم المعاصر، العدد (٨٦)، السنة الثالثة والعشرون (ص ١٤٣).

(٢) الرد القويم لما جاء به الترابي والمجادلون عنه من الافتراء والكذب المهين (ص ٧١ – ٧٢).

(٣) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (١٤٢٣/٤ – ١٥٠٧).

ولم يبق كتاب منزل من عند الله يتعبد بتلاوته والعمل به سوى القرآن، ولا رسول يجب اتباعه سوى محمد ﷺ، فلو بقي أحد من الأنبياء السابقين حتى زمن بعثته لم يسعه إلا أن يؤمن به، ويدخل في عقده، كما قال - تعالى -: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١].

وهذه الأصول العظيمة من المعلوم من الدين بالضرورة، لا ينكرها إلا كافر بالله ورسوله وكتابه، إذا تقرر هذا تتهافت فكرة التقريب بين دين الله الحق (الإسلام)، وسائر الأديان المحرفة المنسوخة، فضلاً عن الوثنيات الشركية.

ولقد دل الشرع والواقع أيضاً على بطلان دعوة التقريب بين الأديان، وتظهر دلالة الشرع بالنقاط التالية:

أولاً: أنها رغبة عن ملة إبراهيم عليه السلام، وحيدة عن الصراط المستقيم:
قال - تعالى -: ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [البقرة: ١٣٠]، "أي: وأي الناس يزهد في ملة إبراهيم ويتركها رغبة عنها إلى غيرها، وإنما عنى الله بذلك اليهود والنصارى لاختيارهم ما اختاروا من اليهودية والنصرانية على الإسلام؛ لأن ملة إبراهيم هي الحنيفية المسلمة "[١].

وقد أمر الله عباده المؤمنين بلزومها، فقال: ﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ [الحج: ٧٨]، أي فالزموها[٢]، وقال: ﴿ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران: ٩٥]، وملته عليه السلام هي ملة الأنبياء قبله وبعده،

---

(١) جامع البيان (٥٧٨/٢).

(٢) انظر: المرجع السابق (٦٤٤/١٦).

وهي الإسلام بمعناه العام.

وقد أرشد الله عباده المؤمنين إلى طلب الهداية إلى الصراط المستقيم في كل ركعة يركعونها في صلواتهم، من فرض أو نفل، وعرَّفه لهم وميزه عن غيره من سبل المجرمين، فقال في سورة الفاتحة: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٦ – ٧] أي: غير صراط المغضوب عليهم، وهم الذين فسدت إرادتهم، فعلموا الحق وعدلوا عنه، ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم، هائمين في الضلالة لا يهتدون إلى الحق. وقد أكد الكلام بلا، ليدل على أن ثم مسلكين فاسدين، وهما طريقتا اليهود والنصارى[1].

فعلم أن من تشوّف إلى مقاربة اليهود والنصارى فقد حاد عن الاهتداء إلى الصراط المستقيم، ونزع إلى سلوك صراط المغضوب عليهم أو صراط الضالين.

ثانياً: أنها ابتغاء لدين غير الإسلام الذي بعث به محمد ﷺ:

قال – تعالى –: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]. فمن لم تطب نفسه، وتقر عينه بكل ما جاء به محمد ﷺ وراح يتقرب إلى دين سواه فقد ابتغى غير الإسلام ديناً، يلفقه من هنا وهناك، حسب ما يستحسنه عقله، ويميل إليه هواه، قال – تعالى –: ﴿ فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ﴾ [البقرة: ١٣٧].

ثالثاً: أنها طعن في رسالة نبينا محمد ﷺ:

قال – تعالى –: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (١/١٤٠).

ﭐلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، فمن سعى للتقريب بين رسالته ﷺ وسائر الأديان والملل، فقد طعن في شمولها، وعمومها وكفايتها، وختمها لسائر النبوات، فمن المعلوم بالضرورة من دين الإسلام وجوب الاعتقاد بأن محمداً ﷺ ﴿ رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وأن رسالته إلى الناس كافة، ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا ﴾ [سبأ: ٢٨]، وأنه لا يسع كائناً من كان، ولو كان نبياً إلا اتباعه، قال – تعالى –: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١]، وعليه فمن جعل رسالة محمد ﷺ طرفاً على مائدة التقريب بين الأديان فقد تنقصها وغمطها حقها وطعن في صدق صاحبها ﷺ، وكان ذلك منه إقراراً ضمنياً بجواز تعدد الأديان، وتسويغاً لها، وتسليماً لأصحابها بإنكار نبوة محمد ﷺ.

رابعاً: أنها اتباع لغير سبيل المؤمنين، ومخالفة لإجماع المسلمين:

قال – تعالى –: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]، ولا ريب أن دعوة التقريب بين الأديان بدعة في الدين، ليس عليه عمل سلف الأمة من الصحابة والتابعين، وتابعيهم بإحسان، وإنما هي مولَّدة خداج من عمل اليهود والنصارى، ولا يُعلم وقوعها أو تسويغها في تاريخ الإسلام إلا على أيدي زنادقة الباطنية.

ومن المعلوم المشهور في السيرة النبوية بمرحلتيها المكية والمدنية أنه ﷺ لم

يسع إلى تقارب مع اليهود أو النصارى رغم توفر الأسباب الداعية لذلك حسب قانون دعاة التقريب كمواجهة الشرك في الجزيرة العربية، فقد كان بمكة نفر من أهل الكتاب، كما كان مهاجره بالمدينة محفوفة بثلاث قبائل كبار من قبائل اليهود، بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، وقد أبرم معهم عقداً ذا صفة أمنية وتنظيمية، خلا من أي لون من ألوان التقارب الديني الذي ينادي به دعاة التقريب اليوم، وكاتب ﷺ ملوك النصارى داعياً إياهم إلى الإسلام، ولم يعرض عليهم – وحاشاه – التقارب بين الإسلام والنصرانية لمواجهة الوثنيين من المجوس وغيرهم، أو التعاون على إرساء القيم المشتركة للديانتين، كما يلهج بذلك دعاة التقريب، وفاوض وفد نصارى نجران، ودعاهم إلى الإسلام، وجادلهم، وألجأهم إلى المباهلة، دون أن يرضى حتى منهم بموافقته على بعض الكتاب والكفر ببعض، حتى أعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وعلى هذا سار خلفاؤه الراشدون المهديون في البلاد المفتوحة لم تزل بهم قدم، أو يتسلل إليهم وهن، أن يقاربوا أهل الكتاب في شيء من الدين.

ومن لوازم دعوة التقريب، تجهيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، وتخطئتهم، حيث لم يسلكوا هذا السبيل، ولم يأذنوا به، بل منعوه وحذروا منه.

خامساً: أنها موالاة لأعداء الدين:

قال – تعالى –: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [الممتحنة: ١]، وإنما ينزع لمقاربة الكافرين من عنده رقة في الدين وموالاة لأعداء الله، وأعداء أوليائه المؤمنين، قال – تعالى –: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ [الجادلة: ٢٢].

ومن أبجديات دعوة التقريب بين الأديان ومسلماته، وديباجات مؤتمراته، التأكيد على المحبة والأخوة والصداقة والثقة والاحترام المتبادل ونحوها من شعارات الولاء الظاهر والباطن، مما يفضي إلى تحطيم عقيدة الولاء والبراء لدى المسلمين.

سادساً: أنها لبس للحق بالباطل وفتنة عن بعض ما أنزل الله:

قال – تعالى -: ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢]، ولا ريب أن طلب القربى من الكفار يورث فتنة في الأرض وفساداً كبيراً، حيث يختلط الحق بالباطل وتتكدر مشاربه ويتعكر صفوه من جراء الظهور أمام الكافة بمظهر التوافق والانسجام، لا المفاصلة والاستبيان، مما يؤدي إلى تبلبل الناس وتشوشهم، وعدم تمييزهم بين الحق والباطل، وهذا من أعظم الصد عن سبيل الله.

وقال – تعالى -: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩]، فأمر الله نبيه ﷺ في سياق الحديث عن اليهود والنصارى، والتوراة والإنجيل أن يحكم بينهم بما أنزل الله، والحكم هو فصل القضاء، ونهاه عن اتباع أهوائهم المقابلة لما أنزل الله، وحذره من فتنتهم إياه عن بعض – فضلاً عن جميع – ما أنزل الله، ولم يأمره بالتقارب معهم، ومصانعتهم، والالتقاء معهم في منتصف الطريق، بالتنازل عن شيء مما أنزل الله، مهما كانت الدوافع والبواعث، بغرض التوصل إلى إيمان مشترك، أو البحث عن مساحات مشتركة، تجر معها أضعافها لما ليس بمشترك.

وفكرة التقريب تقتضي الوقوع في هذا المحذور الديني الذي حذر الله منه نبيه ﷺ، لأنها مؤسسة على الانحياز نحو المخالف والتحرك نحوه للاقتراب منه، وهذا لا ينفك عن تفريط وتساهل ومماثلة وتنازل كما يشهد بذلك الواقع.

سابعاً: أنها تسوية لأهل الإيمان بأهل الشرك وعباد الأوثان:

قال - تعالى -: ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ [القلم: ٣٥]، وقال - تعالى -: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴾ [ص: ٢٨]، ومن دعا إلى التقريب بين الأديان فقد سوى بين من فرق الله بينهم، وقبل سلفاً بمبدأ الندية، والمساواة الدينية.

ثامناً: أنها مداهنة في دين الله:

قال - تعالى -: ﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩]، قال ابن جرير - رحمه الله تعالى - : " معنى ذلك: ودَّ هؤلاء المشركون يا محمد، لو تلين لهم في دينك بإجابتك إياهم إلى الركون إلى آلهتهم، فيلينون لك في عبادتك إلهك "[١]، وهذا معنى التقريب بين الأديان الذي يجترحه دعاه التقريب بملاينة مخالفهم، وملاطفتهم، وعدم النكير عليهم في شركهم وكفرهم بالله العظيم، وموافقتهم على عدم الخوض في مسائل الاعتقاد الكبرى، ثم تصدير البيانات الختامية لملتقياتهم وندواتهم بعبارات المداهنة والتملق من المحبة والاحترام المتبادل، والاعتراف بالآخر ونحوها.

أما دلالة الواقع على بطلان دعوة التقريب بين الأديان فتظهر في:

أولاً: **إصرار النصارى على دينهم وعدم اقترابهم من الحق،** فرغم كل البيانات والشعارات والدعوات المنادية بالتقارب، والتي تقتضي بداهة أن يتقدم كل جانب نحو الآخر خطوة إلا أن الواقع يكشف بوضوح أن النصارى لم يحيدوا قيد أنملة عن مواقفهم العقدية الأساسية، ولم يستجيبوا لبعض الدعوات الملحة بالتزحزح عن مواقف عقدية تاريخية، حملهم عليها الهوى والعزة بالإثم، بل

---

(١) جامع البيان (١٥٧/٢٣).

جهروا بالسوء من القول في ملتقيات التقارب فصدعوا بكفرهم وتثليثهم بين ظهراني المسلمين دون مواربة، وأنكروا نبوة محمد ﷺ حتى ولو لم يتبعوه كما يؤمنون بعامة أنبياء بني إسرائيل، وأصروا على إضلال الناس بما يسمونه "التبشير" في المجتمعات الإسلامية الفقيرة، المضطرة إلى الطعام والكساء والدواء خاصة في دول العالم الثالث، ومعظمها إسلامية، وربما أظهر هؤلاء الناس الموافقة في حالات معينة، لكن دون أن يكون له أثر واقعي ملموس، وفي حالات أخرى يعلنون عن إصرارهم التام على ممارسة دورهم الإضلالي والابتزازي دون مداراة.

ثانياً: مساواة كتاب الله بما كتبوه بأيديهم وقالوا: (هو من عند الله) وهذا أمر مسلم في تراث دعاة التقريب، لا نزاع فيه ولا نقاش، فقد تواضع القوم من مختلف الأطراف على احترام الكتب الدينية لكل ملة، أياً كان مضمونها، وعدوا ذلك من شروط التقارب، والنيل منه من نواقضه ومبطلاته، وطفقوا يطلقون على التوراة والإنجيل التي بأيدي اليهود والنصارى اليوم مع القرآن العظيم اسم الكتب السماوية، ونحوها من الألقاب والأوصاف التي لا تصدق ولا تنطبق إلا على القرآن.

ثالثاً: مساواة بيوت الله بمعابد الكفار:

لقد كان من الآثار لدعوة التقريب التسوية بين بيوت الله المساجد التي ﴿أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾ [النور: ٣٦ – ٣٧] بكنائس النصارى التي تغص بالتصاوير العارية، والصلبان الضخمة، ويجهر فيها بالتثليث، وتأليه عيسى بن مريم، وبيع اليهود التي تتلى فيها أسفارهم الموضوعة، المتضمنة أذى الله سبحانه و- تعالى -

وأنبيائه، ومعابد الكفار، من عبدة النار والأبقار والأصنام، بناء على الأصل الفاسد لدعوة التقريب التي ترى أن الكل أماكن عبادة.

رابعاً: مشاركة أهل الكتاب والمشركين في الصلوات والابتهالات والمناسبات الدينية، وهذا باب ولجه بعض دعاة التقريب بين الأديان، وسبقوا إليه رغباً أو رهباً، بخطام قبولهم بمبدأ المداهنة والتقريب الذي تقلدوه، وطوقوا به أعناقهم فلم يملكوا دفعه أو منعه، وإلا وصموا بالتعصب ونبذ الآخرين، وعدم القبول بالتعددية الدينية، ونحوها من شروط التقريب وأركانه.

خامساً: إجراء الدراسات الدينية المشتركة ومقارنة الأديان، إذ إن من آثار دعوة التقريب بين الأديان العملية، النزوع نحو تأسيس دراسات دينية، ومبادلات ثقافية، ومقاربة بين مختلف الأديان لا بنية إظهار تفوق دين الإسلام وعلوه على الدين كله، بل لأجل إبراز أوجه التوافق والتشابه، ومحاولة طمس وإقصاء أوجه الاختلاف.

سادساً: عرض الإسلام بصورة مشوهة:

لقد أدى منهج التقريب بين الإسلام وسائر الأديان والملل إلى عرض الإسلام بصورة مشوهة، لا تعبر تعبيراً صادقاً عن صراحة الحق، وبرد اليقين الذي يحمله إلى الناس كافة. لقد بخس دعاة التقريب من الإسلاميين الدين حقه حين نظموه في سلك سائر الأديان المحرفة، بل النحل الوثنية أولاً، وانتقصوه ثانياً حين حجبوا دعوة التوحيد المشرقة التي بادأ بها رسول الله ﷺ أهل الأرض كلها، ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وأساؤوا إليه وظلموه حين ألبسوه ملابس طرائق دخيلة عليه ليتواءم مع قانون التقريب.

سابعاً: استغلال النصارى شعار التقريب لنشر دينهم:

لقد استغل النصارى شعارات التقريب والحوار بين الأديان لتحقيق مكاسب جديدة، والوصول إلى مواقع متقدمة في مخاطبة مختلف شعوب الأرض، ودعوتهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى النصرانية، فالتنصير بالمعنى التقليدي المعهود بات منبوذاً وإن كان لايزال قائماً، وعُدَّ في مناسبات عديدة نوعاً من قهر الضمير، لاسيما إذا كان مصحوباً بالابتزاز الخدمي، من طعام وكساء ودواء وتعليم وتوظيف، وصار محل إدانة من قبل الجميع، حتى من بعض النصارى أنفسهم، وبرزت فكرة التقريب والحوار بديلاً عصرياً مناسباً للوصول إلى ذات الأهداف.

سابعاً: دعوتهم إلى حوار الأديان والحضارات:

لما كانت الدعوة إلى وحدة الأديان واضحة البطلان، لجأ بعض دهاقين الكفار ومفكروهم إلى خديعة جديدة وحيلة ماكرة للإيقاع بالمسلمين عن طريق تعديل الشعار من الدعوة إلى وحدة الأديان إلى الدعوة إلى حوار الأديان، لما تحمله كلمة حوار من معنى مقبول وغير مستنكر عند المسلمين.

والحقيقة أن الإسلام طالب المسلمين حوار غيرهم، ودعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة وجدالهم بالتي هي أحسن، لكن لا من أجل الاعتراف بالأديان الباطلة وتمييع الحق ومهادنة الكفار ومسايرتهم على حساب الدين، بل لهدف واضح جلي هو دعوتهم إلى دين الحق، وإفراد الله وحده بالعبودية، وبيان ما احتوته أديانهم من زور وباطل وافتراء على الله، وتحذيرهم من عواقب إصرارهم على الشرك، قال - تعالى -: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤]، ودعا القرآن الكريم النصارى إلى المباهلة في حال إصرارهم على ما هم عليه، فقال - سبحانه -: ﴿ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [آل عمران: ٦١]، وهناك عشرات الآيات التي تخاطب عقول وقلوب غير المسلمين وتحثهم على الاستجابة للحق وترك تقليد الآباء والأجداد. ولقد واجه رسول الله ﷺ أهل الكتاب يهوداً ونصارى في العهد المكي وفي العهد المدني، في حال الضعف وفي حال القوة، في حال السلم وفي حال الحرب، في داخل الجزيرة وفي خارجها، والقرآن يتنزل ولم يتغير مضمون الخطاب العقدي أبداً، بل بقي ثابتاً مطرداً واضحاً، أنه خطاب الدعوة فحسب، ولم يكن يوماً ما حوار التقارب بشقيه العقدي والعملي(١).

ولعل من لازم القول أن يقال إن مصطلح الحوار قد يكون خارج نطاق

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (٤/١٥٤٣ - ١٥٤٦)، وانظر: التجديد في الفكر الإسلامي (ص ٤٠٥).

دعوة التقريب بين الأديان، فيما يعرف بقضايا التعايش، وحينئذ فالأمر لا يتعلق بالدين من حيث هو دين، عقيدة وشريعة، ولكن بالعلاقة المعيشية البحتة بين معتنقي الأديان، وهو بهذا الاعتبار يهدف إلى تحسين مستوى العلاقة بين شعوب أو طوائف وربما تكون أقليات دينية، ويعنى بالقضايا المجتمعية كالإنماء والاقتصاد والسلام، وأوضاع المهجرين واللاجئين، ونحو ذلك.

وهذا الحوار – حوار قضايا التعايش – بحد ذاته بصرف النظر عما يصاحبه من تأطيرات يلتحق بالأنواع السابقة تفرضه طبيعة الحياة البشرية، وحاجاتها الفطرية المختلفة، ومن ثم فلا غبار على الدخول في مفاوضات أو مداولات من هذا القبيل، حسب ما تقتضيه السياسة الشرعية لمصلحة الأمة الإسلامية، وقد رافق هذا اللون من حوار التعايش نشأة الأمة الإسلامية منذ عهد النبوة، كما جرى في المعاهدات النبوية مع يهود المدينة وغيرهم، وزخر الفقه الإسلامي المؤسس على الكتاب والسنة بتراث ضخم في مجال العلاقات بين المسلمين وغير المسلمين.

وعليه فلابد من التبين والاستفصال لدعوات الحوار المجملة، ومعرفة أهدافها ومادتها قبل الخوض في غمارها، وألا يجر المسلمون إلى مواقف لم يحسبوا لها حساباً، خاصة حين يقدم الحوار بديلاً عن الدعوة والمجادلة بالتي هي أحسن، وتوظف النصوص الشرعية الواردة في شأن الدعوة والمناظرة وإقامة الحجة لخدمة هدف غير واضح المعالم، فيتحول الحوار إلى غاية بحد ذاته وليس وسيلة إلى غاية[1].

وهذه بعض الشواهد من كلام أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في الدعوة إلى حوار الأديان والحضارات وتمجيده وتعظيمه.

يقول يوسف القرضاوي: "الحقيقة أنني من دعاة الحوار الإسلامي المسيحي، وإذا نظرنا إلى القرآن نجد أنه كتاب حوار من الطراز الأول، وقد حاور الأنبياء أقوامهم، ومن أعجب الحوارات في القرآن الكريم حوار الله – تعالى – مع بعض خلقه في قوله – تعالى –: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (١/٣٤٨ – ٣٤٩).

﴿ قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا ﴾ [البقرة: ٣٠]، وحوار الله - تعالى - مع أعدى أعدائه، وأبغض خلقه وهو الشيطان الذي لعنه الله.

لذلك لا عجب في أن نقتدي بالقرآن الكريم في أن نتحاور مع من خالفنا "[١].

وهذا الإطراء المطلق للحوار، من حيث هو حوار لم يكن إلا درجة للولوج في هذا الدهليز المضيء أوله، المظلم آخره، إذ يقول القرضاوي بعد هذا الكلام: " ومن أدب الحوار التركيز على نقاط الاتفاق مع الآخر، وليس على نقاط الاختلاف بمعنى أنك عندما تحاور غيرك فإن التركيز على مواضع الخلاف معه لن يجمع بينك وبينه، ويجب أن تبحث عن المشترك بينك وبينه، ولذلك يقول القرآن الكريم ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ ﴾ [العنكبوت: ٤٦]. فنحن مشتركون في أننا نؤمن بكتب منزلة من عند الله، وعلى الرغم من أن الوحدانية عندنا ليست كالوحدانية عندهم... إلا أننا لا ندخل في تفاصيل هذا الخلاف، وبحسبنا هذا الإجمال، إن كل ما نريده هو البحث عن قضايا وهموم مشتركة بيننا وبينهم، فالعالم الآن يموج بنزعات مادية ونزعات إلحادية ونحن وهم نؤمن بالله، وينبغي على المؤمنين بالله أن يقفوا صفاً واحداً في مواجهة هذه النزعات والفلسفات المادية والإلحادية "[٢].

ويقول: " من أصول هذا الجدال: أن نذكر الجوامع المشتركة بيننا وبينهم، لنقربهم إلينا، ونزيل الحواجز بين الطرفين، وفي هذا جاء قوله - تعالى -: ﴿ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾ "[٣].

ويطرق عطية فتحي الويشي دهليز الحوار فيقول: "الإسلام في هذا

---

(١) مقال الحوار الإسلامي المسيحي، يوسف القرضاوي (ص ١٤٣) مجلة المسلم المعاصر العدد (٨٦)، يناير ١٩٩٨م.

(٢) المرجع السابق (ص ١٤٦ – ١٤٧).

(٣) ثقافتنا بين الانفتاح والانغلاق، يوسف القرضاوي (ص ٥٢)، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

السياق - أي سياق الحوار - يعتني بالأصول والكليات، ويهتم بما هو أهل للاتفاق عليه، دون خوض في تفاصيل ثانوية لا طاقة لأولي الجد بها! ولعل الدعوة القرآنية إلى اعتبار إبراهيم - عليه السلام - رمزاً مشتركاً لقضية العقيدة... من دلالات الرغبة الإسلامية الصادقة في النأي بآليات الحوار الحضاري عن أجواء الاختلاف والتوتر والعصبية... ﴿ وَقَالُواْ كُونُواْ هُودًا أَوْ نَصَرَىٰ تَهْتَدُواْ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٥ - ١٣٦]، فهي خطوات جادة من خلال الحوار حول الإيمان بأنبياء الله جميعاً نحو التقارب والتعارف والتعايش في ظلال مفاهيم سليمة سمحة كريمة، خالية من التمايز الزائف والتفاضل المغشوش "[1].

ويقول يوسف الحسن[2] مبيناً هدف تأليفه كتابه (الحوار الإسلامي المسيحي الفرص والتحديات): " ولا شك أن من بين غايات هذا الكتاب التأكيد على ضرورة هذا الحوار... وبلورة مفاهيم فكرية وروحية كفيلة بتوسيع دائرة المؤمنين بهذا الحوار، وبدوره المنتظر في تعميم ثقافة القيم العلا، وتصحيح صورة الآخر، والتعاون على البر والتقوى، ومقاومة الفساد والقبح والطغيان والظلم، وإشاعة المودة وروح المسالمة بين المسلمين والمسيحيين، وإثراء ثقافة حوار الكلمة السواء، وإبراز الجوامع المشتركة وقيم الاعتدال والتعددية،

---

(١) حوار الحضارات، إشكالية التصادم وآفاق الحوار حقائق ومفاهيم لا ينبغي أن تغيب، عطية فتحي الويشي، (ص ٢٦٧)، تقديم محمد عمارة، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢) يوسف الحسن: حصل على الماجستير في العلاقات الدولية من الجامعة الأمريكية في واشنطن، نال شهادة دكتوراة الفلسفة في العلوم السياسية من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، يعمل في السلك الدبلوماسي لدولة الإمارات العربية المتحدة منذ عام ١٩٧٢م وحتى الآن، له العديد من المؤلفات أهمها: "دراسات في الإدارة والحكم المحلي"، و"حوار الحضارات". انظر: غلاف كتابه الحوار الإسلامي المسيحي.

وتعميق المصالح المشتركة بين دائرتي الحضارتين الإسلامية والمسيحية "[١].

وبروح انهزامية يحدد محمد عمارة الباعث من الحوار وهو الرغبة في الحصول على اعتراف من أهل الكتاب، إذ يقول: "لابد أولاً من وضع الشروط الأولية للحوار، وهو أن يكون هناك اعتراف متبادل من الطرفين، ولابد من بذل جهد إسلامي في الحوار رغم أن الغرب لا يعترف بنا كدين، ولا يعترف بنا كحضارة، لأن الغرب ليس واحداً في هذا الموقف، فهناك مفكرون ومثقفون ومراكز بحث ودوائر في الغرب تعترف بالعالم الإسلامي، وبإيجابيات كثيرة لدى الإسلاميين، فلابد من مواصلة الحوار حتى مع هذه الدوائر المحددة التي تعترف بنا أملاً في أن يأتي اليوم الذي تقتنع فيه بمنطقنا وبحقنا هذه الدوائر التي تقف منا موقف العداء "[٢].

وتتشابه أبجديات الحوار عند العقلانيين في غاياته وأهدافه إذ يقول أحمد كمال أبو المجد: "الحوار الذي نريده بين الحضارات حوار يحول دون استمرار الحضارات في النظر إلى بعضها البعض من خلال مرآة مكسورة. حوار يقوم على الإيمان بوحدة الأصل البشري، وعلى مبدأ التعارف والتسامح الثقافي في مواجهة العنصرية ونفي الآخرين.

حوار يؤكد المشترك الإيجابي بين الحضارات، ويقر بأنه لا وجود (لحضارات زائفة) ويزيل ويمحو (ذهنية المحاصر) في عقل بعض الحضارات.

والحوار لابد أن ينطلق من استعداد كل حضارة لفهم الآخر، وتجنب إصدار أحكام مسبقة عليها، الاتفاق على إعادة صياغة صورة الآخر في إطار من التسامح، والرغبة المشتركة في بلورة قيم إنسانية لإحداث التفاعل الحضاري "[٣].

ويقول جمال الدين عطية داعماً لحوار الأديان ومحدداً ضوابطه: " الانطلاق

(١) الحوار الإسلامي المسيحي الفرص والتحديات، يوسف الحسن (ص ٦)، منشورات المجمع الثقافي – أبو ظبي، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

(٢) ندوة الإسلاميون والحوار مع العلمانية والدولة والغرب، تقديم هشام العوضي، المشاركون: محمد عمارة وآخرون (ص ١٣٨).

(٣) مقال: مطارحات العلاقة حوار الحضارات، لماذا؟ أحمد كمال أبو المجد، مجلة البلاغ على الإنترنت. www.balagh.com بتاريخ ١/١٢/١٤٢٣هـ.

في الحوار من قاعدة محايدة دون آراء مسبقة، والآية الكريمة تقول: ﴿ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [سبأ: ٢٤]، وقد أشارت آية الجدال بالتي هي أحسن إلى خلاصة هذه الأرضية المشتركة: ﴿ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] ، فالإيمان بالله، والإيمان بوجوب التعبد له، والإيمان بالنبوة والوحي، والإيمان بالآخرة، والإيمان بالقيم الأخلاقية يجعل المسلمين وأهل الكتاب يقفون في خندق واحد، ويتعاونون على البر والتقوى، البحث عن أرضية مشتركة، ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢].

ولو وجهت الأموال والجهد إلى دعم الإيمان ومكافحة الإلحاد لتحقق تقدم ملحوظ في المواجهة الحالية بين جبهة الإلحاد المتسترة بالعلمانية وجبهة الإيمان المفككة الروابط بل والمتناحرة في أغلب الأحيان بما يتنافى مع أبسط قواعد فقه الأولويات، والخاسر في النهاية هو جبهة الإيمان" [(١)].

تبين من كل ما سبق من أقوال العقلانيين في تمجيد حوار الأديان وتعظيمه مقدار التنازلات التي قدمها هؤلاء القوم في هذا الباب، حتى تحول الحوار إلى غاية بحد ذاته وليس وسيلة إلى غاية، مع ما تضمنه من إنكار أمور معلومة من الدين بالضرورة قد سبق الوقوف عندها ونقضها في الصفحات السابقة، ونقف هاهنا لنزيد البرهان السابق في بطلان دعوة الحوار بين الأديان ببرهان آخر وهو اعتراف واحد من أبرز رموز الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر ممن فتن بهذه الدعوة المضللة ودافع عنها دفاعاً مستميتاً، إلا أنه وصل إلى نهاية هذا الدهليز المظلم فوجده - كما يعبر هو - حوار طرشان غايته تنصير المسلمين، إنه محمد عمارة والذي أعلن بشجاعة يشكر عليها عزوفه عن المشاركة بتلك الحوارات، وكشف النتائج التي آلت إليها هذه الحوارات والجهات الدولية الكنسية والصهيونية التي تقف وراءها وتخصص لها الميزانيات

(١) نحو فقه جديد للأقليات (ص ١٠٦).

الضخمة، فنراه يقول:

"تجربتي مع الحوارت الدينية ـ وخاصة مع ممثلي النصرانية الغربية ـ تجربة سلبية، لا تبعث على رجاء آمال تذكر من وراء هذه الحوارات، التي تقام لها الكثير من اللجان والمؤسسات، وتعقد لها الكثير من المؤتمرات والندوات واللقاءات.. وينفق عليها الكثير من الأموال.

ذلك أن كل هذه الحوارات، التي دارت وتدور بين علماء الإسلام ومفكريه وبين ممثلي كنائس النصرانية الغربية، قد افتقدت - ولا تزال مفتقدة - لأول وأبسط وأهم شرط من شروط أي حوار من الحوارات، وهو شرط الاعتراف المتبادل والقبول المشترك بين أطراف الحوار.. فالحوار إنما يدور بين "الذات" و"الآخر" ومن ثم بين "الآخر" وبين "الذات" ففيه "إرسال" وفيه" استقبال" على أمل التفاعل بين الطرفين.. فإذا دار الحوار ـ كما هو حاله الآن ـ بين طرف يعترف بالآخر، وآخر لا يعترف بمن يحاوره، كان حواراً مع"الذات"، وليس مع "الآخر"، ووقف عند"الإرسال" دون" الاستقبال"، ومن ثم يكون شبيها ـ في النتائج ـ بحوار الطرشان!

إن الإسلام، والمؤمنين به يعترفون باليهودية والنصرانية كديانات سماوية، أو رسالات وشرائع في الدين الإلهي الواحد، لكن موقف الآخرين من الإسلام والمسلمين هو موقف الإنكار، وعدم الاعتراف أو القبول، فلا الإسلام في عرفهم دين سماوي، ولا رسوله صادق في رسالته، ولا كتابه وحي من السماء.. حتى لتصل المفارقة، في عالم الإسلام، إلى حيث تعترف الأكثرية المسلمة بالأقليات غير المسلمة، على حين لا تعترف الأقليات بالأغلبية!

فكيف يكون.. وكيف يثمر حوار ديني بين طرفين، أحدهما يعترف بالآخر، ويقبل به طرفاً في إطار الدين السماوي، بينما الطرف الآخر يصنفنا كمجرد "واقع"، وليس كدين، بالمعنى السماوي لمصطلح الدين؟!

ذلك هو الشرط الأول والضروري المفقود، وذلك هو السر في عقم كل الحوارات الدينية التي تمت وتتم، رغم ما بذل ويبذل فيها من جهود، وأنفق وينفق عليها من أموال، ورصد ويرصد لها من إمكانيات!

أما السبب الثاني لعزوفي عن المشاركة في الحوارات الدينية ـ التي أدعى إليها ـ فهو معرفتي بالمقاصد الحقيقية للآخرين من وراء الحوار الديني مع المسلمين.. فهم يريدون التعرف على الإسلام، وهذا حقهم، إن لم يكن واجبهم.. لكن، لا ليتعايشوا معه ـ وفقا لسنة التعددية في الملل والشرائع ـ وإنما ليحذفوه ويطووا صفحته بتنصير المسلمين!.. وهم لا يريدون الحوار مع المسلمين بحثاً عن القواسم المشتركة حول القضايا الحياتية التي يمكن الاتفاق على حلول إيمانية لمشكلاتها. وإنما ليكرسوا ـ أو على الأقل يصمتوا ـ عن المظالم التي يكتوي المسلمون بنارها، والتي صنعتها وتصنعها الدوائر الاستعمارية، التي كثيراً ما استخدمت هذا الآخر الديني في فرض هذه المظالم وتكريسها في عالم الإسلام. فحرمان كثير من الشعوب الإسلامية من حقها الفطري والطبيعي في تقرير المصير.. واغتصاب الأرض والسيادة، في القدس وفلسطين.. والبوسنة والهرسك.. وكوسوفا.. والسنجق.. وكشمير.. والفلبين..إلخ.. إلخ.. كلها أمور مسكوت عنها في مؤتمرات الحوار الديني.

بل إن وثائق مؤتمرات التدبير لتنصير المسلمين، التي تتسابق في ميادينها كل الكنائس الغربية، تعترف ـ هذه الوثائق ـ بأن الحوار الديني ـ بالنسبة لهم ـ لا يعني التخلي عن "الجهود القسرية والواعية والمتعمدة والتكتيكية لجذب الناس من مجتمع ديني ما إلى آخر" بل ربما كان الحوار مرحلة من مراحل التنصير! وإذا كانت النصرانية الغربية تتوزعها كنيستان كبريان، الكاثوليكية.. والبروتستانتية الإنجيلية.. فإن فاتيكان الكاثوليكية ـ الذي أقام مؤسسات للحوار مع المسلمين، ودعا إلى كثير من مؤتمرات هذا الحوار ـ هو الذي رفع شعار: "أفريقيا نصرانية سنة ٢٠٠٠ م" فلما أزف الموعد، ولم يتحقق الوعد، مد أجل هذا "الطمع" إلى سنة ٢٠٢٥ م؟!

وهو الذي عقد مع الكيان الصهيوني المغتصب للقدس وفلسطين، معاهدة في ٣٠/ ١٢ / ١٩٩٣م ـ تحدثت عن العلاقة الفريدة بين الكاثوليكية وبين الشعب اليهودي، واعترفت بالأمر الواقع للاغتصاب، وأخذت كنائسها

في القدس المحتلة تسجل نفسها وفقاً للقانون الإسرائيلي الذي ضم المدينة إلى إسرائيل سنة ١٩٦٧ م!!..

بل لقد ألزمت هذه المعاهدة كل الكنائس الكاثوليكية بما جاء فيها.. أي أنها دعت وتدعو كل الملتزمين بسلطة الفاتيكان الدينية ـ حتى ولو كانوا مواطنين في وطن العروبة وعالم الإسلام ـ إلى خيانة قضاياهم الوطنية والقومية! وباسم هذه الكاثوليكية أعلن بابا الفاتيكان أن القدس هي الوطن الروحي لليهودية، وشعار الدولة اليهودية.. بل وطلب الغفران من اليهود.. وذلك بعد أن ظلت كنيسته قروناً متطاولة تبيع صكوك الغفران!

أما الكنيسة البروتستانتية الإنجيلية الغربية، فإنها هي التي فكرت ودبرت وقررت في وثائق مؤتمر كولورادو سنة ١٩٧٨ م:

"أن الإسلام هو الدين الوحيد الذي تناقض مصادره الأصلية أسس النصرانية.. وإن النظام الإسلامي هو أكثر النظم الدينية المتناسقة اجتماعياً وسياسياً.. إنه حركة دينية معادية للنصرانية، مخططة تخطيطاً يفوق قدرة البشر. ونحن بحاجة إلى مئات المراكز، تؤسس حول العالم، بواسطة النصارى، للتركيز على الإسلام، ليس فقط لخلق فهم أفضل للإسلام، وللتعامل النصراني مع الإسلام، وإنما لتوصيل ذلك الفهم إلى المنصرين من أجل اختراق الإسلام في صدق ودهاء!!".

ولقد سلك هذا المخطط ـ في سبيل تحقيق الاختراق للإسلام، وتنصير المسلمين ـ كل السبل اللاأخلاقية ـ التي لا تليق بأهل أي دين من الأديان ـ فتحدثت مقررات هذا المؤتمر عن العمل على اجتذاب الكنائس الشرقية الوطنية إلى خيانة شعوبها، والضلوع في مخطط اختراق الإسلام والثقافة الإسلامية للشعوب التي هي جزء وطني أصيل فيها.. فقالت وثائق هذه المقررات:

"لقد وطدنا العزم على العمل بالاعتماد المتبادل مع كل النصارى والكنائس الموجودة في العالم الإسلامي، إن النصارى البروتستانت، في الشرق الأوسط وأفريقيا وآسيا، منهمكون بصورة عميقة ومؤثرة في عملية تنصير المسلمين.

ويجب أن تخرج الكنائس القومية من عزلتها، وتقتحم بعزم جديد ثقافات

ومجتمعات المسلمين الذين تسعى إلى تنصيرهم.. وعلى المواطنين النصارى في البلدان الإسلامية وإرساليات التنصير الأجنبية العمل معا، بروح تامة، من أجل الاعتماد المتبادل والتعاون المشترك لتنصير المسلمين"!

فهم يريدون تحويل الأقليات الدينية في بلادنا إلى شركاء في هذا النشاط التنصيري "المعادي لشعوبهم وأمتهم"!

كذلك قررت "بروتوكولات" هذا المؤتمر تدريب وتوظيف العمالة المدنية الأجنبية، التي تعمل في البلاد الإسلامية، لمحاربة الإسلام وتنصير المسلمين.. وفي ذلك قالوا:

"إنه على الرغم من وجود منصرين بروتستانت، من أمريكا الشمالية، في الخارج أكثر من أي وقت مضى، فإن عدد الأمريكيين الفنيين الذين يعيشون فيما وراء البحار يفوق عدد المنصرين بأكثر من ١٠٠ إلى ١، وهؤلاء يمكنهم أيضاً أن يعملوا مع المنصرين جنباً إلى جنب لتنصير العالم الإسلامي، وخاصة في البلاد التي تمنع حكوماتها التنصير العلني".

كذلك، دعت قرارات مؤتمر كولورادو إلى التركيز على أبناء المسلمين الذين يدرسون أو يعملون في البلاد الغربية، مستغلين عزلتهم عن المناخ الإسلامي، لتحويلهم إلى "مزارع ومشاتل للنصرانية"؛ وذلك لإعادة غرسهم وغرس النصرانية في بلادهم عندما يعودون إليها... وعن ذلك قالوا:

"يتزايد باطراد عدد المسلمين الذين يسافرون إلى الغرب، ولأنهم يفتقرون إلى الدعم التقليدي الذي توفره المجتمعات الإسلامية، ويعيشون نمطاً من الحياة مختلفاً – في ظل الثقافة العلمانية والمادية – فإن عقيدة الغالبية العظمى منهم تتعرض للتأثر.

وإذا كانت "تربة" المسلمين في بلادهم هي بالنسبة للتنصير "أرض صلبة.. ووعرة" فإن بالإمكان إيجاد "مزارع" خصبة بين المسلمين المشتتين خارج بلادهم، حيث يتم الزرع والسقي والتهيئة لعمل فعال عندما يعاد زرعهم ثانية في تربة أوطانهم كمنصرين"!

بل إن بروتوكولات هذا المؤتمر التنصيري لتبلغ قمة اللاأخلاقية، عندما

تقرر أن صناعة الكوارث في العالم الإسلامي هي السبيل لإفقاد المسلمين توازنهم، الذي يسهل عملية تحولهم عن الإسلام إلى النصرانية! فتقول هذه البروتوكولات:

"لكي يكون هناك تحول إلى النصرانية، فلابد من وجود أزمات ومشاكل وعوامل تدفع الناس، أفراداً وجماعات، خارج حالة التوازن التي اعتادوها.

وقد تأتي هذه الأمور على شكل عوامل طبيعية، كالفقر والمرض والكوارث والحروب، وقد تكون معنوية، كالتفرقة العنصرية، أو الوضع الاجتماعي المتدني.

وفي غياب مثل هذه الأوضاع المهيئة فلن تكون هناك تحولات كبيرة إلى النصرانية، إن تقديم العون لذوي الحاجة قد أصبح عملاً مهماً في عملية التنصير!

وإن إحدى معجزات عصرنا، أن احتياجات كثير من المجتمعات الإسلامية قد بدلت موقف حكوماتها التي كانت تناهض العمل التنصيري، فأصبحت أكثر تقبلاً للنصارى"!!

فهم – رغم مسوح رجال الدين – يسعون إلى صنع الكوارث في بلادنا، ليختل توازن المسلمين؛ وذلك حتى يبيعوا إسلامهم لقاء مأوى أو كسرة خبز أو جرعة دواء! وفيما حدث ويحدث لضحايا المجاعات والحروب الأهلية والتطهير العرقي في البلاد الإسلامية – التطبيق العملي لهذا الذي قررته البروتوكولات، فهل يمكن أن يكون هناك حوار حقيقي ومثمر مع هؤلاء؟!

تلك بعض من الأسباب التي جعلتني متحفظاً على دعوات ومؤتمرات وندوات الحوار بين الإسلام والنصرانية الغربية... وهي أسباب دعمتها وأكدتها "تجارب حوارية" مارستها في لقاء تم في "قبرص" أواخر سبعينيات القرن العشرين، ووجدت يومها أن الكنيسة الأمريكية – التي ترعى هذا الحوار وتنفق عليه – قد اتخذت من إحدى القلاع التي بناها الصليبيون إبان حروبهم ضد المسلمين "قاعدة" ومقراً لإدارة هذا الحوار؟!

ومؤتمر آخر للحوار، حضرته في عمّان – بإطار المجمع الملكي لبحوث

الحضارة الإسلامية – مع الكنيسة الكاثوليكية – في الثمانينيات – وفيه حاولنا – عبثاً – انتزاع كلمة منهم تناصر قضايانا العادلة في القدس وفلسطين، فذهبت جهودنا أدراج الرياح! على حين كانوا يدعوننا إلى "علمنة" العالم الإسلامي؛ لطي صفحة الإسلام كمنهاج للحياة الدنيا، تمهيداً لطي صفحته – بالتنصير – كمنهاج الآخرة.

ومنذ ذلك التاريخ عزمت على الإعراض عن حضور "مسارح" هذا الحوار"[1].

---

(١) في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام، محمد عمارة (ص ١٥٧ – ١٦٣)، مكتبة الشروق الدولية – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

ثامناً: خلطهم وتلبيسهم بين حقوق المسلمين وحقوق الكافرين:

الأخوة الإسلامية وما يتبعها من حقوق، كالسلام والعيادة وشهود الجنائز هي من حق المسلم على أخيه المسلم.

فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس"(١).

والموجب لذلك هو رابطة الإيمان بالله وحده التي تجمع المسلمين وتؤلف بين قلوبهم، وليست هذه الحقوق والواجبات لغير المسلم؛ ولكن ومع تضخيم مفهوم البر والإحسان بأهل الكتاب الذميين منهم والمعاهدين والمستأمنين عند العقلانيين، وتحجيم مفهوم البراء من الكفار اللذين جاء بهما الإسلام جميعاً، صرف بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر هذه الحقوق وأمثالها مما هي حق للمسلم على المسلم لغير المسلمين جهلاً منهم – إذا أحسن الظن بهم – أن ذلك مما يتضمنه مفهوم البر والإحسان، ولا شك أن بعض هذه الحقوق هي مما شرعه الإسلام أيضاً للكتابي رجاء إسلامه وتأليفاً لقلبه مع ضرورة تجرد القلب من موالاتهم، وهذا بخلاف ما يجب للمسلم على المسلم من الموالاة الباعثة على القيام بتلك الحقوق، ونقف هنا لنستجلي بعض تلك الحقوق التي صرفها بعض أصحاب هذا الاتجاه لغير المسلمين:

١ – تقريرهم مبدأ الأخوة الإنسانية العامة:

لقد جاء الإسلام بعقد الولاء بين أتباعه وجعله عائداً إلى الدين وحده دون ما عداه، قال – تعالى –: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

وفي الصحيح: "لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام (ح ٢١٦٢) (١٧٠٥/٤).

ولكن أخوة الإسلام أفضل"[1].

وعن ابن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعاً: "المسلم أخو المسلم"[2].

لكن هذا المنهج الرباني والأصل العقدي لم يرق لبعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، ورأوا فيه تعصباً، فنادوا بالتآخي بين المسلمين وغيرهم، واعتبار الإنسانية كلها (بعضهم أولياء بعض) وقد راجت هذه الفكرة بين بعض أصحاب هذا الاتجاه رواجاً كبيراً، وترددت على ألسنتهم كثيراً، مما يصعب حصره في هذا المقام، ونقله، وهذه نماذج من أقوالهم في ذلك:

فهذا الشيخ محمد الغزالي ينعت الأقباط بالإخوة ويصف رئيسهم شنودة بالأخ العزيز[3].

ويدعو في كتابه: "الإسلام المفترى عليه" تحت عنوان: "دعائم الأخوة العامة" إلى اعتبار الإنسانية كلها أسرة متشابكة الأجزاء، ويقول: "والأخوة المطلقة حقيقة لا معدى عن المناداة بها وحشد الناس تحت لوائها"[4].

ويقول يوسف القرضاوي: "أما مبدأ الإخاء البشري العام، فقد قرره الإسلام بناء على أن البشر جميعاً أبناء رجل واحد وامرأة واحدة"[5].

وعليه ينادي القرضاوي النصارى بصفة الأخوة ويقول: "إذا كان الإخوة المسيحيون يتأذون من هذا المصطلح – يعني مصطلح أهل الذمة – فليتغير أو يحذف"[6].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد ح (٤٦٦) (ص ٨٩).

(٢) سبق تخريجه (ص ٢٤٩).

(٣) انظر: قذائف الحق، الغزالي (ص ٦٤)، منشورات المكتبة العصرية – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) الإسلام المفترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين، (ص ٤٤).

(٥) الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي (ص ٩٠)، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.

(٦) فتاوى معاصرة (٦٦٨/٢).

ويقول: " ومما لا أنساه ما ذكره لي بعض الإخوة المشاركين وهو نصراني قومي "[١].

وتحت عنوان " مبدأ الإخاء الإنساني " يوضح القرضاوي شبهته في دعوته إلى التآخي بين المسلمين وغيرهم من الكافرين فيقول: " أما مبدأ الإخاء البشري العام، فقد قرره الإسلام بناء على أن البشر جميعاً أبناء رجل واحد وامرأة واحدة، ضمتهم هذه البنوة المشتركة والرحم الواصلة، ولهذا قال - تعالى - في أول سورة النساء: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]، وما أحق كلمة الأرحام المذكورة في هذه الآية أن تفسر بحيث تشمل بعمومها الرحم الإنسانية العامة، لتتسق مع بداية الخطاب بـ: (يا أيها الناس) وما ذكر النفس الواحدة التي خلق الله منها جميع الناس رجالاً ونساء، وهي نفس آدم - عليه السلام - وعطفها على لفظ الجلالة (الله) في هذا المقام يدل على أن لهذه الأرحام شأناً أي شأن "[٢].

ويقول فريد عبدالخالق: " إن الأخوة الإنسانية العامة التي قررها الإسلام وما تقتضيه في القدر العام من الحقوق والواجبات بين بني الإنسان، وتكافل واجب بين البشر في إقامة العدل ومنع الظلم، أساسها في الشرع عالمية الدعوة الإسلامية، ووسطية الأمة وشهادتها على الناس، لقوله - تعالى -: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣] "[٣].

---

(١) أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، يوسف القرضاوي (ص ١٦٥)، مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٢) الخصائص العامة للإسلام (ص ٩٠ - ٩١).

(٣) في الفقه السياسي الإسلامي، (ص ١٥).

ويقول راشد الغنوشي: "لقد تأسس على عقيدة وحدة الرب ووحدة الأصل البشري أن البشر كلهم إخوة... ولقد تعززت هذه الأخوة الإنسانية الجامعة بإرسال الرسل مبعوث العناية الإلهية إلى البشر لتعريفهم بخالقهم الواحد وأصلهم الواحد والمعايير الواحدة التي ينبغي لهم أن يزنوا بها مسالكهم... "[١].

وفكرة التآخي هذه بين المسلمين وغيرهم تلقى عند أحمد أبو المجد رواجاً كبيراً في كتاباته ومن ذلك دعوته إلى محاربة التعصب والغلو في الدين عن طريق: "إشاعة وتثبيت الفهم الصحيح للإسلام باعتباره ديناً عالمياً ونظاماً إنسانياً لتوجيه الناس، كل الناس إلى فعل الخير، وتحقيق العدل، ونشر السلام، وإعلان الأخوة الإنسانية بين شعوب العالم فوق روابط اللون والجنس واللغة... في مسيرة إنسانية متناغمة الخطى "[٢].

وحول تقرير مفهوم الأخوة الإنسانية يؤلف محمد سليم العوا كتاباً بعنوان: "الأقباط والإسلام" ويصف النصارى بأنهم إخوانه في مواضع من هذا الكتاب[٣].

أما فهمي هويدي فإنه يقول: "حسبما نفهم من تعاليم الإسلام فإن الناس باختلاف عقائدهم لهم حق البر والقسط بنص القرآن الكريم، وهم متساوون في الحقوق العامة، لا يحجب عن أي منهم حق بسبب من دينه، ذلك أن اختلاف الدين لا ينتقص من قدر أحد، فلكل مشروعيته وحقه في المساواة، بحكم الكرامة المصونة له بناء على انتمائه الإنساني أولاً، وإذا كان من أهل الديانات الأخرى التي تؤمن بالله، فإن وشيجة أخرى تنضاف إلى الأخوة الإنسانية معززة ذلك الحق، وهي وشيجة الإيمان بالله - تعالى - "[٤].

---

(١) مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني (ص ٦٨).

(٢) رؤية إسلامية معاصرة (ص ٨، ١٥)، وانظر: حوار لا مواجهة، له (ص ١٨٦).

(٣) انظر: الإسلام والأقباط (ص ١٨ وما بعدها).

(٤) مقالات محظورة (ص ١٤٥).

تلك هي محاولات بعض العقلانيين في تقرير الأخوة الإنسانية بين المسلمين وغيرهم، ولقد سبق الرد على دعواهم تلك[1].

٢ - إيجابهم السلام على الكفار وردهم النصوص الدالة على تحريم ذلك:

يقول فهمي هويدي مشنعاً على الفقهاء الذين أوسعهم تنقصاً وازدراءً محملاً إياهم بجهله تبعة حديث: "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام..." ويزعم أن النهي عن مبادءة أهل الكتاب بالسلام ليس حكماً شرعياً، وإنما جاء من تشدد الفقهاء وجهلهم، فيقول عند هذا الحديث: "إن ذلك الحديث ليس توجيهاً عاماً، ولكنه بمثابة إجراء استثنائي في ظروف استثنائية، فقاعدة التعامل مع غير المسلمين تقوم على أساس البر والقسط، والدعوة إلى احترام غير المسلمين والبر بهم ليست منفصلة عن أصول عدة ثابتة في الإسلام، سواء ما تعلق منها برؤيته للإنسان الذي كرمه ونفخ فيه من روحه أو تعلق بموقفه من أهل الديانات الأخرى. الذين اعتبروا أهل كتاب، لهم حق الاختلاف في الدين، فيما اعتبر الاعتراف بأنبيائهم جزءاً من سلامة إيمان المسلمين.

إذا كانت تلك هي القاعدة، فمن حق الباحث أن يتساءل: ما الذي دعا الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن يصدر ذلك التوجيه.

خلاصة الأمر أنه كانت مواجهات حادة وعنيفة في مرحلة مصيرية من تاريخ الدعوة الإسلامية، كان من الطبيعي إزاءها أن يتم تحجيم وتقليص علاقة المسلمين بغيرهم، وما اعتزالهم وتجنبهم إلا إحدى وسائل التعبير عن هذا الموقف، أي أن هذا كان إجراء مؤقتاً، لمواجهة سلوك محدد بدت فيه البغضاء من جانب قوى معينة من اليهود والنصارى، أما في غير ذلك، فالأصل قائم والقاعدة مستمرة، والبر واجب وليس أدل على ذلك من أن الرسول ذاته الذي أصدر هذا التوجيه قد مات ودرعه مرهونة عند يهودي.

هذا كله مفهوم، لكن ما ليس مفهوماً أن يجعل الفقه من هذا الإجراء العارض قضية تتعدد فيها الاجتهادات، ويطول فيها الجدل حتى نجد في أكثر

---

(١) انظر (ص ٢٤٧) من هذا البحث.

كتب الفقه والحديث باباً خاصاً في تحية أهل الذمة، يورد فيه الفقيه تلك الأحاديث ثم يدلي بدلوه في الموضوع الأمر الذي يوحي بأن الخاص بات عاماً، والاستثناء صار قاعدة، والحبة أصبحت قبة "(١).

ثم يشنع الكاتب على من أدلى بدلوه من الفقهاء في هذه المسألة – كما يقول – كالإمام الشوكاني والإمام العسقلاني.

ثم يقول بعد ذلك: " فإننا نجد في القضية التي نحن بصددها نموذجاً لتأثير التاريخ على الفقه، فنتيجة لحساسية الفقهاء تجاه الذميين، كرد فعل لتصرفات هؤلاء الذميين أحياناً، أو تعصباً وتشدداً من الفقهاء أنفسهم في أحيان أخرى، فإن أكثر هؤلاء الفقهاء لجأوا إلى التضييق من القاعدة، وتوسيع الاستثناء حتى بات الأصل مثلاً هو عدم إلقاء السلام عليهم "(٢).

ويقول فيصل مولوي(٣): " مع نمو ظاهرة الصحوة الإسلامية ظهرت مجموعات من الشباب المسلم الملتزم في نطاق الحركات الإسلامية المعروفة، أو الجمعيات الإسلامية المتناثرة هنا وهناك تقف من هذا الموضوع – السلام على أهل الكتاب – أمام نص واحد هو الحديث الصحيح المشهور: " لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم "، وهو حديث كثرت رواياته الصحيحة ولكنها كلها وردت في مناسبات متقاربة كان يطغى فيها الحقد اليهودي – رغم وجود العهود معهم، فيقولون للمسلمين عند التحية: " السام عليكم " والسام هو الموت. هذا النص فهمه كثير من العلماء، من خلال الحرب التاريخية التي كان يعيشها المسلمون، فاعتبروه النص الحاكم الذي يدفع إلى تأويل

---

(١) إحقاق الحق (ص ٢٢٨ – ٢٣١)، وانظر: مواطنون لا ذميون (ص ١٨١ – ١٨٨).

(٢) مواطنون لا ذميون (ص ١٨٧).

(٣) فيصل مولوي: مفكر إسلامي من مواليد ١٩٤١م طرابلس، كان رئيساً لجمعية التربية الإسلامية في لبنان، وهو الآن الأمين العام للجماعة الإسلامية في لبنان ورئيس بيت الدعوة والدعاة، وعضو اللجنة الإدارية للمؤتمر القومي الإسلامي. من مؤلفاته: "السلام على أهل الكتاب"، و"المرأة في الإسلام".

انظر: www.mawlawi.net

النصوص الأخرى المعارضة أو تخصصها، وأخذه بعض المسلمين اليوم بهذا الفهم الخاطئ "[١].

ويقول: "الذي نرجحه جواز السلام على غير المسلمين، بلفظ السلام أو بأي لفظ آخر تعارف عليه الناس، ما لم يتضمن معنى محرماً، بل نرجح وجوب الابتداء بالسلام ورده لأنه تعبير عن الدعوة التي يحملها للناس، وأنها تدعو إلى كل خير"[٢].

ويقول جمال الدين عطية متابعاً ما ذهب إليه أستاذه فهمي هويدي في حديث رسول الله ﷺ: " لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام " الحديث، إن الحديث ينبغي أن يفهم في ضوء الخصوصية المؤقتة التي ارتأتها السياسة الإسلامية في عهد الرسول، أي أنه إجراء استثنائي في ظروف استثنائية وأنه ليس مقرراً لقاعدة عامة "[٣].

وبعد هذه الأقوال من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر حول ما ذهبوا إليه من بذل السلام على الكفار مطلقاً وإلغاؤهم النصوص الدالة على تحريم ذلك ألخص دعواهم في المسألة وهي:

---

(١) السلام على أهل الكتاب، فيصل مولوي (ص ١) بدون معلومات نشر.

(٢) فتاوى الشيخ فيصل مولوي على الإنترنت www.mawlawi.net

(٣) نحو فقه جديد للأقليات (ص ٦٤).

الدعـــوى:

أن بـدء الكفـار بالسـلام مـن صـور الإحسـان الـتي أمرنـا بهـا الشـارع، والأحاديث التي ورد فيها النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام إنما هـي مـن الأحكام الموقوتة بزمن التشريع، أي أنـه إجـراء اسـتثنائي في ظـروف اسـتثنائية ارتأتها السياسة الإسلامية في عهد الرسول وليس قاعدة عامة.

الـــرد عليهـــا:

من الحق أن يقال إن الإسلام قد جاء بالإحسان إلى أهل الكتاب الـذميين والمعاهدين والمستأمنين.

ومن الباطل أن يتقول على دين الله، بإلغاء الثابـت منـه وإيجـاب خلافـه وحشر ما ليس منه فيه، ومن ذلك ما ذهب إليه العقلانيون من إلغاء مـا جـاءت به النصوص من تحريم السلام على أهل الكتاب، وإيجـاب خلافـه دون الجمـع بين النصوص[1].

---

(١) بـدء الكفـار بالسـلام هـو دعـاء لهـم بالسـلامة، وفي ذلـك نـوع مـوالاة لهـم؛ لأن الغالـب أن يكـون الموجب للدعاء بالخير مودة أو محبة للمدعو له، وقد ورد في الحديث النهي عن بدء أهل الكتاب بالسلام، فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال: "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه" سبق تخريجه (ص ١٤٤).

والسلام اسم الله ووصفه وفعله، والتلفظ به ذكر لـه، فحقيق بتحية هـذا شـأنها أن تصـان عـن بـذلها لغير الإسـلام، وألا يحيّـى بهـا أعـداء القـدوس السـلام، ولهـذا كتب النبي ﷺ إلى ملـوك الكفار: "سلام على من اتبع الهدى" ولم يكتب لكـافر: سـلام عليكم، أصلاً، فلهـذا قـال في أهل الكتاب: "لا تبدؤوهم بالسلام".

وذهب بعض العلماء إلى جواز ابتداء أهل الكتاب والمشركين بالسلام، واسـتدلوا بقـول إبـراهيم عليه السلام لأبيه: ﴿ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَ ﴾ [مـريم: ٤٧]، وقـول الله - تعـالى – : ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ ﴾ [الممتحنة: ٨]، وغير ذلـك مـن الأدلة.

والجمهور على المنع من إلقاء السلام على أهل الكتـاب، ومـا اسـتدل بـه من خـالفهم يحمـل على حالات خاصة لحاجة أو مصلحة للإسلام وأن لا يقصـد بالسـلام الـدعاء لـه بالسـلام، أو هـو عـام خصه الحديث.

انظر: أحكام أهل الذمة (١/١٩٥ – ١٩٧)، وروح المعاني (٥/١٠٠).

إن ما يفعله بعض العقلانيين من دفع صدر الأدلة ونصوص الشريعة كحديث "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام واضطروهم إلى أضيق الطرق" بدعوى أنها غير ملزمة، وأنها إجراءات استثنائية في ظروف استثنائية، هو قول مكافئ تماماً للقول بأن تلك الأحكام منسوخة، وذلك أن تلك المقولة السابقة تعني أن تلك الأحكام كانت تشريعاً ملزماً على عهد رسول الله ﷺ، ثم بعد مدة من ذلك الإلزام وهي مدة عصر الرسول ﷺ صارت غير ملزمة وهذا هو مضمون النسخ، وذلك لا يكون إلا من الله - تبارك وتعالى - أو من رسوله ﷺ، وليس لأحد في الأمة أياً كانت منزلته سواء كان من الصحابة أو ممن جاء بعدهم من التابعين والفقهاء والأئمة العلماء أن ينسخوا ولو حكماً واحداً جاء في الكتاب أو في السنة، وليس هذا الأمر خاصاً بآحاد الناس، بل إن أهل الإجماع أيضاً ليس لهم أن ينسخوا الأحكام التي جاءت في الكتاب أو في السنة، والقول بغير هذا معناه أنه يجوز إلغاء أو إبطال الأحكام التي شرعها الله - تعالى - ورسوله ﷺ وهذا يعني جواز تبديل الدين وهو أمر باطل.

يقول ابن تيمية – رحمه الله تعالى – : "ولا يجوز دعوى نسخ ما شرعه الرسول بإجماع أحد بعده – كما يظن طائفة من الغالطين – بل كل ما أجمع المسلمون عليه فلا يكون إلا موافقاً لما جاء به الرسول، لا مخالفاً له، بل كل نص منسوخ بإجماع الأمة فمع الأمة النص الناسخ له، تحفظ الأمة النص الناسخ كما تحفظ النص المنسوخ، وحفظ الناسخ أهم عندها وأوجب عليها من حفظ المنسوخ"[1].

ويقول – رحمه الله تعالى – عن طائفة نقل عنها القول بأن الإجماع ينسخ به نصوص الكتاب والسنة: "وكنا نتأول كلام هؤلاء على أن مرادهم أن الإجماع يدل على نص ناسخ، فوجدنا من ذكر عنهم أنهم يجعلون الإجماع نفسه ناسخاً"، ثم يعقب على ذلك بقوله: "فإن كانوا أرادوا ذلك فهذا قول يجوز تبديل المسلمين دينهم بعد نبيهم، كما تقول النصارى من أن المسيح سمح لعلمائهم أن يحرموا ما رأوا تحريمه مصلحة، ويحلوا ما رأوا تحليله مصلحة، وليس هذا دين

(١) مجموع الفتاوى (٣٢/٣٣).

المسلمين"[١]، فإذا كان هذا فيمن سوغ لأهل الإجماع أن ينسخوا النصوص فما بالك بمن يقول بنسخها بمجرد رأيه الفردي؟!

إن إبطال العمل أو رفع العمل بحكم شرعي ثبت بالكتاب أو السنة لا يكون إلا بتشريع آخر من الكتاب أو السنة، ومعنى ذلك أن النسخ يحدث في حياة الرسول ﷺ فقط، وبموته ﷺ انقطع الوحي فانقطع بذلك نزول التشريع من عند الله - تعالى - لأن التشريع لا ينزل إلا عليه وانقطع أيضاً صدور السنة، ولأن السنة لا تصدر إلا منه وبالتالي ينقطع النسخ، فما لم يكن منسوخاً قبل موته ﷺ، فلا ينسخ أبداً ولا سبيل إلى نسخه ألبته، وبالجملة فما شرعه النبي ﷺ لأمته شرعاً لازماً، لا يمكن تغييره لأنه لا يمكن نسخه بعد رسول الله ﷺ[٢]، ومادام أن أصحاب هذه الدعوى قد أقروا أن ذلك الحكم من أحكام الولاء والبراء كان شريعة ملزمة على عهد الرسول ﷺ فإنه يجب أن يظهروا الدليل من الكتاب أو السنة الذي يبين إبطال (نسخ) العمل بتلك السنة؛ لأنه لا يمكن القول بأن تشريعاً ما كان ملزماً في مدة زمنية، ثم صار بعد ذلك غير ملزم إلا بأن يكون على ذلك دليل من الكتاب أو السنة يبين هذا الإبطال (النسخ) وإلا كان من يزعم هذا بدون دليل مفترياً على الله ورسوله ودينه الكذب[٣].

٣ - تهنئة الكفار بأعيادهم ومشاركتهم:

يقول يوسف القرضاوي: "من حق كل طائفة أن تحتفل بعيدها بما لا يؤذي الآخرين، ومن حقها أن تهنئ الآخرين بالعيد، فنحن المسلمين لا يمنعنا ديننا أن نهنئ مواطنينا وجيراننا النصارى بأعيادهم فهذا داخل في البر كما قال - تعالى -: ﴿ **لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ** ﴾ [الممتحنة: ٨]، وخصوصاً إذا كانوا يجاملون المسلمين ويهنئونهم بأعيادهم، فالله - تعالى - يقول: ﴿ **وَإِذَا حُيِّيتُم**

---

(١) المرجع السابق (٣٣/٩٤).

(٢) انظر: المرجع السابق (٣٣/٩٣).

(٣) انظر: تحطيم الصنم العلماني (ص ٢٦٧ - ٢٦٨) بتصرف.

بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآ ﴾[(١)] [النساء: ٨٦].

ويقول محمد السيد دسوقي: "الجار في الإسلام له حقوق، سواء كان مسلماً أم غير مسلم، فإذا كان مسلماً وله بجاره قرابة أصبح له ثلاثة حقوق: حق القرابة، والإسلام، والجوار، أما إذا كان مسلماً ولم يكن بينهما قرابة، فله حقان: حق الإسلام، وحق الجوار، فإذا كان هذا الجار غير مسلم فله حق واحد وهو حق الجوار، وهذا الحق حق مقدس نبه عليه الرسول ﷺ في قوله: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه"[(٢)] أي يجعله جزءاً من الأسرة، فهذا الجار المسيحي يحض الإسلام على الإحسان إليه وحسن معاملته والله يقول: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓا۟ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨] ومن البر بهم مجاملتهم في أعيادهم ويجوز مشاركتهم فيها، مادام لا يرتكب فيها أي محرم. وهذا السلوك الإسلامي قد يكون عاملاً من عوامل هداية هؤلاء "[(٣)].

تلك هي أقوال بعض العقلانيين في تهنئة الكفار بأعيادهم وهي كما ترى تقوم على الدعوى التالية:

الدعوى:

أن تهنئة الكفار بأعيادهم ومشاركتهم فيها سواء في بيوتهم أو كنائسهم وتقديم الهدايا لهم بتلك الأعياد جائز إذ إنه داخل في الإحسان إليهم والبر بهم كما قال – تعالى –: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓا۟ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨] وخصوصاً إذا كانوا يجاملون المسلمين ويهنئونهم بأعيادهم.

الرد عليهم:

سبق أن ذكرنا في ثنايا هذا البحث أن هؤلاء العقلانيين إنما وقعوا في

(١) موقع إسلام أون لاين، بنك الفتاوى ٢٢/أبريل/ ٢٠٠٣م.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار (ح ٦١٤) (ص ١١٢٥).

(٣) موقع إسلام أون لاين، بنك الفتاوى ٢٢/أبريل/٢٠٠٣م.

الخلط واللبس في قضايا الولاء والبراء من عدم تفريقهم بين صور الإحسان وصور الموالاة والمعاداة إذ أعملوا أولى هاتين الصورتين وألغوا الأخرى ظناً منهم أن ذلك هو السبيل إلى الدعوة إلى الله، وغفلوا عن أن الدعوة إلى الله لا تكون إلا بما شرع الله وهو العليم الحكيم، ففي الموازنة الدقيقة بما جاء به الوحيان من صور الإحسان وصور البراءة من الكفار أنجع سبيل إلى الدعوة إلى دين الله، وفي التطبيق العملي من لدن رسول الله ﷺ في دعوة الكفار وما سارت عليه الأمة الإسلامية المهدية عبر القرون ببيان لهذا السبيل، أما السبيل الذي يقوم على إبطال النصوص الصريحة الصحيحة وإحلال ما حرم الله - عز وجل - وإعطاء الدنية في الدين باسم الدعوة إلى الدين والبر والإحسان بالمخالفين في الدين فما هو بدعوة إلى الله ولا بإحسان ولا بر، بل هو خنوع، واستخذاء، واستباحة لدين الله[1]، وما وقع فيه بعض العقلانيين من مخالفة ما اتفق على تحريمه علماء المسلمين من تهنئة الكفار بأعيادهم ومشاركتهم فيها فهو من هذا السبيل - نعوذ بالله من الخذلان -.

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى -: "وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق[2] مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم فيقول: عيد مبارك عليك أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثيراً ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه"[3].

---

(١) انظر: دعوة التقريب بين الأديان (١٥٤٣/٤).

(٢) أحكام أهل الذمة (٢٠٥/١ - ٢٠٦). أما تهنئة أهل الذمة أو الكفار المسالمون في أمورهم الدنيوية مثل التهنئة بالزواج والولد إذا قصد به ملاطفتهم ودعوتهم إلى الإسلام فجائزة بشرط أن لا تكون بالألفاظ المحرمة.

انظر: أحكام أهل الذمة (٢٠٥/١ - ٢٠٧).

(٣) أحكام أهل الذمة (٢٠٥/١ - ٢٠٦).

وإنما كانت تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية حراماً وبهذه المثابة التي ذكرها ابن القيم؛ لأن فيها إقراراً لما هم عليه من شعائر الكفر، ورضى به لهم، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر بنفسه، لكن يحرم على المسلم أن يرضى بشعائر الكفر، أو يهنئ بها غيره؛ لأن الله - تعالى - لا يرضى بذلك، كما قال الله - تعالى -: ﴿ إِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ﴾ [الزمر: ٧]، وأيضاً في تهنئتهم تجرئة لهم على إظهار ما هم عليه من الباطل وذريعة إلى مودتهم ومحبتهم[١] وتهنئتهم بذلك حرام سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا، حتى وإن كانوا يهنئوننا بأعيادنا فإننا لا نهنئهم بأعيادهم، والفرق أن تهنئتهم إيانا بأعيادنا تهنئة بحق، وأن تهنئتنا إياهم بأعيادهم تهنئة بباطل. وإذا هنؤونا بأعيادهم فإننا لا نجيبهم على ذلك لأنها ليست بأعياد لنا ولأنها أعياد لا يرضاها الله - تعالى - لأنها إما مبتدعة في دينهم، وإما مشروعة، لكن نسخت بدين الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ إلى جميع الخلق وقال فيه: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام؛ لأن هذا أعظم من تهنئتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها، وكذلك يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بإقامة الحفلات بهذه المناسبة أو تبادل الهدايا أو توزيع الحلوى أو أطباق الطعام أو تعطيل الأعمال ونحو ذلك، لقول النبي ﷺ: "من تشبه بقوم فهو منهم"[٢]، ومن فعل شيئاً من ذلك فهو آثم، سواء فعله مجاملة أو تودداً أو حياء أو لغير ذلك من الأسباب، لأنه من المداهنة في دين الله ومن أسباب تقوية نفوس الكفار وفخرهم بدينهم[٣].

ولذلك فإن موافقتهم في العيد ومشاركتهم فيه كالمشاركة في شعيرة من شعائر الكفر، بل العيد من أخص ما تتميز به الشرائع فالموافقة فيه موافقة في

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١٩٨/١ وما بعدها).

(٢) رواه أبو داود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة (ح ٤٠٣١)، (٤٤/٤).

(٣) انظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٤٥/٣ - ٤٦) جمع وترتيب فهد السليمان، دار الثريا - الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، وانظر: الشرح الممتع، محمد بن صالح العثيمين (٨٤/٨)، آسام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

أخص شعائر الكفر، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –[١].

٣ - إباحتهم زواج المسلمة بالكتابي:

رغم أن تحريم زواج المسلمة من الكافر ورد بنص قطعي الثبوت قطعي الدلالة وهو قوله – تعالى –: ﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقوله: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ [الممتحنة: ١٠]. ورغم أنه لم يرد قط حدوث حادثة تدل على الخروج على هذا الحكم طيلة قرون مضت[٢]، إلا أنه لم يسلم من تلبيس وخلط بعض دعاة العقلانية المعاصرين ومنهم عبدالله العلايلي[٣] الذي ذهب إلى إباحة زواج المسلمة من الكتابي اعتماداً على قوله – تعالى –: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۖ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [المائدة: ٥]. ورأى أن آية: ﴿ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ ﴾ لا تدل على التحريم لأنها خاصة المورد ولا تعم كل المشركين.

وأما إجماع الفقهاء في هذه المسألة فإنه يرده بقوله: "درج الفقهاء بشكل إجماع، على القول بعدم حلية الزواج بين كتابي ومسلمة والإجماع وإن يكن حجة عند من يقول به منهم، فهو في هذه المسألة بالذات، من نوع الإجماع المتأخر، الذي لا ينهض به حجة إلا إذا استند إلى دليل قطعي"[٤].

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/٥٢٨).

(٢) انظر: أهل الذمة في الإسلام (ص ٢١٨).

(٣) عبدالله العلايلي: عبدالله بن عثمان العلايلي، مفتي جبل لبنان سابقاً، سافر إلى مصر لما بلغ العاشرة من عمره، ودرس في الأزهر، وبعد تخرجه منه عاد إلى لبنان ثم شغل منصب الإفتاء، له اهتمام كبير باللغة والأدب، من مؤلفاته: "الإمام الحسين"، و"دستور العرب القدامى"، و"المعجم". انظر: الشيخ عبدالله العلايلي والتجديد في الفكر المعاصر، فايز ترحيني (ص ٢١ وما بعدها)، منشورات عويدات – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.

(٤) انظر: أين الخطأ، تصحيح مفاهيم ونظرة تجديد، عبدالله العلايلي (ص ١١٤ – ١١٦)، دار الجديد – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

وأما الآثار فهي – عنده – إما أخبار آحاد من غير المشهورات ولا تصلح للحجية، وإما حكاية أفعال، والفعل بإجماع الأصوليين والفقهاء لا دلالة له[١].

وقد ذهب إلى مثل هذا الرأي حسن الترابي بحجة أنه لا نص يحرم ذلك[٢].

الدعوى:

أن زواج المسلمة من الكتابي مباح والدليل قوله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥].

وأما قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ ﴾ فلا تدل على التحريم لأنها خاصة المورد ولا تعم كل المشركين.

الرد:

قال تعالى: ﴿ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ وهذه الآية نص صريح في تحريم نكاح المسلمة من الكافر سواء كان وثنياً أو يهودياً أو نصرانياً.

قال الطبري – رحمه الله تعالى –: "يعني تعالى ذكره بذلك أن الله حرم على المؤمنات أن ينكحن مشركاً كائناً من كان المشرك، ومن أي أصناف الشرك كان، فلا تنكحوهن أيها المؤمنون منهم، فإن ذلك حرام عليكم، ولأن تزوجوهن من عبد مؤمن مصدق بالله وبرسوله وبما جاء من عند الله، خير لكم من أن تزوجوهن من حر مشرك، ولو شرُف نسبه وكرم أصله، وإن أعجبكم حسبه ونسبه"[٣].

وقال عبدالرحمن بن سعدي – رحمه الله –: ﴿ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ

---

(١) المرجع السابق نفس الصفحات.

(٢) انظر: مجلة الوعي، العدد (١١٣).

(٣) جامع البيان (٣/٧١٨).

يُؤْمِنُواْ ﴾ وهذا عام لا تخصيص فيه"[1].

وقال ابن كثير عند قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ١٠]. وقوله: ﴿ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ الآية حرمت المسلمات على المشركين، وقد كان جائزاً في ابتداء الإسلام أن يتزوج المشرك المؤمنة"[2].

فهذان دليلان صريحان في تحريم زواج الكافر من المسلمة.

ولقد انعقد إجماع العلماء على تحريم زواج المسلمة من الكافر، قال القرطبي – رحمه الله تعالى – : "أجمعت الأمة على أن المشرك لا يطأ المؤمنة بوجه لما في ذلك من الغضاضة على الإسلام"[3].

وقال ابن عبد البر – رحمه الله تعالى – : أجمع العلماء على أن المسلمة لا يحل أن تكون زوجة لكافر"[4].

وبعد هذا البيان لهذه المسألة يظهر أن زواج الكافر من المسلمة محرم، ولا يشك في هذا الأمر إلا معاند.

وفي تحريم زواج المسلمة من الكافر أمران:

الأول: أن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، والقوامة في الزواج للزوج قطعاً لجانب الرجولة.

الثاني: شمول الإسلام وقصور غيره، وينبني عليه أمر اجتماعي له مساس

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ١٠٤).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٩٣/٨).

(٣) الجامع لحكام القرآن (٧٢/٣).

(٤) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبدالبر (٢١/١٢)، تحقيق سعيد أحمد أعراب، مطابع الشويخ، تطوان، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

بكيان الأسرة وحسن العشرة، وذلك أن المسلم إذا تزوج كتابية، فهو يؤمن بكتابها ورسولها، فسيكون معها على مبدأ من يحترم دينها لإيمانه به في الجملة، فسيكون هناك مجال للتفاهم، وقد يحصل التوصل إلى إسلامها بموجب كتابها، أما الكتابي إذا تزوج مسلمة فهو لا يؤمن بدينها، فلا تجد منه احتراماً لمبدئها ودينها، ولا مجال للمفاهمة معه في أمر لا يؤمن به كلية، وبالتالي فلا مجال للتفاهم ولا للوئام، وإذاً فلا جدوى من هذا الزواج بالكلية، فمنع منه ابتداءً[1].

---

(١) انظر: أضواء البيان (١٦٤/٨ – ١٦٥).

المبحث الثاني

موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر

من أهل الأهواء والبدع ونقده

المطلب الأول: الموقف الاعتقادي.

المطلب الثاني: الموقف العملي

مدخل:

البراءة من البدع وأهلها أصل من أصول أهل السنة والجماعة دل عليه الكتاب والسنة والأثر، بل وانعقد الإجماع على تقريره، فمن الكتاب قوله – تعالى –: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ (المجادلة: ٢٢). والآية دالة على قطع حبال المودة بين من آمن بالله واليوم الآخر، وبين من حاد الله ورسوله، ولو كان من أقرب المقربين، وهذه الآية الكريمة تنزل على أهل البدع والأهواء فيلزم منها بغضهم ومعاداتهم، وعدم التودد إليهم؛ لأن في الابتداع محادة لله ورسوله، فما من بدعة إلا وهي مصادمة للشريعة مخالفة لها.

قال الإمام القرطبي – رحمه الله – عند تفسيره هذه الآية: "استدل مالك – رحمه الله – بهذه الآية على معاداة القدرية، وترك مجالستهم، روى أشهب عن مالك: "لا تجالس القدرية وعادهم في الله، لقوله – تعالى –: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا﴾ الآية"[١].

أما في السنة، فعن أنس عن النبي ﷺ قال: "ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار"[٢].

فإذا تقرر وجوب أن يكون الحب في الله ولله، عُلم ضرورة خطر محبة المبتدع أو موالاته لأنها محبة لغير الله.

وعن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: "من أعطى لله ومنع لله وأحب لله وأبغض لله وأنكح لله فقد استكمل إيمانه"[٣].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٧/٣٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان (ح ١٦) (ص ١٠).

(٣) رواه أحمد في المسند (٣/٤٣٠).

فالمرء لا يستكمل إيمانه حتى يبغض في الله، والكفر والابتداع والمعصية من أسباب البغض في الله.

وعلى ضوء ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة أجمع أهل العلم أتباع السنة على تنزيل قاعدة (الولاء والبراء) على أهل البدع والأهواء، وإليك بعض حكايات الإجماع عن أئمة السلف.

قال الإمام البغوي - رحمه الله تعالى -: "وقد مضت الصحابة والتابعون، وأتباعهم، وعلماء السنن على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدع ومهاجرتهم"[١].

وقال الشاطبي - رحمه الله تعالى -: "إن فرقة النجاة، وهم أهل السنة، مأمورون بعداوة أهل البدع والتشريد بهم، والتنكيل بمن انحاش إلى جهتهم... ونحن مأمورون بمعاداتهم، وهم مأمورون بموالاتنا والرجوع إلى الجماعة"[٢].

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني - رحمه الله تعالى - حكاية عن أهل السنة: "ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم، ولا يصحبونهم ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم"[٣].

وقد تحقق معنى البراءة من أهل الأهواء عند سلفنا الصالح فأعرضوا عنهم، وأعلنوا البراءة منهم، وأذاعوا بين الناس كراهيتهم وبغضهم. فعن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال في أهل القدر: "أخبرهم أني بريئ منهم وأنهم مني براء"[٤].

---

(١) شرح السنة (١/١٩٤).

(٢) الاعتصام (١/١٢٠).

(٣) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص ٢٩٨).

(٤) رواه البغوي في شرح السنة (١/١٩٤).

وعن سفيان الثوري[1] قال: قال لي حماد بن سليمان: "أبلغ أبا فلان المشرك أني بريئ من دينه، وكان يقول القرآن مخلوق"[2].

وقال البخاري - رحمه الله تعالى -: "ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافضي، أم صليت خلف اليهود والنصارى، ولا يسلم عليهم ولا يُعادُون ولا يناكحون ولا يشهدون ولا تؤكل ذبائحهم"[3].

ولقد سبق لنا تقرير الميزان الحق عند أهل السنة والجماعة في باب البراءة من المبتدعة وهو كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في قوله: "إذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة ومعصية، وسنة وبدعة، استحق من الموالاة بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة بقدر ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا ومن هذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويُعطى من بيت المال ما يكفي حاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة"[4].

تلك هي منزلة البراءة من المبتدعة عند السلف نقف بعدها لنحدد موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من هذا الأصل العظيم من خلال تحديد:

١ - موقفهم الاعتقادي من المبتدعة.

٢ - موقفهم العملي من المبتدعة.

---

(١) سفيان الثوري: أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، من بني ثور بن عبد مناة من مضر، أمير المؤمنين في الحديث، كان حافظاً، عارفاً، عالماً، ضابطاً، ورعاً، زاهداً، من مصنفاته: "الجامع الكبير"، "الجامع الصغير"، "الفرائض"، توفي سنة ١٩٧هـ.
انظر: الجرح والتعديل (١/٥٥ - ١٢٦)، والأعلام (٣/١٠٤).

(٢) خلق أفعال العباد، البخاري (ص ٢٩)، تحقيق عبدالرحمن عميرة، دار المعارف السعودية - الرياض، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

(٣) المرجع السابق (ص ٣٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٠٩).

المطلب الأول

الموقف الاعتقادي

ويمكن تلخيص الموقف الاعتقادي للعقلانيين المعاصرين من المبتدعة بالنقاط التالية:

أولاً: محبة المبتدعة وترك معاداتهم وهجرهم:

من الأصول المقررة عند السلف الصالح بغض أهل البدع وهجرهم، دل على ذلك تلك الآثار المنتشرة في كتب السنة والاعتقاد المتضمنة نهي السلف عن موالاة هؤلاء، وتطبيق ذلك المنهج على من كان معاصراً لهم من أهل الزيغ والضلال بإظهار العداوة لهم وهجرهم، والتي سبق أن ذكرنا نماذج منها في الصفحات السابقة مما يغني عن أعادته هنا.

ولا زال أهل السنة والجماعة من سلف هذه الأمة حتى زماننا هذا مجمعين على هذا الأصل، حتى خرج ثلة من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر يدعو إلى محبة أهل البدع وموادتهم وترك هجرهم، مع دعوتهم إلى التخلي عن هذا الأصل العظيم تحت دعوى جمع كلمة المسلمين.

وهذه جملة من أقوالهم في هذا الباب:

يقول محمد الغزالي: "... وأعترف بأن لي أصدقاء من الشيعة أعزهم وأحبهم، ومن أجل ذلك أعرض هذه المبادئ لدفع الأمور إلى طريق التصالح والإخاء"[1].

ويقول عبدالمجيد النجار[2]: "ينتمي المسلمون إلى مذاهب متعددة في الفقه

---

(١) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (ص ١٢٩).

(٢) عبدالمجيد النجار: مفكر تونسي نال الماجستير في العقيدة والفلسفة من كلية أصول الدين جامعة الأزهر، وكذلك نال الدكتوراه من الجهة نفسها، عمل مدرساً للعقيدة بالكلية الزيتونية بتونس، ثم رئيساً لقسم أصول الدين بالكلية، له عديد من الأبحاث والكتب منها: "العقل والسلوك في البيئة الإسلامية"، "المعتزلة بين الفكر والعمل"، "جدلية النص والعقل والواقع".
انظر: غلاف كتابه دور حرية الرأي.

والعقيدة، أهمها اليوم في الفقه أربعة: الحنفي، والشافعي، والمالكي، والحنبلي، وفي العقيدة ثلاثة: السنة، والشيعة، والأباضية، وقد يشتد الانتماء إلى هذه المذاهب حتى يميل إلى التعصب المفضي إلى الفرقة، والظاهر منها اليوم تلك الفرقة بين السنة والشيعة، والوحدة المذهبية درجتان: الأولى: أن يتوحد المسلمون في مذهب واحد يكون منبثقاً عن المذاهب كلها، وقائماً بالأساس على الصلة المباشرة بنصوص الوحي من القرآن والحديث، والثانية، أن يتقارب المسلمون في مذاهبهم فيشتركون في أكبر قدر ممكن منها، ويتعاذرون في خصوصيات يبقى عليها كل صاحب مذهب، مع انتفاء مظاهر المشاحنة والتضارب"[1].

ويشنع فهمي هويدي على العلماء والدعاة الذين يسعون إلى تحقيق معاداة أهل البدع وهجرهم، فيقول عن أحد الدعاة ممن يحذر الناس من مخالفة هذا الأصل العظيم: " ... وبعد أن أدى مهمته – يقصد الداعية – في الإساءة والتجريح – في الإمامية الاثني عشرية – تساءل أمام الحاضرين ما العمل؟ ثم رد بصوت المبشر الذي يريد أن ينجي سامعيه من الدنس والأرجاس: يجب أن نعاديهم؟ لأننا بذلك نعادي الشرك، يجب أن نمتنع عن موالاتهم وودهم لأن ذلك يخالف أركان الإيمان التي تمنع المؤمن من موالاة المشركين(!) يجب أن نتعلم البغض في الله، كما نحرص على الحب في الله.

بهذه الوصفة الناجعة بصر الرجل سامعيه بما يجب أن يفعلوا، ونثر في العقول والأعماق جرعة لا بأس بها من السم، باسم البغض في الله.

وفي هذا المسار مضى الحوار الذي جرى بعد الحديث، حيث سأل الواعظ

---

(١) دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، عبدالمجيد النجار (ص ٧٩)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي – الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

الهمام عن جواز الأكل مع الشيعة وتقديم الزكاة لهم، فأفتى صاحبنا بجواز الأكل معهم، قياساً على إجازته بالنسبة لليهود والنصارى، ثم أفتى بعدم تقديم الزكاة لهم، لأن الزكاة لا تجوز إلا على مسلم! ردد الرجل في حقيقة الأمر تلك المقولات التي يضرب بها المثل في التعصب المذهبي إبان عصور الانحطاط[١].

وبمثل هذه العبارات يصف فهمي هويدي ثلة من أهل العلم كتبوا في التحذير من ضلالات الرافضة ووجوب معاداتهم وهجرهم، ككتاب "وجاء دور المجوس"، وكتاب "الخطوط العريضة في عقائد الشيعة" سام أصحابها بعبارات سيئة لأنهم قالوا بوجوب البغض في الله[٢].

ولن نقف للرد على أقوال تحركها العواطف والأهواء، فمعاداة أهل البدع وهجرهم أصل من أصول أهل السنة والجماعة، سطروا بذلك مؤلفاتهم فلتراجع في مظانها.

أما عن الشيعة، فنحن لا نكفرهم مطلقاً، ولكن نقول من كان يؤمن منهم بأركان الإيمان والإسلام فله أصل الإسلام إن لم يعتقد ما يناقض ذلك، ولو كان عندهم بعض المخالفات والبدع العملية أو العلمية النظرية، ومن أظهر منهم أو من غيرهم الكفر حكم عليه بما يقتضيه، كالذين يقولون مثلاً: إن جبريل عليه السلام خان الأمانة، وأن أصل الرسالة كان لعلي - رضي الله عنه - أو الذين يرمون أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - بالإفك، ويكذبون القرآن، أو الذين يقولون بأن القرآن محرف، أو الذين يقولون بالبداء على الله – تعالى – أو الذين يغلون في أئمتهم ويفضلونهم على سائر الأنبياء. وأما من كان يعتقد مثل هذه العقائد الفاسدة سراً ويظهر خلافها فله حكم المنافق.

---

(١) التدين المنقوص (ص ٩٦ – ٩٧).

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ٩٨)، وانظر: "إيران من الداخل" له (ص ٣٢٤)، مركز الأهرام – القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

ثانياً: تعظيم المبتدعة:

من دلائل البراءة من المبتدعة ترك تعظيمهم وتوقيرهم، فعن الفضيل بن عياض – رحمه الله تعالى – قال: "من عظم صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام، ومن تبسم في وجه المبتدع فقد استخف بما أنزل الله – عز وجل – على محمد ﷺ"[١].

وقد حكى الإمام الصابوني – رحمه الله تعالى – أن أهل السنة " اتفقوا على القول بقهر أهل البدع وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله بمجانبتهم ومهاجرتهم"[٢].

وقال الإمام الشاطبي – رحمه الله تعالى – في تعظيم صاحب البدعة والمشي إليه: " إن المشي إليه والتوقير له تعظيم له لأجل بدعته، وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانته وإذلاله، بما هو أشد من هذا، كالضرب والقتل، فصار توقيره صدوداً عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالاً على ما يضاده وينافيه، والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به والإيمان بما ينافيه، وأيضاً فإن توقير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان لهدم الإسلام: إحداهما، التفات العامة والجهال إلى ذلك التوقير، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس، وأن ما هو عليه خير مما هو عليه غيره، فيؤدي إلى اتباعه على بدعته، دون اتباع أهل السنة على سنتهم. والثانية: أنه إذا وُقِّر من أجل بدعته صار ذلك كالحادي المحرض على إنشاء الابتداع في كل شيء، وعلى كل حال، فتحيا البدع، وتموت السنن وهو هدم الإسلام"[٣].

---

(١) شرح السنة، البربهاري (ص ٦٠)، بدون معلومات نشر.

(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص ٣١٦).

(٣) الاعتصام (١/١١٤).

فثبت بهذا تقرير هذا الأصل العظيم من أصول أهل السنة والجماعة وهو وجوب إذلال أهل البدع وترك تعظيمهم بالأدلة الدالة على هذا الأصل، وإجماع سلف الأمة ولما يترتب على تحقيقه من جلب للمصالح ودرء للمفاسد.

ومن المعلوم أن لتعظيم أهل البدع صوراً كثيرة من أهمها وأبرزها المدح والثناء وإطلاق الألقاب الحسنة والمشعرة بالتعظيم لأهل البدع. وهو موقف كثير من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر تجاه أهل الأهواء والبدع.

وقد حذر العلماء من ذلك أشد تحذير كقول العز بن عبدالسلام - رحمه الله -: " وأما إكرامهم بالألقاب الحسنة فلا يجوز إلا لضرورة، أو حاجة ماسة وينبغي أن تهان الكفرة والفسقة "[1].

ويقول ابن القيم – رحمه الله تعالى – في وصف هدي النبي ﷺ: " كان يكره أن يستعمل اللفظ الشريف المصون في حق من ليس كذلك "[2].

ومن هذه الألقاب التي ورد النهي عنها على وجه الخصوص لفظ " سيد " وكذا الحكم في كل لقب أو لفظ مشعر بالتعظيم[3].

أما بعض أصحاب الاتجاه العقلي فهم بخلاف هدي السلف في هذا الباب.

فالمعتزلة عند أصحاب هذا الاتجاه هم رواد الفكر العلمي الإسلامي، يقول راشد الغنوشي: " المعتزلة رائدة للتفكير العلمي عند المسلمين "[4].

---

(١) فتاوى العز بن عبدالسلام (ص ٦٢)، بدون معلومات نشر.

(٢) زاد المعاد (٢/٣٢١).

(٣) انظر: تحفة الأخوان بما جاء في الموالاة والمعادة والحب والبغض والهجران، حمود التويجري (ص ٢٦)، مؤسسة النور للطباعة – الرياض، الطبعة الأولى – بدون تاريخ.

(٤) القدر عند ابن تيمية، راشد الغنوشي (ص ٤٥)، المركز المغاربي للبحوث والترجمة، لندن، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

ويقول جمال البنا: "المعتزلة أحرار الفكر الإسلامي"[١].

أما المعتزلة عند محمد عمارة فلهم من ألقاب التعظيم والمديح الكثير الكثير، فمن أقواله عنهم:

"المعتزلة هم فرسان العقلانية في حضارتنا"[٢].

" كان التيار العقلاني – وفرسانه المعتزلة بخاصة – وتيار أهل العدل والتوحيد بعامة – هم الصناع الحقيقيون لقسمة العقلانية في حضارتنا العربية الإسلامية"[٣].

والمعتزلة هم: "طليعة العلماء والمفكرين المسلمين المستنيرين الذين امتدت بصيرتهم إلى ما وراء النصوص"[٤].

و" مدرستهم أكثر مدارس الفكر العربي الإسلامي أصالة وتعبيراً عن قضايا المجتمع الذي عاشوا فيه"[٥].

وعند حديثه عن بعض رجال المعتزلة والفلاسفة والمتكلمين ومن سماهم "مسلمون ثوار" يقول عن عمرو بن عبيد[٦]: "الزاهد الثائر الفيلسوف... علامة

---

(١) حرية الاعتقاد (ص ٩٦).

(٢) تيارات الفكر الإسلامي (ص ٦٧).

(٣) الطريق إلى النهضة الإسلامية، محمد عمارة (ص ٩٩)، دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٤) تيارات الفكر الإسلامي (ص ١٢٩).

(٥) تحديات لها تاريخ، محمد عمارة (ص ١١٦)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٢م.

(٦) عمرو بن عبيد: عمرو بن عبيد بن أبو عثمان، كان ذا علم كثير، واعتبر من المحدثين والزاهدين، درس على الحسن البصري، كان يرى القدر ويدعو إليه، واعتزل الحسن هو وأصحاب له فسموا المعتزلة، قال النسائي: متروك الحديث، كان من أهل الورع والعبادة إلى أن أحدث ما أحدث من البدع، توفي سنة ١٤٤هـ.

انظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٧٠ – ٧٥)، الأعلام (٥/ ٨١).

بارزة على طريق تطور العقل العربي المسلم... وعلم من الأعلام الذين صنعوا النشأة الأولى للتيار العقلاني في تراثنا، قبل أن تعرف العربية حركة الترجمة عن اليونان، وثائر في سبيل العدل والشورى، تميز بنظرة خاصة لقضية الثورة، ركزت على ضرورة الاستعداد والتمكن والإعداد، ورفضت الفوضى والتمردات... ومع ذلك فهو زاهد.. ناسك... عابد... سلكه الزهاد والمتنسكون في سلك أئمتهم، كما تزينت باسمه صحائف الفلاسفة والمتكلمين والثوار"[١].

ويقول عن الجاحظ[٢]: " فلقد كان الجاحظ الابن البار للإسلام الدين، بقدر ما كان الابن البار للحضارة الإسلامية، عندما انطلق من هذا الميراث الديني ليتحدث عن الشك المنهجي كالسبيل الأوحد لتحصيل اليقين بالنسبة للعلماء"[٣].

ويقول عن غيلان الدمشقي[٤]: " كانت حياة غيلان نموذجاً فريداً يجسد الموقف الثوري من سلبيات مجتمعه، كذلك كان مماته نموذجاً فريداً، حيث ارتفعت روحه إلى بارئها... بعد أن ظل حتى آخر لحظات حياته قائماً برسالة الإنسان الذي تجسدت فيه وحدة الفكر والسلوك والإيمان بالعدالة للإنسان، والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى من فوق خشبة الصليب"[٥].

---

(١) مسلمون ثوار (ص ٢٠١).

(٢) الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري المعتزلي، أخذ عن النظام، كان ماجناً قليل الدين. عاش ما يزيد على تسعين سنة، من مصنفاته: "الحيوان"، و"البيان والتبيين"، توفي سنة ٢٥٥هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٥٢٦/١١).

(٣) الإسلام وحقوق الإنسان (ص ٢٥).

(٤) غيلان الدمشقي: غيلان بن مسلم الدمشقي، وهو ثاني من تكلم في القدر ودعا إليه، ناظره الأوزاعي وأفتى بقتله وقتل زمن هشام بن عبدالملك سنة ١٠٥هـ.
انظر: الأعلام (١٢٤/٥)، موسوعة أعلام الفلسفة ، محمد أحمد منصور (ص ٢١٨)، دار أسامة، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

(٥) مسلمون ثوار (ص ٦٥ – ٦٧).

وبمثل هذا التمجيد والثناء نجده يصف رجال المدرسة العقلية الحديثة، فرفاعة الطهطاوي: رائد التنوير في العصر الحديث، وخير الدين التونسي، استلهام إسلامي للتنظيمات الأوربية، وجمال الدين الأفغاني: موقظ الشرق وفيلسوف الإسلام، ومحمد عبده مجدد الإسلام، وعبدالرحمن الكواكبي[١]: نصير الحرية وعدو الاستبداد"[٢].

ويقول أحمد أمين عن المعتزلة: "... وكان للمعتزلة الفضل الأكبر في علم الكلام، لأنهم كانوا أكبر المدافعين عن الإسلام لما كان يثيره اليهود والنصارى والوثنيون من هبوب، حتى لقد كانوا فيما روي يرسلون أتباعهم الكثيرين إلى البلدان الأخرى لرد هذا الهجوم رداً عقلياً، وذاع صيتهم وعلا شأنهم بوجود طائفة ممتازة منهم، مثل واصل بن عطاء[٣]، وأبي الهذيل العلاف[٤]، والنظام،

---

(١) عبدالرحمن الكواكبي: عبدالرحمن بن أحمد بن مسعود الكواكبي، رحالة، من الكتاب الأدباء، ومن الدعاة إلى القومية العربية، ولد وتعلم في حلب، رحل إلى مصر واستقر بها إلى أن توفي سنة ١٣٢٠هـ، من مؤلفاته: "طبائع الاستبداد"، و"أم القرى".
انظر: الأعلام (٢٩٨/٣).

(٢) انظر: مقدمة الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٩/١ – ١٠).

(٣) واصل بن عطاء: أبو حذيفة المخزومي مولاهم البصري الغزال، وهو رأس الاعتزال، طرده الحسن البصري عن مجلسه لما قال الفاسق لا مؤمن ولا كافر فانضم إليه عمرو بن عبيد واعتزلا حلقة الحسن فسموا المعتزلة، وكان يتوقف في عدالة أهل الجمل، وكان يقول: لو شهد عندي علي وعائشة وطلحة على باقة بقل لم أحكم بشهادتهم. لقب بالغزال لتردده على سوق الغزل، من مؤلفاته: "أصناف المرجئة"، و"المنزلة بين المنزلتين". توفي سنة ١٣١هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٤٦٤/٥)، ولسان الميزان، ابن حجر، (٢١٤/٦)، تحقيق دائرة المعارف النظامية بالهند، مؤسسة الأعلمي للطباعة – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.

(٤) أبو الهذيل العلاف: محمد بن الهذيل البصري العلاف، شيخ المعتزلة، ومصنف الكتب في مذهبهم، كان خبيث القول، وجحد الصفات، ورد نص كتاب الله، مات سنة ٢٢٧هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (٥٤٢/١٠).

والجاحظ وغيرهم"[1].

ويقول أيضاً: فأنا أعتقد أن مثل المأمون[2] والواثق[3] وأحمد بن أبي دؤاد[4] كانوا مخلصين في آرائهم، رأوا أن ما يقولونه هو الحق، وأنا معهم أنه هو الحق"[5].

ويقول أحمد زكي أبو شادي عن إخوان الصفا[6]: "فإن أولئك الفضلاء الحكماء الذين ازدانت بهم المائة الرابعة من الهجرة، كما ازدان بهم الإسلام،

---

(١) ظهر الإسلام (٢/٥٠).

(٢) المأمون: الخليفة أبو العباس عبدالله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور العباسي، قرأ العلم والأدب والأخبار والعقليات وعلوم الأوائل، وأمر بتعريب كتبهم وبالغ، ودعا إلى القول بخلق القرآن وبالغ، وكان فصيحاً مفوهاً، توفي سنة ٢١٨هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٢٧٢)، والأعلام (٤/١٤٢).

(٣) الواثق: الخليفة أبو جعفر وأبو القاسم هارون بن المعتصم بالله أبي إسحاق محمد بن هارون الرشيد بن المهدي محمد بن المنصور العباسي البغدادي، استولى عليه أحمد بن أبي دؤاد وحمله على التشدد في المحنة والدعاء إلى خلق القرآن، وقيل أنه رجع عن ذلك قبل موته، توفي سنة ٢٣٢هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٣١٤).

(٤) أحمد بن أبي دؤاد: أبو عبدالله أحمد بن فرج بن حريز الأيادي البصري ثم البغدادي الجهمي، عدو أحمد بن حنبل، كان داعية إلى خلق القرآن، ولي القضاء في عهد الواثق والمعتصم، وأفتى بقتل الإمام أحمد، توفي سنة ٢٤٠هـ.
انظر: سير أعلام النبلاء (١١/١٦٩).

(٥) ضحى الإسلام (٣/١٩٤).

(٦) أخوان الصفا: جماعة من الشيعة الباطنية عامة، من الإسماعيلية خاصة، ظهرت في البصرة في القرن الرابع الهجري (القرن العاشر الميلادي) لزمت التكتم والسرية حتى سنة ٣٣٤هـ. ثم دونوا تعاليمهم في (٥٢) رسالة وتنقسم إلى أقسام، رياضية، تعليمية، جسمانية، طبيعية، نفسانية، عقلية، ناموسية، إلهية. واستمدوا معلوماتهم من كلام الفلاسفة، وأضافوا إليها النصوص الشرعية وخلطوها بالعلوم الطبيعية والتنجيم والفلسفة.
انظر: موسوعة أعلام الفلسفة (ص ٤٦)، والموسوعة العربية الميسرة (ص ٦٦). وانظر: الفكر العربي، عمر فروخ (ص ٣٧٧ – ٤٠٠)، دار العلم للملايين، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

والذين اجتمعوا على القدس والطهارة على حد تعبير أبي حيان التوحيدي(١)(٢).

ويقول مصطفى الشكعة مسوغاً لعقيدة الأباضية(٣) بعظمة رجال المذهب كما يزعم: "الحقيقة أن جدية المذهب وأعماقه وعظم رجاله كان من الممكن أن تشكل سبباً للتغاضي عن النصوص سالفة الذكر... ومهما كان الأمر فقد كان فيهم عزة ومنعة، ولعل خير وصف لهم هو ما قاله أبو حمزة الخارجي(٤) في أصحابه: شباب والله مكتهلون في شبابهم، غضيضة عن الشر أعينهم..."(٥).

وعن الفلاسفة وآرائهم يتحدث الشكعة فيقول: "يعتبر أبو الوليد محمد

---

(١) أبو حيان التوحيدي: علي بن العباس، صاحب التصانيف، كان كذاباً قليل الدين والورع، مجاهراً بالبهت، تعرض لأمور جسام من القدح في الشريعة والقول بالتعطيل، كان زنديقاً، نفاه الوزير المهلبي لسوء عقيدته، وكان يتفلسف.

انظر: لسان الميزان (٣٨/٧ – ٤٠).

(٢) ثورة الإسلام (ص ٤٨).

(٣) الأباضية: فرقة من فرق الخوارج تنتسب إلى عبدالله بن أباض، ولقد افترقت إلى فرق ولكن يجمعهم القول بأن كفار هذه الأمة يعنون مخالفيهم من هذه الأمة براء من الشرك والإيمان، وأنهم ليسوا مؤمنين ولا مشركين ولكنهم كفار، ومع ذلك أجازوا شهادتهم وحرموا دماءهم في السر والعلانية، وصححوا مناكحتهم والتوارث منهم، وزعموا أنهم في ذلك محاربون لله ولرسوله ولا يدينون دين الحق.

انظر: الفرق بين الفرق (ص ١٠٣)، ومقالات الإسلاميين (١٨٣/١).

(٤) أبو حمزة الخارجي: المختار بن عوف بن سليمان بن مالك الأزدي السليمي البصري، ثائر فتاك، من الخطباء القادة. ولد بالبصرة، وأخذ بمذهب الأباضية، وكان في كل سنة يوافي مكة يدعو الناس إلى الخروج على مروان بن محمد، قتله عبدالملك السعدي سنة ١٣٠هـ.

انظر: الأعلام (١٩٢/٧).

(٥) إسلام بلا مذاهب (ص ١٤٦ – ١٤٧).

ابن أحمد بن رشد[١] ثالث المشهورين من فلاسفة المغرب والأندلس؛ بل هو أشهرهم على الإطلاق لوفرة إنتاجه وعمق استنتاجه واستفاضة شهرته عند علماء المغرب والمشرق، واختلاف الآراء حول فكره وعقيدته، فأما الاثنان الآخران فأولهما: هو محمد بن يحيى بن باجة[٢]، الذي يعرف أيضاً بأبي بكر الصائغ التجيبي الأندلسي المتوفى شاباً سنة ٥٣٣هـ، وثانيهما هو أبو بكر محمد ابن عبدالملك بن طفيل القيسي[٣] المتوفى في مراكش سنة ٥٨١هـ.

كان الفلاسفة الثلاثة تتابعهم زماناً على مساحة الأرض الأندلسية والمغربية، بمثابة النجوم اللامعة في وسط سماء مترعة بالمعرفة، مليئة بصفوة من العلماء والمفكرين والفلاسفة أسهموا جميعاً في إثراء الفكر البشري والتراث الإنساني من منطلق إسلامي، وإن تأثر بعضهم بشكل أو آخر بأفكار فلاسفة

---

(١) ابن رشد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، ولد بقرطبة، درس الفقه والفلسفة والكلام والطب، يعد الشارح الأكبر لكتب أرسطو، اتهمه العلماء بالكفر والزندقة، توفي سنة ٥٩٥هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢١/٣٠٧ – ٣١٠).

(٢) محمد بن يحيى بن باجة: أبو بكر محمد بن يحيى بن الصائغ السرقسطي، فيلسوف شاعر عربي أندلسي، كان يضرب به المثل في الذكاء وآراء الأوائل والطب والموسيقا ودقائق الفلسفة، شغل لمدة عشرين عاماً منصب وزيراً لدى أبي بكر بن إبراهيم عامل المرابطين على غرناطة، رمي بالإلحاد، وكان متأثراً بالأفلاطونية المحدثة، كما كان شديد الإيمان بالعقل، فالعقل عنده في المرتبة الأولى، أما الشرع فلا يعرض له إلا عرضاً سريعاً يدل على عدم اهتمامه به، توفي في فاس سنة ٥٢٣هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/٩٣)، وموسوعة أعلام الفلسفة (ص ٧).

(٣) ابن الطفيل: أبو بكر محمد بن عبدالله بن عبدالملك بن طفيل، ولد بفاس، وله علم واسع بالطب والتشريح والفلك، اشتهر بروايته الفلسفية " حي بني يقظان" وهي قصة يصور فيها ابن طفيل كيف أن أنساناً يعيش متوحداً بوسعه أن يرقى تدريجياً عن طريقة دراسة العلوم ومعاينة الحق إلى حد الاتحاد الإلهي والسعادة، توفي بالمغرب سنة ٥٨٠هـ.

انظر: موسوعة أعلام الفلسفة (ص ١٧).

اليونان.

ولعل من المصادفات الطريفة أن يكون المشرق الإسلامي بدوره منجباً لعدد كبير جداً من الفلاسفة العظام، غير أن الشهرة وبعد الصيت ارتبطا بثلاثة أيضاً، هم الكندي[١] والفارابي[٢] وابن سينا[٣].

على أن لكل من الفلاسفة المشارقة الثلاثة فلسفته المتكاملة والموضوعات الواضحة القسمات، وذلك في محتويات كتبهم ومؤلفاتهم التي وصل إلينا منها ما يوضح مناهجهم ويميط اللثام عن نظرياتهم وأبعاد أفكارهم"[٤].

تلك هي نماذج من أقوال بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في تعظيم المبتدعة، ولعل فيما قدمناه أولاً من كلام السلف الصالح في النهي عن تعظيم المبتدعة كفاية في بيان بطلان هذا المسلك.

---

(١) الكندي: أبو يوسف إسحاق الكندي الأشعثي، لقب بفيلسوف العرب، شغل بترجمة كتب اليونان إلى العربية، ومدار فلسفة الكندي الرياضيات والفلسفة الطبيعية، ومذهبه عقلي، وكان متهماً في دينه بخيلاً ساقط المروءة، من مصنفاته: رسالة في العقل، ورسالة في الجواهر الخمس، توفي سنة ٢٦٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٣٣٧/١٢)، وموسوعة أعلام الفلاسفة (ص ٢٦٠).

(٢) الفارابي: محمد بن محمد بن طرخان الفارابي، ولد في واسج بتركستان، درس في بغداد أولاً على معلم نصراني هو يوحنا دحيلان ودرس بعد ذلك المنطق والفلسفة والنحو والصرف والعلوم والرياضيات والموسيقى، وارتحل إلى حلب، واتصل بسيف الدولة، لقب الفارابي بالمعلم الثاني، من مؤلفاته: "رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة"، و"كتاب الحروف". توفي سنة ٣٣٩هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٤١٨/١٥)، وموسوعة أعلام الفلسفة (ص ٢٢١ – ٢٢١).

(٣) ابن سينا: أبو علي الحسين بن عبدالله بن سينا الملقب بالشيخ الرئيس، كان أبوه من دعاة الإسماعيلية، درس على يد دعاة الإسماعيلية مبادئ الفلسفة والهندسة والحساب، ثم درس الطب وذاع صيته في علاج المرضى، من مؤلفاته: "كتاب الشفاء"، و"كتاب النجاة"، مات سنة ٤٢٨هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٥٣١/١٧ – ٥٣٦)، وموسوعة أعلام الفلسفة (ص ١٥ – ١٦).

(٤) المطالعات الإسلامية في العقيدة والفكر، مصطفى الشكعة (ص ٢٨٩)، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

ثالثاً: عدم تضليلهم وتبديعهم:

أئمة المسلمين متفقون على تبديع من خالف في الأمور المعلومة بالاضطرار عند أهل العلم بسنة رسول الله ﷺ[١]، ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية عقوبة من ذب عنهم أو اعتذر لهم في بدعتهم فيقول في معرض رده على الاتحادية، وينتظم معهم من كان مثلهم: "ويجب عقوبة كل من انتسب إليهم، أو ذب عنهم، أو أثنى عليهم، أو عظم كتبهم، أو عرف بمساعدتهم ومعاونتهم، أو كره الكلام عنهم، أو أخذ يعتذر لهم بأن هذا الكلام لا يدري ما هو؟ أو من قال إنه صنف هذا الكتاب؟ وأمثال هذه المعاذير التي لا يقولها إلا جاهل أو منافق، بل تجب عقوبة كل من عرف حالهم، ولم يعاون على القيام على هؤلاء فإن القيام على هؤلاء من أعظم الواجبات؛ لأنهم أفسدوا العقول والأديان على خلق من المشايخ والعلماء والملوك والأمراء، وهم يسعون في الأرض فساداً، ويصدون عن سبيل الله"[٢].

هذا ما درج عليه أهل العلم بسنة رسول الله ﷺ في تبديع من خالف في الأمور المعلومة بالاضطرار، ومع تعالي الدعوات إلى طمس الخلافات بين أهل السنة وما سواهم من المبتدعة من قبل بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، نادى هؤلاء إلى التخلي عن ما اتفق عليه أئمة المسلمين من تبديع من خالف في الأمور المعلومة بالاضطرار، بل وصل الأمر بهم إلى الاعتذار عن ضلالهم والذب عنهم، وأخذوا ينتحلون لهم معاذير ما أنزل الله بها من سلطان، وتظهر هذه الصورة من الموالاة للمبتدعة من قبل أصحاب هذا الاتجاه مع الرافضة، وفيما يلي شواهد من ذلك:

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٤٢٥).

(٢) المرجع السابق (٢/١٣٢).

يقول محمد أبو زهرة: "لا شك أن الشيعة فرقة إسلامية إذا استبعدنا مثل السبئية الذين ألهوا علياً ونحوهم، من المعروف أن السبئية كفار في نظر الشيعة، ولا شك أنها في كل ما تقول تتعلق بنصوص قرآنية أو أحاديث منسوبة إلى النبي ﷺ"[١].

وفي كتاب "إسلام بلا مذاهب" يقول مصطفى الشكعة: "الإمامية الاثنا عشرية هم جمهور الشيعة الذين يعيشون بيننا هذه الأيام وتربطهم بنا نحن أهل السنة روابط التسامح والسعي إلى تقريب المذاهب لأن جوهر الدين واحد وله أصل ولا يسمح بالتباعد"[٢]. "فهم يبرأون من المقالات التي جاءت على لسان بعض الفرق ويعدونها كفراً وضلالاً"[٣].

ويقول محمد الغزالي: "المسلمون قسمان كبيران شيعة وسنة ... الفريقين يؤمنان بالله وحده وبرسالة محمد ﷺ ولا يزيد أحدهما في استجماع عناصر الاعتقاد التي يصلح بها الدين وتلتمس النجاة"[٤].

ثم يقول في الصفحة نفسها: "ومع أني أذهب في كثير من أحكامي على الأمور مذاهب غير ما يرى الشيعة، فلست أعد رأيي ديناً يأثم أي مخالف له وكذلك موقفي بالنسبة لبعض الآراء الفقهية الشائعة بين السنة"[٥].

ويقول: " وكانت خاتمة المطاف أن جعل الشقاق بين الشيعة والسنة متصلاً بأصول العقيدة؛ ليتمزق الدين الواحد فرقتين وتتشعب الأئمة الواحدة

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية (ص ٣٧).

(٢) إسلام بلا مذاهب (ص ١٨٣).

(٣) المرجع السابق (ص ١٨٧).

(٤) كيف نفهم الإسلام، محمد الغزالي (ص ١٤٢)، دار الكتب الحديثة – مصر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٥) المرجع السابق، نفس الصفحة.

إلى شعبتين كلاهما يتربص بالآخر الدوائر بل يتربص به ريب المنون!... إن كل امرئ يعين على هذه الفرقة بكلمة فهو ممن تتناولهم الآية: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ (الأنعام: ١٥٩)"[(١)].

ثم يقول: " فإن الفريقين يقيمان صلتهما بالإسلام على الإيمان بكتاب الله وسنة رسوله ويتفقان اتفاقاً مطلقاً على الأصول الجامعة في هذا الدين. فإن اشتجرت الآراء بعد ذلك في الفروع الفقهية والتشريعية فإن مذاهب المسلمين كلها سواء، في أن للمجتهد أجره أخطأ أم أصاب"[(٢)].

ويورد الغزالي أقوالاً لأحد علماء الشيعة ثم يقول في الهامش عنه: " من فقهاء الشيعة وأدبائهم الكبار، وقد تعمدنا إيراد كلامه كله لأن بعض القاصرين يفهون أن الشيعة قوم غرباء عن الإسلام منحرفون عن صراطه"[(٣)].

ويقول يوسف القرضاوي: " من المبادئ المهمة في حوارنا مع الشيعة أن نركز على مواضع الاتفاق لا على نقاط التمايز والاختلاف، وخاصة أن معظم نقاط الاتفاق في الأمور الأساسية التي لا يقوم الدين إلا بها بخلاف نقاط التمايز فجلها في الفرعيات.

ومن نقاط الاتفاق بين السنة والشيعة:

١ – الإيمان بالله تعالى، والإيمان باليوم الآخر، والإيمان برسالة محمد ﷺ، وأنه خاتم النبيين، وأنه جاء ليتمم رسالات السماء جميعاً، والإيمان بكل ما جاء

---

(١) المرجع السابق (ص ١٤٣).

(٢) المرجع السابق (ص ١٤٤ – ١٤٥).

(٣) نظرات في القرآن، محمد الغزالي (ص ٧٩)، دار الكتب الحديثة، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.

به محمد ﷺ من الإيمان بجميع كتب الله، وجميع رسل الله، كما قال – تعالى -: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ (البقرة: ٢٨٥)، فهذه قواعد الإيمان الأساسية نتفق جميعاً على الإيمان بها، وهي أسس الدين وركائزه.

٢ – الاتفاق على الإيمان بالقرآن الكريم، وأنه كتاب الله المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ (هود: ١). وأنه محفوظ من التحريف والتبديل بضمانة الله – تعالى -: ﴿ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ (الحجر: ٩). وأنه لا يخالف مسلم – سني أو شيعي – في أن ما بين الدفتين كلام الله.

وبهذا المصحف وآياته وكلماته يستدل بها المناظرون في العقائد، ويحتج بها المستنبطون للأحكام، ويرجع إليها أهل الدعوة والتربية والتوجيه فينهلون من معينها العذب، ويقتبسون من سناها المضيء.

أما هل هناك زيادة على هذا القرآن – وهو ما زعمه قوم – فهذا لا نثيره، لأنه استطراد لا نحتاج إليه، فهذا القدر الذي اتفقنا عليه هو الذي يلزمنا، وهو المفروض علينا اتباعه والعمل به، وعدم الإخلال بأي جزء منه ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ (المائدة: ٤٩، ٥٠)، فهنا نجد النص القرآني يحذر الرسول من اتباع أهواء أهل الكتاب وأمثالهم وأن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله إليه، إشارة إلى أن كل ما أنزل الله واجب الاتباع.

٣ – ومن نقاط الاتفاق: الالتزام بأركان الإسلام العملية: من الشهادتين وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.

فالفريقان – سنة وشيعة – يؤمنون بهذه الأركان أو الفرائض، وإن وجد خلاف بينهم في بعض الأحكام، فهو كما يحدث بين مذاهب السنة بعضها وبعض، فكم من فرق بين المذهب الحنبلي مثلاً والمذهب الحنفي أو المالكي، وكم من مسائل انفرد بها المذهب الحنبلي عن المذاهب الأربعة... وإذا كانوا هم لا يعترفون بكتب أهل السنة التي تعد مراجعهم في الحديث النبوي مثل الكتب التسعة: الموطأ ومسند أحمد وصحيح البخاري ومسلم، وسنن أبي داود والترمذي وابن ماجه والدارمي، وغيرها من الكتب، فإن معظم ما ثبت عندنا بالسنة ثبت عندهم من طريق رواتهم، إما عن رسول الله ﷺ نفسه، وإما عن طريق إمام من أئمتهم الذين يعتبرونهم معصومين.

والمهم: أن الفقهين في النهاية – فقه السنة وفقه الشيعة – يتقاربان إلى حد كبير، لأن المصدر الأصلي واحد، وهو المتمثل في القرآن والسنة، والأهداف الأساسية والمقاصد الكلية للدين واحدة عند الفريقين وهي: إقامة عدل الله ورحمته بين عباده"[1].

ولا شك أن أمثال تلك الأقوال لا يمكن أن يقول بها من لديه اطلاع واضح على مذهب الرافضة ومصادره الأصلية، وإلا فالخلاف بين أهل السنة والشيعة الاثني عشرية خاصة خلاف في مسائل أصولية تمس أصل الإسلام وذلك في مثل قولهم في القرآن الكريم وهجرهم للأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم، واعتمادهم على أحاديث مكذوبة على علي بن أبي طالب

(١) موقع إسلام أون لاين، فتوى بتاريخ ١٠/أبريل/ ٢٠٠٤م.

– رضي الله عنه – وأولاده، واعتقادهم الإمامة والعصمة والرجعة، وغلوهم في بعض الصحابة إلى مرتبة التقديس، وبغضهم لآخرين إلى درجة وصفهم بالكفر وإطلاق أوصاف عليهم يمجها كل صاحب عقل سليم وفهم مستقيم[1].

(١) انظر في بيان أصول مذهب الشيعة الكتب التالية:

- مختصر التحفة الاثني عشرية، الدهلوي.
- الخطوط العريضة، محب الدين الخطيب.
- الشيعة وأهل البيت، إحسان إلهي ظهير.
- أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، ناصر القفازي وغيرها كثير.

رابعاً: التلبيس بأنهم مشمولون بوصف أهل السنة والجماعة.

لما نشأت البدع في الإسلام، وتعددت فرق الضلال، وأخذ كل يدعو إلى بدعته وهواه – مع انتسابهم في الظاهر إلى الإسلام – كان لا بد لأهل الحق وأصحاب العقيدة الصحيحة، التي ترك النبي ﷺ الأمة عليها، من غير أن تشوبها شائبة، أو تدخل عليها داخلة، من هوى أو ابتداع أن يعرفوا بأسماء تميزهم عن أهل الابتداع والانحراف في هذه العقيدة، فظهرت حين ذاك أسماؤهم الشرعية المستمدة من الإسلام ومن تلك الأسماء: أهل السنة والجماعة، الثابتة بالنص من الرسول ﷺ[1].

وحتى لا ينسب إلى أهل السنة والجماعة خارج عنهم، ولا يخرج منهم داخل فيهم عرف أهل العلم أهل السنة والجماعة بأنهم هم: المتمسكون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، فمن قال بالكتاب والسنة والإجماع كان من أهل السنة

---

(١) من تأمل أحاديث النبي ﷺ في الأمر باتباع سنته عرف مطابقة السنة للإسلام وشمولها له، وأدرك مطابقة تسمية أهل التحقيق الصحيح للإسلام، بأهل السنة، جاء في حديث العرباض بن سارية عن النبي ﷺ أنه قال: "فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة" سبق تخريجه (ص ٤٠٣).

فقد جعل النبي ﷺ في مقابل الاعتصام بسنته وسنة خلفائه إحداث البدع، فدل على أن كل ما خرج عن سنته وسنة خلفائه بدعة، ولو كان هناك شيء من الدين لم تشمله سنته وسنة خلفائه لما سمى الرسول ﷺ الخروج عنها بدعة، فدل على شمول سنته وسنة خلفائه للإسلام كاملاً.

أما تسمية أهل السنة بالجماعة فهذه التسمية ثابتة لهم بالنص أيضاً من رسول الله ﷺ، فعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن من أهل الكتاب افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة – يعني الأهواء – كلها في النار إلا واحدة وهي الجماع". سبق تخريجه (ص).

انظر: موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع (١/٤٤-٩٠).

والجماعة[١].

وأما غيرهم من خوارج ومعتزلة وجهمية وقدرية ورافضة ومرجئة ومن تفرع عنهم كلهم من أهل البدع الاعتقادية[٢].

ولقد خلط بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر أهل الحق بالباطل ولبسوا على عوام المسلمين بأن أهل البدع هم أهل السنة والجماعة، وأذكر هنا نماذج من أقوالهم في ذلك:

في قائمة طويلة من أهل البدع يصنفهم مصطفى الشكعة بأنهم من أهل السنة والجماعة فيقول: مثلاً عن الأشاعرة أنهم أول من سُمُّو بأهل السنة[٣]. والصوفية مدرسة من مدارس السنة[٤].

ويقول يوسف القرضاوي: " الأمة الإسلامية في معظمها أشاعرة وماتريدية وهم من أهل السنة والجماعة إمامهم أبو المنصور الماتريدي[٥].

فالمالكية والشافعية أشاعرة، والحنفية ماتريدية، والجماعات الدينية في العالم الإسلامي أشعرية أو ماتريدية، فلو قلنا إن الأشاعرة ليسوا من أهل السنة، لحكمنا بالضلال على الأمة كلها، أو جلها، ووقعنا فيما تقع فيه الفرق التي نتهمها بالانحراف.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٤٦/٣، ٣٧٥).

(٢) انظر: الفتاوى السعدية، عبدالرحمن بن سعدي (ص ٦٣)، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٨٢م.

(٣) انظر: إسلام بلا مذاهب (ص ٤٣٧).

(٤) المرجع السابق (ص ٤٥٤).

(٥) أبو منصور الماتريدي: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، زعيم الماتريدية، نسبته إلى ماتريد محلة بسمرقند، من كتبه: "التوحيد"، و"أوهام المعتزلة"، توفي سنة ٣٣٣هـ. انظر: الأعلام (١٩/٧).

ومن ذا الذي حمل لواء الدفاع عن السنة ومقاومة خصومها طوال العصور الماضية غير الأشاعرة والماتريدية؟

وكل علمائنا وأئمتنا الكبار كانوا من هؤلاء: الباقلاني[١]، الإسفراييني[٢]، إمام الحرمين الجويني[٣]، أبو حامد الغزالي[٤]. والأخوة السلفيون الذين يذمون الأشاعرة بإطلاق مخطئون متجاوزون، فالأشاعرة فئة من أهل السنة والجماعة ارتضتهم الأمة "[٥].

ويقول محمد عمارة: " وأمام إحجام الفقهاء – من أهل الحديث – عن الاشتغال بعلم الكلام – نفوراً من المعتزلة، وأمام إهمال المتكلمين لنصوص الفقهاء، ولمنهج أصول الفقه، جمعت الأشعرية بين الفقه وأصوله وبين علم

---

(١) الباقلاني: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري البغدادي، انتصر لطريقة أبي الحسن الأشعري، وقد يخالفه في مسائل، وإليه انتهت رئاسة المالكية في وقته، توفي سنة ٤٠٣هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/١٩٠ – ١٩٣).

(٢) الإسفراييني: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني الشافعي، كان عالماً، فقيهاً، له مناظرات مع المعتزلة، توفي سنة ٤٠٦هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/١٩٣).

(٣) الجويني: أبو المعالي عبدالملك ابن الإمام أبي محمد عبدالله بن يوسف بن عبدالله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني النيسابوري المشهور بإمام الحرمين، من كبار أئمة الأشاعرة الكلابية، ندم في آخر عمره بسبب خوضه في علم الكلام، ورجع إلى مذهب السلف، من مصنفاته: "الشامل في أصول الدين"، و"الإرشاد"، توفي سنة ٤٧٨هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٤٦٨).

(٤) أبو حامد الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي الغزالي، من كبار متكلمي الأشاعرة، اشتغل بالفلسفة، وكانت خاتمة أمره إقباله على طلب الحديث ومجالسة أهله ومطالعة الصحيحين، من مصنفاته: "إحياء علوم الدين"، و"الاقتصاد في الاعتقاد" توفي سنة ٥٠٥هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢ – ٣٤٦).

(٥) موقع إسلام أون لاين، بنك الفتاوى ٥ /أغسطس/ ٢٠٠١م.

الكلام، فكانت الأشعرية، وماتزال التعبير عن الوسطية في الأمة الوسط، والتي يستقطب مذهبها المعتدل المتوازن جمهور أمة الإسلام"[1].

ونقف بعد هذه الأقوال للرد على دعواهم في هذا الموضوع.

الدعـوى:

أن الأشاعرة من أهل السنة والجماعة إذ أن الأمة الإسلامية في معظمها أشاعرة وماتريدية، ولو قلنا أنهم ليسوا من أهل السنة لحكمنا بالضلال على الأمة كلها، ومن ذا الذي حمل لواء الدفاع عن السنة ومقاومة خصومها طوال العصور غير الأشاعرة والماتريدية، وكل علمائنا وأئمتنا الكبار كانوا من هؤلاء.

الـرد:

إننا لا نسلم أن تكون نسبة الأشاعرة والماتريدية بهذا القدر بالنسبة لسائر فرق المسلمين، فإن هذه دعوى تحتاج إلى إثبات عن طريق الإحصاء الدقيق، ثم لو سلمنا أنهم بهذا القدر أو أكثر فإنه لا يقتضي عصمتهم من الخطأ؛ لأن العصمة في إجماع المسلمين لا في الأكثر.

ثم إن من المعلوم أن هناك اختلافاً بيناً بين الأشاعرة وأهل السنة والجماعة في أبواب الاعتقاد، فهم مخالفون لهم: في الأسماء والصفات، حيث يثبتون سبع صفات هي:

الحياة، والعلم، والإرادة، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام. وينفون باقي الصفات أو يأولونها.

وفي القدر هم جبرية، قالوا بالكسب، وحقيقة الكسب يؤول إلى الجبر، أي أن العبد مجبور وليس له اختيار أو مشيئة.

---

(١) هذا إسلامنا (ص ٣٦).

وفي الإيمان هم على مذهب جهم أن الإيمان هو التصديق بالقلب وقد يضيف بعضهم قول اللسان. وفي القرآن يقولون بالكلام النفسي أي أن الله - تعالى - لم يتكلم بالقرآن.

وهم يجعلون أول الواجبات الشك والنظر. أي أن أول ما يكلف به العبد إذا بلغ أو أسلم أن يثبت وجود الله – تعالى – وقد يلزمونه أن يشك أولاً في جميع ما سبق مما فطر عليه، ثم يبدأ من جديد في اكتساب العقيدة.

ومن ذلك أن مصدر التلقي عندهم هو العقل بمعنى أن العقل إذا عارض النقل - على حد تعبيرهم، وإلا فالعقل لا يعارض النقل الصحيح – قدم العقل على النقل، وهم ينفون الحكمة من أفعال الله – تعالى –... إلى غير ذلك.

وكل ذلك خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة.

فأهل السنة يقولون بإثبات جميع الأسماء والصفات على ما يليق به، وقاعدتهم: إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل.

وهم يثبتون للعبد مشيئة واختياراً، وهي تحت مشيئة الله واختياره.

وهم يقولون: الإيمان قول وعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح.

وهم يقولون: إن القرآن كلام الله غير مخلوق، تكلم به، منه بدأ، وإليه يعود.

وهم يقولون: إن أول الواجبات هو توحيد الله – تعالى –.

ثم إن أهل السنة لا يفترضون معارضة العقل للنقل، بل يقولون: العقل الصريح لا يعارض النقل الصحيح.

ومن ثم ليس عندهم مسألة تقديم العقل على النقل.

كما أنهم يثبتون الحكمة والعلة في أفعال الله – تعالى –.

وبهذا يتبين أن منهاجَي أهل المدرستين مختلفان متغايران ولا يمكن بعد هذا التغاير أن يجتمعا في وصف واحد هو أهل السنة. فلا بد أن يختص وصف أهل السنة بأحدهما دون الآخر، فلنحكم بينهما بالعدل، ولنعرضهما على ميزان القسط وهو كتاب الله - تعالى - وسنة رسوله ﷺ، وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان من سلف الأئمة وأئمتها، وليس في هذا الميزان ما يدل بأي وجه من وجوه الدلالة المطلقة أو التضمن أو الالتزام صريحاً أو إشارة على ما ذهب إليه الأشاعرة، بل في هذا الميزان ما يدل دلالة صريحة أو ظاهرة أو إشارة على ما ذهب إليه أهل المدرسة الثانية، وعلى هذا فيتعين أن يكون وصف أهل السنة خاصاً بهم لا يشاركون فيه الأشاعرة ولا غيرهم؛ لأن الحكم بمشاركتهم إياهم جور وجمع بين الضدين، والجور ممتنع شرعاً، والجمع بين الضدين ممتنع عقلاً.

والمقصود بيان أن وصف (أهل السنة) لا يمكن أن يعطى لطائفتين يتغاير منهاجهما غاية التغاير، وإنما يستحقه من كان قوله موافقاً للسنة فقط، ولا ريب أن أهل المدرسة الثانية أحق بالوصف المذكور لمن نظر بعين الإنصاف، فلا يصح تقسيم أهل السنة إلى طائفتين بل هم طائفة واحدة.

وأما كون بعض العلماء المعروفين بالنصيحة لدين الله هم من الأشاعرة فإننا نقول:

أولاً: إن الحق لا يوزن بالرجال وإنما يوزن الرجال بالحق هذا هو الميزان الصحيح.

ثانياً: أننا إذا قابلنا الرجال الذين على طريق الأشاعرة بالرجال الذين هم على طريق السلف وجدنا في هذه الطريق من هم أجل وأعظم وأهدى وأقوم

من الذين على طريق الأشاعرة، فالأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبوعة ليسوا على طريق الأشاعرة.

وإذا ارتقيت إلى من فوقهم من التابعين لم تجدهم على طريق الأشاعرة، وإذا علوت إلى عصر الصحابة والخلفاء الأربعة الراشدين لم تجد فيهم من قال بقول الأشاعرة في أسماء الله - تعالى - وصفاته وغيرهما مما خرج به الأشاعرة عن طريق السلف، ونحن لا ننكر أن لبعض العلماء المنتسبين إلى الأشاعرة قدم صدق في الإسلام والذب عنه، ولكن هذا لا يستلزم عصمتهم من الخطأ فيما أخطؤوا فيه.

فمن عُرف منهم بحسن النية، وكان له قدم صدق في الدين واتباع السنة، فهو معذور، ولكن عذره في ذلك لا يمنع من تخطئة طريقته المخالفة لما كان عليه السلف الصالح، والقول الخطأ إذا كان صادراً عن اجتهاد وحسن قصد لا يذم عليه قائله بل يكون له أجر على اجتهاده، لقول النبي ﷺ: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[١][٢].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في معرض بيانه المنهج الوسط في معاملة علماء الأشاعرة وغيرهم: "ثم إنه ما من هؤلاء إلا مَن له في الإسلام مساع مشكورة، وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من مسائل أهل السنة والدين، ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف، لكن لما التبس عليهم هذا الأصل المأخوذ ابتداء عن المعتزلة، وهم فضلاء وعقلاء، احتاجوا طرده والتزام لوازمه، فلزمهم بسبب ذلك من الأقوال ما أنكره المسلمون من

(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٢).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٣/٢٣٥ – ٣٤١).

أهل العلم والدين، وصار الناس بسبب ذلك: منهم من يعظمهم لما لهم من المحاسن والفضائل، ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل، وخيار الأمور أوساطها، وهذا ليس مخصوصاً بهؤلاء، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين، والله - تعالى - يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات، ويتجاوز لهم عن السيئات. ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (الحشر: ١٠)، ولا ريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين، من جهة الرسول ﷺ فأخطأ في بعض ذلك، فالله يغفر له خطأه تحقيقاً للدعاء الذي استجابه الله لنبيه وللمؤمنين حيث قالوا: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦)، ومن اتبع ظنه وهواه، فأخذ يشنع على من خالفه بما وقع فيه من خطأ ظنه صواباً بعد اجتهاده وهو من البدع المخالفة للسنة، فإنه يلزمه نظير ذلك أو أعظم أو أصغر فيمن يعظمه هو من أصحابه[١].

(١) درء تعارض العقل والنقل (٢/١٠٢ – ١٠٣).

خامساً: التشنيع على مخالفيهم:

يمثل أهل السنة والجماعة بتمسكهم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ المخالفين الحقيقيين لأهل البدع منذ ظهور أهل البدع وإلى زماننا هذا، ولقرب أهل البدع المتقدمين من أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر، فقد جند بعض أصحاب هذا الاتجاه أنفسهم لنصرة ودفع اللائمة عنهم وإلباسها من خالفهم من أهل السنة والجماعة، حيث شنعوا على أهل الحق مخالفتهم لأهل البدع، وتشويههم – كما يعبرون – صورة المبتدعة، وجعلوا من أهل السنة سبباً في تفرق المسلمين وشتاتهم.

وهذه شواهد من تشنيعهم على أهل العلم والفضل من أهل السنة والجماعة في مقابل نصرة أهل البدع عليهم.

يقول مصطفى الشكعة: " إن الصوفية مدرسة من مدارس السنة، والحق أنهم كذلك برغم ما قد يتبادر إلى الأذهان من أن الأمر لم يكن كذلك للخلاف الشديد الذي جرى بينهم وبين الفقهاء، لقد حدث خلاف شديد ومقارعات بين الطرفين، ولكن الواقع أن هذه المقارعات والاتهامات كانت ضد المتطرفين الغلاة من المتصوفة الذين خرجوا على نطاق مألوف العقيدة، وذهبت بهم شطحاتهم مذاهب بعيدة تجعل عقلاء المتصوفة ومعتدليهم فضلاً عن جمهرة المسلمين، يستهجنون ما ذهبوا إليه من حلول وغلو، وفي أحيان أخرى كانت الفتنة تشتد بسبب تشدد بعض الفقهاء وليس بسبب غلو المتصوفة "[١].

أما محمد سعيد البوطي فإنه يتقول أمراً عجيباً في سبيل نصرة الأشاعرة والماتريدية فنراه يقول: "... فلما جاء عهد الاستشراق وظهرت ثلة من الأجانب والمستشرقين أبدوا الاهتمام بدراسة الفرق الإسلامية وتاريخها ونشأتها، سمعنا

---

(١) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٥٤).

من يعد هذه الفرق واحدة واحدة، ويقحم فيها ما يسميه: الأشعرية والماتريدية، موهماً، بل مدعياً، أن كلاً منها فرقة في قائمة الفرق التي ظهرت تتصارع وتتخاصم في ضحى التاريخ الإسلامي، كي يخيلوا إلى الأذهان أن العقيدة الإسلامية لا يمثلها إلا جملة فرق متخاصمة متناحرة!

وصنعة الختل والافتراء في هذا التقول واضحة لا تخفى على أحد، والهدف المرسوم لذلك واضح وجلي أيضاً، ما أظن أنه يخفى على أحد".

ثم يعلق في الهامش على كلامه السابق فيقول: " ليس عجيباً أن يتخذ المستشرقون، وفي مقدمتهم ماسينون هذا الموقف من الختل والافتراء... ولكن العجيب والمخزي أن ينحط في هذا الطريق الاستشراقي الماكر، ناس من أبناء جلدتنا، يتقنعون بالانتماء إلى السلف أو السلفية، وهم ليسوا إلا معاول مشرعة لتحطيم صلة ما بين هذه الأمة وسلفها"[(١)].

ويقول في موضع آخر متهجماً على الذين ينكرون على أهل البدع بدعهم ومسمياً إياهم أبطال الشقاق: "... وأما الموضوع الذي يتحرك به أبطال هذا الشقاق، ويكونون منه رصيداً لخصوماتهم، فهو مراقبة ألسنة المسلمين وملاحقة تصوراتهم وأفكارهم في امتحان دقيق: أيفسرون الألفاظ المتشابهة في القرآن والحديث مما يتعلق بالصفات الإلهية على ظاهرها، فلا يبتغون لها تأويلاً ولا يصرفونها إلى مجاز؟ إذن فهم سلفيون صادقون في إسلامهم وعقيدتهم ناجحون في الامتحان الصعب في قضايا الدين وكل ما يتعلق به، أم إنهم يتأولون ليفسروا الوجه مثلاً بالذات، والنزول بالإقبال، والفوقية بالسيطرة والقهر؟ إذن فهم مبتدعون ضالون عن سنن الهداية والرشد، متنكبون عن محجة

---

(١) هذه مشكلاتنا، محمد سعيد البوطي (ص ١٩٧ – ١٩٨) مكتبة الفارابي – دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

السلف!... وأبو الحسن الأشعري، ما موقفهم منه وما ظنهم به؟ إن كانوا ممن يجزم بأنه مبتدع لا خير فيه، فهم مسلمون مقبولون؛ وأما إن كانوا ممن يحسنون الظن به، ويرون له فضلاً في لم شعث الأفكار المضطربة وإعادتها – إبان هياج الفرق المبتدعة – إلى حظيرة الحق ومؤيدات الكتاب والسنة، فهو ضال تائه عن الحق يجب أن يستتاب عن غيه وضلاله! والتصوف ورجاله، على كل من يشعر أن قلبه ينتعش باتباع سيرة هؤلاء الرجال، في ذكر الله وتربية النفس وتزكيتها، وإيقاد شعلة العواطف الربانية في فؤاده، أن يعلم أنه منغمس في أوحال الابتداع متطوح في أودية الزيغ والضلال!

أجل... هذا هو الموضوع الذي يتحرك به أبطال هذا الشقاق... فلا تكاد تجد لهم شغلاً بغيره، أو شعوراً بأي من الهموم المشتركة التي يعاني من ويلاتها المسلمون أو أي التفات إلى الأوهام والوساوس الإلحادية التي يتسلل بها محترفو الغزو الفكري إلى عقول الناشئة باسم العلم أو الفلسفة أو الفكر التقدمي "(١).

ويقول أيضاً مزدرياً حال المنكرين على المبتدعة من المتصوفة وغيرهم من المشتغلين بالمقامات والأحوال: " لقد رأيت بعيني أناساً من هؤلاء الذين اشتغلوا عن سلسلة هذه الأوامر الإلهية، بالانهماك في أمر البدع والتحذير منها، يتجاذبون فيما بينهم أطراف أحاديثهم هذه ممزوجة بلحوم محرمة ينهشونها على موائد الغيبة، لا يقطعها صوت أذان يصك أسماعهم، ثم لا ينهضون إلى الصلاة إلا وقد مر معظم وقتها، ولا يقبلون إليها إلا متثاقلين، يمرون بحركاتها وأركانها مر من يستعجل كي ينتهي ويستريح، فإذا سلموا يمنة ويسرة دارت على ألسنتهم كلمات محفوظة مكررة، ثم أقبلوا يصلون ما انقطع من الحديث الممتع عن البدع والمبتدعة ومن لف لفهم. أفليست هذه الحال التي أصفها، والتي قد تكون في

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٠٠ – ٢٠١).

ذهنك صور كثيرة منها من شر أنواع البدع والانحرافات التي يجب تجنبها والتحذير منها "[١].

ويقول فهمي هويدي – في معرض دفاعه عن الشيعة – " أن تعصب بعض فرق السنة السلفيون والوهابيون في المقدمة، ثم حلقات التشويه المستمرة على مدار التاريخ، التي استهدفت كل ما هو شيعي، فكرة كانت أم فرداً، يضاف إلى ذلك أن أهل السنة عموماً، عامتهم ومثقفيهم، لا يعرفون عن الفكر الشيعي إلا كل ما هو منقوص ومذموم، وقد لا نبالغ إذا قلنا أن الجهل بالمذهب الشيعي وفرقه يكاد يكون هو القاعدة في المجتمعات السنية "[٢].

كل هذه الأمور في نظر هويدي أسباب في المواجهة بين السنة والشيعة. ولذلك فإن هويدي يطالب بتبرير مقنع لما عليه أهل السنة والجماعة من تحقيق لأصل البراء من المبتدعة فيقول: " الحملات الضارية التي لا يزال يشنها السلفيون والوهابيون على الشيعة حتى زماننا هذا، تحتاج إلى مراجعة فضلاً عن أن استمرارها على هذا النحو وبالأساليب المتبعة في الكتب والنشرات والأشرطة المسجلة، مما يحتاج إلى تبرير مقنع "[٣].

---

(١) الإسلام ملاذ كل المجتمعات، محمد سعيد البوطي (ص ٢٢٠)، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٢) إيران من الداخل (ص ٣١٥ – ٣١٦).

(٣) المرجع السابق (ص ٣١٤ – ٣١٥).

سادساً: تبني آراء المبتدعة والدفاع عنها:

دلائل موافقة أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر للمبتدعة تظهر في صور عدة من أبرزها:

١ – مسألة تقديم العقل على الشرع عند توهم تعارضهما وهذا القانون أحد ركائز الفرق الكلامية من المعتزلة والأشاعرة، وأعظمها أثراً على أصحاب هذا الاتجاه ومن نماذج أقوالهم في تقديم العقل على الشرع:

يقول إمام المدرسة العقلية المعاصرة – محمد عبده –: "إن أول أساس وضع عليه الإسلام هو النظر العقلي، والنظر عنده هو وسيلة الإيمان الصحيح، فقد أقامك منه على سبيل الحجة، وقاضاك إلى العقل، ومن قاضاك إلى حاكم فقد أذعن إلى سلطته، فكيف يمكنه بعد ذلك أن يجور أو يثور عليه؟

فبلغ هذا الأصل بالمسلمين أن قال قائلون من أهل السنة: إن الذي يستقصي جهده في الوصول إلى الحق ثم لم يصل إليه ومات طالباً غير واقف عند الظن فهو ناج، فأية سعة لا ينظر إليها الحرج أكمل من هذه السعة؟

كذلك اتفق أهل الملة الإسلامية إلا قليلاً ممن لا ينظر إليه، على أنه إذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دل عليه العقل، وبقي في النقل طريقان: طريق التسليم بصحة المنقول، مع الاعتراف بالعجز عن فهمه، وتفويض الأمر إلى الله في علمه، والطريق الثانية: تأويل النقل مع المحافظة على قوانين اللغة، حتى يتفق معنا ومع ما أثبته العقل.

وبهذا الأصل الذي قام على الكتاب وصحيح السنة وعمل النبي ﷺ مهدت بين يدي العقل كل سبيل، وأزيلت من سبيله جميع العقبات، واتسع له المجال إلى غير حد"[١].

---

(١) الأعمال الكاملة لمحمد عبده (٢٨٢/٣ – ٢٨٣).

وبنحو كلام محمد عبده السابق يقول تلميذه محمد رشيد رضا: "ذكرنا في المنار غير مرة أن الذي عليه المسلمون من أهل السنة وغيرهم من الفرق المعتد بإسلامها أن الدليل العقلي القطعي إذا جاء في ظاهر الشرع ما يخالفه، فالعمل بالدليل العقلي متعين، ولنا في النقل التأويل أو التفويض"[١].

ثم استشهد لصحة كلامه بقانون الرازي الكلي.

ويقول محمد فريد وجدي: "فإن الإسلام وقد أطلق العقل من عقاله، وأعطاه كامل سلطانه كان يعلم أن المسلمين سيواجهون مذاهب وآراء تخالف ظاهر ألفاظ الكتاب، فاحتاط العارفون بأسرار هذا الدين لهذا الأمر، فوضعوا له قاعدة كلية في كتبهم الأصولية، وهي: أنه إذا خالف حكم العقل نص الكتاب أو السنة، وجب التعويل على حكم العقل وتأويل ظاهر النص"[٢].

ويقول عبدالمتعال الصعيدي: "لا شك أن إخضاع دليل النقل لدليل العقل فيه من الحرية العلمية كل ما تتسعه هذه الكلمات من معنى، ومما يعطي العلماء سلطة واسعة أمام الجامدين من رجال الدين، فلا يكون لأولئك الجامدين سلطان عليهم أصلاً، ولا يكون لهم أن يسلكوا سبيل التعسف معهم، إنما هو قرع الدليل بالدليل، وما أضعف دليل الجمود أمام دليل التجديد"[٣].

ويقول عبدالعزيز جاويش: "الأصل السادس في أصول الإسلام: هو تقديم العقل على ظاهر الشرع عند التعارض... ولا يخفى أن تقرير هذا الأصل في الإسلام يدلك دلالة واضحة على أن الدين المحمدي لم يلزم العقل أن يخالف

(١) شبهات النصارى وحجج الإسلام، محمد رشيد رضا (ص ٧١ – ٧٢)، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٣٦٧هـ.

(٢) الإسلام دين الهداية والإصلاح، محمد فريد وجدي (ص ٥٤ - ٥٥)، راجعه وصححه محمد زهري النجار، مكتبة الكليات الأزهرية – مصر ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

(٣) حرية الفكر في الإسلام (ص ٢٩).

ما يقتضيه نظره وبحثه، بل إنه فوق ذلك قدمه في العمل والاعتقاد على ظاهر المنقول"[١].

ويقول محمد الغزالي: "ألا فلنعلم أن ما حكم العقل ببطلانه يستحيل أن يكون ديناً، الدين الحق هو الإنسانية الصحيحة، والإنسانية الصحيحة هي العقل الضابط للحقيقة المستنيرة بالعلم الضائق بالخرافة، النافر من الأوهام ولا نزال نؤكد أن كل حكم يرفضه العقل، وكل مسلك يأباه امرؤ سوي وتقاومه الفطرة المستقيمة يستحيل أن يكون ديناً!! "[٢].

ويقول محمد عمارة: "إن مقام العقل الذي هو أداة العلم في الإسلام مقام لا تخطئه البصيرة، بل ولا البصر... فمعجزته القرآن، تتوجه إلى العقل، وهو الحاكم بين ظاهر النصوص وبين البراهين العقلية إذا ما لاح التعارض بينهما"[٣].

ويقول أيضاً: "فالعقل هو أول الأدلة، وليس ذلك فقط بل هو أصلها الذي به يعرف صدقها وبواسطته يكتسب الكتاب والسنة والإجماع قيمة الدليل وحجيته؛ لأن حجية القرآن متوقفة على حجية الرسالة، وهما متوقفان على التصديق بالألوهية؛ لأنها مصدرها، فوجب أن يكون لإثبات الألوهية طريق سابق عليهما، وهذا الطريق هو برهان العقل "[٤].

٢ – حصرهم إثبات وجود الله عن طريق العقل فقط[٥]، كما قال محمد عبده: "...تقرر بين المسلمين كافة – إلا من لا ثقة بعقله ولا بدينه – أن من قضايا

(١) الإسلام دين الفطرة والحرية، عبدالعزيز جاويش (ص ٧٤)، دار المعارف – مصر، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٢) انظر: مجلة الدوحة القطرية عدد (١٠١) (ص ١٢ – ١٣)، رجب ١٤٠٤هـ، مايو ١٩٨٤م.

(٣) التراث في ضوء العقل (ص ١٨٣).

(٤) تيارات الفكر الإسلامي (ص ٧٠).

(٥) انظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين (ص ٣٠٣ – ٣٠٦).

الدين ما لا يمكن الاعتقاد به إلا عن طريق العقل، كالعلم بوجود الله وبقدرته على إرسال الرسل، وعلمه بما وحي به إليهم"[١].

وفي كتاب الدكتور محمد سعيد البوطي "كبرى اليقينيات الكونية وجود الخالق ووظيفة المخلوق" يطيل الحديث في إثبات وجود الله بطرق عقلية، فيما يقارب ثلاثين صفحة، مع حصره لطرق الإثبات فيما ذكر، ولا يأتي في حديثه ذكر أن الله فطر الخلق على معرفته والإقرار بوجوده[٢].

وهذا عبدالعزيز جاويش يقرر أن معرفة الله لا تحصل إلا بالنظر والاستدلال فيقول: "إن أول ما بدأ به القرآن في التحاكم إلى العقل الإيمان بوجود الله، فالقرآن ومن ورائه علماء الكلام وأصول الدين، كلهم مجمع على ضرورة طلب تلك العقيدة عن طريق النظر والاستدلال"[٣].

وكلام أصحاب الاتجاه العقلي السابق في طريق معرفة الله - تعالى - هو بعينه كلام من سبقهم من أهل الكلام كالمعتزلة والماتريدية[٤].

٣ - ومن المسائل التي تلقاها أصحاب الاتجاه العقلي اتباعهم منهج الجهمية والمعتزلة والأشاعرة في التوحيد حيث لا يأتون بذكر توحيد الألوهية، وإذا أتوا بذكره فسروه بمعنى توحيد الربوبية وهذه أمثلة من أقوالهم:

---

(١) رسالة التوحيد، محمد عبده (ص ٨)، مكتبة القاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م.

(٢) انظر: كبرى اليقينيات الكونية وجود الخالق ووظيفة المخلوق. د. محمد سعيد البوطي (ص ٧٧ - ١٠٧)، دار الفكر، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٨هـ.

(٣) الإسلام دين الفطرة (ص ١٤٢).

(٤) يقول الأشاعرة بمثل قول الماتريدية في أن أول واجب على المكلف النظر المؤدي إلى معرفة الله إلا أنهم يخالفونهم في أن الموجب للنظر هو الشرع لا العقل.

انظر: المواقف في علم الكلام، للإيجي (ص ٢٨ - ٢٩)، عالم الكتب - بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

يقول محمد عبده في تعريف التوحيد: "التوحيد علم يبحث فيه عن وجود الله وما يجب أن يثبت له من صفاته، وما يجب أن ينفي عنه، وعن الرسل لإثبات رسالتهم"[(١)].

ويقول: "وأصل معنى التوحيد اعتقاد أن الله واحد لا شريك له، وسمي هذا العلم – أي علم التوحيد – بأهم أجزاءه. وهو إثبات الوحدة لله في الذات والفعل في خلق الأكوان، وأنه وحده مرجع كل كون، ومنتهى كل قصد"[(٢)].

ويحدد الدكتور محمد نصار[(٣)] مفهوم الوحدانية بقوله: "المراد بالوحدانية التفرد في الذات والصفات والأفعال للحق سبحانه وتعالى"[(٤)].

ثم يشرح التعريف بقوله: "أي ليست هناك ذات تشبه ذاته أو تماثلها – نفي الشريك والضد والند – وليس هناك صفات تشبه صفاته – نفي المماثلة في الصفات والتشبيه منها – كما أنه ليس هناك من أفعال غيره يشبه فعله – جل وعلا – ونفي المماثلة الذي يلزم فيه "التفرد" كما ذكرنا قد جمعتها آية واحدة، هي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١) "[(٥)].

هذه معاني التوحيد عند بعض أصحاب الاتجاه العقلي والتي يظهر فيها موافقتهم لأسلافهم من الفرق الكلامية كالمعتزلة والأشاعرة والماتريدية وتفصيل هذه الموافقة في النقاط الآتية:

(١) رسالة التوحيد (ص ٥).

(٢) المرجع السابق (ص ٥).

(٣) محمد نصار: من رجال التربية والتعليم بمصر، انظر: معجم الأعلام – بسام عبدالوهاب (ص ٨٠٤)، الطبعة الأولى ١٤٠٧ – ١٩٨٧م.

(٤) مجلة المسلم المعاصر (ص ٢١)، السنة ١٨، العدد ٦٩ – ٧٠، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

(٥) المرجع السابق (ص ٢١).

أ – موافقتهم للمعتزلة والأشاعرة والماتريدية في تعريفهم للتوحيد وهو قولهم إن الله واحد في ذاته لا قسيم له، وأنه لا يتجزأ ولا يتبعض.

ب – إهمالهم توحيد الألوهية – كما أهملها أهل الكلام – والذي هو أصل الأصول وزبدة الرسالات السماوية والغاية من خلق الجن والإنس وإرسال الرسل. ويظهر هذا الإهمال في صور وقعوا فيها كما وقع من تلقوا عنه هذا المسلك:

١ – قلة الكتابة والتأليف في التوحيد مع كثرة مؤلفاتهم، والتي تصل إلى العشرات عند أفراد منهم، بل تجاوزت المائة كتاب بين تأليف وتحقيق كما عند الدكتور محمد عمارة.

٢ – السكوت على ما تفشى في الأمة من انحرافات في هذا التوحيد، وعدم الإنكار على أهل البدع، التي قد تصل بدعهم إلى ما يخرج من الملة، ومصداق ذلك أننا لا نجد في مؤلفاتهم ومحاضراتهم وندواتهم، ما يكشف خطر الشرك في هذا التوحيد من مثل دعاء غير الله، والاستعانة والاستعاذة بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو سبحانه، ونحو ذلك مما يحدث عند الأضرحة والمزارات البدعية، من توسل وتبرك بأصحابها، ولا نجد الإنكار على ما انتشر من طريق صوفة عمت جميع البلاد الإسلامية.

٣ – ومن صور عدم الاهتمام بهذا التوحيد محاولة التفلت من مقتضياته ويظهر ذلك في عدم التسليم والانقياد لنصوص الوحيين القرآن والسنة وتقديم حكم العقل عليهما[١].

٤ – ولقد أدى بهم تعريفهم للتوحيد على طريقة المتكلمين إلى تلقي بقية نتائجه

---

(١) انظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين (٣١٣ – ٣١٦).

التي انحرفوا بها عن منهج أهل السنة وهي: نفي صفات الله – تعالى – مثل صفة العلو والوجه واليدين ونحوها، حيث أخذوا ما تصوره أهل الكلام بعقولهم من أن إثبات هذه الصفات منافياً للوحدانية التي من معانيها عندهم نفي الانقسام والتجزؤ والتبعض.

يقول الشيخ عبدالقادر المغربي[1] عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴾ (الملك: ١٦): "من في السماء هو الله – تعالى – ولكن قام البرهان العقلي على أن الإله الأزلي خالق الكل وضابط الكل لا يتصور أن يكون مستقراً في مكان، فوجب إذن صرف الآية عن ظاهرها، وحملها على معنى يلتحم مع ما أثبته العقل، وقام عليه البرهان، والقرآن يفسر بعضه بعضاً: فآية ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾ تنفي أن تكون ذات الله في السماوات وفي الأرض، إذ كيف يعقل أن تكون الذات الواحدة في مكانين في آن واحد؟ لا جرم أن يكون المراد بكونه - تعالى - في السماء والأرض، أن مشيئته وحكمه نافذ فيهما وسلطانه وقهره غالباً عليهما"[2].

وهذا الشيخ محمد الغزالي، ينفي صفة الساق التي وردت النصوص بإثباتها، ويقول بعد أن أورد حديثاً يثبت هذه الصفة: "وهذا سياق غامض مضطرب مبهم وجمهور العلماء يرفضه"[3].

---

(١) عبدالقادر المغربي، عبدالقادر مصطفى المغربي، أديب ولغوي ومفسر، أصله من تونس، حرر جريدة المؤيد، اشترك مع عبدالعزيز جاويش في تأسيس الكلية الإصلاحية بالقدس، التقى بجمال الدين الأفغاني، وأخذ ينشر آراءه الإصلاحية الداعية إلى انقلاب ديني اجتماعي، له عدة مؤلفات منها: "البينات"، "على هامش التفسير".

انظر: معجم المؤلفين (٣٠٦/٥)، وأسس التقدم عند مفكري الإسلام (ص ٦٠٢).

(٢) تفسير جزء تبارك، عبدالقادر المغربي (ص ١٣)، صححه علي محمد حسب الله، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣٦٦ هـ – ١٩٤٧م.

(٣) السنة النبوية (ص ١٢٧).

ويمتدح الغزالي الأشاعرة ومسلكهم في الصفات ويقول: "أما الأشاعرة فتنزيههم لله واضح، وثناؤهم عليه جميل، وقد اقتصدوا في التأويل وسلكوا مسلكاً وسطاً"[١].

ويقول محمد فريد وجدي عن قوله – تعالى – : ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾ (طه: ٥) "العرش سرير الملك، واستوى بمعنى استولى، والعبارة كناية عن استيلائه على الملكوت وتصرفه فيه على مقتضى حكمته"[٢].

٥ – ومن صور تلقي الاتجاه العقلي من الفرق المنحرفة عن منهج أهل السنة ما تلقوه من الأشاعرة من إنكار حجية خبر الآحاد في العقيدة، فمن أقوالهم في هذه المسألة:

ما قرره محمد عبده بقوله: "وأما ما ورد من حديث مريم وعيسى من أن الشيطان لم يمسهما، وحديث إسلام شيطان النبي ﷺ، وحديث إزالة حظ الشيطان من قلبه فهو من الأخبار الظنية؛ لأنه من رواية الآحاد، ولما كان موضوعها عالم الغيب، والإيمان بالغيب من قسم العقائد، وهي لا يؤخذ فيها بالظن لقوله – تعالى –: ﴿ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾ (النجم: ٢٨)، كنا غير مكلفين الإيمان بمضمون تلك الأحاديث في عقائدنا"[٣].

وتحت عنوان "الآحاد لا تفيد اليقين" يقول محمود شلتوت[٤]: "إذا روى

---

(١) سر تأخر العرب والمسلمين (ص ٥٧)، دار الصحوة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) المصحف المفسر، محمد فريد وجدي (ص ٤٠٦)، وانظر: (ص ٢٦٥، ٤٧٧، ٧١٨)، من نفس المرجع، مطابع الشعب، ١٣٧٧هـ.

(٣) تفسير المنار (٣/٢٩٢).

(٤) محمود شلتوت: فقيه، مفسر مصري، تخرج بالأزهر، وتنقل في التدريس إلى أن نقل للقسم العالي بالقاهرة، كان يقول بفتح باب الاجتهاد، عارضه بعض شيوخ الأزهر فطرد، وأعيد إلى=

الخبر واحد، أو عدد يسير ولو في بعض طبقاته، فإنه لا يكـون متـواتراً مقطوعـاً بنسبته إلى رسول الله ﷺ، وإنما يكون آحادياً في اتصاله بالرسول شبهة، فلا يفيد اليقين"[١].

ويقول عبدالمتعال الصعيدي: "أحاديث الآحاد لا يعمل بها في العقائد"[٢].

ويقول محمد الغزالي: "إن العقائد أساسها اليقين الخالص، الذي لا يتحمل إثارة من شك، وعلى أية حال فإن الإسلام تقوم عقائده على المتواتر النقلي والثابت العقلي، ولا عقيدة لدينا تقوم على خبر واحد أو تخمين فكر"[٣].

ويقول محمد عمارة عن حديث افتراق الأمة: "إنه ككثير من الأحاديث المشابهة حديث آحاد، وليس بالمتواتر، وأحاديث الآحاد، وإن جاز أن نأخذ بها في الأمور العملية فإنها غير ملزمة في الاعتقادات"[٤].

ويقول عطية صقر: "إن أحاديث الآحاد الصحيحة لا تفيد إلا الظن ويجب العمل بها في الفروع لا في العقائد... وتفريعاً على ذلك لو وقع خلاف في مسألة فرعية دليلها خبر آحاد وأنكر الإنسان حجية هذا الخبر لا يكون بذلك كافراً أو فاسقاً"[٥].

٦ - ومن صور تلقيهم من الفرق الضالة كلامهم في القدر فمنهم من قال بقول

=الأزهر فعين وكيلاً لكلية الشريعة ثم شيخاً للأزهر إلى وفاته، له (٢٦) مؤلفاً مطبوعاً منها: "الإسلام عقيدة وشريعة" و"الفتاوى" توفي سنة ١٣٨٣هـ.

انظر: الأعلام (١٧٣/٧).

(١) الإسلام عقيدة وشريعة (ص ٥٩).

(٢) حرية الفكر في الإسلام (ص ٧٠).

(٣) السنة النبوية (ص ٦٥ – ٦٦).

(٤) الإسلام وفلسفة الحكم (ص ٣٥)

(٥) موقع إسلام أون لاين، تاريخ الفتوى ١٢/ مارس ٢٠٠٢م.

الجبرية[١]، ومنهم من قال بقول القدرية، وهو المشهور عندهم والأنسب لتفكيرهم.

فمن الذين قالوا بقول المعتزلة في القدر محمد عمارة وخاصة في كتابه "المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية" الذي مجّد فيه المعتزلة، وأثنى على موقفهم من القدر، حيث قالوا بالعدل الذي يفسره بقوله: "ويعني القول بحرية الإنسان واختياره وقدرته على خلق الأفعال الصادرة بحسب قصده إليها وإرادته لها، واختراعه لهذه الأفعال"[٢].

وتحت عنوان "الإنسان خالق أفعاله" يمتدح المعتزلة، القائلين بهذا القول، وذلك في قوله "لقد حسم المعتزلة وأهل العدل والتوحيد، قضية العلاقة ما بين الإنسان وبين الفعل الصادر عنه حسماً لم يتسم به فكر مدرسة من المدارس التي بحثت هذا الموضوع"[٣].

ويعلل ما اتفق عليه المعتزلة من أن أفعال الإنسان غير مخلوقة لله بقوله: "وذلك لأن هذه الأفعال متعلقة بالإنسان فلا يصح أن تتعلق بالذات الإلهية، لأنه يستحيل أن يكون فعل واحد مفعولاً لفاعلين ومقدوراً لقادرين وأثراً لمؤثرين"[٤].

---

(١) الجبرية هم من قالوا أن العباد مجبورون على أعمالهم، لا قدرة لهم ولا إرادة ولا اختيار، والله وحده هو خالق أفعال العباد، وأعمالهم إنما تنسب إليهم مجازاً، وأهم فرق الجبرية: الجهمية. انظر: الفرق بين الفرق (ص ٢١١).

(٢) المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية، محمد عمارة (ص ٩)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٧٢م.

(٣) المرجع السابق (ص ٧٥).

(٤) المرجع السابق (ص ٧٦).

ومن قال منهم بقول الجبرية محمد فريدي وجدي يقول: "اتحد الدين والعلم الطبيعي على أن الإنسان مجبر على أفعاله" ويبرهن على ذلك بقوله: "يتصدق الرجل منا مثلاً، فإن سألته عن السبب الذي حمله على التصدق قال لك: إرادتي، فإن سألته: وما الذي حرَّك إرادتك؟ قال: شفقتي، فإن قلت: وما الذي أوجد لك الشفقة دون جارك؟ قال: ورثتها عن أبي وجدي، أو من طبيعة مزاجي، فإن سألته: ومن الذي أوجد لك هذا المزاج، وصوَّر أباك شفيقاً؟ قال: الله - تعالى - بما أوجده من عوامل، إذن فقد حكم بأن الباعث للصدقة في الواقع هو الله، وهكذا تستطيع أن تصعد بسائر أعمالك إلى موجدها الأول - سبحانه وتعالى - وهذا معنى القضاء والقدر وهو معنى قوله - تعالى -: ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ (الأنعام: ٥٩). وبعد أن أثبت الله تعالى علمه بالجزئيات، قرر في آية أخرى بأن كل الحوادث هو فاعلها، فقال - تعالى - : ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ (النساء: ٧٨). وقال تعالى: ﴿ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (الصافات: ٩٦) "[1].

ولقد وصفها بأبلغ العبارات، واعتبارها الحق والعدل، وما عداها جمود وحشو، وهذه شواهد يسيرة من أقوالهم للدلالة على ذلك:

يقول محمد عمارة عن آراء المتكلمين عموماً: "... أولئك الذين امتدت بصيرتهم إلى ما وراء النصوص مستخدمين العقل والرأي والقياس والتأويل

---

(١) مقدمة المصحف المفسر، محمد فريد وجدي (ص ١٣٧)، تحقيق: إبراهيم علي سالم، مطبعة الشعب.

ناظرين في المواريث الفكرية... وخاصة الفلسفية لأبناء البلاد المفتوحة، ومحصلين لمقولاتها، ثم مستخدمين لأسلحتها الفكرية في الدفاع عن الإسلام والتبشير بعقائده في هذه البيئات الجديدة، وكان ذلك هو الميلاد للعقلانية الإسلامية التي جاءت استجابة لضرورات موضوعية طرحها هذا الطور الجديد بعد عصر الفتوحات"[١].

ويقول في موضع آخر تحت عنوان (تصور تنزيهي للذات الإلهية): " ولقد بلغ المعتزلة، والقائلون بالعدل والتوحيد بهذا التصور التنزيهي للذات الإلهية قدراً عظيماً من التجريد والبعد عن فكر المشبهة الحشوية الذين عجزت عقولهم عن أن تسمو بتصور الذات الإلهية عن حدود المحدثات والمخلوقات، ولقد كان المعتزلة في قولهم بالتنزيه للذات الإلهية عن أن تشابه أو تماثل المحدثات بأي وجه من الوجوه، مستندين إلى ذلك النقاء الفكري الذي مثلته عقيدة التوحيد في دين الإسلام، كما جاءت في الآيات المحكمة من القرآن الكريم وهم قد صاغوا تصورهم هذا، المنزه للذات الإلهية عن المماثلة والمشابهة في مواجهة عديد من الأديان والفرق والنحل، التي تردت في هاوية التشبيه"[٢].

ويقول تحت عنوان رؤية الله مستحيلة: " ولقد كان طبيعياً مع هذا التنزيه الذي قال به أهل العدل والتوحيد، أن يقولوا بنفي رؤية الخلق للذات الإلهية، حالاً أو مستقبلاً، في هذه الحياة أو فيما بعدها، بالكيفية المعروفة للرؤية أو بأية كيفية سواها، وأن يروا في الآيات القرآنية التي يدل ظاهر لفظها على إمكان رؤية الأبصار المخلوقة والمخلوقات للخالق آيات " متشابهات "، يجب أن تؤول وترد إلى معنى الآيات " المحكمات " في القرآن، التي تنفي إمكان حدوث ذلك مثل

---

(١) التراث في ضوء العقل (ص ٢٣٩).

(٢) المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية (ص ٤٨).

قوله تعالى: ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ (الأنعام: ١٠٣). ثم يستشهد بكلام المبتدع القاسم الرسي[١] الذي أول الآيات التي تثبت الرؤية"[٢].

أما فاروق الدملوجي فإنه ينافح عن عقائد المعتزلة الأخرى بقوله: "والحقيقة أن رجال المعتزلة باستثناء المغالين منهم والمفرطين. والمغرضين والضالين، كانوا أحراراً في آرائهم وفي تأويلاتهم، فلم يقفوا عند حد، ولم يردعهم قيد، حكموا العقل في جميع القضايا، وأولوا المنقولات كافة حسبما يقتضيه الزمن والحال، فقالوا كلمتهم المشهورة: " إذا تعارض العقل مع النقل وجب التأويل لما يقتضيه العقل "، وكان جل قصدهم تخليص الدين الإسلامي من التبلبل والفلسفة والمذاهب المتضاربة المنتشرة في العالم الإسلامي كله، وجعل الديانة الإسلامية أكثر صفاء ومرونة وأشد مراساً وحجة، لتتوافق مع المعقولات في كل عصر وزمان، ويهضمها الوجدان البشري، ويستسيغها التذوق الديني في كل وقت وآن. فتعرضوا حتى للقرآن وقالوا بشجاعة فائقة النظير أنه مخلوق لله، وكان لقولهم هذا أهميته الكبرى في نظر الجمهور المتدين، وخاصة في زماننا بعد أن ترجمت الكتب المقدسة إلى مختلف اللغات. وقالوا إن العبد يخلق أفعاله وأن الله لم يخلق أفعال العباد، لا خيراً ولا شراً وغيره كثير، ولو قالها اليوم أحد لحكم على قائلها بالكفر والإلحاد، فكافحوا وجالدوا لتأييد آرائهم وتثبيت أفكارهم، وإذا كان رؤوس المعتزلة قد نفوا أن يكون الإنسان العاقل كالبهائم لا فكر ولا عقل ولا دخل ولا رأي له في تسيير شؤونه، فقد أثبتوا من جهة أخرى الحرية

---

(١) القاسم الرسي: القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل الحسني العلوي، أبو محمد، المعروف بالرسي، فقيه، شاعر، من أئمة الزيدية، مات في الرس سنة ٢٤٦هـ، من مؤلفاته: "العدل والوحيد"، و"الناسخ والمنسوخ".

انظر: الأعلام (١٧١/٥).

(٢) المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية (ص ٥٥).

الفكرية وأيدوا المواهب العقلية الممنوحة للإنسان من الله، وجعلوا الفرد مسؤولاً عن أعماله وجديراً أن يتحمل مغبة أفعاله، فتغلبوا – أو كادوا – على الجبريين الجامدين وأنصاف العلماء لولا أن ظهر المتوكل الخليفة العباسي، فتوكأ على أكتاف علماء الدين لتثبيت مركزه وتأييد عرشه وسلطانه، فأعلن مطاردة المعتزلة والرجوع إلى السنة والحديث والتسليم والتقليد"[١].

ويقول أحمد أمين أيضاً: " فأنا أعتقد أن مثل المأمون والواثق وأحمد بن أبي دؤاد كانوا مخلصين في آرائهم، رأوا أن ما يقولونه هو الحق، وأنا معهم أنه هو الحق"[٢].

وحيث أن الغاية من الأقوال التي سقناها لأصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر هي لبيان مدى موافقة أصحاب هذا الاتجاه لأهل البدع فإننا لن نقف في الرد على تلك الأقوال الضالة، وسأكتفي فقط بالرد على السبب الرئيس في ضلالهم في كل باب وهو تقديم العقل على النقل.

وبما أن كلام العقلانيين المعاصرين في تقديم العقل على النقل ما هو إلا تقليد لأسلافهم من المتكلمين كالغزالي والرازي ونحوهم ممن أصَّلوا لقانون تقديم العقل علىالنقل وليس فيه جديد عما سبق فسنكتفي بردنا عليهم على نقض أصل قانونهم من خلال ردود أئمة السلف عليهم، وخاصة الإمامين ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل، وابن القيم في الصواعق المرسلة، وقد رتبتها وبصورة مختصرة على الأوجه التالية:

---

(١) هذا هو الإسلام (ص ٤٩ – ٥٠).

(٢) ضحى الإسلام (٣/١٩٤).

الوجه الأول:

القول بأن العقل أصل النقل، وإن قدمنا النقل عليه كان ذلك طعناً في الأصل، قول غير مسلم به، وذلك لأن هذا القول إما أن يراد به:

أ - أن العقل أصل في ثبوت النقل.

ب - أو أصل في علمنا بصحته.

١ - فإذا أريد أن العقل أصل في ثبوت النقل بمعنى أن ثبوت النقل متوقف على علم العقل بثبوته؛ وهذا لا يقوله عاقل؛ لأن ما هو ثابت في نفس الأمر بالسمع أو بغيره، فهو ثابت، سواء علمنا بالعقل أو بغيره ثبوته أو لم نعلم، إذ عدم العلم ليس علماً بالعدم، وعدم علمنا بالحقائق لا ينفي ثبوتها في أنفسها، فمن أرسله الله - تعالى - إلى الناس فهو رسوله، سواء علم الناس أنه رسول أم لم يعلموا، وما أخبر به فهو حق وإن لم يصدقه الناس[1].

وهذا مطرد في كل الأمور الثابتة في نفسها، سواء علمناها بعقولها أم لم نعلمها، ومن ذلك مثلاً وجود الله - تعالى - وأسمائه وصفاته، فوجود الله، وما يستحقه من الأسماء والصفات ثابت في نفسه، وإن لم يعلمه الناس، وكذلك ما أخبر به الصادق المصدوق ﷺ صدق وحق، وهو ثابت في نفسه، وإن لم يصدقه الناس، وما لم يعلم وجوده بدليل معين قد يكون معلوماً بأدلة أخرى. وإذا أخبر صادق عن حقيقة ما، كوجود بلد معين في مكان ما، فوجود البلد ثابت في نفسه وإن لم يصدقه الناس.

٢ - وأما إن أريد أن العقل أصل في معرفتنا بالسمع ودليل على صحته، فيقال له: ماذا تعني بالعقل؟ هل تعني به القوة الغريزية التي فينا؟ أم تعني العلوم المستفادة بتلك الغريزة؟

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل (١/ ٨٨).

أما إذا أريد به الغريزة؛ فتلك الغريزة ليست علماً يتصور أن يتعارض مع العقل، بل هي شرط في كل علم عقلي أو سمعي، كالحياة؛ وما كان شرطاً في شيء امتنع أن يكون منافياً له، فالحياة والغريزة شرط في كل العلوم سمعيها وعقليها، فامتنع أن تكون منافية لها[١].

وأما إن أريد بالعقل – الذي يزعم أنه أصل في معرفتنا بالسمع ودليل على صحته العلوم والمعارف الحاصلة بالعقل، فيقال: بأن المعارف العقلية أكثر من أن تحصى، وليس كل ما يعرف بالعقل يكون أصلاً للسمع أو دليلاً على صحته[٢]؛ فهل يعقل أن الحساب أو الجغرافيا وما أشبه ذلك أصل في معرفتنا بالآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية، فهذا لا يتصوره عاقل، إذ أي صلة بين هذه المعارف وبين السمعيات[٣].

والحق أن " العلم بصحة السمع غايته يتوقف على ما به يعلم صدق الرسول ﷺ وليس كل العلوم العقلية يعلم بها صدق الرسول ﷺ "[٤].

وعلى هذا فليست المعقولات أصلاً للنقل لا في ثبوته ولا في معرفته أو صحته. وإذا كان المعارض للسمع من المعقولات مما لا يتوقف العلم بصحة السمع عليه، فإن القدح فيه ليس قدحاً في أصل السمع، كما أن القدح في بعض العقليات أو السمعيات ليس قدحاً في جميعها، كما لا يلزم من صحة بعض العقليات أو السمعيات صحتها جميعاً[٥].

---

(١) انظر: المرجع السابق (٨٩/١).

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

(٣) انظر: الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات، عبدالقادر عطا صوفي (٢١٠/١)، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٨٩/١).

(٥) انظر: المرجع السابق (٩٠/١).

وبهذا يتبين أنه لا يلزم من تقديم السمع على ما يقال أنه معقول في الجملة القدح في أصله.

الوجه الثاني:

القول بأن الأدلة السمعية لا تفيد اليقين شبهة وضعها المعارضون للوحي بآرائهم ومعقولاتهم[١]، ونهاية ما يقول هؤلاء كما يقول ابن القيم: " إن الأدلة الشرعية لا تفيد اليقين، وأن ما ناقضها من الأدلة البدعية التي يسمونها هم العقليات، تفيد اليقين، فينفون إفادة اليقين عن كلام الله ورسوله ﷺ، ويثبتونه لما ناقضه من أدلتهم المبتدعة، التي يدعون أنها براهين قطعية "[٢].

وهذا من أعظم أنواع السفسطة، وأكثر أسباب الزندقة، إذ كيف تكون شبهاتهم تفيد اليقين، وكلام الله ورسوله لا يفيد اليقين؟! مع أن المتأمل في عقلياتهم التي زعموا أنها تفيد اليقين يجدها مخالفة لصريح المعقول، مع مخالفتها لظاهر المنقول باعترافهم[٣]، كما أن الذين حصل لهم اليقين بالأدلة السمعية أضعاف أضعاف الذين لم يحصل لهم اليقين بالأدلة العقلية والذين هم في حيرة وتناقض واضطراب واختلاف وتنازع فيما بينهم[٤].

الوجه الثالث:

أن تقديم العقل على النقل عند التعارض قدح في تحقيق معنى الإيمان بالله ورسوله ﷺ، إذ إن تصديق الرسول ﷺ فيما يخبر به، وطاعته فيما يأمر، شرط في تحصيل الإيمان، قال – تعالى –: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ

---

(١) انظر: الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين (ص ٢٤٩).

(٢) الصواعق المرسلة (١١٣٦/٣).

(٣) انظر: المرجع السابق (٦٤٨/٢).

(٤) انظر: المرجع السابق (٦٦٣/٢ – ٦٦٤).

﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٥)، أما من يشك في نبوة الرسول ﷺ أو يشك في كلامه أو يزعم أن الأدلة النقلية لا يستفاد منها العلم بمراد المتكلم، فهذا لم يثبت عنده الدليل النقلي أصلاً، فكيف يدعي أن العقل عارضه؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى –: " أن هؤلاء إنما يصح منهم هذا الكلام إذا أقروا بصحة الشرع بدون المعارض، وذلك بأن يقروا بنبوة الرسول ﷺ وبأنه قال هذا الكلام، وبأنه أراد به كذا وإلا فمع الشك في واحدة من هذه المقدمات لا يكون معهم عن الرسول ﷺ من الخبر ما يعلمون به تلك القضية المتنازع فيها بدون معارضة النقل، فكيف مع معارضة العقل "[1].

الوجه الرابع:

أن هؤلاء بقولهم هذا، ظنوا أن الدليل الشرعي إنما هو سمعي خبري فقط ولم يفطنوا إلى أن الشرعي منه سمعي وعقلي في آن واحد، كأدلة توحيد الله - عز وجل - التي ذكرها الله - عز وجل - في كتابه، فهي أدلة شرعية، وعلم صحتها بالعقل، فهي أدلة عقلية.

وكون الدليل الشرعي سمعياً، أو عقلياً، أو سمعياً عقلياً، لا يقابل إلا بدليل غير شرعي، لا يقابل بالعقلي؛ لأن الدليل العقلي نوعان: شرعي وبدعي. والشرعي لا يقابل بالشرعي، بل يقابل بالبدعي.

وحال من قابل الدليل الشرعي بالبدعي كحال من عارض خبر غير النبي ﷺ بخبر النبي ﷺ[2]. فحال هذا كحال من يقول إن البدعة التي لم يشرعها الله - تعالى - تكون مقدمة على الشرعة التي أمرنا الله بها، أو يقول: الكذب مقدم على

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٥/٣٤٠ – ٣٤١).

(٢) انظر: الأصول التي بنى عليها المبتدعة (١/٢٢٠).

الصدق، أو يقول: ما نهى الله عنه يكون خيراً مما أمر الله به، ونحو ذلك وهذا كله ممتنع[١].

الوجه الخامس:

لو قدر تعارض الشرع والعقل لوجب تقديم الشرع لعدة أمور:

أولاً: أن العقل مصدق للشرع في كل ما أخبر به ومن مستلزمات تصديقه قبول خبره، والشرع لم يصدق العقل في كل ما أخبر به.

ثانياً: يجب تقديم النقل؛ لأن الجمع بين المدلولين جمع بين النقيضين، وإبطالهما معاً إبطال للنقيضين، وتقديم العقل ممتنع؛ لأن العقل قد دل على صحة السمع، ووجوب قبول ما أخبر به الرسول ﷺ، فلو أبطلنا النقل لكنا قد أبطلنا دلالة العقل، وإذا بطلت دلالته لم يصح أن يكون معارضاً للنقل؛ لأن ما ليس بدليل لا يصلح لمعارضة الدليل[٢].

ثالثاً: أن اختلاف العقول وتفاوتها وما يعرض لها مما يوجب غلطها واختلافها وتناقضها، واتحاد الشرع واستقامته يستدعي تقديم الشرع على العقل، ولو قلنا بتقديم العقل لكان في ذلك إحالة للناس إلى ما لا سبيل إلى ثبوته ومعرفته[٣].

الوجه السادس:

يرد على هؤلاء أيضاً بأن حقيقة الأمر أنه لا تعارض بين صحيح المنقول وصريح المعقول، بل الأصل الموافقة، فإن حصل تعارض فسببه: إما فساد في العقل أو عدم ثبوت في النص.

فالله - جل جلاله - قد أنزل الكتاب والميزان - والقياس العقلي من

---

(١) انظر: الدرء (١/٢٠٠).

(٢) انظر: الصواعق المرسلة (٣/٨٥٣ - ٨٥٤).

(٣) انظر: الدرء (٥/٣١٨ - ٣١٩).

الميزان -[١] فكلاهما في الإنزال أخوان، وفي معرفة الأحكام شقيقان، وكما لا يتناقض الكتاب في نفسه، فالميزان الصحيح لا يتناقض في نفسه، ولا يتناقض الكتاب والميزان، فلا تتناقض دلالة النصوص الصحيحة والصريحة، ولا دلالة الأقيسة الصحيحة[٢].

يقول ابن تيمية - رحمه الله -: " ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع البتة، بل المنقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح قط، وقد تأملت ذلك في عامة ما تنازع الناس فيه، فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة الصريحة شبهات فاسدة يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع، ووجدت ما يعلم بصريح العقل لم يخالفه سمع قط بل السمع الذي يقال إنه يخالفه إما حديث موضوع، أو دلالته ضعيفة، فلا يصلح أن يكون دليلاً، لو تجرد من معارضة العقل الصريح، فكيف إذا خالفه صريح المعقول؟

ونحن نعلم أن الرسل لا يخبرون بمحالات العقول، بل بمحارات العقول؛ فلا يخبرون بما يعلم العقل انتفاءه، بل يخبرون بما يعجز العقل عن معرفته" [٣].

فهذا هو مذهب سلف هذه الأمة - رضي الله عنهم - التزموه فعاشوا في ظلال اليقين والطمأنينة، بينما عاش غيرهم في ظلمات الحيرة والشك والاضطراب.

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢٧/٨).

(٢) انظر: أعلام الموقعين (٣٣١/١).

(٣) الدرء (١٤٧/١).

المطلب الثاني

الموقف العملي

بعد عرض الموقف الاعتقادي لأصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر تجاه أهل الأهواء والبدع نقف لنرى آثار هذه الشذوذات العقدية على التطبيق العملي في معاملة أهل البدع عند هؤلاء القوم ومغايرتها لما درج عليه المسلمون منذ عهد النبوة وذلك في الصفحات التالية:

أولاً: إحياء تراث المبتدعة:

لم يكن تبرؤ أهل السنة والجماعة من أهل البدع ليقف عند النهي عن مجالستهم أو توقيرهم... بل ذهبوا إلى أبعد من ذلك، فتبرأوا من علومهم، حتى لم يكونوا يعلمونهم أو يتعلمون منهم خشية تسلل شبهاتهم وأهوائهم إلى من سواهم.

وخشية من هذه المفسدة، ودرءاً لها أعرض السلف عن علوم المبتدعة، ولم يأتمنوهم على شيء من دين الله، وهذا ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – بقوله: "إن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم، ولا يصلى خلفهم، ولا يؤخذ عنهم العلم"[١].

وعن سلام بن أبي مطيع أن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأيوب السختياني: يا أبا بكر! أسألك عن كلمة؟ قال أيوب – وجعل يشير بإصبعه: "ولا نصف كلمة، ولا نصف كلمة"[٢].

وعن أسماء جدة سعيد بن عامر قالت: دخل رجلان من أهل الأهواء على محمد بن سيرين فقالا: يا أبا بكر: نحدثك بحديث؟ قال: (لا). قالا: فنقرأ

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٠٥).

(٢) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، ابن بطة العكبري (٢/٤٤٧)، تحقيق: رضا نعسان معطي، دار الراية – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

عليك آية من كتاب الله؟ قال: (لا، لتقومان عني أو لأقومن) [١].

ولما كانت شبه القوم وضلالاتهم وأقوالهم الفاسدة مبثوثة في كتبهم حتى تكاد تغص بها، وتفيض من بطونها، تبرأ سلفنا من كتب أهل البدع، فذمّوها ونفّروا منها.

قال ابن قدامة: "كان السلف ينهون عن مجالسة أهل البدع، والنظر في كتبهم" [٢].

وقال ابن القيم - رحمه الله تعالى -: "لا ضمان في تحريق الكتب المضلة وإتلافها، قال المروذي: قلت لأحمد: استعرت كتاباً فيه أشياء رديئة ترى أن أخرقه أو أحرقه؟ قال: نعم! فأحرقه، وقد رأى النبي ﷺ بيد عمر كتاباً اكتتبه من التوراة وأعجبه موافقته للقرآن، فتمعر وجه رسول الله ﷺ حتى ذهب به عمر إلى التنور فألقاه فيه.. وكل الكتب المتضمنة لمخالفة السنة غير مأذون فيها، بل مأذون في محقها وإتلافها، وما على الأمة أضر منها، وقد حرق الصحابة جميع المصاحف المخالفة لمصحف عثمان لما خافوا على الأمة من الاختلاف، فكيف لو رأوا هذه الكتب التي أوقعت الخلاف والتفرق بين الأمة؟" [٣].

إذن البراءة من البدعة والمبتدعة تستلزم التبرؤ حتى من كتبهم المتضمنة لبدعهم وآرائهم الفاسدة، لما بث فيها من السموم والضلال، أما أصحاب الاتجاه العقلي فيدعون إلى ضد ذلك، حيث يسعون إلى إحياء تراث المبتدعة عبر تحقيق كتبهم ونشرها والدفاع عنهم.

---

(١) المرجع السابق (٢/٤٤٦).

(٢) الآداب الشرعية، ابن مفلح (١/٢٥١)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عمر القيام، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٣) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية (ص ٢٧٥).

ويمثل محمد عمارة واحداً من أبرز أصحاب هذا الاتجاه في الدعوة إلى إحياء تراث المبتدعة، فنراه يقول ما نصه: " فالمعتزلة أهل العدل والتوحيد مثلاً، وهم أكثر المدارس الفكرية تعبيراً عن أصالة الشخصية العربية الإسلامية، والذين استخدموا المنهج العقلي في البحث، دون أن يكونوا أسرى للفكر اليوناني، ودون أن ينفصلوا عن قضايا العقيدة، التي كانت تزخر بها المجتمعات الإسلامية في عصورهم، والذين كانوا رجال فكر وسياسة وثورات وعلم وهندسة وزهد، هذه المدرسة لا تزال آثارها الكبرى حبيسة المخطوطات، موزعة في مختلف المكتبات، والكثير مما طبع من هذه الآثار لم يلق العناية الكافية في التحقيق والدرس والتقديم، ولم تثر حول نصوصه المناقشات الضرورية واللازمة للاستفادة من هذه النصوص، وذلك على الرغم من قلة هذه النصوص التي بقيت لأهل الاعتزال، حيث أن الجانب الأكبر من آثارهم قد أبيد بفعل أعدائهم منذ قرون.

والخوارج بفرقهم المختلفة، والذين يمثلون قسمة من أهم قسمات الفكر العربي الإسلامي لازلنا نقرأ في كل بحث أو مقال يعرض لهم أو يشير لأحدهم، أو ندرة المراجع عنها إنما تحول دون إنصافهم، وأننا نأخذ آراءهم وأخبارهم من مؤلفات أعدائهم ومناهضيهم، يحدث هذا ونقرؤه بينما عشرات المكتبات في مختلف بلاد العالم تحفل بالعديد من الآثار الفكرية التي كتبها علماؤهم، والتي فيها رغم قلتها النسبية الكثير على مقالاتهم وفقههم وقسماتهم الفكرية المميزة لهم عن باقي المدارس والتيارات.

فلا بد إذا من أن نوحّد التخطيط والتنفيذ، اللذين بهما نستطيع الوصول إلى تحقيق هذا الهدف، هدف وجود الآثار الفكرية المعبرة بصدق وأمانة ووفاء وموضوعية عن المدارس الفكرية المتعددة في تراثنا، من الشيعة، والأشاعرة،

والنصوصيين أهل الأثر والحديث، والمعتزلة، والخوارج، مع الاهتمام بالقسمات التفصيلية والفرعية، التي توجد داخل كل مدرسة من هذه المدارس، والتي يقدم وجودها وازدهارها وتميزها دليل لخصوبة لفكرنا العربي الإسلامي، وبرهان حيوية لهذا الفكر، وشاهداً مادياً على أثر الحرية الفكرية التي طبقها الأسلاف الأعلام والتي هي جديرة بالاحتذاء والاقتداء"[١].

ويقول أيضاً بخصوص إحياء تراث المعتزلة والفلاسفة: "إننا إذا شئنا أن نقدم لأجيالنا الحاضرة والمستقبلة تراثاً يمجد العقل، ويؤصل فكرنا العقلي المتقدم، ويشيع في صفوفنا مناخاً يساعد على ازدهار التفكير العلمي، فلا بد لنا من البحث عن البقايا التي تركها الزمن وخلفتها أحداثه، من تراث المدارس الفكرية العربية الإسلامية، التي أعلت من قدر العقل ورفعت من قيمته، والتي قدمته وقدمت ثمرات تفكيره على مدلولات ظواهر النصوص، وفي مقدمة هذه المدارس الفكرية المعتزلة والفلاسفة"[٢].

ولم تكن دعوة محمد عمارة إلى إحياء تراث المبتدعة لتقف عند الجانب النظري بل امتدت إلى الجانب العملي، وهذا ما يحكيه بنفسه إذ يقول: "لكنني منذ سنوات قد حققت ونشرت كتاباً من جزئين اسمه (رسائل العدل والتوحيد) جمعت فيه أربع عشرة رسالة كتبها مفكرون من أهل السنة والمعتزلة والشيعة الإمامية والشيعة الزيدية، يتضح منها بجلاء اتفاق هذه التيارات في الأصول الفكرية، فهذا العمل الفكري يحكي – دون إعلان – أن هناك أرضاً مشتركة للوحدة وليس لمجرد التقارب والتقريب.

إذاً فتحقيق النصوص ونشرها عندي هو موقف ملتزم بالقضية الحضارية

---

(١) رسائل العدل والتوحيد، دراسة وتحقيق، محمد عمارة (ص ٢٢ – ٢٣).

(٢) نظرة جديدة إلى التراث (ص١٦).

الكبرى التي أعمل لها.. إنه جزء من رسالة (التنوير) و(التجديد) التي أعد نفسي واحداً من جنودها الكثيرين"[١].

وأما الأمر الثاني والذي يظهر من خلاله جهود بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في إحياء تراث المبتدعة ودفاعهم عنهم فهو ما كتبه أصحاب هذا الاتجاه من مؤلفات وتراجم عن المبتدعة وآرائهم، فهذا محمد عمارة يؤلف كتاب المادية والمثالية في فلسفة ابن رشد ويترجم له ويعرض بعض آرائه في عدد من كتبه من مثل كتابه "مسلمون ثوار"[٢]، وفي كتابه "نظرة جديدة إلى التراث"[٣] ويؤلف عن المعتزلة "المعتزلة ومشكلة الحرية" بالإضافة إلى ما بثه في أغلب كتبه عن الفرق المبتدعة.

ومصطفى الشكعة يؤلف كتاب "إسلام بلا مذاهب" يحشر فيه فرق المبتدعة تحت لواء أهل السنة والجماعة وينافح عن معتقداتهم، وأنهم مسلمون ولم يخطؤوا، وأن الفتنة بينهم وبين الفقهاء كانت بسبب تشدد بعض الفقهاء وليس بسبب غلوهم[٤].

(١) التراث في ضوء العقل (ص ٢٨٣).

(٢) انظر: (ص ٢٠١).

(٣) انظر: (ص ٤٥ – ٤٦).

(٤) انظر: إسلام بلا مذاهب (ص ٤٥٤).

ثانياً: الدعوة إلى الفتوى والتعبد بمذهب الإمامية وغيرهم:

لم تقتصر موافقة أصحاب هذا الاتجاه لأهل البدع في مسائل الاعتقاد بل وسع بعضهم الدائرة لتشمل المسائل الشرعية التعبدية، إذ أفتى محمود شلتوت بجواز التعبد بمذهب الشيعة الإمامية، ومما جاء في الفتوى قوله: "إن مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإمامية الاثنا عشرية مذهب يجوز التعبد به شرعاً كسائر مذاهب أهل السنة، فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب معينة، فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب، أو مقصورة على مذهب، فالكل مجتهدون مقبولون عند الله - تعالى - يجوز لمن ليس أهلاً للنظر والاجتهاد تقليدهم والعمل بما يقررونه في فقههم، ولا فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات"[1].

ومن المسائل التي أفتى بها شلتوت بمذهب الشيعة ما يحكيها هو بقوله: "ولا أنسى أني كنت أفتي في كثير من المسائل بمذهب الشيعة، وأخص منها بالذكر ما نجد الناس في حاجة ملحة إليه، وهو فيما يختص بالقدر المحرم من الرضاع، كما أخص بالذكر ما تضمنه قانون الأحوال الشخصية الأخير، ونذكر على سبيل المثال المسائل الآتية:

- الطلاق الثلاث بلفظ واحد فإنه يقع في أكثر المذاهب السنية ثلاثاً، ولكنه عند الشيعة تقع واحدة رجعية، وقد رأى القانون العمل به.
- رأى قانون الأحوال الشخصية أن الطلاق المعلق منه ما يقع ومنه ما لا يقع، تبعاً لقصد التهديد أو قصد التعليق، ولكن مذهب الشيعة يرى أن تعليق الطلاق مطلقاً قصد به التهديد أو التطليق لا يقع به طلاق، وقد

---

(١) انظر: نص الفتوى مجلة رسالة الإسلام، العدد (٤٣) (ص ٢٢٨).

رجحت هذا الرأي وكثيراً ما أفتيت به"[١].

وقريباً من كلام محمود شلتوت يقول محمد أبو زهرة:

"يجب جمع تراث الماضي في كل البلاد الإسلامية، لا فرق في ذلك بين ما تركه فقهاء الأمصار، وما تركه علماء الشيعة الإمامية والزيدية، بل الإسماعيلية من مذاهب وآراء من فروع وأصول العقيدة، مما لا يؤثر في أصل التوحيد الذي هو ركن العقيدة الإسلامية مع شهادة أن محمداً رسول الله.

إن ذلك هو تراثنا جميعاً لا تراث طائفة واحدة منا، فإن دراسة التراث الإسلامي كله من غير تجزئة، بحيث تدرس كل طائفة ما عند الأخرى، يقرب ما بين الطوائف، ويزيل تلك النعرة غير الطبيعية التي خلقتها الاختلافات القديمة في الماضي"[٢].

ومن أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر في الوقت الحاضر نجد أيضاً هذه الدعوة في مثل دعوة أحمد كمال أبو المجد والتي نصها: "ندعو علماء السنة والمثقفين منهم بصفة عامة أن يعرفوا عن التشيع أكثر مما يعرفون الأبعاد النفسية والاجتماعية والسياسية التي أحاطت بنشأة التشيع ووجهت مساره وحددت كثيراً من معالمه، فليس أمر المسلمين كله أمر مقابلة نصوص بنصوص، ومقارعة حجج عقلية بحجج عقلية أخرى، فتلك كلها أسلحة يستخدمها البشر في تحقيق مقاصدهم وتسوية حساباتهم وإدارة صراعاتهم، ولو فعل علماء أهل السنة ذلك لقطعوا نصف الطريق إلى تعايش إسلامي شامل... وأن يساعدوا من جانبهم على إنهاء العزلة النفسية التي فرضها الشيعة على أنفسهم في ظروف

---

(١) الإمام محمود شلتوت، المدرسة الفكرية (المسيرة العلمية – الاجتهاد – التجديد)، محمد عمارة (ص ٧٧) مجلة رسالة التقريب، العدد (٣١).

(٢) الوحدة الإسلامية، محمد أبو زهرة (ص ٢٧٣ – ٢٧٥)، دار الرائد العربي – بيروت، بدون رقم الطبعة، ١٩٧٨م.

تاريخية بالغة التعقيد، وذلك بأن يتقبلوا الفقه الشيعي في الفروع تقبلهم آراء المدارس الفقهية الأربعة، ومعلوم أن بين الفقه الجعفري (المنسوب إلى جعفر الصادق - رضي الله عنه -) وبين فقه المدارس الفقهية السنية نسباً عريقاً وصلة وثيقة، وتقارباً عظيماً"[١].

تلك هي آراء بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في التعبد بمذهب الإمامية، ولا شك أن التعبد بمذهب الإمامية في الأصول أو الفروع أمر مبتدع كما ذكر ذلك أهل العلم[٢] لمخالفتها قواعد الشريعة، وإذا كان الخلاف مع الشيعة هو في الأصول فكيف يمكن الاتفاق معهم في الفروع ولو جاز هذا لجاز كذلك الأخذ بكل الأنظمة والقوانين المخالفة للشريعة الإسلامية في جميع الديانات والمذاهب بحجة الوحدة والالتقاء بين البشرية.

---

(١) حوار لا مواجهة (ص ٢٨٥).

(٢) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/٣٧٨) جمع أحمد الدويش، الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

وانظر: التحفة الاثني عشرية (ص ٢٠٨ - ٢٣٧).

ثالثاً: دعوتهم إلى التقريب والحوار بين أهل السنة وأهل البدع:

لم يكن عجباً أن يدعو أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر إلى التقارب بين أهل السنة وأهل البدع، إذ تقدم معنا دعوتهم إلى تقارب البشرية كلها، واللقاء على جوامع مشتركة بينها، وغض الطرف عن الاختلاف العقدي بين الأديان، فمن باب أولى أن يتبنوا الدعوى إلى تقارب المتنسبين إلى الدين الواحد، إذ رأوا أن في البراءة من أهل البدع تعصباً وضيق أفق، فدعوا إلى وحدة بين كل المتنسبين إلى الإسلام، وإلى تناسي الخلافات بينهم ولو كانت في أصل الدين، وأن يكتفى بكلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله بصرف النظر عما يفهمه كل فريق من هاتين الشهادتين. وحيث إن أبرز فرقة تعايش أهل السنة في بلاد الإسلام هي فرقة الشيعة الاثني عشرية، فإن دعاة العقلانية والمتأثرين بهم قد توجه همهم إلى التقارب بين الشيعة والتوحد معهم، ولعل أول من حمل فكرة التقريب بين الفرق الإسلامية جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده، إذ حثا على الوحدة الإسلامية بين السنة والشيعة فكتبا في "العروة الوثقى" مقالاً تحت عنوان "الوحدة والسيادة أو الوفاق والغَلَب" وكان مما قالا فيه: "هل يمكن لنا ونحن على ما نرى من الاختلاف والركون إلى الضيم أن ندعي القيام بفروض ديننا. كيف ومعظم الأحكام الدينية موقوف إحرازه على قوة الولاية الشرعية، فإن لم يكن الوفاق والميل إلى الغلب فرضين لذاتهما، أفلا يكونان مما لا يتم الواجب إلا به؟ فكيف وهما ركنان قامت عليهما الشريعة"[1].

وبمثل هذا دعا محمد رشيد رضا فقال: "فعلى كل مسلم حقيقي أن يسعى جهده في توثيق الرابطة الإسلامية الروحية بين كل من ينتسب للإسلام في مشارق

(١) العروة الوثقى (ص ١١٧ – ١١٨)، نقلاً عن الفكر الإسلامي المعاصر والتحديات (ص ٧٢).

الأرض ومغاربها... "[١].

وهذا محمد رشيد رضا يشيد بجهود جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده في "العروة الوثقى" ويلخص الهدف من إنشائها فيقول: "إنها أنشئت لدعوة المسلمين إلى الوحدة الصحيحة وأن يجعلوا إمامهم الأعظم القرآن الحكيم، وأرشدت هذه الجريدة العلماء إلى إماتة البدع وإحياء السنة، كما أرشدت الملوك والأمراء لا سيما المختلفين في المذاهب، كأهل السنة والشيعة إلى الاتحاد والاتفاق، وأن لا يجعلوا الخلاف الفرعي في الدين من أسباب التفرق والانقسام الذي يقضي على الجميع "[٢].

وتبلغ جهود أصحاب هذا الاتجاه في التقريب بين السنة والشيعة، ذروتها بتأسيس رواد هذا الاتجاه مع ثلة من الروافض "دار التقريب بين المذاهب الإسلامية" في القاهرة، ويعد كل من: محمد أبو زهرة، ومحمود شلتوت، ومصطفى عبدالرازق[٣]، والمراغي وسليم البشري[٤]، من أبرز المؤسسين أو المؤيدين لهذه الدار. والتي صدر عنها فيما بعد مجلة باسم "رسالة الإسلام" كُتَّابها خليط من أهل السنة والشيعة، ولقد تولت هذه المجلة الدعاية للتشيع والدفاع عن عقائد الشيعة والتعريف والدعاية بكتب الشيعة ونشراتها والثناء والمديح

---

(١) مجلة المنار (٢/٣٣٨).

(٢) المرجع السابق نفس الجزء والصفحة.

(٣) مصطفى عبدالرازق: مصطفى بن حسن بن أحمد عبدالرازق، تتلمذ للشيخ محمد عبده وأكمل دراسته في باريس، أثارت مقالاته في مجلة السفور شيوخ الأزهر بسبب نزعته التحررية، عين وزيراً للأوقاف المصرية ثم عين شيخاً للأزهر، مات سنة ١٩٤٧هـ.

انظر: الأعلام (٧/٢٣١)، وانظر: موسوعة بيت الحكمة للأعلام العرب في القرنين التاسع عشر والعشرين، لمجموعة من الباحثين (٥٥٣)، بيت الحكمة، بغداد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، - ٢٠٠٠م.

(٤) سليم البشري: سليم بن أبي فراج البشري، شيخ الجامع الأزهر، من فقهاء المالكية، تعلم وعلّم في الأزهر، وتولى نقابة المالكية، ثم مشيخة الأزهر، وتوفي بالقاهرة سنة ١٣٣٥هـ.

انظر: الأعلام (٣/١١٩).

لرجالات الروافض، وتأبين موتاهم وتسطير أخبارهم ونشر مقالاتهم وكلماتهم.

ويعد محمود شلتوت واحداً من أبرز المنتصرين لحركة التقريب بين السنة والشيعة فنراه يقول: "لقد آمنت بفكرة التقريب كمنهج قويم، وأسهمت منذ أول يوم في جماعتها، وفي وجوه نشاط دارها في أمور كثيرة، ولقد تهيأ لي بهذه الأوجه من النشاط العلمي أن أطل على العالم الإسلامي من نافذة مشرقة عالية، وأن أعرف كثيراً من الحقائق التي كانت تحول بين المسلمين واجتماع الكلمة، وائتلاف القلوب على أخوة الإسلام، وأن أتعرف إلى كثير من ذوي الفكر والعلم في العالم الإسلامي، ثم تهيأ لي بعد ذلك وقد عهد إلي بمنصب مشيخة الأزهر أن أصدر فتواي في جواز التعبد على المذاهب الإسلامية الثابتة الأصول المعروفة المصادر، والمتبعة لسبيل المؤمنين، ومنها مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية وهي تلك الفتوى المسجلة بتوقيعنا في دار التقريب"[١].

ويقول محمد أبو زهرة: "إن التقريب بين الطوائف الإسلامية يجب أن يكون غاية مقصوده في الجامعة الإسلامية، إن أسباب الخلاف قد زالت، ومن الخطأ أن يبقى الخلاف الطائفي مع زوال أسبابه، وكيف يكون بيننا خلاف فكري بسبب أن علياً أفضل من أبي بكر وعمر، أو أنهما أفضل منه تلك أمة قد خلت لها ما كسبت"[٢].

أما عبدالمتعال الصعيدي فإنه يلقي أسمى عبارات التمجيد على دعوة التقارب مع أهل البدع، ويلقي باللائمة على دراسة علم التوحيد والتي تعيق – في نظره – مثل هذا الإخاء والتقارب فيقول:

(١) مقال: الإمام محمود شلتوت، المدرسة الفكرية (المسيرة العلمية – الاجتهاد والتجديد)، محمد عمارة (ص ٨١)، مجلة رسالة التقريب العدد (٣٠).

(٢) الوحدة الإسلامية (ص ١٧٥).

"التقريب بين المذاهب الإسلامية غاية من أسمى الغايات، وهي السبيل إلى عودة المسلمين إلى سابق مجدهم؛ لأن التقريب بين مذاهبهم يوحد بينهم، ويعيد عهد الإخاء الذي مكن لهم في الأرض، بما كان لهم فيه من طهارة وقداسة، جذبت الناس إلى دينهم، ونشرته بسرعة فائقة في سائر أنحاء الأرض.

ولكن هذه الغاية لا يمكن أن نصل إليها مادامت دراسة علم التوحيد باقية على حالها القديم، بل لا بد أن نعيد تدوينه من جديد، لندرس فيه الفرق الإسلامية دراسة جديدة تقرب بينها، وتجعل منها فرقاً متصافية متحابة، لا يفرق بينها الخلاف في الرأي، ولا يجعل فرقة منها تنظر بعين العداء إلى الفرقة الأخرى؛ لأنها ضالة أو فاسقة في نظرها، إلى غير هذا من الأوصاف التي تكيلها كل فرقة للأخرى في ذلك العلم، ولا يمكن أن يكون التقريب بين المذاهب خالصاً ظاهراً وباطناً"[١].

أما مصطفى الشكعة فيقول في كتابه "إسلام بلا مذاهب" والذي أسسه على جرف التقريب الهاري: "نحن نستطيع أن نقول إنه لا يوجد الخلاف الذي يؤدي إلى هذه الفرقة الطويلة الخطيرة بين السنة والإمامية والزيدية والأباضية، اللهم إلا ما كان نتيجة الجهل والجمود والتعصب عند بعض من ينتسبون إلى واحد من هذه المذاهب ممن جعل العامة لهم مكانة دينية مرموقة.

فمن الميسور إذن أن تقترب هذه المذاهب الواحد من الآخر في سهولة ويسر وأن تلتقي في منتصف الطريق، وأن تعقد الجلسات والمؤتمرات التي تظللها السماحة ويكون رائدها الخير للإسلام والمسلمين، وإذا كانت وزارة الأوقاف المصرية قد بدأت الخطوة الأولى بمحاولة التقريب بين السنة والجعفرية فإن من

---

(١) مقال: التقريب بين المذاهب الإسلامية ودراسة علم التوحيد، عبدالمتعال الصعيدي (ص ٥٩)، مجلة رسالة الإسلام العدد (٩).

الخير أن تبادر إلى توسيع الدائرة ودعوة الزيدية والأباضية إلى نفس الغرض، ونحن نعتقد مخلصين أنه لو حسنت النيات وألقيت رواسب الماضي البعيد لخرجنا من هذه المحاولات صفاً واحداً لا يفرق جماعة من جماعة إلا كما يحدث من خلاف بين أئمة المذهب الواحد.

فإذا ما انتهينا من هذه الخطوة الأولى علينا أن نسارع إلى الخطوة الثانية التي تشمل الدروز[1] والعلويين[2] والأحمدية[3] والإسماعيلية[4]، حقاً إن شقة الخلاف واسعة بين عقائد هذه المذاهب الأخيرة وبين مذاهب السنة والإمامية والزيدية والأباضية، لكن القوم ينتسبون إلى الإسلام، والمنبع واحد ولعل

---

(١) الدروز: فرقة باطنية، تؤله الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله، أخذت جل عقائدها عن الإسماعيلية، وهي تنتسب إلى نشتكين الدرزي، عقائدها خليط من عدة أديان وأفكار تستمدها من مجموعة رسائل تبلغ ١١١ رسالة أطلقوا عليها اسم رسائل الحكمة، وهي رسائل منسوبة إلى أئمتهم، كما أنها تؤمن بسرية أفكارها، فلا تنشرها على الناس.

انظر: الموسوعة العربية العالمية (١٠/٣٠٤)، والموسوعة الميسرة (١/٤٠٠).

(٢) العلويين: حركة باطنية وتسمى أيضاً بالنصيرية، ولقد أطلق عليهم الاستعمار الفرنسي لسوريا اسم (العلويين) تمويهاً وتغطية لحقيقتهم الرافضية، أصحابها يعدون من غلاة الرافضة الذين زعموا وجوداً إلهياً في علي وألهوه به.

انظر: الموسوعة الميسرة (١/٢٩٣)، وموسوعة الأديان (ص ٣٦٦).

(٣) الأحمدية: أتباع مرزا أحمد القادياني الذي ادعى النبوة ثم ادعى أنه ابن الإله، نشأت هذه الفرقة في القارة الهندية بتخطيط من الاستعمار الإنجليزي لإبعاد المسلمين عن دينهم وعن فريضة الجهاد.

انظر: الموسوعة الميسرة (١/٤١٩)، ودائرة المعارف الإسلامية، أحمد الشنتاوي وآخرون (١/٥٠٤)، دار المعروفة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

(٤) الإسماعيلية: فرقة باطنية، انتسبت إلى الإمام إسماعيل بن جعفر الصادق، وقد تفرعت هذه الطائفة من الإمامية الاثني عشرية، وتعرف هذه الفرقة باسم الباطنية لقولهم: إن للنصوص الشرعية ظاهراً وباطناً.

انظر: الفرق بين الفرق (ص ٢٨٠)، والموسوعة العربية العالمية (٢/٧٥)، والموسوعة الميسرة (١/٣٨٦).

تيارات من الجهل والاضطهاد والمؤامرات هي التي باعدت بين جمهرة المسلمين وبينهم من الناحية المذهبية أو العقائدية"(١).

ويقول عبدالمجيد النجار: "في مجال التدين العقدي نشأت المذاهب من سنة وشيعة وأباضية في ظروف من أحداث الفتنة في التاريخ الإسلامي الأول، وتدعمت أركانها بالجدل الذي دار فيما بينها داخلياً، وفيما بينها وبين الأديان والثقافات خارجياً، وقد فرضت تلك الأحداث والظروف آنذاك قضايا معينة وأساليب معينة أصبحت محاور أساسية للمذهبية فيها، كان من بينها على سبيل المثال قضية العلاقة بين ذات الله وصفاته، وكلام الله بين القدم والحدوث، وصفات الله الخبرية بين التأويل والتفويض، ورؤية الله بين الجواز والاستحالة، وتلك الظروف والمبررات التي اقتضت الكلام فيها، وكانت سبباً في قوام مذهبيتها لم يعد لها وجود منذ زمن فهل من مبرر إذاً لأن يبقى المسلمون مشتتين بين مذاهب فقدت مبررات وجودها؟"(٢).

ويشيد فهمي هويدي بالدور الذي أداه مشايخه في تأسيس دار التقريب بين السنة والشيعة ويتباكى على توقف هذه الجهود في الزمن الحاضر فيقول: "وفي الظروف المعقدة والمحزنة التي نمر بها ربما تبدو فكرة التقريب بين السنة والشيعة طموحاً بعيد المنال، رغم أن خطوات هذا التقريب بدأت فعلاً منذ أربعين عاماً، وتقدمت على طريق الألف ميل بصورة مشجعة ومفعمة بالأمل، وبعد مضي تلك الأعوام الأربعين فإن الطريق يبدو الآن أطول وأكثر أشواكاً، بل أكثر إظلاماً وتعتيماً"(٣).

---

(١) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٨٨ – ٤٨٩).

(٢) دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين (ص ٨٠).

(٣) التدين المنقوص (ص ١٠٢).

ومن لوازم الدعوة إلى التقريب بين المذاهب التهوين من شأن الخلاف مع المبتدعة، والتكلف في تبرير انحرافاتهم وتبسيطها.

فهذا محمد الغزالي يقول: "إن الشيعة لا يفترقون عن الجمهور في اعتماد الأصول التي شرحناها وبعدما سكنت فتن النزاع على الخلافة، والشقاق حول شخص الخليفة أصبح من العبث بقاء هذا التفرق، وأصبح كلام الشيعة لا يزيد عن كلام أي مذهب إسلامي في فقه الأصول والفروع "(١).

وفي سلسلة طويلة من أهل البدع ينذر مصطفى الشكعة نفسه لها لتذويب الحواجز بينها وبين أهل السنة فيقول: "نستطيع أن نعد من المذاهب الإسلامية أهل السنة والأباضية، والشيعة الزيدية، والشيعة الاثنا عشرية، وغير الغلاة من الإسماعيلية والدروز والعلويين والأحمدية.

وإذا أمعنا النظر جيداً واطرحنا الأفكار البالية الجامدة خلف ظهورنا، فإننا لن نجد كبير خلاف بين كل من مذهب السنة ومذهب الشيعة الإمامية ومذهب الشيعة الزيدية، وكذلك لن نجد كبير خلاف بين السنة وبين الأباضية، فالإمام أبو حنيفة السني كان تلميذ الإمام زيد بن علي الذي إليه ينتسب المذهب الزيدي، أخذ عنه الفقه وأصول العقائد، والإمام زيد تلميذ لواصل بن عطاء أحد رؤوس المعتزلة وكان ملازماً له..." (٢).

" فالخلاف إذن بين الإمامية والأباضية لا يكاد يبعد كثيراً عن الخلاف بين الإمامية والسنة، وهو الخلاف على الإمامة وهو خلاف يمكن شجبه فليس هناك في الوقت الحاضر نظام لحكام المسلمين عن طريق الإمامة.. قد يثير سائل

(١) ليس من الإسلام، محمد الغزالي (ص ٧٤)، دار الكتب الحديثة – مصر، الطبعة الثالثة ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.

(٢) إسلام بلا مذاهب (ص ٤٨٥).

مسألة الإمام المستور الذي يعتقد الإمامية بظهوره ولا تأخذ برأيهم فيه بقية المذاهب الإسلامية، ونحن نقول إن هذه أيضاً مسألة لا تدعو للخلاف وتفرقة صفوف المسلمين مادام الإمام لم يظهر بعد، وحين يظهر يمكن أن نتفق أو نختلف، أما الخلاف على أمور لم تحدث بعد فإن ذلك أمر لا يتفق مع تفكير العقلاء"[١].

وعلى الخط نفسه يتابع أحمد كمال أبوالمجد مسيرة التهوين من شأن الخلاف بين السنة والرافضة فيقول: "أن ثمة جوانباً من جوانب الاختلاف لا يحسن التوجه – في هذه المرحلة – إلى محاولة التقريب في شأنه ولا سيما تلك المسائل التي يختلف حولها السنة مع الشيعة، وفي مقدمتها قضية (الإمامة) وعصمة الأئمة، وولاية الفقهاء، وعلى أهمية هذا الموضوع واتصاله في الظاهر بالعقيدة، فإنه يؤول من الناحية العملية إلى أن يكون خلافاً سياسياً حول طبيعة الحكم في الدولة المسلمة وحول كيفية تولي الرئاسة العليا العامة في تلك الدولة.

وبسبب اتصال هذا الخلاف بالاعتقاد في معنى من معانيه ولارتباطه بوقائع تاريخية مختلف عليها، وبنصوص قرآنية، مختلف على تفسيرها، وأخرى نبوية مختلف على ثبوتها وتفسيرها معاً، فإن إثارة ذلك كله مع بداية جهود التقريب، لا يمكن أن تكون مسلكاً نافعاً ولا حكيماً، وإنما النافع في هذا الشأن أن يتعرف كل فريق على موقف الفريق الآخر، وأن يسلّم له بحقه في الاختلاف، وأن يبقى هذا الجزء من الخلاف أمراً مسلماً بوقوعه"[٢].

ويقول أيضاً: " ولا نريد أن نتحدث عن نشأة الفقه السني والفقه الشيعي، وإنما حسبنا أن نشير إلى أن النشأة على الجانبين قد كانت عبر ينابيع مشتركة،

---

(١) المرجع السابق (ص ٤٨٧).

(٢) مقال التقريب منهجه وموضوعه، أحمد كمال أبو المجد (ص ٦٣)، مجلة التقريب، العدد الخامس والعشرين ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

فالكتاب والسنة هما المصدران، واختلاف تفسير آيات القرآن الكريم ونصوص أحاديث النبي ﷺ لا يتبع دائماً خطوط الافتراق بين السنة والشيعة، بل يتبع عين الخطوط التي افترق عبرها أئمة المذاهب المختلفة داخل كيان الفقه السني"[١].

ويقول: "إن الاختلاف التاريخي بين السنة والشيعة والخلاف الحديث حول السلفية ومعناها وحدودها، والتعصب الفقهي المذهبي الذي يحول المدارس الفقهية إلى ما يشبه العقائد المتنافرة، كل هذه الصور من الاختلاف قد تحولت تحت تأثير روح التعصب والغفلة عن تحديات الواقع المعاصر إلى كارثة توشك أن تغتال فرصة الأمة كلها في الانبعاث والانطلاق والدخول في اقتدار وندية إلى ساحة السباق الحضاري الذي نشهده مع شعوب الدنيا كلها، إننا ندعو علماءنا ومثقفينا الذين يحملون الأقلام ويعتلون المنابر أن يتوقفوا قليلاً عند تراثنا الذي يرفعون راياته في كل مناسبة ليتأسوا بالنماذج المشرقة التي يزخر بها ذلك التراث لأدب الحوار حول أدق قضايا الإسلام والمسلمين، أنه ليس من أهداف الحوار الذي ندعو إليه أن نغير مواقف الأطراف المختلفين أو أن نحملهم على ترك ما يؤمنون به، أو أن نصفي جذور الخلافات التاريخية التي استمر بعضها قروناً طويلة"[٢].

ويقول يوسف القرضاوي مؤيداً دعوته إلى التغاضي عن الخلاف مع الرافضة بهذه القاعدة، وأنها سبيل أهل الحكمة: "كان العلامة الشيخ محمد رشيد رضا صاحب مجلة المنار وتفسير المنار قد وضع قاعدة للتعامل بين المختلفين من أهل القبلة، سماها (القاعدة الذهبية) وهي القاعدة التي تقول: نتعاون فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه، وقد تبنى هذه

---

(١) المرجع السابق (ص ٦٤).

(٢) المرجع السابق (ص ٥٥ – ٥٦)..

القاعدة كل المصلحين من أهل الحكمة والاعتدال"[١].

ويقول أيضاً: "ومن المبادئ المهمة في هذا الحوار – الحوار السني الشيعي – أن نركز على مواضع الاتفاق لا على نقاط التمايز والاختلاف، وخاصة أن معظم نقاط الاتفاق في الأمور الأساسية التي لا يقوم الدين إلا بها، بخلاف نقاط التمايز، فجلها في الفرعيات.

ورأيي أن نركز في الحوار على (الجوانب العملية) ونؤجل الجوانب النظرية والتجريدية، فالغالب أن الجدل فيها لا يوصل إلى نتيجة، مثل (رؤية الله في الآخرة) فالخلاف فيها بين أهل السنة والمعتزلة – ومنهم الشيعة الجعفرية والزيدية والأباضية خلاف قديم عميق، والجدال حوله لا يقدم ولا يؤخر؛ لأن كل فريق تشبث برأيه، مصر على موقفه.

و(الجوانب العملية) التي أشير إلى جدوى الحوار فيها أقصد بها أمرين:

الأمر الأول: ما تعلق بمواقفنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بحيث نجتمع حول هدف واحد، ونصدر عن موقف واحد، ونواجه المخططات المعادية باستراتيجية واحدة.

والأمر الثاني: ما يتعلق بالأحكام الفقهية العملية؛ فالحوار فيها أيسر وأقرب منالاً من البحث في الأمور العقائدية والكلامية، وربما كان البحث في المعاملات والفقه الاقتصادي أسهل من البحث في العبادات والشعائر والأركان الدينية، ولا مانع من البحث في العبادات بروح من يريد أن يجد حلاً للمشكلات القائمة، لا بروح المتعصب المنغلق، الذي لا يريد أن يفتح باباً للتفاهم والتقارب"[٢].

---

(١) موقع أسلام أون لاين فتوى بتاريخ ١٠/أبريل/٢٠٠٤.

(٢) المرجع السابق نفس المعلومات.

ولتسويغ دعواه بعدم الإنكار على أهل البدع وخاصة الرافضة يتكأ القرضاوي على هذه الشبهة فيقول: " إن من قواعد التسامح بين المختلفين من أهل الديانات أن حساب الضال منا على ضلاله، والكافر على كفره، إنما هو إلى الله – تعالى – وليس إلينا، وأن موعد هذا الحساب إنما هو في الآخرة، وليس في هذه الدنيا، كما قال – تعالى – : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (الحج: ١٧). فإذا كان هذا شأن المختلفين من أهل الديانات المتباينة، فكيف بالمختلفين من أهل الدين الواحد؟

إن الأجدر بنا هنا أن نكل هؤلاء المختلفين إلى نياتهم وسرائرهم، وقد أفضوا إلى ما قدموا "[1].

ويقول أحمد كمال أبو المجد: "إنه ليس من أهداف الحوار الذي ندعو إليه أن نغير مواقف الأطراف المختلفين أو أن نحملهم على ترك ما يؤمنون به، أو أن نصفي جذور الخلافات التاريخية التي استمر بعضها قروناً طويلة.

إن الخلافات ذات الجذور التاريخية الضاربة في الأرض لا يلغيها أو يمحوها جهد فرد، ولا يمكن مع ذلك القفز عليها بغير مخاطرة هائلة، وإن مواجهتها تحتاج إلى جهد متصل وصدر متسع وصبر طويل.. والهدف المحدد الذي نريد له أن يحكم هذا الحوار هو زيادة المعرفة المتبادلة والاستبصار الهادئ المنصف لمواقف الآخرين، والتأمل – من جديد – في مواضع الخلاف، والبحث الدؤوب في الوسائل، والصيغ التي يمكن أن يتراضى عليها أطراف الخلاف بتجاوز تلك المواضع دون تصفيتها بإلغاء موقف فريق منهم، وذلك كله رجاء أن يتعاون المسلمون فيما اتفقوا عليه، وهو الكثرة الغالبة التي تشمل أساسيات

---

(١) المرجع السابق نفس المعلومات.

العقيدة، كما تشمل الجزء الأكبر من فرعياتها، وأن يعذر بعض المسلمين بعضاً فيما اختلفوا فيه، أو يجدوا لهم على الأقل سعة لا تحول دون المؤاخاة والتواصل، وتقطع الطريق على الساعين إلى إيقاظ فتنة نائمة.. أو خلق فتنة جديدة.

وفي خصوص الانقسام التاريخي بين السنة والشيعة والذي بدا واضحاً في التاريخ الإسلامي بعد كربلاء، نقول للإخوة الشيعة ونقول لأهل السنة: أن الهموم التاريخية كلها قد مضى عليها زمان طويل، وأن هموم الحاضر لها لون خاص ومذاق – على مرارته – مذاق جديد، والإمام المعصوم عند الإخوة الشيعة غائب طويل الغيبة، ولا يعلم أمره أحد إلا الله.

أما الحاضر الوحيد عند السنة والشيعة على السواء فهو أمة المسلمين فهل نذهل جميعاً عن مصالح الأمة ونتفرغ للاختلاف حول مأساة الإمام"[١].

ويحدد راشد الغنوشي السبيل لتوحيد المسلمين بمثل ما حدده غيره من أصحاب هذا الاتجاه فيقول: "التعامل مع خلاف المسلمين على أنها وضع عادي طبيعي، نتعامل فيه كما نشتغل مع كل ما هو طبيعي ليس بمحاولة إلغائه، وإنما بالتهذيب والتربية والارتقاء، ومحاولة تضييق الشقة والبحث عن المساحات المشتركة واتخاذها أرضاً للقاء والتعاون، وأخوة وجهاد ضد العدو حتى وإن اقتضى ذلك تأجيل الخوض في كثير من الاختلافات لا سيما المزمن منها، مثل الخلاف بين الفرق والمذاهب حول مسألة كلامية وفقهية وتاريخية، كالموقف من خلافات الأصحاب الكرام - رضوان الله عليهم - إن ذلك هو السبيل الوحيد لتوحيد المسلمين في مواجهة عدوهم، بدل مواجهة بعضهم بغير نهاية ولا طائل مع أن المرجعين لدى المسلمين على اختلافهم هي عند التحقيق مهما تعددت

(١) مقال: التقريب: منهجه، وموضوعه (ص ٥٦ – ٥٧).

تلتقي حول التسليم بعلوية الوحي عما عداه. وهم يلتقون حول كليات العقيدة وأركان الإسلام وأساسيات الأخلاق، وما تبقى فهو دائر حول مناهج الاستدلال بالوحي والوصول إلى حقائقه أو حول جزئيات وهو اختلاف لا يضر غالباً، ولا يحول دون التوحّد حول هذا الأساس العظيم: علوية الوحي وقواعد الإسلام"(١).

بعد سرد بعض أقوال أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في مسألة التقريب بين أهل السنة والبدع خاصة الشيعة نقف هاهنا في سبيل رد تلك المحاولة الضالة.

الــرد:

إن كل مسلم صادق يحب لأمته الوحدة والتعاون مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَـٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٩٢]. ولكن هل تملك الدعوة للتقارب بين أهل السنة وأهل البدع خاصة الرافضة أسساً للنجاح؟

في الحقيقة أن الواقع العلمي والعملي يثبت استحالة هذه الدعوة، اللهم إلا أن يتخلى الجميع عن عقائدهم ومبادئهم.

فالنبي ﷺ أخبر بهذا الافتراق وفصل فيه. فرقة واحدة على الحق وسائر الفرق فرق زيغ وضلال مصيرها الهلاك والنار، ولم يهوِّن من شأن الخلاف، ولم يجامل المنحرفين عن سنته وسنة صحابته، ولم يدع إلى أن يقبل كل فريق الفريق الآخر على ما هو عليه، مع أنه أشد الناس حرصاً على توحد المسلمين، وأعظم غيرة من كل أدعياء الغيرة على الوحدة الإسلامية، ومجرد ادعاء الإسلام والنطق بشهادة التوحيد دون العمل بمقتضاها، لا يعني أن الشخص أصبح من زمرة أهل

(١) مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني (ص ١٨٧).

الإيمان والتوحيد، إذ هناك نواقض للإسلام وخوارم للتوحيد يشترط في المسلم عدم الوقوع فيها، وإلا خرج من الإسلام ولو ادعى أنه لايزال مسلماً وأنه يشهد أن لا إله إلا الله[١].

والمتأمل في واقع الرافضة مثلاً والذين شُغل دعاة العقلانية بمحاولة التقارب والتوحد معهم يجد أنهم يطعنون في كتاب الله ويعتقدون تحريفه وتبديله، ويزعمون تنزل كتب إلهية على أئمتهم بعد القرآن الكريم ويرون أن الأئمة كالأنبياء بل أفضل، ويرون العبادة الحقة هي طاعة الأئمة، ويكفرون خيار الأمة بعد نبيها وهم الصحابة - رضي الله عنهم - إلا سبعة، ويعتقدون بعقائد شاذة عقلاً وشرعاً في الإمامة، والعصمة لأئمتهم والرجعة والغيبة والبداء.

وإن ألزمتهم بالحجة والبرهان حادوا إلى منهج الكذب والخداع والنفاق تحت اسم التقية.

ولا يظن أن هذا كلام طائفة غالية منهم، بل إنها مستفيضة في كتبهم، ومن أراد معرفة شذوذ القوم وانحرافهم فلا يقرأ عنهم من كتب الفرق والمقالات أو ما وضعوه من كتب للدعاية والتبشير بمذهبهم، بل يرجع إلى كتب الأصول المعتمدة عندهم كـ "أصول الكافي" و"البحار" و"تفسير البرهان" ليرى أن عقائد هؤلاء قد جمعت كل شذوذ وغلو الفرق الماضية من غلاة الباطنية، كما أنهم يحرفون ويزيدون وينقصون في كتبهم ويطورون في دينهم لمواجهة النقد الموجه إليهم وللدعاية المذهبية فلا يستقرون على حال.

وهذا كما أنه مبثوث في كتب الأقدمين منهم فإن شيوخهم المعاصرين والداعين إلى التقريب لا يخرجون عن هذه الأقوال والآراء وهذا ظاهر في

---

(١) انظر: التجديد في الفكر الإسلامي (ص٤٢٦ – ٤٢٧).

الكتب التي كتبها دعاة الرفض في بلد لهم فيه قوة.

على أن المثير فيما يتعلق بالحوار السني الشيعي الذي ينادي به أصحاب هذا الاتجاه وغيرهم هو الجهل المطبق الذي يلف الداعين إلى ذلك، الجهل بحقيقة عقيدة الرافضة وأسسها، والنظر إلىالخلاف على أنه لا يعدو خلافاً على قضايا فرعية، أو على أمور أخرى عفى عليها الزمن، فماذا عسانا أن نقول فيما طرحوه كمنطلقات لإزالة الخلاف كقولهم:

- نحن والشيعة متفقون على أن السنة هي المصدر الثاني بعد القرآن للتشريع.
- وأنه لا يمكن طرح مسألة الإمامة كمشروع معاصر.
- وأن مشكلة المهدي المنتظر ليست من الأهمية بمكان.

كيف يقال إن السنة والشيعة متفقون على أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع؟ أية سنة؟!

هل يعتد أحد الطرفين بما يسميه الآخر سنة؟ وترك البحث في الخلافات وإثارتها لو رضى به أهل السنة، فهل هناك عاقل يظن أن الشيعة ترضى به؟ وكيف يمكن التخلي عن فكرة الإمامة؟ أليست أصلاً من أصول الدين عند الشيعة تعادل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر؟ والمنطق الإيماني يقول: إن الإيمان بهذه الأمور كل لا يتجزأ، وإن كل الأصول الشيعية تنبع من مشكلة الإمامة وإليها تعود، وكذلك قضية المهدي المنتظر، لو ترك القوم الاعتقاد بالمهدي لانتفى كثير من أصولهم؛ لأنها ركن " الرجعة " وما ينبني عليه ويتفرع منه – وهو كثير – عندهم.

إن التقريب يكون بين مذاهب تتفق في الأصول فيكون التقريب فيها في الفروع ممكن، فلو كان وعلى سبيل الجدل أن أهل السنة والشيعة متفقون على

أن القرآن في الأصل مبدل أو محرف والخلاف على نسبة ما حرف منه لأمكن الوصول إلى حل وسط وتقارب، أو لو كان الاتفاق حاصل على أن بعض الصحابة قد ارتدوا ثم كان الخلاف على العدد لأمكن الجمع والتقريب وهكذا، ولكن كيف يمكن الجمع والتقريب بين الأقوال المتناقضة تماماً والمتعارضة تعارض تضاد، فأهل السنة يؤمنون بحفظ الكتاب العزيز وهؤلاء يؤمنون بتحريفه، وأهل السنة يقولون بعدالة الصحابة ويترضون عليهم وهؤلاء يكفرونهم ويلعنونهم، وأهل السنة ينكرون أن تكون الإمامة من أركان الدين أو أن الأئمة معصومون، وهؤلاء يرون الإمامة من أركان الإيمان وأن الأئمة معصومون وهكذا، فكيف يكون الجمع والتقريب والحال كهذه من التناقض إلا إذا ترك أهل السنة ما يدينون والشيعة ما يدينون، فعند ذلك لا يصبح أهل السنة سنة ولا الشيعة شيعة، بل شيئاً آخر، فهل يرى الداعون إلى التقريب من أهل السنة أن يترك أهل السنة أصول دينهم حتى يرضى عنهم أهل التشيع، مع العلم أن الشيعة لا يرضون بترك أصول دينهم، وأن أهدافهم من التقريب هو تقريب أهل السنة إليهم وإخراجهم من دينهم.

ألا ترى أن دار التقريب التي كان يشرف عليها الإيراني "القمي" كانت في مصر ولم يفتح لها فرع في إيران لتقريب الشيعة إلى أهل السنة، وهذه الدار رغم محاولاتها المضنية في نشر المذهب الشيعي في مصر لم تقم بأية محاولة لنشر الكتاب السني في ذيار الشيعة أو تدريس المذهب السني، ولم تحاول تقريب الشيعة إلى الحق وهم الذين يتحملون كبر هذا التفرق، ذلك أن أهل السنة يجلون علياً - رضي الله عنه - وأهل البيت ويحبونهم حباً كما يرضاه الله ورسوله، ولكن الشيعة هم الذين ينالون من الصحابة - رضوان الله عليهم - فينبغي أن تركز جهود التقريب إليهم فأهل السنة ليسوا بحاجة إلى تقريب لأنهم

لم يخرجوا عن أصول الدين التي أمر الله بها ورسوله ﷺ[1].

وهذه بعض التجارب الشخصية لعلماء ومفكرين من أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر وغيرهم حاولوا فيها التقريب بين السنة والشيعة إلا أنه تبين لهم في نهاية المطاف أن دعوة التقارب يستحيل تطبيقها على أرض الواقع والمقصود من وراءها جر أهل السنة إلى مواقع الشيعة.

فهذا الدكتور محمد البهي[2] كان من المؤيدين لدار التقريب وبعد أن تبين له حقيقة الدار والدعوة القائمة بها قال: " وفي القاهرة قامت حركة تقريب بين المذاهب... وبدلاً من أن تركز نشاطها على الدعوة إلى ما دعا إليه القرآن ركزت نشاطها إلى إحياء ما للشيعة من فقه وأصول وتفسير"[3].

والشيخ محمد رشيد رضا والذي اشتهر بجهوده في التقريب بين السنة والشيعة يقول تحت مقال كتبه في المنار بعنوان السنة والشيعة وضرورة اتفاقهما: " بلغنا عن بعض إخواننا من مسلمي بيروت أنهم غير راضين عن رد المنار على الشيعة في هذا العهد الذي اشتدت فيه حاجة المسلمين إلى الاتفاق والاتحاد... وإنني أقسم بالله وآياته لشديد الحرص على هذا الاتفاق وقد جاهدت في سبيله

---

(١) انظر: مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، ناصر القفاري (٢٩٩/٢ وما بعدها)، دار طيبة للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الرابعة ١٤١٦هـ.

(٢) محمد البهي: مفكر إسلامي، انضم إلى بعثة محمد عبده في جامعة هامبورغ في ألمانيا وحصل على دبلوم في اللغة الألمانية إلى جانب الدكتوراة في الفلسفة، عين مدرساً في كلية أصول الدين بجامعة الأزهر وتولى إدارة جامعة الأزهر ومن بعدها وزيراً للأوقاف وشؤون الأزهر، من مؤلفاته: "الإسلام دعوة وليس ثورة" ، "الإخاء الديني ومجمع الأديان وموقف الإسلام منه" توفي سنة ١٤٠٣هـ.

انظر: تتمة الأعلام للزركلي، محمد خير رمضان يوسف (٥٣/٢)، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(٣) الفكر الإسلامي والمجتمع المعاصر، محمد البهي (ص ٤٣٩)، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

أكثر من ثلث قرن، ولا أعرف أحداً في المسلمين أعتقد أو أظن أنه أشد مني رغبة وحرصاً على ذلك، وقد ظهر لي باختباري الطويل وبما اطلعت عليه من اختبار العقلاء وأهل الرأي أن أكثر علماء الشيعة يأبون هذا الاتفاق أشد الإباء، إذ يعتقدون أنه ينافي منافعهم الشخصية من مال وجاه، ولذلك قام أشهر علمائهم يطعن علي ويتهمني بالتعصب والتفريق لأنهم يكرهون الاتفاق، وقد صبرت عدة سنين على طعنه علي قولاً وكتابة حتى صار السكوت عنه إقراراً لهم على ما تصدوا له في هذا العهد عهد الاستعمار الفرنسي المسمى بالانتداب من مناهضة النهضة العربية الحاضرة من مدنية ودينية بما هو أكبر خدمة للأجانب السالبين لاستقلال هذه البلاد سورية والعراق.

ذلك أنهم نشطوا في هذا العهد لتأليف الكتب والرسائل في الطعن في السنة السنية والخلفاء الراشدين، والطعن في حفاظ السنة وأئمتها وفي الأمة العربية بجملتها"[1].

وهذا الدكتور مصطفى السباعي[2] وكان من المهتمين بالتقارب بين السنة والشيعة وباشر تدريس فقه الشيعة في كلية الشريعة بدمشق وكذلك في كتبه، لكنه وجد الإعراض من الشيعة وعبر عن هذه التجربة في كتابه: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، فكتب يقول: " دعاة التقريب من علماء الشيعة، إذ هم بينما يقيمون لهذه الدعوة الدور، وينشئون المجلات في القاهرة، ويستكتبون فريقاً

(١) مجلة المنار (٢٩٠/٤ - ٢٩١).

(٢) مصطفى السباعي: مصطفى بن حسني، أبو حسان السباعي، عالم إسلامي، مجاهد، من خطباء الكتاب، ولد بحمص في سورية، وتعلم بها وبالأزهر، شارك في الدفاع عن بيت المقدس، وأحرز شهادة الدكتوراة في التشريع الإسلامي من الأزهر، واستقر بدمشق عميداً لكلية الشريعة، وأنشأ مجلة حضارة الإسلام، من مؤلفاته: "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي"، و"الدين والدولة في الإسلام" توفي سنة ١٣٨٤هـ.
انظر: الأعلام (٢٣٢/٧).

من علماء الأزهر لهذه الغاية، لم نر أثراً لهم في الدعوة لهذا التقارب بين علماء الشيعة في العراق وإيران، وغيرهما، فلا يزال القوم مصرين على ما في كتبهم من ذلك الطعن الجارح والتصوير المكذوب لما كان بين الصحابة من خلاف، كأن المقصود من دعوة التقريب هي تقريب أهل السنة إلى مذهب الشيعة، لا تقريب المذهبين كل منهما إلى الآخر"[١].

ويقول أيضاً: " الواقع أن أكثر علماء الشيعة لم يفعلوا شيئاً عملياً حتى الآن، وكل ما فعلوه جملة من المجاملات في الندوات والمجالس مع استمرار كثير منهم في سب الصحابة وإساءة الظن بهم، واعتقاد كل ما يروى في كتب أسلافهم من تلك الروايات والأخبار، بل إن بعضهم يفعل خلاف ما يقول في موضوع التقريب، فبينما هو يتحسس في موضوع التقريب بين السنة والشيعة، إذ هو يصدر الكتب المليئة بالطعن في حق الصحابة أو بعضهم ممن هم موضع الحب والتقدير من جمهور أهل السنة"[٢].

---

(١) انظر: السنة ومكانتها في الشريعة الإسلامي (ص ١٠).

(٢) المرجع السابق (ص ٩).

رابعاً: موافقتهم المبتدعة في الاحتفال بالمولد النبوي وحادثة الإسراء والمعراج والهجرة النبوية ومشاركتهم في ذلك:

يقول يوسف القرضاوي مجيباً على سؤال من سأله عن حكم الاحتفال بمولد النبي ﷺ: "هناك لون من الاحتفال يمكن أن نقره ونعتبره نافعاً للمسلمين، ونحن نعلم أن الصحابة – رضوان الله عليهم – لم يكونوا يحتفلون بمولد الرسول ﷺ ولا بالهجرة النبوية ولا بغزوة بدر، لماذا؟ لأن هذه الأشياء عاشوها بالفعل، وكانوا يحيون مع الرسول ﷺ، كان الرسول ﷺ حياً في ضمائرهم، لم يغب عن وعيهم، كان سعد بن أبي وقاص يقول: كنا نروي لأبناءنا مغازي رسول الله ﷺ كما نحفظهم السورة من القرآن، بأن يحكوا للأولاد ماذا حدث في غزوة بدر وفي غزوة الخندق، وفي غزوة خيبر، فكانوا يحكون لهم ماذا حدث في حياة النبي ﷺ، فلم يكونوا إذن في حاجة إلى تذكر هذه الأشياء، ثم جاء عصر نسي الناس هذه الأحداث، وأصبحت غائبة عن وعيهم وغائبة عن عقولهم وضمائرهم، فاحتاج الناس إلى إحياء هذه المعاني التي ماتت والتذكير بهذه المآثر التي نُسيت، صحيح اتخذت بعض البدع في هذه الأشياء، ولكنني أقول: إننا نحتفل بأن نذكر الناس بحقائق السيرة النبوة، وحقائق الرسالة المحمدية، فعندما احتفل بمولد الرسول فأنا أحتفل بمولد الرسالة، فأنا أذكر الناس برسالة رسول الله وبسيرة رسول الله"[(١)].

ويقول: "ومما يؤكد هذا في عصرنا: أن الناس يحتفلون بميلاد ملوكهم ورؤسائهم وعظمائهم بل كثيراً ما يحتفلون بميلاد أولادهم، بل بميلاد أنفسهم، فلماذا لا يحتفلون بمولد من أنقذهم الله – تعالى – به"[(٢)].

---

(١) موقع إسلام أون لاين فتوى بتاريخ ١ /مارس/ ٢٠٠٢م.

(٢) موقع الشيخ يوسف القرضاوي www.qaradawi.net

ويتحدث القرضاوي عن مشاركته في مثل هذه الاحتفالات فيقول: "أهلّ شهر ربيع الأول، وقد اعتاد المصريون أن يحتفلوا بذكرى المولد، واعتاد الإخوان منذ عهد الإمام البنا أن يتخذوا من هذه المناسبات وسائل لربط الناس برسالة محمد - عليه الصلاة والسلام - وتعريفهم بهدي سيرته العاطرة، فأراد الإخوان أن يقيموا حفلاً كبيراً بميدان السيدة، يتحدث فيه خطباؤهم وشعراؤهم، وقد طلبوا مني إنشاء قصيدة بهذه المناسبة، وفعلاً هيئتها وألقيتها في الحفل، وكان لها صدى واسع وعميق في أنفس الإخوان، واستفادوا كثيراً من أبياتها، ومطلعها:

هو الرسول فكن في الشعر حسانا ... وصُغ من القلب في ذكراه ألحانا

ذكرى النبي الذي أحيا الهدى وكسا ... بالعلم والنور شعباً كان عرياناً"[1]

وعن الاحتفال بالهجرة النبوية أو الإسراء والمعراج يقول القرضاوي: "هناك من المسلمين من يعتبرون أي احتفاء أو أي اهتمام أو حديث بالذكريات الإسلامية، أو بالهجرة النبوية، أو بالإسراء والمعراج، أو بمولد الرسول ﷺ أو بغزوة بدر الكبرى، أو بفتح مكة، أو بأي حدث من أحداث سيرة محمد ﷺ، أو أي حديث عن هذه الموضوعات يعتبرونه بدعة في الدين، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، وهذا ليس بصحيح على إطلاقه، إنما الذي ننكره في هذه الأشياء الاحتفالات التي تخالطها المنكرات... ولكن إذا انتهزنا هذه الفرصة للتذكير بسيرة رسول الله ﷺ وبشخصية هذا النبي العظيم، وبرسالته العامة الخالدة التي جعلها الله رحمة للعالمين، فأي بدعة في هذا وأية ضلالة؟! إننا حينما نتحدث عن هذه الأحداث نذكر الناس بنعمة عظيمة والتذكير بالنعم مشروع ومحمود ومطلوب"[2].

---

(١) المرجع السابق.

(٢) موقع إسلام أون لاين، فتوى بتاريخ ١/مارس/٢٠٠٢م.

ويقول فيصل مولوي جواباً على من سأل عن حكم الاحتفال بمولد النبي ﷺ: "إن ذلك جائز شرعاً ولو لم يكن له أصل بمعنى أنه لم يحتفل به الصحابة والتابعون ولا تابعوا التابعين من أهل الفقه في الدين وهم خير القرون، ولكن لما جهل كثير من المسلمين صفات الرسول ﷺ وحياته، وكيف كان يعيش حياة البساطة والتواضع والرحمة والشفقة، وأصبحت محبة الرسول ﷺ في قلوب الكثيرين، محبة سطحية، جمع أحد سلاطين المسلمين العلماء وطلب من أحدهم أن يؤلف كتاباً يتناول حياة الرسول منذ الولادة إلى الوفاة، وذكر أخلاقه الطيبة العطرة، وأقام لذلك احتفالاً مهيباً وصار الاحتفال بالمولد ذكرى استحبها كثير من العلماء وبقيت حتى يومنا هذا، إلا أنه لابد من القول: إن هذا الاحتفال ليس نوعاً من العبادات التي يشرعها الله، ولكنه من أنواع العادات والأعراف التي يخترعها الناس، ثم يأتي الشرع بإباحتها إذا لم يكن فيها حرام، أو بمنعها إذا اشتملت على محرمات، وبما أن ذكرى المولد في الأصل تذكير بسيرة الرسول ﷺ وأخلاقه فهي مباحة وفيها من الأجر - إن شاءالله - ما لا يخفى"[١].

ومن أشد من غلا من العقلانيين فيما ذهب إليه من الاحتفال بالمولد النبوي محمد سعيد البوطي إذ يرد على من قال ببدعية المولد بقوله: "البدعة ما أقحم في الدين ولم يكن منه... والاحتفال بذكرى مولد رسول الله نشاط اجتماعي يبتغى منه خير ديني فهو كالمؤتمرات والندوات الدينية التي تعقد في هذا العصر، ولم تكن معروفة من قبل ثم لا ينطبق تعريف البدعة على الاحتفال بالمولد، كما لا ينطبق على الندوات والمؤتمرات الدينية ولكن ينبغي أن تكون هذه الاحتفالات خالية من المنكرات"[٢].

---

(١) موقع إسلام أون لاين، فتوى بتاريخ ٢٠٠٢/٥/١١م.

(٢) موقع الدكتور/ محمد سعيد رمضان البوطي على الإنترنت.

ثم هو ينقض ما دعا إليه من خلو الاحتفالات من المنكرات فيقول عن ما يحدث في تلك الليلة من إلقاء قصائد شركية كقصيدة البردة[١]، والقيام عند ذكر مولد النبي ﷺ: "أما قصيدة البردة فلا حرج في قراءتها بل هي عمل مبرور"، ومن المعلوم أن الفقهاء المتأخرين اختلفوا في حكم القيام عند الوصول إلى نهاية قصة مولد رسول الله ﷺ والذي أميل إليه وتسكن إليه نفسي، هو ما رجع إليه والدي - رحمه الله - من القيام، عند ذكر ولادته، توقيراً وتبجيلاً لرسول الله، وانقياداً لأمر الله لنا بذلك، وللعرف دور كبير في تفسير التوقير والتبجيل وتحقيقه، والقيام للقادم معنى من معاني التوقير في أعراف الناس كلهم"[٢].

تلك هي أقوال بعض العقلانيين المسوغين لتلك البدع وفي الصفحات التالية نكشف عن حكم الشرع فيها مع الرد على أبرز ما تعلقوا به من دعاوى.

الرد عليها:

الاحتفال بمولد الرسول ﷺ وغيره من الأحداث من البدع المحدثة في الدين؛ لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم من

---

(١) البردة: وهي ما تعرف ببردة البوصيري وهي من أشهر المدائح النبوية وصاحبها هو محمد بن سعيد البوصيري نسبة إلى بلدته أبوصير بين الفيوم وبني سويف بمصر، لم يكن عالماً فقيهاً كما لم يكن عابداً صالحاً حيث كان ممقوتاً عند أهل زمانه لإطلاقه لسانه في الناس بكل قبيح، وقد أطلق البوصيري على هذه القصيدة "البردة" من باب المحاكاة والمشاكلة للقصيدة الشهيرة لكعب بن زهير - رضي الله عنه - في مدح رسول الله ﷺ، فقد اشتهر أن النبي ﷺ أعطى كعباً بردته حين أنشد القصيدة إن صح ذلك، فادعى البوصيري في منامه أن النبي ﷺ ألقى عليه بردة حين أنشد القصيدة.

انظر: قوادح عقدية في بردة البوصيري، عبدالعزيز بن محمد آل عبداللطيف (ص ١٧٧) ضمن كتاب حقوق النبي ﷺ بين الإجلال والإخلال، تقديم صالح الفوزان، إصدار المنتدى الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٢) موقع الدكتور محمد البوطي على الإنترنت.

الصحابة – رضوان الله على الجميع – ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة، وهم أعلم الناس بالسنة، وأكمل حباً لرسول الله ﷺ ومتابعة لشرعه ممن بعدهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"[١]. أي مردود عليه، وقال في حديث آخر: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"[٢].

ففي هذين الحديثين تحذير شديد من إحداث البدع والعمل بها.

وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه: أن الله – سبحانه – لم يكمل الدين لهذه الأمة، وأن الرسول ﷺ لم يبلّغ ما ينبغي للأمة أن تعمل به حتى جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به، زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وهذا بلا شك فيه خطر عظيم، واعتراض على الله سبحانه، وعلى رسوله ﷺ، والله – سبحانه – قد أكمل لعباده الدين، وأتم عليهم النعمة، والرسول ﷺ قد بلغ البلاغ المبين، ولم يترك طريقاً يوصل إلى الجنة ويباعد من النار إلا بينه للأمة.

وهذه الاحتفالات وكما يقر به هؤلاء العقلانيون لم يأذن فيه الشرع ولا فعله الصحابة ولا التابعون، فكيف يكون مندوباً؟! وكيف يؤجر الله عليه؟!

والمولد وإن سلم من المنكرات فهو بدعة بنفس نيته فقط، إذ إن ذلك زيادة في الدين وليس من عمل السلف الماضين، واتباع السلف أولى، بل أوجب من أن يزيد نية مخالفة لما كانوا عليه؛ لأنهم أشد الناس اتباعاً لسنة رسول الله ﷺ وتعظيماً له ولسنته ﷺ، ولهم قدم السبق في المبادرة إلى ذلك، ولم ينقل عن

(١) سبق تخريجه (ص ٤).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (حديث ٢٦٧٦) (٥/٤٤).

أحد منهم أنه نوى المولد، ونحن لهم تبع فيسعنا ما وسعهم.

ومعرفة مولد النبي ﷺ وشمائله ومعجزاته وسيرته وخصاله الكريمة متيسرة لمن أراد الاطلاع على هذه الأمور ومعرفتها في أي وقت من الأوقات، ولا يتقيد ذلك بوقت معين ولا هيئة اجتماعية مبتدعة، ثم إن الاقتداء بالرسول ﷺ والتأسي به لا يتم إلا بتحقيق المتابعة للرسول ﷺ، والتمسك بسنته وتقديم هديه على هدي غيره، والعبادات مبناها على الشرع والاتباع لا على الهوى والابتداع[1].

والنعمة الكبرى على هذه الأمة هي بعثة الرسول ﷺ وليس مولده إذ القرآن لم يشر إلى المولد ولم يهتم به وإنما أشار إلى بعثته ﷺ على أنها نعمة ومنة من الله - تعالى - قال - جل وعلا -: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ (آل عمران: ١٦٤). وقال - جل شأنه -: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ (الجمعة: ٢). وهذا هو الشأن في جميع الرسل، فإن العبرة ببعثتهم لا بمولدهم كما قال تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ (البقرة: ٢١٣)، فلو كان الاحتفال جائزاً لكان الأولى به ذكرى بعثته ﷺ وليس مولده[2].

ثم إن جهل بعض المسلمين بسيرة الرسول ﷺ لا يعد مبرراً للابتداع، فإن الباطل إنما يزال بالحق لا بالباطل، قال - تعالى -: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ

---

(١) انظر: الرد القوي على الرفاعي والمجهول وابن علوي، وبيان أخطائهم في المولد النبوي، حمود التويجري (١٣٩/١) ضمن رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي، تحت إشراف رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٢) الاحتفال بالمولد بين الاتباع والابتداع، محمد بن سعد بن شقير (٩٣٢/٢ - ٩٣٣) ضمن رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي، تحت إشراف إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

﴿ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (الإسراء: ٨١)، وليس النهي عن الاحتفال بالمولد من ناحية قراءة السيرة، بل من ناحية اعتقاد ما ليس مشروعاً، والتقرب إلى الله - تعالى - بما لم يقم دليل على المتقرب به إليه، وسيرة النبي ﷺ أرفع من أن لا تقرأ في السنة إلا أيام الموالد[1].

ثم إن كيفية التعظيم لابد فيها بالشرع، وليس كل تعظيم مشروعاً في حق النبي ﷺ، فإن السجود تعظيم ومع ذلك لا يجوز لغير الله، والأعمال المضادة لما جاء به الرسول ﷺ، وإن قصد فاعلها التعظيم فهي غير مشروعة، لقوله - تعالى -: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [2] [آل عمران: ٣١].

أما ما أجازه البوطي من منكرات بدعية تعمل في المولد النبوي فهي مما يزيد في شدة تحريم هذه الاحتفالات ففي قصيدة البردة التي يذكر البوطي أن قراءتها في المولد النبوي عمل مبرور كتب كثير من أهل العلم حول ما فيها من الشرك والابتداع مما يطول سرده هنا فلتراجع[3].

---

(١) انظر: رسالة في حكم الاحتفال بالمولد النبوي والرد على من أجازه، محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤٩/١) ضمن رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي تحت إشراف إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٢) انظر: حكم الاحتفال بالمولد النبوي والرد على من أجازه (٥٢/١).

(٣) غاية الأماني في الرد على النبهاني، محمود شكري الألوسي (٣٤٩/٢)، بدون معلومات نشر، تيسير العزيز الحميد، سليمان بن عبدالله آل الشيخ (ص ٢٢)، وقوادح عقدية في بردة البوصيري، عبالعزيز آل عبداللطيف.

الفصل الخامس

لوازم ومفاسد موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء ووسائل مقاومته

- المبحث الأول: لوازم ومفاسد موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء.
- المبحث الثاني: وسائل مقاومة موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء

المبحث الأول

لوازم ومفاسد موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء

هاهنا نقف في سبيل استقراء أبرز اللوازم والمفاسد المترتبة على انتشار موقف أصحاب هذا الاتجاه من قضايا الولاء والبراء في صفوف المسلمين، على نحو ما سيظهر في الصفحات الآتية:

المفسدة الأولى: التحريف والتبديل في أصول الدين ومفاهيمه:

من أبرز اللوازم المترتبة على موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء أن أصبح دين الله – كما يصوره أصحاب هذا الاتجاه – قابلاً للتغيير والتبديل لأن من أسس فكرهم مسايرة أعداء الله وممالئتهم والتنازل لهم عن شيء مما أنزل الله - تعالى - ونشير هاهنا إلى جملة عامة من تحريف وتبديل بعض ما أنزل الله، مما حفلت به أقوال أصحاب هذا الاتجاه في هذا الباب.

١ – تصحيح دين من حكم الله ببطلان أديانهم من اليهود والنصارى وغيرهم.

٢ – موادة أهل الكتاب وموالاتهم وتحريف المفهوم الشرعي للولاء والبراء.

٣ – رفع الأحكام الشرعية القرآنية والنبوية الدالة على كفر اليهود والنصارى بالتأويلات الفاسدة.

٤ – الدعوة لإلغاء أحكام الذمة وإدانتها.

٥ – تحريف مفهوم الجهاد في سبيل الله، وقصره على الدفاع.

٦ – إحلال الرابطة الوطنية والقومية كأساس للولاء والبراء بدلاً من الرابطة

الدينية.

وشواهد تبديل ما أنزل الله في قضايا الولاء والبراء من قبل أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر كثيرة مبثوثة في غضون ما تقدم من هذا البحث.

المفسدة الثانية: إضعاف الثقة بهيمنة الدين الإسلامي وشموله:

إن المطالع لما طرحه كثير من أصحاب الاتجاه العقلي المعاصر من آراء ودراسات في قضايا الولاء والبراء على وجه الخصوص يلحظ أنها آراء قامت على تقديم العقل لا النقل، والقياس بمقياس الحضارة الغربية لا بمقياس القرآن والسنة النبوية، وكأن الإسلام لا يمكن قبوله والثقة بما جاء به إلا إذا حاز على تزكية غربية، وفي هذا إضعاف للثقة بكمال الدين الإسلامي وشموله مما لا يخفى على أحد.

المفسدة الثالثة: إسقاط القدوات الصالحة للأمة وفصل حاضر الأمة عن ماضيها:

إن هجوم بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر على سلف هذه الأمة وصحابة الرسول ﷺ والتشكيك بهم هو دعوة سافرة لهذا الجيل والأجيال القادمة للأمة بترك اتخاذ هؤلاء قدوات، وبأنهم وهم الجيل الذي أثنى عليهم الله ورسوله، قد خانوا أمانة التبليغ عن الرسول ﷺ وكفى بهذا مسقطاً لهم وما قولك بأمة لا ماضي لها.

المفسدة الرابعة: إبعاد الأمة عن علمائها وإضعاف صدقيتهم وتجميد الصحوة الإسلامية:

لا يخفى أن الحملة الشعواء التي شنها بعض العقلانيين تجاه أهل العلم والفضل، والتي تضمنت وصفهم بالتحجر والتقوقع والسذاجة، بل واتهامهم باختلاق الأحاديث وبممالأة السلاطين، واختراع الألقاب الباطلة لهم نحو وصفهم بأهل البداوة، والظاهرية الجدد، والنصوصيين، ونحو ذلك. حتى وصل

الأمر ببعضهم إلى إلحاق العلماء بالمجانين والمختلين عقلياً. ومن ثم تعرض أدعياء العقلنة لكتب العلم وكتب الفقه خاصة فساموها ازدراءً وتشكيكاً حتى زعموا أن ما كتبوه في باب الولاء والبراء إنما هو بناء على تصورات تاريخية، وأن الفقهاء قد ابتدعوا بعض أحكام البراء. في مقابل تتبعهم زلات أهل العلم وشذوذاتهم وتصيد سقطاتهم وأخطاءهم، وتصويرها لعامة الناس على أنها الدين الواجب الاتباع مع عدم اعتبارهم إجماع العلماء فضلاً عن الاحتكام إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وإن المتتبع لمسار هذه الدعوة ومجهودات أصحابها يتأكد أن من أشد مفاسدها هدم رموز العلم وأئمة الإسلام، وتشويه لصورتهم الناصعة في أذهان الناشئة والأجيال الجديدة، وطمس لأعينهم عن مطالعة كتبهم ومؤلفاتهم وإضعاف لصدقيتهم، وهذا كله إسهام من أصحاب هذا الاتجاه في إبعاد المسلمين عن علمائهم، والذي سيؤدي بلا ريب إلى تجميد الصحوة الإسلامية السائرة على منهج سيد المرسلين بصد عامة المسلمين عن سلوك منهج العلماء الربانيين.

المفسدة الخامسة: إضعاف مفهوم الولاء والبراء لدى المسلمين وإيقاعهم في مفاهيم مغلوطة:

تحت شعار "المحبة والاحترام المتبادل" و"الأخوة الإنسانية" و"نبذ التعصب الديني" و"نبذ الشك والارتياب بالآخر"... ونحوها حُلّ عقد الولاء والبراء، والحب في الله والبغض في الله، والموالاة في الله والمعاداة في الله، ورابطة الأخوة الإسلامية من جراء موقف الإسلاميين العقلانيين الذين نادوا بتلك الشعارات.

وتحت دعوى "إن التباين بين المسلمين وأهل الكتاب هو نتاج سياسة الملوك والرؤساء".

و"أن أحكام الولاء والبراء مأثورات تاريخية لا عقدية، قابلة للتغيير بتغير

الزمان والمكان".

و "أن أحكام الولاء والبراء ليست من الشرائع الكلية المنصوص عليها والتي لا تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة وإنما هي من السياسات الجزئية التابعة للمصالح". ونحو ذلك من المفاهيم المغلوطة مما أضعف هذه العقيدة العظيمة في نفوس المسلمين.

المفسدة السادسة: تفرق جماعة المسلمين:

إن من مفاسد موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي في قضايا الولاء والبراء وغيرها أنه موقف يزيد من تفرق المسلمين وتشتتهم لأن هذا الاتجاه الذي بنى أراءه في قضايا الولاء والبراء على مصطلح التطور وملائمة العصر، سوف يؤدي إلى نشوء جماعات أخرى تذهب في التطور مذهباً يخالف غيرها من الجماعات، فما من بدعة قامت إلا وقابلتها بدعة أخرى، ومع توالي الأيام وجدنا إسلاماً تنويرياً، وإسلاماً عصرياً وإسلاماً اشتراكياً، وإسلاماً عَلمانياً، وإسلاماً ديمقراطياً... ونحو ذلك[1].

المفسدة السابعة: إضعاف تميز المسلمين واعتزازهم بهويتهم:

بإلقاء نظرة عاجلة على ما يبثه كثير من الإسلاميين العقلانيين من آراء حول ما يجب للكافرين – مما يزعم أصحاب هذا الاتجاه أنه من باب البر والإحسان بهم ومقابلته ببخسهم المسلمين حقوقهم – يتضح أنه لو عُمل بتلك الآراء الشاذة فإن مآل المسلمين الذل ومآل الكافرين العزة والتعظيم وهذه جمل عامة مما تحفل به أقوال أصحاب هذا الاتجاه في هذا الموضوع.

١ – تصحيح دين اليهود والنصارى وغيرهم في مقابل الانتقاص من منهج أهل السنة والجماعة.

---

(١) انظر: الإسلام والحضارة الغربية (ص٥٢ – ٥٣).

٢ – تسويغ النشاط التنصيري في بلاد المسلمين في مقابل قصر الدعوة إلى الله على الدعوة بين المسلمين.

٣ – تقليد غير المسلمين للوظائف والمناصب المهمة وفي هذا من التسلط والتمكين والعزة لأعداء الدين، وقد شهد التاريخ بمفاسد ذلك.

٤ – الدعوة لإلغاء أحكام أهل الذمة وإدانتها تحت مسمى العدالة الاجتماعية والمواطنة، مما يؤدي إلى ذهاب تميز الأمة المسلمة وخيريتها ومساواة الكافر بالمسلم وكفى بذلك عزة وتعظيم للكافر.

المفسدة الثامنة: انتشار ثقافة الانهزام في الأمة:

لا شك أن ما مضى بيانه في الفصلين السابقين من موقف الإسلاميين العقلانيين من قضايا الولاء والبراء، إنما هو موقف ينبئ عن روح انهزامية تلبس بها هؤلاء القوم، فتحت وطأة الضعف والهوان اللذين تمر بها الأمة بدأ أصحاب هذا الاتجاه سلسلة التنازلات عن محكمات دينهم وشريعتهم استرضاء للغرب، ولقد كان من أبرز صور الهزيمة النفسية التي تبناها أصحاب هذا الاتجاه ما سطروه في كتبهم وأقوالهم، وحاولوا تربية المجتمع الإسلامي عليها ومخاطبة العالم الغربي بها دعوتهم إلى التسامح الديني.

ولا شك أن الإسلام دين التسامح وسماحته تشمل جميع مجالات الحياة الفردية والجماعية في معاملة المجتمع المسلم بعضهم مع بعض، أو في معاملة غير المسلمين في حالتي السلم والحرب. بل إن الإسلام يدعو إلى التسامح حتى مع العدو والمخالف في حالة الجدال بالتي هي أحسن، وفي الحرب بعدم الاعتداء والتمثيل والغدر؛ لكن أن يصبح التسامح مطية يركَّب عليه كل ما لا يروق الأهواء والأذواق، ويعلم الناس كيف ينهزمون أمام القوة، ولو أن الحق بأيديهم؛ ولسوف نرى كيف تعاني الأمة الإسلامية من آثار هذا الانهزام

النفسي إن هي انساقت وراء تلك الآراء والمواقف الشاذة، فالشعور بالنقص والاستصغار أمام أصحاب الحضارة الغربية واحتقار الذات بل وإنكار الذات والتغاضي عن عيوب الكفار لاستشعار كمالهم وعظمتهم، نتيجة حتمية لمن سيتربى من أبناء المسلمين على تلك الآراء حتى ينشأ بيننا جيل منهزم يدين للغرب الكافر بالولاء في كل شيء.

المفسدة التاسعة: انتشار الانحراف والفساد في المجتمع المسلم:

نادى الإسلاميون العقلانيون "بالحرية الدينية" و"التعددية الدينية" و"التعرف على الآخر"، وسوغوا تحت تلك المسميات بناء المعابد في بلاد المسلمين، والسماح للآخر بنشر الكفر والزندقة والإباحية، ولا يخالج مسلم شك بأن تلك النداءات ما هي إلا قنطرة لإفساد الدين والدنيا، بإحلال شعار الكفرة والزندقة في بلاد المسلمين، مما يؤدي إلى العبث بثوابت وقيم وأخلاق أهل الإسلام بلا رادع تحت شعار "الحرية الدينية" و"التعددية الدينية".

المفسدة العاشرة: تسويغ الشرك العقدي والتشريعي في الأمة:

لم تكن دعوة بعض الإسلاميين العقلانيين في مجال قضايا الولاء والبراء وخاصة في باب البراءة من المبتدعة ومخالفتهم لهذا الأصل العقدي حيث هوَّنوا من أمر الابتداع في الدين بممارستهم ذلك فعلياً أو تهوينهم مما يقوم به أهل البدع قديماً وحديثاً من بدع أو تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودعوتهم إلى التخلي عن هذا الأصل العظيم، أقول: إن هذا الموقف من أصحاب هذا الاتجاه لا يمكن وصفه إلا بمحاولة ضالة في تسويغ الشرك والضلالات في الأمة وبصورة علنية.

ولم يكن موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر ليقف خطره عند بروز الشرك العقدي بل إنه يمتد إلى شرك لا يقل خطراً عن الشرك العقدي

ليشمل الشرك التشريعي، وهو أمر لم يكن بالحسبان وقوعه من قبل هؤلاء القوم إلا أنه أثر لا مراء في بروزه في الساحة الإسلامية المعاصرة، فحين حاول بعضهم الدفاع عن الإسلام لجأوا إلى التوثيق وخلط الأحكام الشرعية بالأفكار العلمانية، ومن ثم رد الأمر إلى الشعب في الجانب التشريعي لتكون النتيجة النهائية تنحية شرع الله عن أن يحكم في جميع شؤون الحياة.

ولا شك أن وقوع مثل هذا اللون من الشرك، شرك الحكم والتشريع في الساحة الإسلامية حق لا ريب فيه وخطورته لا تقل عن خطر شرك القبور والأضرحة.

المفسدة الحادية عشرة: تشكيل المجتمعات الإسلامية تشكيلاً يوافق المجتمعات الغربية:

إن محاولة بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر تطويع النصوص الشرعية لتوافق الحضارة الغربية، والمبادرة إلى إحلال المبادئ الغربية في المجتمع المسلم كمبدأ "الحرية" و"التعددية" و"المساواة" و"الوطنية"... إلخ، إن كل هذه الأمور وغيرها مما نادى به بعض أصحاب هذا الاتجاه لكفيلة في تغيير صورة المجتمع المسلم المتميز ليوافق المجتمعات الغربية حتى يكون بلا إسلام يميزه عن غيره من الأديان.

المفسدة الثانية عشرة: إعانة العدو وتقويته:

إن المتأمل لما طرحه الإسلاميون العقلانيون من آراء ضالة في باب الولاء والبراء ليجزم بأن لوازم تلك الآراء قوة ومعونة لأعداء الدين وطريقاً مختصراً لإضعاف المسلمين، ولنقف هاهنا لنرى كيف ستصبح هذه الآراء إعانة لأعداء الدين:

أولاً: اتسم موقف كثير من الإسلاميين العقلانيين من أهل الصلاح والإيمان من لدن الصحابة – رضي الله عنهم – إلى زماننا هذا بالانتقاص

والازدراء وهذا السبيل قد كان من قبل سبيلاً للمستشرقين الذين علموا أن النيل من مكانة العلماء يحقق النيل من الدين فالطعن في العلماء طعن في العلم الذي يحملون، ومن ثم طعن في الإسلام، ولذا وجهوا أسهم الاتهام للعلماء وحرضوا الفسقة على ذلك، ومن المعلوم أن ما من أمة تجرأت على علمائها إلا خشي عليها الفتنة والتمزق والهلاك وأصابتها المحن.

ثانياً: إن موقف بعض الإسلاميين العقلانيين المطالب برفع الأحكام الشرعية القرآنية والنبوية سواء المتعلقة بكفر اليهود والنصارى أو المبطلة لدينهم، أو أحكام الذمة، أو الجهاد في سبيل الله كل هذه الآراء كفيلة في تقوية جانب الكافرين وباعثة على الثقة بما هم عليه من باطل، وهذا ما سيغنيهم عن الدفاع عن باطلهم، وسيكتب لأديانهم القوة؛ خاصة إذا أضفنا إلى ذلك مطالبة أصحاب هذا الاتجاه بالمساواة بينهم وبين المسلمين بالحقوق والواجبات وتمكين الكافرين من التسلط على المسلمين من خلال توليهم الوظائف الهامة في الدولة المسلمة.

المفسدة الثالثة عشرة: التلبيس على المجتمعات الغربية وصدها عن معرفة الإسلام الصحيح:

إن تنازل أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر عن كثير من الثوابت العقدية في باب الولاء والبراء وتصويرهم الإسلام على أنه تلك الآراء الشاذة والمحكومة بالهوى والعقل لا الوحي، وإلباسهم العديد من القيم والمفاهيم الغربية ثوباً إسلامياً، ومن ثم محاولة تبليغهم تلك الصورة للمجتمعات الغير مسلمة، فينتجون للعالم الغربي إسلاماً مهجَّناً خداجاً مشوهاً ملفقاً لا يرى فيه الغربي إلا تقرباً إلى النصرانية التي ملها ومجها ولم تعد تهديه في حيرته.

وأنّى لدين لبس لباس البدع والفجور فتارة يكون هو دين الرافضة، وتارة يكون هو دين أخوان الصفا، وتارة هو مذهب المعتزلة، وأنى لدين هو تابع لا متبوع

مستسلم لحضارة المنتصر. وأنى لدين منهزم يجعل الخيرية والفضل لمخالفيه بل ويصحح ما هم عليه من باطل ولا يرى كفرهم بل ويسعى إلى قربهم... إلى غير ذلك من الآراء التي رسمتها أهواء أدعياء العقلانية عن الإسلام وقدموها للغرب.

أنى لدين هذا شأنه أن يلقى من غير أتباعه التقدير والاحترام فضلاً عن اعتناقه!! إنه سبيل الصد عن دين الله بدعوى تحسين صورة الإسلام.

يقول الدكتور أحمد القاضي: "لقد بخس دعاة التقريب من الإسلاميين الدين حقه حين نظموه في سلك سائر الأديان المحرفة، بله النحل الوثنية أولاً، وانتقصوه ثانياً، حين حجبوا دعوة التوحيد المشرقة التي بادأ بها رسول الله ﷺ أمم الأرض كلها ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ (آل عمران: ٦٤). وأساؤوا إليه وظلموه حين ألبسوه ملابس طرائق دخيلة عليه ثالثاً، ليتواءم مع قانون التقريب.

ولعل أبشع ممارسة في هذا السبيل تقديم الإسلام بثوب الصوفية التي يهيم بها النصارى، لما فيها من مذاهب الحلول والاتحاد، وتمجيد رموز المتصوفة الملحدين، بوصفهم أئمة الإسلام، ورواد الفكر والتوحيد، وذم أهل السنة والحديث والفقه، ونبزهم بالجمود والتعصب والانغلاق فنشأ عن هذه العملية المضلة أثران سيئان:

أحدهما: انصراف الباحثين عن الحقيقة، عن اعتناق الإسلام وزهدهم به، حيث لم يروا فيه سوى فلسفة صوفية منحازة عن الحياة والنشاط الإنساني الطبيعي، شأنها شأن فلسفات الهندوسية والبوذية الوثنية.

الثاني: انخراط بعض المخدوعين في هذا اللون من البدع الكفرية بحسبان

أنها الإسلام"[١].

المفسدة الرابعة عشرة: التسويغ والتعايش مع المذاهب العقدية والفكرية الباطلة:

عندما رفع أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر لواء الوطنية والقومية ودعوا إلى مبدأ زمالة الأديان وخفضوا من مفهوم الولاء الذي يقوم على الإسلام، لم يكن هذا الموقف منهم إلا دعماً في نمو المذاهب العقدية والفكرية الباطلة في الأمة المسلمة – شعروا بذلك أو لم يشعروا – إذ إن دعوتهم إلى اجتماع البشرية على أساس الأعراق والقوميات واللغة والتاريخ أو الوطن ما هي إلا ترسيخ للمذاهب الجاهلية.

وما دعوتهم ومناداتهم بمودة الكافرين وموالاتهم والسعي إلى التقريب بينهم وبين المسلمين إلا إقرار بمبدأ زمالة الأديان وتقاربها ومحاولة لإحلالها في المجتمعات المسلمة.

ولا يخفى ما تأخذه الأفكار العلمانية والتقريبية من مساحة شاسعة من أقوال أصحاب هذا الاتجاه مع دعواهم محاربة العلمانية والتغريب ومحاولة الرد عليها، إذ لا يمكن التغاضي عن الدور الذي قام به أصحاب هذا الاتجاه والأثر الملموس الذي أحدثوه في تقريب العلمانية والتغريب إلى المجتمعات المسلمة، فلقد كان من أثر روح الهزيمة النفسية التي سادت أصحاب هذا الاتجاه والتداعيات التي تمخضت عنها، والتفاعلات المستمرة مع أصحاب اتجاه العلمانية الصريحة أن الإسلاميين العقلانيين لم يستطيعوا الصمود أمام الهجوم العلماني والإلحادي المادي، فلقد كانت قوة التحدي الأوروبي الحضاري والسياسي أعظم من أن تصمد لها توفيقية أصحاب هذا الاتجاه ومعادلته التي حاولت بعد أزمان من التنافر والعداء الجمع بين الإسلام والغرب في صيغة

---

(١) دعوة التقريب بين الأديان (١٤٩٣/٤).

تصالحية واحدة، فكانت النتيجة تقهقر أصحاب هذا الاتجاه وتراجعهم عن مواقعهم شيئاً فشيئاً أمام اتجاه العلمانية الصريحة متوسعة في منهجها وتطبيقاته على أوجه الحياة، حتى وجد العلمانيون في منهج الإسلاميين العقلانيين أدوات ومسوغات يغزون بها المجتمعات الإسلامية على نطاق واسع، كما أن شهيتهم ازدادت شراهة لعرض أفكارهم، وفي الوقت نفسه أصبح منهج المدرسة العقلية وسيطاً مناسباً لحمل هذه الأفكار الغربية[١]، أو كما يقول ألبرت حوراني عن رائد هذه المدرسة محمد عبده: "لقد نوى إقامة جدار ضد العلمانية، فإذا به في الحقيقة يبني جسراً تعبر العلمانية عليه، لتحتل المواقع واحداً بعد الآخر، وليس من المصادفة كما سنرى أن يستخدم معتقداته فريق من أتباعه في سبيل إقامة العلمانية الكاملة"[٢].

وعليه: نستطيع القول إن المدرسة العقلية قد قدمت التغريب والعلمانية على طبق من الدين، وهذا الأسلوب في تقديم العلمانية والتغريب باسم الإسلام هو ما تمناه المستشرق القسيس المنصر (زويمر) عندما قال هو وزملاؤه: "تبشير المسلمين يجب أن يكون بواسطة رسول من أنفسهم ومن بين صفوفهم، لأن الشجرة يجب أن يقطعها أحد أعضائها"[٣].

وأخيراً: فإنه مما يذكر لأصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من جهود في إحلال المذاهب العقدية الباطلة موقفهم من أهل البدع ومنافحتهم عنها، وتبني بعضاً منها كحالهم مع المعتزلة والأشاعرة وإخوان الصفا أو الصوفية.

---

(١) انظر: الإسلام والحضارة الغربية (ص ٧٨).

(٢) الفكر العربي في عصر النهضة (ص ١٥٣).

(٣) الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها للعربية محب الدين الخطيب ومساعد اليافي (ص ٨٠) نقلاً عن تاريخ العلمانية والتقريب في العالم الإسلامي، خالد أبو الفتوح (ص ٦٠ – ٦٧)، مجلة البيان (العدد ١٦١) السنة السادسة عشر.

المفسدة الخامسة عشرة: إلغاء عالمية الإسلام:

إن دعوة بعض أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر إلى إحلال روابط غير رابطة الدين كالقومية والوطنية يلغي عالمية الإسلام، وأنه دعوة للناس كافة، كما أنه إلغاء لمبدأ الدولة الإسلامية التي تضم في كنفها جميع المسلمين مهما كانت قومياتهم وأجناسهم، فبدلاً من أن تكون الدولة الإسلامية تكون دولة وطنية غالبية أهلها مسلمون، فهناك دولة مصرية أو سورية – مثلاً – غالبية أهلها مسلمون، ولا يحق لأي مسلم آخر من غير مكان تلك الأرض أن يكون تابعاً لها، وهذا فيه ما فيه من إلغاء لعالمية الدولة الإسلامية وشمولها.

المبحث الثاني

وسائل مقاومة موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر

في قضايا الولاء والبراء

حيث إن هذه الدراسة النقدية قد أظهرت المفاسد الخطيرة المترتبة على موقف أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء، كان لا بد من بعد معرفة الداء ومعرفة خطره، البحث عن دواء لمقاومة هذا الانحراف للحد من استفحاله في جسد الأمة الإسلامية، فجاءت الوسائل والتوصيات التالية:

إن أهم من يقف أمام هذا الانحراف من الجهة الفكرية هم العلماء والدعاة والمفكرون من أهل السنة والجماعة، ومن أهم ما يقومون به في وجه هذا الانحراف وقاية المجتمع المسلم من هذا الانحراف ومعالجة من تلوث بهذا الداء وذلك بالطرق المقترحة الآتية:

١ - نشر العلم الشرعي ابتداء بـ" لا إله إلا الله محمد رسول الله " ودعوة الناس إلى فهمهما كما فهمها رسول الله ﷺ وأصحابه الكرام، وبيان أن من مقتضياتها موالاة المؤمنين والبراءة من الكافرين وترسيخها بين المسلمين على الوجه الأكمل، لأنه بغير ترسيخ الولاء والبراء لن يبقى للمسلمين باقية مع ضرورة ربطها بما جاء به الشرع من آداب في التعامل بالرفق واللين المنضبطين بالضابط الشرعي وعدم الظلم والاعتداء على غير المسلمين.

٢ - ربط الأمة بكتاب الله - تعالى - والسيرة النبوية، وقراءة كتب التاريخ، واستعراض تاريخ الصراع بين أهل الإيمان والكفر القديم والحديث، والكشف عن مكائد الأعداء ومكرهم المنظم في سبيل القضاء على هذه الأمة وثوابتها[١].

---

(١) انظر: مقال كلمات في الولاء والبراء، عبدالعزيز آل عبداللطيف، (ص ٢٣ - ٣٢)، مجلة البيان (العدد ٥١) ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م..

٣ – القيام بأنشطة عملية في سبيل تحقيق الولاء والبراء كالإنفاق في سبيل الله، والتواصل واللقاء مع الدعاة من أهل السنة في مختلف الأماكن ومتابعة أخبارهم، ودعم قضاياهم ومناصرتهم.

٤ – دفع الاتهامات والسهام الطائشة والجائرة والتي ألصقت بعقيدة الولاء والبراء من قبل غلاة وجفاة بعض المسلمين ومن أعدائهم الذين علموا أنه حصن الإسلام الذي يحميه من الاجتياح.

٥ – إقفال المنافذ التي يتسرب من خلالها آراء أصحاب هذا الاتجاه، إذ لا يجوز ترك هذه المنافذ بحجة أن الناس يملكون عقولاً يميزون بها الحق من الباطل، نعم يملك الناس عقولاً ولكنهم لا يملكون المناهج والآلات التي يستطيعون بها نقد ما يرونه ويسمعونه سوى عدد قليل، من هنا وجب حماية الأمة، حتى لا يأتي اليوم الذي تصبح فيه تلك المقولات الباطلة وكأنها الحق الصراح يشب عليها الصغير ويهرم عليها الكبير.

٦ – الاعتناء بمنابر التأثير الجديدة، واستثمارها في نشر الحق ودفع الانحراف في هذا الباب وغيره من أبواب الدين.

٧ – تفعيل الاجتهاد ضمن بحوث "فقه الواقع" و"فقه التعامل مع غير المسلمين" و"فقه المصالح والمفاسد" من قبل العلماء الربانيين الفقهاء في دين الله تعالى.

٨ – تعميق دراسة السياسة الشرعية في ضوء المتغيرات والتي أصبحت متكأ لأصحاب هذا الاتجاه في تسويق أباطيلهم، والاهتمام بتحرير المصطلحات الشرعية وضبطها بنصوص الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح كمصطلح أهل الذمة، والجهاد، والكفر، ودار الحرب، ودار السلم وغيرها.

٩ – فتح باب التواصل والحوار بين أهل العلم من أهل السنة والجماعة وبين أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر ومحاورتهم بالتي هي أحسن للأخذ بأيديهم إلى جادة الحق والصواب، وبالإمكان أن يتحقق ذلك من خلال الأساليب المقترحة الآتية:

أ – الكتابة إليهم ببيان منهج أهل السنة والجماعة قبل التعرض إلى بيان ما هم عليه من الباطل والبدعة.

ب – عقد حلقات نقاش ومؤتمرات مع أصحاب هذا الاتجاه ليتسنى محاورتهم والوقوف على انحرافاتهم والرد عليها عن قرب، مع ضرورة إظهار الحرص والنصيحة والرحمة والشفقة معهم تأليفاً لقلوبهم وتحقيقاً لعقد الموالاة بين المؤمنين بعضهم لبعض وإن كانوا قد ضلوا الحق في بعض مسائل الدين، خاصة أن منهم من له قدم صدق في الدعوة إلى الله يستحقون بموجبه قدراً من الموالاة مع البراءة من انحرافهم في هذا الباب.

ج – إفراد كتابات مستقلة تكشف بطلان موقفهم في قضايا الولاء والبراء.

١٠ – مخاطبة المجتمعات الغربية بالإسلام الصحيح ومزاحمة ما يبثه أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من آراء ومواقف منحرفة في قضايا الولاء والبراء وغيره من أبواب الدين بنور الكتاب والسنة، إذ قد تصل مثل تلك الآراء إلى المجتمعات الغربية ويُتصور أنها من الإسلام مما يطبع في أذهان القوم صورة هزيلة مهزومة عن الإسلام وعقائده.

ولعل من أفضل الوسائل في تصحيح ما رسمه الغلاة والجفاة من المسلمين في أذهان عامة الغرب عن الولاء والبراء هو استعمال وسائل الإعلام بكافة أنواعه في طرح معتقد الولاء والبراء الشرعي وبيان عدم تعارضه مع مبادئ الوسطية والسماحة والرحمة التي جاء بها الإسلام، وطرح الأمثلة

المدللة على ذلك كحرية بقاء الكافر الأصلي على دينه وتنقله في بلاد المسلمين (سوى الحرم) وسكنى بلاد المسلمين بصورة دائمة (سوى جزيرة العرب)، وحرمة دماء أهل الذمة والمعاهدين وأموالهم وأعراضهم وكرامتهم، والوصية بهم، والرفق واللطف في معاملتهم، والعدل حتى مع المحاربين منهم، فبمثل هذه الوسطية في طرح معتقد الولاء والبراء والذي يجمع بين القوة والعدل والإحسان لا يمكن أن نحتاج إلى تسويغ معتقد "الولاء والبراء" لكل منصف من غير المسلمين.

١١ - مقاومة الغلو في معتقد "الولاء والبراء" ودراسة أسسه التي يقوم عليها والتي منها التكفير بالأعمال الظاهرة التي تخالف موجبات الولاء والبراء، والتطبيق الخاطئ للبراء من الكفار وتصويره بالمعاملة الغليظة والعنف واستباحة الدماء، ومعالجة هذه الأسس بنصوص الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح، وبمثل هذا تُحمى عقيدة الولاء والبراء من غلاة الإفراط والذين هم أحد أسباب ظهور غلاة التفريط من مثل أصحاب الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر.

١٢ - وأخيراً، ينبغي للأمة المسلمة أن تتجرد من الترف والإسراف وأن تحقق كمال العبودية لله - عز وجل - لتتمكن من العمل بمقتضيات الولاء والبراء على أرض الواقع، حيث أن المعتقد إذا لم يكن له واقع في الحياة فإنه لا يعدو أن يكون أفكاراً جوفاء وخيالات ليس لها أي ثمرة.

والحمد لله رب العالمين.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد إتمام هذا البحث يمكن تلخيص أهم نتائجه في النقاط التالية:

١ - إن الولاء والبراء معتقد شرعي فطري لا يمكن أن تخلو منه نفس أو أمة أو دولة أو دين أو مذهب.

٢ - وسطية عقيدة الولاء والبراء في الإسلام وقيامها على العدل والرحمة بينما تقوم عند غير المسلمين على الظلم والجور.

٣ - الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة أصل عظيم من أصول الدين، وأهل السنة والجماعة يوالون أهل الإيمان والصلاح ولاءً كاملاً ويحبونهم وينصرونهم نصرة كاملة، ويتبرؤون من أهل الكفر والنفاق، ويعادونهم، عداوة وبغضاً كاملين، وأما أصحاب الشائبتين ممن خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً فيوالونهم بحسب ما معهم من إيمان وتقوى وصلاح، ويعادونهم بحسب ما معهم من المعاصي والفجور، ويدخل في ذلك أهل البدع ممن لم تخرجهم بدعهم من الملة.

٤ - إن أهل السنة والجماعة وسط في باب البراء من الكفار فهم وسط بين الغالين الذين فهموا أن نصوص البراء من الكافرين تقتضي إيقاع الظلم بهم واستباحة دماء الذميين والمعاهدين، والعنف في معاملتهم وعطلوا نصوص البر والإحسان والعدل معهم، وبين مذهب الجافين الذين هاجموا مظاهر البراء الشرعية الصحيحة وطالبوا بإلغائها وأعملوا نصوص البر والإحسان، وعطلوا نصوص تحريم موالاة الكافرين. إذ هدى الله أهل السنة والجماعة إلى الحق والطريق الوسط، فجمعوا بين النصوص الدالة

على تحريم موالاة الكافرين وموادتهم والنصوص الدالة على برهم والإحسان إليهم، وإيجاب العدل معهم، فميزوا بين الاعتقاد الباطن وما يستلزمه والعدل الظاهر وما يقتضيه.

٥ - ظهرت بدايات انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء مع بداية الحملة التي قام بها نابليون بونابرت إمبراطور فرنسا على مصر (١٢١٣هـ - ١٧٩٨م) - (١٢١٦هـ - ١٨٠١م). ووصل الانحراف ذروته بعد وقوع معظم الأقطار الإسلامية تحت الاستعمار الأوربي الحديث.

٦ - تعددت أسباب انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء إلا أن هناك سبباً جوهرياً أوقع الجميع في الانحراف وهو تعظيم العقل وتحكيمه في النقل، وما جره من محاولة التوفيق بين نصوص الشرع ومعطيات الحضارة الغربية، مما أوقعهم في العبث بالثوابت والقطعيات الشرعية.

٧ - إن عقيدة الولاء والبراء لدى الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر ليست من أصول الدين، وموادة وموالاة غير المحاربين من أصول الإسلام وواجباته، وأحكام الولاء والبراء ما هي إلا مأثورات تاريخية قابلة للتغيير بتغير الزمان والمكان، والولاء والبراء يكون على أساس الوطنية والقومية لا على أساس الدين.

٨ - إن انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في باب الولاء كان في موقفهم من الصحابة والتابعين، إذ طعنوا في عدالة الصحابة - رضي الله عنهم - وسبوا وانتقصوا بعضهم، وخاضوا فيما شجر بينهم فاتهموهم بدينهم وبنواياهم.

وكذلك ظهر انحرافهم في هذا الباب من خلال موقفهم من العلماء والمصلحين والدعاة والذين قللوا من شأنهم وزهدوا الناس بعلمهم، وسبوهم وانتقصوهم واخترعوا الألقاب الباطلة لهم، وتقولوا عليهم بما لم يقولوا، حتى بلغ الأمر ببعضهم أن هزأ بمظهرهم وما هم عليه من اقتفاء للسنة النبوية.

٩ - إن انحراف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في باب البراء كان في دعوتهم إلى موالاة وموادة الكافرين، والسعي إلى التقريب معهم، وتصحيح دينهم، والحكم لهم بالنجاة من النار وبالفوز بالجنة، والدعوة إلى تمكينهم من الوظائف الهامة في بلاد المسلمين بل ومساواتهم بالمسلمين في الحقوق والواجبات وإنزالهم منازل لم يأت بها قرآن ولا سنة.

وكذلك ظهر انحرافهم في هذا الباب من خلال موقفهم من المبتدعة والذي اتسم بالمحبة والمودة وعدم تضليلهم وتفسيقهم والدعوة إلى التقارب معهم على حساب دين الله الحق، والدفاع عنهم وعن بدعهم بل وتبنيها وإحيائها.

١٠ - إن مفاسد موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر في قضايا الولاء والبراء والتي من أبرزها التحريف والتبديل في أصول الدين ومفاهيمه وإضعاف الثقة بشموله، وإغراق الأمة الإسلامية بمفاهيم مغلوطة وإبعادها عن علمائها وبث الهزيمة في صفوفها في مقابل بعث القوة في أديان الكافرين والسعي إلى تسليطهم على المسلمين، وصد المجتمعات الغربية عن معرفة الإسلام الصحيح، إن كل هذه المفاسد تستوجب على علماء المسلمين ومفكريهم ودعاتهم القيام بواجبهم في نشر العلم الشرعي وربط الأمة بكتاب الله وسنة نبيه محمد ﷺ ودفع الاتهامات الطائشة والتي

ألصقت بعقيدة الولاء والبراء، وتربية الجيل المسلم على المفهوم الصحيح لعقيدة الولاء والبراء، وإقفال المنافذ التي يتسرب منها آراء أصحاب هذا الاتجاه حتى لا يأتي اليوم الذي تصبح فيه تلك المقولات الباطلة وكأنها الحق.

وأخيراً، فإن عقد الولاء يستوجب علينا جميعاً مخاطبة أصحاب هذا الاتجاه بالتي هي أحسن ودعوتهم إلى الحق الذي جاء به الكتاب والسنة، والرد على ما وقعوا فيه من مغالطات في باب الولاء والبراء وغيره من أبواب الدين، عسى الله أن يفتح بصائرهم على الحق ويردهم إليه رداً جميلاً.

هذا آخر ما يسر الله كتابته فله الحمد أولاً وآخراً. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❊ ❊ ❊

الفهارس

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس الفرق والمذاهب

قائمة المراجع

١. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، أبو عبدالله بن بطة العكبري، تحقيق: رضا نعسان معطي، دار الراية – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢. الاتجاه العقلاني لدى المفكرين الإسلاميين المعاصرين، سعيد بن عيضة الزهراني، رسالة دكتوراه غير مطبوعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.

٣. الاتجاهات الفكرية المعاصرة وموقف الإسلام منها، جمعة الخولي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٦٨م.

٤. الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، محمد محمد حسين، دار الرسالة – مكة، الطبعة التاسعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٩٢م.

٥. اتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان، أحمد بن أبي الضياف، الشؤون الثقافية – تونس، ١٩٦٣م.

٦. الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

٧. الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، حسن أحمد مرعي، إدارة الثقافة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٨. الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، يوسف القرضاوي، دار القلم – الكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

٩. الاجتهاد، صالح الفوزان، دار المسلم – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٠. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تقديم: كمال الحوت، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
١١. إحقاق الحق، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة ،الطبعة الثالثة،١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.
١٢. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م.
١٣. أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، تحقيق: محمد الصادي قمحاوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
١٤. أحكام أهل الذمة، شمس الدين محمد بن أبي بكر،ابن القيم، تحقيق: صبحي الصالح، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣م.
١٥. أحكام أهل الملل، أبو بكر الخلال، تحقيق: سيد كردي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
١٦. الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ابن حزم، دار الجيل – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
١٧. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، دار الحديث – القاهرة.
١٨. الإحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: محمود عرنوس، مطبعة الأنوار، ١٣٥٧هـ – ١٩٣٨م.
١٩. أحوال النصارى في خلافة بني العباس، جان موريس فييه، ترجمة حسني زينه، دار المشرق – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
٢٠. أخطاء على المراجع العلمية لأئمة السلف، عثمان عبدالقادر الصافي، دار الفاروق – الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٢١. الآداب الشرعية والمنح المرعية، أبو عبدالله محمد بن مفلح، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٢٢. الأدب المفرد، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

٢٣. الأدمغة المفخخة، زين العابدين الركابي، غيناء للنشر – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٣م.

٢٤. إرشاد الطالب إلى أهم المطالب، سليمان بن سحمان، مطبعة المنار – مصر، ١٣٤٠هـ.

٢٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة – بيروت.

٢٦. إرشاد أولي الألباب إلى ما صح في معاملة أهل الكتاب، جمع وترتيب: جمال إسماعيل، دار المعراج – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٢٧. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٢٨. الاستشراق والمستشرقون، سيد أحمد فرج، دار طويق – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٢٩. الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي، عبدالله الطريقي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٣٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبدالبر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٣١. أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث، فهمي جدعان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.

٣٢. الإسلام المفترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين، محمد الغزالي، دار البيان – الكويت.
٣٣. إسلام بلا مذاهب، مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة السادسة، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
٣٤. الإسلام دين الفطرة والحرية، عبدالعزيز جاويش، دار المعارف – مصر.
٣٥. الإسلام دين الهداية والإصلاح، محمد فريد وجدي، راجعه وصححه محمد زهري النجار، مكتبة الكليات الأزهرية – مصر، ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م.
٣٦. الإسلام لعصرنا، جعفر شيخ إدريس، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.
٣٧. الإسلام ملاذ كل المجتمعات، محمد سعيد البوطي، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.
٣٨. الإسلام والآخر، محمد عمارة، مكتبة الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.
٣٩. الإسلام والتعددية الاختلاف والتنوع في إطار الوحدة، محمد عمارة، دار الرشاد – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٤٠. الإسلام والحضارة الغربية، محمد محمد حسين، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.
٤١. الإسلام والعصر، عبدالعزيز كامل، دار المعارف – مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٥م.
٤٢. الإسلام والغرب مع الدكتور يوسف القرضاوي، الطبعة الأولى.
٤٣. الإسلام والقانون الدولي، إحسان الهندي، دار طلاس، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.
٤٤. الإسلام والمستقبل، محمد عمارة، دار الرشاد – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤٥. الإسلام والنصرانية مع العلم والمدنية، محمد عبده، نهضة مصر، الطبعة السادسة، ١٣٧٥هـ.

٤٦. الإسلام والوحدة القومية، محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

٤٧. الإسلام وحقوق الإنسان، محمد عمارة، دار السلام – مصر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م.

٤٨. الإسلام وفلسفة الحكم، محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

٤٩. إسلامية لا وهابية، ناصر العقل، كنوز أشبيليا – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٥٠. الإسلاميون والحوار مع العلمانية والدولة والغرب، تقديم: هشام العوضي، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٥١. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٥٢. الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات، عبدالقادر عطا صوفي، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٥٣. الأصول الثلاثة، الشيخ محمد بن عبدالوهاب، من مطبوعات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – السعودية، ١٤١٦هـ.

٥٤. أصول الحديث، محمد الخطيب، دار الفكر – بيروت، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

٥٥. أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني، عثمان جمعة ضميرية، دار المعالي – عمان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٥٦. أصول مذهب الإمام أحمد، عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

٥٧. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، عالم الكتب – بيروت.
٥٨. أضواء على الاستشراق والمستشرقين، محمد دياب، دار المنار – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م.
٥٩. أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، دار المعارف – مصر، الطبعة الثالثة.
٦٠. الاعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، دار المعرفة – بيروت،١٤٠٥هـ–١٩٨٥م.
٦١. أعلام الموقعين عن رب العالمين، شمس الدين محمد بن أبي بكر،ابن القيم، تحقيق: طه سعيد، دار الجيل – بيروت.
٦٢. أعلام وأصحاب أقلام، أنور الجندي، دار نهضة مصر.
٦٣. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.
٦٤. الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني،تحقيق: محمد عمارة، دار الكتاب العربي – مصر.
٦٥. الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي، تحقيق: محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.
٦٦. الأعمال الكاملة لمحمد عبده، تحقيق: محمد عمارة، المؤسسة العربية – بيروت، ١٩٧٣م.
٦٧. الأقباط والإسلام، محمد سليم العوا، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
٦٨. اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أبوالعباس أحمد ابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، طبع وزارة الشؤون الإسلامية – السعودية، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٦٩. أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، خير الدين التونسي، تحقيق: منصف الشنوفي، الدار التونسية – تونس، الطبعة الثانية.

٧٠. الإمام علي بن أبي طالب، محمد رشيد رضا، دار مكتبة الهلال – بيروت.

٧١. الإمامة والرد على الرافضة، أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: علي الفقيهي، مكتبة دار العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٧٢. الأموال، أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد خليل هراس، دار الفكر – القاهرة، ١٤٠١هـ.

٧٣. اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، محمد لقمان السلفي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.

٧٤. أهل الذمة في الإسلام، ابن تركون، ترجمة حسن حبشي، دار المعارف، الطبعة الثانية، ١٩٦٧م.

٧٥. أهل الذمة والولايات العامة في الفقه الإسلامي، نمر محمد النمر، المكتبة الإسلامية – عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٧٦. الأهواء والفرق والبدع عبر تاريخ الإسلام، ناصر العقل، دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٧٧. أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٧٨. إيران من الداخل، فهمي هويدي، مركز الأهرام – القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.

٧٩. الإيمان، شيخ الإسلام أبو العباس أحمد ابن تيمية، تحقيق: محمد الزبيدي، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٨٠. الإيمان، محمد نعيم ياسين، مكتبة الفلاح – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٨١. أين الخطأ تصحيح مفاهيم ونظرة تجديد، عبدالله العلايلي، دار الجديد – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

٨٢. الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ابن كثير)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٨٣. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود الكاساني، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

٨٤. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ابن كثير)، تحقيق: أحمد أبو ملحم وعلي نجيب وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٨٤م.

٨٥. بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، أبو العباس أحمد ابن تيمية، تحقيق: موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٨٦. البيان لأخطاء بعض الكتاب، صالح الفوزان، دار ابن الجوزي – الدمام، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ – ١٩٩٣م.

٨٧. تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، عبداللطيف الحفظي، دار الأندلس الخضراء – جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٨٨. تاج التراجم، أبو الفداء بن قطلوبغا، تحقيق: محمد خير رمضان، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.

٨٩. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، مكتبة الحياة – بيروت.

٩٠. تاريخ الأستاذ الإمام، محمد رشيد رضا، مطبعة المنار – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٤٤هـ.

٩١. تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

٩٢. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتاب العربي – بيروت.

٩٣. تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن حسن (ابن عساكر)، تحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٩٤. تتمة الأعلام للزركلي، محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٩٥. تجديد التفكير الديني، محمد إقبال، ترجمة عباس محمود، مطبعة لجنة التأليف والترجمة – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م.

٩٦. تجديد الفكر الإسلامي، حسن الترابي، دار القرافي للنشر والتوزيع – المغرب، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

٩٧. التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان أمامة، دار ابن الجوزي – الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٩٨. تحديات لها تاريخ، محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.

٩٩. تحطيم الصنم العلماني، محمد الشريف، دار طيبة الخضراء – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١٠٠. تحفة الإخوان بما جاء في الموالاة والمعاداة والحب والبغض والهجران، حمود التويجري، مؤسسة النور للطباعة – الرياض، الطبعة الأولى.

١٠١. التحفة العراقية في الأعمال القلبية، أبو العباس ابن تيمية، تحقيق: حماد سلامة، مكتبة المنار – الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٠٢. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، دار طيبة، مكتبة الكوثر – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٠٣. تحكيم الشريعة ودعاوى العلمانية، صلاح الصاوي، دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٠٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

١٠٥. التدين المنقوص، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١٠٦. تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية – بيروت.

١٠٧. التراث في ضوء العقل، محمد عمارة، دار الوحدة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.

١٠٨. تزييف الوعي، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٠٩. تسديد الإصابة فيما شجر بين الصحابة، ذياب الغامدي، تقديم صالح الفوزان.

١١٠. تطهير الجنان واللسان عن الخطور والتفوه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان، ابن حجر الهيثمي، دار الكتب العلمية – بيروت.

١١١. التعريف بالفقه الإسلامي، محمد فوزي فيض الله، دار البشائر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١١٢. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – لبنان، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١١٣. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، مطبعة السعادة – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٥م.

١١٤. تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق: حكمت بشير، دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١١٥. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١١٦. التفسير الكبير، الفخر الرازي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

١١٧. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثانية.

١١٨. تفسير جزء تبارك، عبدالقادر المغربي، تصحيح علي محمد حسب الله، المطبعة الأميرية – القاهرة، ١٣٦٦هـ – ١٩٤٧م.

١١٩. التقارب والتعايش مع غير المسلمين، محمد موسى الشريف، دار الأندلس – جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٢٠. تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

١٢١. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، الحافظ العراقي، تحقيق: عبدالرحمن عثمان، دار الفكر – بيروت.

١٢٢. التلمود، تاريخه وتعاليمه، ظفر الإسلام خان، دار النفائس، الطبعة السابعة، ١٤١٠هـ – ١٩٨٩م.

١٢٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبدالبر، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، مطابع الشويخ – تطوان، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

١٢٤. تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي – القاهرة، ١٩٧٥م.

١٢٥. التنظيم الدبلوماسي القنصلي، عائشة راتب، دار النهضة، ١٩٦٣م.

١٢٦. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف، الهند، ١٣٢٥هـ.

١٢٧. التوحيد المبين لتوحيد الأنبياء والمرسلين من الكافية الشافية، عبدالرحمن بن سعدي، تحقيق: محمد البسام، دار عالم الفوائد – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٢٨. توضيح الأفكار، محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر.

١٢٩. التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريق الشيخ محمد بن عبدالوهاب، سليمان بن محمد بن عبدالوهاب، دار طيبة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

١٣٠. تيارات الفكر الإسلامي، محمد عمارة، دار الشروق – القاهرة، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

١٣١. تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، إشراف: محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٢هـ.

١٣٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن سعدي، تقديم: عبدالله بن عقيل ومحمد بن عثيمين، تحقيق: عبدالرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

١٣٣. تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

١٣٤. ثقافتنا بين الانفتاح والانغلاق، يوسف القرضاوي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

١٣٥. ثورة الإسلام، أحمد زكي أبو شادي، مكتبة الحياة – بيروت.

١٣٦. جامع البيان في تأول آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، دار هجر – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

١٣٧. الجامع الفريد كتب ورسائل لأئمة الدعوة الإسلامية، الطبعة الثانية.

١٣٨. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشام للتراث – بيروت.

١٣٩. جمال الدين الأفغاني مراسلات ووثائق لم تنشر من قبل، ترجمة إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق – مصر.

١٤٠. الجهاد في الإسلام، محمد البوطي، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٤١. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، أبو العباس ابن تيمية، تحقيق: علي بن ناصر وآخرون، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

١٤٢. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، أبو الوفاء القرشي الحنفي، تحقيق: عبدالفتاح الحلو، دار العلوم – الرياض.

١٤٣. الحجاب، أبو الأعلى المودودي، دار الفكر.

١٤٤. الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، أبي القاسم الأصبهاني، تحقيق: محمد بن محمود أبو رحيم، دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

١٤٥. الحداثة في العالم العربي دراسة عقدية، محمد عبدالعزيز العلي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.

١٤٦. حراسة العقيدة، ناصر العقل، مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٤٧. حركة الاتجاه الإسلامي في تونس، راشد الغنوشي، دار القلم – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

١٤٨. الحركة الإسلامية رؤية من الداخل، حوارات صريحة مع رموز الصحوة، إعداد السيد أبو داود، دار الاعتصام – القاهرة.

١٤٩. الحريات العامة في الدولة الإسلامية، راشد الغنوشي، مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

١٥٠. حرية الاعتقاد في الإسلام، جمال البنا، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٥١. حرية الفكر في الإسلام، عبدالمتعال الصعيدي، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية.

١٥٢. الحساسية الدينية، جمال البنـا، الزهـراء للإعـلام العربـي – القـاهرة، الطبعـة الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.
١٥٣. حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة عادل زعـيتر، مطبعـة عيسـى البـابي الحلبي وشركاه.
١٥٤. حقوق النبي صلى الله عليه وسلم بين الإجـلال والإخـلال، تقـديم: صـالح الفوزان، إصدار المنتدى الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
١٥٥. حقيقة الفكر الإسلامي، عبدالرحمن الزنيدي، دار المسلم – الريـاض، الطبعـة الأولى، ١٤١٥هـ.
١٥٦. الحوار الإسلامي المسيحي الفرص والتحديات، يوسـف الحسـن، منشـورات المجمع الثقافي – أبو ظبي، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
١٥٧. حوار الحضارات، إشكالية التصادم وآفاق الحوار، حقائق ومفـاهيم لا ينبغـي أن تغيب، عطية فتحي الويشي، تقديم: محمد عمارة، مكتبة المنـار الإسـلامية – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
١٥٨. حوار لا مواجهة، أحمد كمال أبو المجد، دار الشروق – القـاهرة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
١٥٩. حـوارات في الفكـر العربـي المعاصـر، العـرب وتحـديات القـرن الحـادي والعشرين، أحمد كمال أبو المجد وآخرون، تقديم السيد ياسين، المؤسسة العربيـة للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
١٦٠. الخراج، أبو يوسف، تحقيق: محمد البنا، دار الإصلاح.
١٦١. الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسـالة – بـيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.
١٦٢. خلق أفعال العباد، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيـق: عبـدالرحمن عمـيرة، دار المعارف السعودية – الرياض، ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م.
١٦٣. دائرة سفير للمعارف الإسلامية، شركة سفير للنشر والدعاية – القاهرة.

١٦٤. دائرة معارف القرن العشرين، محمد فريد وجدي، مطبعة دائرة معارف القرن العشرين، الطبعة الثالثة، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.

١٦٥. الدبلوماسية الحديثة، فوق العادة، دار اليقظة، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.

١٦٦. درء تعارض العقل والنقل، أبو العباس أحمد ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم.

١٦٧. دراسات في تاريخ العرب الحديث والمعاصر، عمر عبدالعزيز عمر، دار النهضة العربية – بيروت، ١٩٨٠م.

١٦٨. دراسات في تاريخ مصر الحديث، عمر عبدالعزيز، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٣م.

١٦٩. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبدالرحمن بن قاسم، طبعة دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

١٧٠. دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، محمد الغزالي، دار القلم – الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٧١. الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر، محمد الغزالي، ذات السلاسل، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

١٧٢. الدعوة الإسلامية في القرن الحالي، محمد الغزالي، دار الشروق – القاهرة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٧٣. دعوة التقريب بين الأديان، أحمد القاضي، دار ابن الجوزي – الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٧٤. الدعوة إلى الإسلام، توماس آرنولد، ترجمة حسن إبراهيم حسن، عبدالمجيد عابدين، مكتبة النهضة – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٠م.

١٧٥. دفاع عن أبي هريرة، عبدالمنعم صالح العزي، مكتبة النهضة – بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

١٧٦. دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرد على جهالات الدكتور البوطي، محمد ناصر الدين الألباني، منشورات مكتبة الخافقين – دمشق.

١٧٧. دفاع عن السنة، محمد أبو شهبة، مكتبة السنة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

١٧٨. دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، جمع وتقديم وتحقيق: محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

١٧٩. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تعليق عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٨٠. الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، تقديم ومراجعة: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، دار الهداية – الرياض.

١٨١. دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، عبدالمجيد النجار، المعهد العالمي للفكر الإسلامي – أمريكا، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

١٨٢. الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية، محمد عمارة، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

١٨٣. الديانة اليهودية وتاريخ اليهود وطأة ٣٠٠٠ عام، إسرائيل شاحاك، تقديم: إدوارد سعيد، الطبعة الثالثة، ١٩٩٧م.

١٨٤. دين الله واحد على ألسنة جميع الرسل، محمود أبو رية، عالم الكتب، الطبعة الثانية.

١٨٥. ذي النورين عثمان بن عفان، محمد رشيد رضا، دار ومكتبة الهلال – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

١٨٦. ذيل الأعلام، أحمد العلاونة، دار المنارة – جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٨٧. ذيل الملل والنحل، محمد سيد كيلاني، دار المعرفة – بيروت.
١٨٨. ذيل طبقات الحفاظ، للذهبي، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية – بيروت.
١٨٩. رؤية إسلامية معاصرة، إعلان مبادئ، أحمد كمال أبو المجد، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.
١٩٠. رجال الفكر في القاهرة، مرتضى الرضوي، دار الهادي – القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
١٩١. رد المحتار على الدر المختار في شرح تنوير الأبصار، حاشية ابن عابدين، محمد علاء الدين أفندي دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١٩٢. الرد على الدهريين، جمال الدين الأفغاني، تحقيق: عثمان أمين، مكتبة الخانجي – مصر، الطبعة الثانية، ١٩٥٥م.
١٩٣. رسائل العدل والتوحيد، تحقيق: محمد عمارة، دار الهلال.
١٩٤. رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي، إشراف رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
١٩٥. رسالة التوحيد، محمد عبده، مكتبة القاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٣٧٩هـ – ١٩٦٠م.
١٩٦. رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، محمد محمود شاكر، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.
١٩٧. الرسالة، الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية – بيروت.
١٩٨. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
١٩٩. روضة الطالبين، يحيى بن شرف النووي، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٢٠٠. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد، عبدالله ابن أحمد بن قدامة المقدسي، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

٢٠١. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

٢٠٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، شمس الدين محمد بن أبي بكر (ابن القيم) تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٢٠٣. زعماء الإصلاح في العصر الحديث، أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧١م.

٢٠٤. سبيل النجاة والفكاك، حمد بن عتيق، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

٢٠٥. سر تأخر العرب والمسلمين، محمد الغزالي، دار الصحوة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٢٠٦. السلام على أهل الكتاب، فيصل مولوي.

٢٠٧. سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٢٠٨. السلفية وقضايا العصر، عبدالرحمن الزنيدي، دار أشبيليا – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

٢٠٩. السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٩م.

٢١٠. السنة تشريع لازم ودائم، فتحي عبدالكريم، مكتبة وهبة – مصر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٢١١. السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، يوسف القرضاوي، دار الشروق – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

٢١٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.

٢١٣. السنة، ابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٢١٤. السنة، أبو بكر الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢١٥. سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجة)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث – القاهرة.

٢١٦. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (أبو داود)، تحقيق: محي الدين عبدالحميد، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢١٧. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، دار الكتاب العربي – بيروت.

٢١٨. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مطبعة مجلس دائرة المعارف – حيدر آباد، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

٢١٩. سنن النسائي بشرح السيوطي، دار القلم – بيروت.

٢٢٠. سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد آل حميد، دار الصميعي – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

٢٢١. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، أبوالعباس أحمد ابن تيمية، دار الفكر اللبناني – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

٢٢٢. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثامنة، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٢٢٣. السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأنباري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

٢٢٤. الشامل في أصول الدين، أبو المعالي الجويني، تحقيق: علي سامي النشار، دار المعارف – الإسكندرية، ١٩٦٩م.

٢٢٥. شبهات النصارى وحجج الإسلام، محمد رشيد رضا، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٣٦٧هـ.

٢٢٦. شبهات حول الإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة – مصر، الطبعة السادسة، ١٩٦٤م.

٢٢٧. شذرات البلاتين من طيبات سلفنا الصالحين، أبوالعباس أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م.

٢٢٨. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن العماد الحنبلي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٢٩. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة – الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢٠هـ.

٢٣٠. شرح الأصول الثلاثة، الشيخ محمد بن عثيمين، دار الثريا، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٢٣١. شرح الأصول الخمسة، عبدالجبار الهمداني، تحقيق: عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة – مصر، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٥م.

٢٣٢. شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق علي معوض وعادل أحمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٢٣٣. شرح السنة، أبو محمد بن الحسن بن علي خلف البربهاري.

٢٣٤. شرح السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني،السرخسي، تحقيق: عبدالعزيز أحمد، مطبعة شركة الإعلانات الشرقية، ١٩٧١م.

٢٣٥. شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: عبدالله التركي وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٣٦. شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، دار الفكر – دمشق.

٢٣٧. الشرح الممتع، محمد بن عثيمين، مؤسسة أسام – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٣٨. شرح صحيح مسلم، محي الدين بن شرف النووي، دار الفكر، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٣٩. شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل، محمد عليش، مكتبة النجاح – طرابلس.

٢٤٠. شعب الإيمان، البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٤١. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، تحقيق: محمد أمين قره وآخرون، مكتبة الفارابي – دمشق.

٢٤٢. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن قيم الجوزية، تحرير: المساني حسن عبدالله، دار التراث – القاهرة.

٢٤٣. الشيعة وأهل البيت، إحسان إلهي ظهير، طبع إدارة ترجمان السنة، باكستان.

٢٤٤. الصارم المسلول على شاتم الرسول، أبو العباس أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٤٥. الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول، أحمد بن مالك، تقديم: محمود عبدالله برات، الطبعة الثالثة.

٢٤٦. صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتاب والسنة، عيادة أيوب الكبيسي، دار العلم للطباعة والنشر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٢٤٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٢٤٨. الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي – يوسف القرضاوي.
٢٤٩. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
٢٥٠. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي.
٢٥١. الصلاة وحكم تاركها، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد تامر، دار التقوى – مصر.
٢٥٢. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
٢٥٣. ضعيف أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م.
٢٥٤. طارق البشري فقيهاً، محمد سليم العوا، دار الوفاء – المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.
٢٥٥. طبقات الشافعية الكبرى، أبو نصر عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي، تحقيق: عبدالفتاح الحلو ومحمود الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٨٣هـ – ١٩٦٤م.
٢٥٦. طبقات الصوفية، أبو عبدالرحمن السلمي، تحقيق: نور الدين شزيبه، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٩هـ.

٢٥٧. الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار بيروت ودار صادر – بيروت، ١٣٧٧هـ – ١٩٥٧م.

٢٥٨. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية – بيروت.

٢٥٩. الطريق إلى النهضة الإسلامية، محمد عمارة، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٢٦٠. الطريق إلى اليقظة الإسلامية، محمد عمارة، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

٢٦١. ظهر الإسلام، أحمد أمين، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الخامسة.

٢٦٢. عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبدالرحمن الجبرتي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٢٦٣. العدالة الاجتماعية في الإسلام، سيد قطب، دار الشروق – القاهرة، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

٢٦٤. العدة في أصول الفقه، أبي يعلى محمد بن الحسين الحنبلي، تحقيق: أحمد المباركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م.

٢٦٥. العرب وتحديات القرن الحادي والعشرين، تقديم السيد ياسين، مؤسسة عبدالحميد شومان – عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٢٦٦. العصريون معتزلة اليوم، يوسف كمال، دار الوفاء للطباعة والنشر – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٢٦٧. عقود الجواهر المنضدة الحسان، سليمان بن سحمان، إشراف: عبدالرحمن بن سليمان الرويشد، مؤسسة الدعوة الإسلامية – الرياض، الطبعة الثانية.

٢٦٨. عقيدة السلف أصحاب الحديث، إسماعيل الصابوني، تحقيق: ناصر الجديع، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٦٩. العقيدة الواسطية، أبوالعباس أحمد بن تيمية، تحقق: أشرف عبدالمقصود، أضواء السلف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

٢٧٠. العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، سعد الدين السيد صالح، مكتبة الصحابة – جدة، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

٢٧١. العقيدة والشريعة، إجناس جولدزيهر، دار الكتاب الحديثة – مصر، مكتبة المثنى – بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٤٦م.

٢٧٢. علماء نجد خلال ثمانية قرون، عبدالله البسام، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٢٧٣. علماء نجد خلال ستة قرون، عبدالله البسام، مطبعة النهضة الحديثة – مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

٢٧٤. علماء ومفكرون عرفتهم، محمد المجذوب، دار الاعتصام.

٢٧٥. عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، محمد محمد أبو زهو، دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٧٦. عون المعبود في شرح سنن أبي داود، محمد شمس الدين آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

٢٧٧. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار الشؤون الثقافية العامة – بغداد، ١٩٨٦م.

٢٧٨. الغارة على التراث الإسلامي، جمال سلطان، مركز الدراسات الإسلامية – بريطانيا، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٢٧٩. غاية الأماني في الرد على النبهاني، محمود شكري الألوسي.

٢٨٠. الغزو الفكري وهم أم حقيقة، محمد عمارة، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٨١. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٨٢. فتاوى السبكي، أبو نصر عبدالوهاب بن علي السبكي، مكتبة القدس – القاهرة.

٢٨٣. الفتاوى السعدية، عبدالرحمن بن سعدي، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٨٢م.

٢٨٤. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع: أحمد الدويش – السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٢٨٥. فتاوى معاصرة، يوسف القرضاوي.

٢٨٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالعزيز ابن باز، دار المعرفة – بيروت.

٢٨٧. فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، الكمال بن همام، دار الفكر.

٢٨٨. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء – الرياض، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

٢٨٩. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، الحافظ العراقي، عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٢٩٠. فتوح البلدان، أحمد بن يحيى البلاذري، مكتبة النهضة – بيروت.

٢٩١. الفتوى الحموية الكبرى، أبو العباس ابن تيمية، دراسة وتحقيق: حمد عبدالمحسن التويجري، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٢٩٢. فجر الإسلام، أحمد أمين، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الحادية عشر.

٢٩٣. الفرق بين الفرق، عبدالقاهر البغدادي، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار المعرفة – بيروت.

٢٩٤. الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، أبو العباس بن تيمية، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، دار البيان، دمشق، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

٢٩٥. الفروسية، شمس الدين محمد بن أبي بكر (ابن القيم)، تحقيق: مشهور بن حسن، دار الأندلس – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

٢٩٦. الفروق، أبو العباس القرافي، دار المعرفة – بيروت.
٢٩٧. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم، تعليق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢٩٨. فضح التلمود وتعاليم الحاخاميين السرية، الآب آي. بي. برانايتس، إعداد زهدي الفاتح، دار النفائس – بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٢٩٩. فضل علم السلف على علم الخلف، عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب، تحقيق: يحيى مختار، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٠٠. فقه الاحتساب على غير المسلمين، عبدالله الطريقي، دار المسلم – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣٠١. الفقه الإسلامي في طريق التجديد، محمد سليم العوا، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.
٣٠٢. فقه الإيمان على منهج السلف الصالح، وميض العمري، تقديم سليمان الأشقر، دار النفائس – الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٠٣. الفكر الإسلامي المعاصر والتحديات، منير شفيق، دار القلم – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٣٠٤. الفكر الإسلامي المعاصر، غازي التوبة، دار القلم – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧م.
٣٠٥. الفكر الإسلامي المعاصر، مراجعة تقويمية، تحرير وحوار: عبدالجبار الرفاعي، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٣٠٦. الفكر الإسلامي والتطور، فتحي عثمان، الدار الكويتية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
٣٠٧. الفكر الإسلامي والمجتمع المعاصر، محمد البهي، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٣٠٨. الفكر العربي في عصر النهضة، ألبرت حوراني، ترجمة كريم عزقول، دار النهار – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٧م.

٣٠٩. الفكر العربي، عمر فروخ، دار العلم للملايين.

٣١٠. في الفقه السياسي الإسلامي، فريد عبدالخالق، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٣١١. في المسألة الإسلامية المعاصرة بين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي، طارق البشري، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٨٨م.

٣١٢. في المسألة القبطية حقائق وأوهام، محمد عمارة، مكتبة الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

٣١٣. في فقه المواجهة بين الغرب والإسلام، محمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٣١٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، محمد عبدالرؤوف المناوي، مطبعة مصطفى محمد – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ – ١٩٣٨م.

٣١٥. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المؤسسة العربية للطباعة والنشر – بيروت.

٣١٦. القدر عند ابن تيمية، راشد الغنوشي، المركز المغاربي للبحوث والترجمة – لندن، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٣١٧. قذائف الحق، محمد الغزالي، تقديم: عبدالله العقيل، ذات السلاسل، الطبعة الخامسة، ١٩٨٤م.

٣١٨. قذائف الحق، محمد الغزالي، منشورات المكتبة العصرية – بيروت.

٣١٩. القرآن والتوراة أين يتفقان وأين يفترقان، حسن الباش، دار قتيبة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

٣٢٠. القرآن والسلطان، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣٢١. القرآن وأهل الكتاب، سيد دسوقي حسن.

٣٢٢. القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، مكتبة الصديق – الطائف، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣٢٣. القرضاوي في الميزان، سليمان الخراشي، دار الجواب – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٣٢٤. قصة الاضطهاد الديني في المسيحية والإسلام، توفيق الطويل، دار الفكر العربي – الإسكندرية – ١٣٦٦هـ - ١٩٤٧م.

٣٢٥. قواعد العلاقات الدولية في القانون الدولي وفي الشريعة الإسلامية، جعفر عبدالسلام، مكتبة السلام، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٣٢٦. الكامل في التاريخ، مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير)، دار صادر – بيروت، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

٣٢٧. كبرى اليقينيات الكونية، محمد سعيد البوطي، دار الفكر – بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٨هـ.

٣٢٨. الكتاب المقدس – العهد الجديد، اغناطيوس زيادة، دار المشرق– بيروت، ١٩٨٣م.

٣٢٩. الكتاب المقدس – العهد العتيق، اغناطيوس زيادة، دار المشرق– بيروت، ١٩٨٣م.

٣٣٠. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور البهوتي، عالم الكتب – بيروت.

٣٣١. كفاح المسلمين في تحرير الهند، عبدالمنعم النمر، مكتبة وهبة – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٣٣٢. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تقديم: محمد الحافظ التيجاني، مطبعة السعادة – مصر، الطبعة الأولى.

٣٣٣. الكنز المرصود في فضائح التلمود، محمد عبدالله الشرقاوي، دار الفكر العربي – القاهرة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٣٣٤. الكنز المرصود في قواعد التلمود، ظفر الإسلام خان، ترجمة يوسف حنا نصرالله، دار النفائس، الطبعة الثانية.

٣٣٥. كيف نفهم الإسلام، محمد الغزالي، دار الكتب الحديثة – القاهرة.

٣٣٦. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، تحقيق: عبدالله علي الكبير وآخرون، دار المعارف.

٣٣٧. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهند، مؤسسة الأعلمي للطباعة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٣٣٨. ليس من الإسلام، محمد الغزالي، دار الكتب الحديثة – مصر، الطبعة الثالثة، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.

٣٣٩. مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، تحقيق: عبدالعزيز الرومي وآخرون، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.

٣٤٠. ما هي علاقة الأمة المسلمة بالأمم الأخرى، أحمد محمود الأحمد، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

٣٤١. ماهية العقل ومعناه واختلاف الناس فيه، الحارث المحاسبي، تحقيق: عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٣٤٢. المبسوط، شمس الدين السرخسي، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثانية.

٣٤٣. المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر، عبدالمتعال الصعيدي، مكتبة الآداب – الجماميز.

٣٤٤. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم، دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

٣٤٥. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو بكر الهيثمي، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.

٣٤٦. المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، دار الفكر – بيروت.
٣٤٧. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب الشيخ عبدالرحمن بن محمد القاسم وابنه، طبع بإشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية.
٣٤٨. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين، جمع وترتيب: فهد السليمان، دار الثريا – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ – ١٩٩٤م.
٣٤٩. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، الشيخ عبدالعزيز بن باز، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.
٣٥٠. مجموعة التوحيد، الشيخ محمد بن عبدالوهاب، طبع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – السعودية.
٣٥١. مجموعة الرسائل والمسائل النجدية، إشراف: عبدالسلام آل عبدالكريم، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
٣٥٢. محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي – القاهرة.
٣٥٣. المحلى، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة – بيروت.
٣٥٤. محمد رشيد رضا طود إصلاح، خالد فوزي آل حمزة، دار علماء السلف – الإسكندرية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
٣٥٥. محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة، سليمان الخراشي، دار الجواب، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٣٥٦. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، دار القلم – بيروت.
٣٥٧. مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى.
٣٥٨. المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب، بكر عبدالله أبو زيد، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٣٥٩. المدخل إلى دراسة التاريخ، حسين محمد سليمان، دار الإسلام – الدمام، ١٤٠٤هـ.

٣٦٠. المدرسة العقلية الحديثة، ناصر العقل، رسالة ماجستير غير مطبوعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٣٦١. مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٦٢. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات، أبو محمد علي بن أحمد ابن سعيد ابن حزم، دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٣٦٣. مروج الذهب ومعادن الجوهر، علي المسعودي، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٦٤. المسائل العقدية في أحكام أهل الملل والردة والزنادقة، أبو بكر الخلال، إعداد لطيفة الصقير، رسالة ماجستير غير مطبوعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٣٦٥. مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، ناصر القفاري، دار طيبة للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ.

٣٦٦. المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، إشراف يوسف مرعشلي، دار المعرفة – بيروت.

٣٦٧. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد أبو العلا، مكتبة الجنكي – مصر.

٣٦٨. مستقبل الإسلام خارج أرضه، محمد الغزالي، مؤسسة الشرق، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م.

٣٦٩. مسلمون ثوار، محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

٣٧٠. مسند أبي يعلى، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٣٧١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي – بيروت.
٣٧٢. المسودة في أصول الفقه، أبو البركات بن تيمية، مطبعة المدني – القاهرة.
٣٧٣. المسيحية بين التوحيد والتثليث، عبدالمنعم فؤاد، مكتبة العبيكان – الرياض، الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٣٧٤. المسيحية، أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية – القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٩٩٣م.
٣٧٥. مشاهير علماء نجد وغيرهم، عبدالرحمن بن عبداللطيف آل الشيخ، دار اليمامة – الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
٣٧٦. مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: خالد محمود رباط، دار بلنسية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣٧٧. المصحف المفسر، محمد فريد وجدي، مطابع الشعب، ١٣٧٧هـ.
٣٧٨. مصر تريد حلاً، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٣٧٩. مصنف ابن أبي شيبة، تقديم: كمال يوسف، دار التاج،الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٣٨٠. المطالعات الإسلامية في العقيدة والفكر، مصطفى الشكعة، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٨١. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي، تقديم: أحمد بن حافظ الحكمي، المطبعة السلفية – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
٣٨٢. معالم السنن، الخطابي، طبع وتصحيح محمد راغب الطباخ – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٥٤هـ.

٣٨٣. معالم المنهج الإسلامي، محمد عمارة، دار الرشاد – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٣٨٤. المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية، محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٧٢م.

٣٨٥. المعجم الأوسط، الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله، عبدالمحسن الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، ١٤١٥هـ.

٣٨٦. معجم الرائد، جبران مسعود، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٧٨م.

٣٨٧. معجم الفلاسفة الميسر، فرانسوا أوبرال وجورج سعد، دار الحداثة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

٣٨٨. المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٣م.

٣٨٩. المعجم الفلسفي، مراد وهبة، دار الثقافة الجديدة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٩م.

٣٩٠. المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد، مطبعة الوطن العربي، ١٤٠٠هـ.

٣٩١. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي ومكتبة المثنى – بيروت.

٣٩٢. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٩٣. معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد، دار العاصمة – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٣٩٤. المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، دار المعارف – مصر، الطبعة الثانية.

٣٩٥. معجم مصطلحات أصول الفقه، قطب سانو، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٣٩٦. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، مكتبة لبنان – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م.

٣٩٧. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الجيل – بيروت، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٥م.

٣٩٨. مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة الأحكام، جمال الدين عبدالهادي، تعليق: عبدالله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة.

٣٩٩. المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبدالجبار، تحقيق: توفيق الطويل وآخرون، المؤسسة العامة للتأليف والنشر – القاهرة.

٤٠٠. المغني، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبدالله التركي، عبدالفتاح الحلو، دار عالم الكتاب – الرياض، الطبعة الثالثة – ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٤٠١. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن القيم، دار الكتب العلمية – بيروت.

٤٠٢. مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم – دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

٤٠٣. مفهوم تجديد الدين، بسطامي سعيد، دار الدعوة – الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٤م.

٤٠٤. مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد، محمد بن عبدالوهاب، راجعه إسماعيل الأنصاري، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م.

٤٠٥. مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني، راشد الغنوشي، المركز المغاربي للبحوث والترجمة، والمؤسسة الإسلامية للطباعة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤٠٦. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية – بيروت، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.
٤٠٧. مقالات محظورة، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة.
٤٠٨. مقدمة المصحف المفسر، محمد فريد وجدي، تحقيق: إبراهيم علي سالم، مطبعة الشعب.
٤٠٩. الملل والنحل، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، تحقيق: أحمد فهمي، دار الكتب العلمية.
٤١٠. من فقه الدولة في الإسلام، يوسف القرضاوي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.
٤١١. من هنا نعلم، محمد الغزالي، دار الكتاب العربي – مصر، الطبعة الرابعة، ١٣٧٣هـ – ١٩٥٤م.
٤١٢. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ – ١٩٧٠م.
٤١٣. مناقب الإمام أحمد، أبو الفرج عبدالرحمن بن الجوزي، تحقيق: عبدالله عبدالمحسن التركي، مكتبة الخانجي – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٤١٤. مناقشة هادئة لبعض أفكار الدكتور الترابي، الأمين الحاج محمد أحمد، مركز الصف الإلكتروني، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
٤١٥. المنجد في اللغة والأعلام، لويس معلوم وفردينان نوفل، دار المشرق – بيروت، الطبعة (٢٢) ١٩٧٥م.
٤١٦. المنقذ من الضلال، أبي حامد الغزالي، دار الكتاب اللبناني – بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.
٤١٧. منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية، أبو العباس ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٤١٨. منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير، فهد بن عبدالرحمن الرومي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

٤١٩. منهج النقد عند المحدثين، نشأته وتاريخه، محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية السعودية – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

٤٢٠. المواطنة أسسها وحقوقها، يحيى القحطاني، ١٤١٩هـ.

٤٢١. مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي، دار الشروق – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٤٢٢. الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.

٤٢٣. المواقف في علم الكلام، الأيجي، عالم الكتب – بيروت.

٤٢٤. الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس الجلعود، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٤٢٥. موسوعة أعلام الفلسفة، محمد أحمد منصور، دار أسامة – عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٤٢٦. الموسوعة الذهبية، إبراهيم عبده، مؤسسة سجل العرب، ١٩٧١م.

٤٢٧. الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى.

٤٢٨. الموسوعة العربية الميسرة، محمد شفيق غربال، دار الجيل والجمعية المصرية لنشر المعرفة، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٤٢٩. موسوعة المستشرقين، عبدالرحمن بدوي، دار العلم للملايين، الطبعة الثانية، ١٩٨٩م.

٤٣٠. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف: مانع الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر – الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.

٤٣١. موسوعة بيت الحكمة للأعلام العرب في القرنين التاسع عشر والعشرين، مجموعة من الباحثين، بيت الحكمة – بغداد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

٤٣٢. موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمين وعباده المرسلين، مصطفى صبري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

٤٣٣. الموقف المعاصر من المنهج السلفي في البلاد العربية، مفرح القوسي، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض، السعودية.

٤٣٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الفكر – بيروت.

٤٣٥. نحو فقه جديد للأقليات، جمال الدين عطية، دار السلام – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٤٣٦. نزهة الخاطر العاطر، عبدالقادر بدران الرومي، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٤٣٧. نصب الراية لأحاديث الهداية، محمد بن عبدالله الزيلعي، دار الحديث – القاهرة.

٤٣٨. نظرات تأسيسية في فقه الأقليات، طه جابر العلواني.

٤٣٩. نظرات شرعية في فكر منحرف، سليمان الخراشي.

٤٤٠. نظرات في القرآن، محمد الغزالي، دار الكتب الحديثة – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٣٨٢هـ – ١٩٦٢م.

٤٤١. نظرية الدولة والمبادئ العامة للأنظمة السياسية، طعيمة جرف، دار النهضة العربية – القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٩٧٨م.

٤٤٢. نظرية الدولة، محمد كامل عبيد، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.

٤٤٣. النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب، محمد بن عبدالواحد المقدسي، تحقيق: عبدالرحمن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٤٤٤. النيل حياة نهر، إميل لودفيج، ترجمة عادل زعيتر، دار المعارف – مصر، ١٩٥١م.
٤٤٥. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أحمد الحاج، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٤٤٦. هذا إسلامنا، خلاصات الأفكار، محمد عمارة، دار الوفاء – المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٤٤٧. هذا هو الإسلام، فاروق الدملوجي، دار الكتاب الجديد، الطبعة الثانية، ١٩٦٨م.
٤٤٨. هذه مشكلاتنا، محمد سعيد البوطي، مكتبة الفارابي – دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٤٤٩. هموم داعية، محمد الغزالي، دار القلم – دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٤٥٠. الواقع العربي وتحديات الألفية الثالثة، محمد عمارة وآخرون، مراجعة وتقديم ناصيف نصار، المؤسسة العربية للدراسات والنشر – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
٤٥١. الوحدة الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الرائد العربي – بيروت، ١٩٧٨م.
٤٥٢. الوطنية ومتطلباتها في ضوء تعاليم الإسلام، سليمان الحقيل، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٤٥٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة – بيروت.

٤٥٤. الـولاء والـبراء في الإسـلام، محمـد بـن سـعيد القحطـاني، دار طيبـة للنشـر والتوزيع – الرياض، الطبعة التاسعة، ١٤٢٠هـ.

٤٥٥. اليهود وعقائدهم الدينية وعباداتهم، ألان أنترمان، ترجمة عبـدالرحمن عبـدالله الشيخ، مراجعة أحمد شلبي، الهيئة المصرية للكتاب.

٤٥٦. Islam and modernism, Maryam Jammelah, p.٥٠-٥٣, Lahore – ١٩٦٨

فهرس المجلات والجرائد:

٤٥٧. مجلة أضواء الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض.

٤٥٨. مجلة المجتمع – الكويت.

٤٥٩. مجلة البحوث الإسلامية، دار الإفتاء – السعودية.

٤٦٠. مجلة البيان، المنتدى الإسلامي – لندن .

٤٦١. مجلة المعرفة، وزارة التربية والتعليم – الرياض – السعودية.

٤٦٢. مجلة المسلم المعاصر – ماليزيا.

٤٦٣. آفاق الإسلام – الأردن.

٤٦٤. مجلة الأزهر.

٤٦٥. إسلامية المعرفة – المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

٤٦٦. مجلة رسالة التقريب، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب.

٤٦٧. مجلة البحوث الفقهية المعاصرة .

٤٦٨. جريدة الأهرام – القاهرة.

٤٦٩. مجلة المجلة – المملكة العربية السعودية.

٤٧٠. مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

٤٧١. مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشرعية – مكة المكرمة.

٤٧٢. مجلة العربي، الكويت.

٤٧٣. جريدة القاهرة – مصر.

٤٧٤. مجلة المنار الجديد – القاهرة.

٤٧٥. جريدة الشرق القطرية.

٤٧٦. مجلة الأمان – بيروت.

٤٧٧. مجلة المنطلق.

٤٧٨. مجلة الدوحة القطرية.

٤٧٩. مجلة رسالة الإسلام.

٤٨٠. مجلة المنار.

مواقع إنترنت

٤٨١. مقاتل من الصحراء www.moqatel.com

٤٨٢. موقع التجديد www.attajdid.ma.com

٤٨٣. موقع القرضاوي www.gardawi.net

٤٨٤. موقع إسلام أون لاين www.Islamonline.net

٤٨٥. موقع الألباني www.Alalbany.org

٤٨٦. موقع أهل الحديث www.ahlalhadeeth.com

٤٨٧. موقع الفوائد www.said.net/doat/abu-sarah/٣.htm

٤٨٨. موقع البوطي www.bouti.com

٤٨٩. موقع ابن باز www.binbaz.org.sa

٤٩٠. مجلة البلاغ www.balagh.com

٤٩١. موقع الشيخ فيصل مولوي www.mawlawi.net

فهرس الموضوعات